



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

المفاتيح في شرح المصابيح

المؤلف

الحسين بن محمود بن الحسن (الزيداني)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة المجلس الإسلامي بإيران.

۱۱۵

مفاتیح شرح کتاب مصابیح قراء
 قطع : ۲۲,۵ x ۲۸,۵
 جلد : مقوای قهوه ای رنگ مرصع
 صفحات : ۳۴۸ ص
 طرز برسی : ۲۵ سط
 خط : نسخ
 نوع کاغذ : ضخیم کهنه آب درسی
 شماره ثبت : ۶۳۲۴۰

۹۹۷۴

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب : مفاتیح شرح کتاب مصابیح قراء

مؤلف : _____

موضوع : _____

شماره ثبت کتاب : ۶۳۲۴۰

شماره قفسه : ۲۱۲

ان شاء الله

لقد اغنا صدارتكم ك
 بركة
 بركة اعلا وعا
 بيمار كوكبه
 عروك

عاشقانه بونكه ك
 بونكه

وقف سيد سنان افندي
 المظفي بارض رسم

لماه
 روم
 ۱۳۴۱

قد اشك في سلك ملكي البشر
 وانما غير اليك ابو بكر
 الانبركي

بسم الله الرحمن الرحيم
 يا جامع الناس ليوم لا ريب
 فيه اجمع على ضالتي

عقلى فرست شده
 ۲۱۲ ح



دانت في المنام اني احدث من الالهة ايضاً علي بن ابي طالب
 وسمي جباطة هذه الالهة وسمي علي بن ابي طالب وسمي علي بن ابي طالب
 فارتوت ان ايتها الكون تركت علي الملائكة بسبب طلوع شمسه لا تكلم من جملتها
 في المنام في المنام في المنام
 في المنام في المنام في المنام
 في المنام في المنام في المنام

تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 وعلمنا باخفا وصل الله فاته موافقا لاسمه وعمل طوبى في آخر ربه الاول قبل غرة ربه الآخر حسنة اهدى
 وسبحة وسعوانه في اواخر ليلة الاثنين في ذلك الشهر المبارك وطمان في بطون بدعاء العيقم بقوله في ربه
 الى صلاتك حزينة طيبة الكسب الدعاء اللهم آل عمران في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم
 روم الامير في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 ابتداء العشر الاخر من فاذر الاخر حسنة تامة وسبحة وسعوان في ليلة الثلاثاء قبل تولد
 باشر تغافل علي انه غلام امرئ فاشركه لانه في الالهة في ليلة الثلاثاء قبل تولد
 في بعد النولد سميته هو داغ علي شخ مع بعد السار بانه رأى في المنام قبله قلب لابل ذلك الغلام
 ان سميته روحا سميته روحا موافقا لذلك الحنام

دانت في المنام في المنام في المنام
 دانت في المنام في المنام في المنام



مستدعا وخرقا اصفهون في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا
 في تاريخ تولد الولد للامر الامير في روم في الدارين ووزيرة الله رزقا صاعدا وطيبا ويؤمننا صافيا وراضيا





بسم الله الرحمن الرحيم
 الله ولي التوفيق رب غم الجسر وبه نستعين الحمد لله ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما
 بعد هذه الامتيا واسلك شكر يكون جميع الخلق فان حتى الها بالنسبة اليه كذا اذا نسبت
 لا اجزاء الارض والسماء ثم التجاء اليه من الاستجاء الى حصن لا احصي ثناء عليك كما اثنيت
 على نفسك يا من لا اله الا هو على بلا احواء وامل الصلوات وادومها على رسوله محمد قدوة الانبياء ومتم مكان
 الاخلاق ومسدد امة العوجاء والنجاة والاصوات على الله واجبه واؤلاؤه ومما قد ربه لا يرفع
 الفضل والغبنا لها فقد لم على رزق خلالي وثلة خلصاني ان اسرح فهو كتاب اعلم به نالني الامام الهام
 وفي الافاع على الاسلام وفي الشريعة التي اوحى بالخير في مسعود النقا عن احمد بن محمد بن ابي اسحاق
 وارضاة جود الجنة ما واه طلبوا ان يكون مقولا ملاما ولا يختم اخلاقا بينهم الا ذكر في اوردت في اول الكتاب
 مقدمة في اصطلاحات اصحاب الحديث والاعاج على الحديث واورده في كتابه المذكور في منتهى المعاصير
 ونزلت من هو مذكور في غير موضع في كتاب المعاصير في شرح المعاصير واسم جود في الكتاب هو الهادي ان يسرد
 لساني ويهدني الى صراط مستقيم فان الله اعلم بما ينسب في كل تصنيف عسير والافلا اند على ما جرد عليه
 من الكلام طلق صغير والاباني من القليل والكثير والافين والافيس والوجوه والوقوع الا بالله العلي العظيم
 والحواس جمعية الله والوقوع على لغة الابعانها ما الخرد في معرفة انواع الحديث فان في الحديث عزون
 عزون في كتاب اشترى اهل الاسناد وهو في علم بعد عن اصحاب الحديث والاسناد من الذين قال عبد الله
 ابن المباركا كولو الاسناد فلان من قالوا ما شاء ودرجوا في الهوى على سخطك سخطي ان في قوله في جعل
 استحقاق يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال رسول الله كما نقلا ان هوى فانك الله يا ابي في قوله ما اجرك
 على الله تعالى الا عند حديثك عندك قد ردت باحاديد ليس لها خيل ولا زمة يقع كل حديث ليس له اسناد
 كما ليس له راس وليس له مالك معين ضال في بادية وقد جاء الحديث بالمعنى اخذ الخبر الضال في بادية فكل حديث
 اذا لم يكن مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح ولو لم يكن مكتوبا في مكتوب كتاب صدقه امام معتبر
 لو غير فهو لا للحديث لا يبلغه صلى الله عليه وسلم قالوا نقول الحديث عن الامام علم في كذب على سمعنا قلوبنا ٨٤
 مقدمه من اثنان فقد روي عليه السلام في الحديث ما لم يسمعوا من الاسناد ولا هو مقبول في كتاب
 مصنف معتبر لا يعار واية ذلك الحديث عن رسول الله واذا لم يعار واية من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلا يجوز قبوله الا ثبت من اهل الاسناد فمعلوم ان كل حديث اسناده اهل هو في رواية اخرى ولو
 الاسناد ذلك يكون بقلة العدد فكل حديث يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث لا يروي عن غيره
 لا يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديثه او قد يكون بشرة الاولى بعلم الحديث وكل حديث يروي عن
 رجل مشهور بعلم الحديث فهو اقوى من حديث يروي عن رجل ليس مشهور بعلم الحديث وان كان يروي الرجل الذي
 ليس مشهور بعلم الحديث اقوى من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجل الذي هو مشهور بعلم الحديث وكل حديث يروي عن
 يروي عن رجل علم بعلم الحديث او غيره اولى من الحديث الذي يروي به رجل ليس علم هذا كان او غير هذا قال شيخنا
 في الامتياز

جلد اول

بعدم اعلم

ذكره

الابصنة

بين

تلا منتهى الاسناد اجاب اليكم الا معني عن ابي وايل من عبدالله او من سفيان عن منصور عن ابراهيم عن
 علقمة عن عبدالله فقال الا معني عن ابي وايل فقال ابي اسحاق الا معني شيخ وايل شيخ وسفيان فقيه و
 منصور فقيه بل ابراهيم فقيه وعلقمة فقيه وحديث بن داود الفقيه اخبر من حديث بن داود الفقيه
 ولا ذلك حديث ما يروي في اثنان اعلم من حديث يروي في واحد ما يروي في ثلثة اعلم ما يروي في اثنان ولا حديث
 ولا حديث من عرف بقوله حفظه والوثيقة على نيب الحديث وفراثة وبسه ومطالعته اعلم من حديث يروي به
 واحدا اروي في هذا الصفة لان النسيان وانما هو اعلم من ابي وايل على نيب الحديث الكثر احتمال الامور اقلها على نيب
 الحديث وكان على ابن ابي طالب كرامة وجهه اذا سمع شيئا مما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سمعه من رجل
 يخاف الرجل الذي سمع من سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سمعه من غيره وانما فعل هذا لانه لم يسمع من غيره
 الا ما سمع من النبي وكذا في نفيهم بان لا يجوز الا في ما سمع من حديث بل لا ينبغي له ان يروي الا ما سمع
 فقال ليس له عليه حجة ونسب ان يجب ان يروي عن حالي يروي عنه انه صاحب عقيدة من ضيقه في الشرح وما جرت قولي
 وصرف رواية فان كان كذلك يروي عنه والافلا كذلك يجب عليه هل سمع من غيره في حديث يروي عنه وسامع
 الحديث منه فان لم يسمع من غيره يروي الحديث الموقوف وهو يكون اسناده منضما الى الصحابي فلما
 وصل الى الصحابي لا يقول الا ما سمع من الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ارسلني بال
 يقول الرواية ان فلان الصحابي يقول فلان او يقول فلان او يقول فلان او يقول فلان او يقول فلان او يقول فلان او يقول فلان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون كذا او يقولون كذا او يأمرون بكذا الحديث المروي وهو ما يكون اسناده
 منضما للكتاب يروي عن الصحابي فيقول ان يروي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او يقول كذا او يقول كذا او يقول كذا
 المروي عن صحابي يروي به ام لا يروي المروي عن سفيان بن المسيب لانه كان فقيها صاحب فتوى واولي صحابي
 من اصحاب الشجرة وفدايكم سعيد بن عثمان وعطاء بن رباح والذين اخرجوا عن سفيان بن المسيب من
 مراسيل سفيان بن عطاء بن رباح وسعيد بن عطاء بن رباح والذين اخرجوا عن سفيان بن المسيب من
 النسخ ولو لم يكن المروي عن سفيان بن عطاء بن رباح عن الامام سفيان بن المسيب المقطوع وهو
 ثلثة اخرج ان يروي احدا من جمهور من قالوا يقولون حديثي عن فلان والما تسان يكون احدا من
 جمهور من يروي عن غيره فاما في طرق اخر مثاله قال سفيان الثوري حدثنا داود بن ابي هند قال حدثنا شيخنا عن ابي جهم
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قالوا يقولون حديثي عن فلان والما تسان يكون احدا من
 على الخبر علمنا بخبر فمضى هذا الحديث منقول لان الشيخ الذي يروي عن ابي جهم عن هذا الحديث مجهول
 وقال علم على من علم عن داود بن ابي هند من ثلثة جديلة فيسوي وهو اسم فيلذة فسمعت شيخنا علم فقال له ابو عمرو
 يقول سمعنا باهرية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قالوا يقولون حديثي عن فلان والما تسان يكون احدا من
 العجز والخجور فيسوي مراد ذلك الزمان فليحتم على الخبر هذا النسخ ليعلم بنقله على الحقيقة لانه عرف
 في هذا الطريق الشيخ الذي كان محجورا في الطريق الاوروسى وصل اليه الطريق الاوروسى اثنان في الحديث يكون منضما
 عند المحض وهو الحديث يروي به اثنان عايناهما يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن الصحابي ا ٨٤

سنين

هذا حديث يروي به اثنان عايناهما يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن الصحابي ا ٨٤

بوة

بوة



الصحابي المشهور وكثيرا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مستندا بانه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
ويروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
النبي صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
الفعل والعمارة والامر موقوف على ذلك انما هو ذلك في زماننا من اتباع شيوخنا الذين
هو من اتباع التابعين يفعلون كما يرون لنا او يراهم يذكرون ذلك الفعل والعمارة والامر موقوف على ذلك
الذي هو اتباع التابعين **نوع** الكدرج وهو الحديث الذي وقع فيه نقل من كلام الصحابي او التابعي ومن كلام
الصحابي النبي صلى الله عليه وسلم بانه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك في زماننا الذي روى عنه هذا
الحديث ان هذا النقل من كلامه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك في زماننا الذي روى عنه هذا
ذلك النقل في حديثنا في ذلك النقل لا يعرف ايضا انه مدح لا يحل من النقل من حفظ الوري الذي لم يثبت
ذلك النقل في حديثنا في ذلك النقل لا يعرف ايضا انه مدح لا يحل من النقل من حفظ الوري الذي لم يثبت
نوع الغريب **نوع** الغريب **نوع** الغريب **نوع** الغريب **نوع** الغريب **نوع** الغريب **نوع** الغريب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثيرا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مستندا بانه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
و المعتمد فهو الحديث الذي يكون اسناده متصل الاصول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يروي عن ابيه او ابنة المشهور
هو الحديث يروي عنه جماعة اكثر من ثلثة والمستفيض عن المشهور في المشهور خوقو صلى الله عليه وسلم ومطلبه العلوي
فرضية على مسلم وقول صلى الله عليه وسلم امر من معناه في ما عدا قوله في كلامه اننا ومنه لا يخفى
الابوي ومنه اذا انصف شعبان فلا يصح احب ومنه اقل الحاج والحج ومنه من سبى من معناه لجه بلجام
من ناد ومنه من مسى فوه فليس منا ومنه من كان له امام فغزاه الامام له قوله ومنه الاذان من الرسول ومنه صلوة
انما عد على الضيق صلوة القايمة وقران الله سلمه ولم انما الاما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما
لان الله لا يفتني العلم انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما
ان خلق احدكم شيئا من ذنوبه او عيبا او مشيئة من الناس فورا صلى الله عليه وسلم من انما انما انما انما انما انما انما
وتسلم كل من عرفه فورا صلى الله عليه وسلم ولم انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما
وقوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة وحديث الغيرة
الواع موضعين ومغلوب ومجهور والموضوع مما صدقنا هو الحديث انه ليس بخبر منقول عن رسول الله

ايضا

ايضا

النوع الثاني عشر
 الحديث الموقوف

الله بل هو موضوع وضعه احدوا نقل هو الذي ثبته الغالبون منها واسناد او معنى المبنى اللفظا
ما يكون مداره على ما يعرف في رجال الاحاديث اصلا اما المنقول في كل ما نقله في جميعها
المرفوع وهو الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خلاف الموقوف فان الموقوف منقول عن الصحابي
تقدم ذكر **نوع** الضعيف وهو الحديث الذي فيه ضعف وضعه يكون نارة لضعف بعض الرواية
من المرفوعين من عدم العدالة والحاجة الرواية من يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
بما يحدث به والاستناد الثمين للعرف وانه يعلم من الاصل في الحديث والانتفاع والتعليق المتدبرين فيقول الحديث
فان فلان سمعت من فلان او روي فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان فلان
مثاله قال ابو عوانة انه حدثني الاسدي عن ابي رهم التي عن ابيه عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلان
في المشار قال ابو عوانة قلت للاعشي سمعت هذا من ابراهيم فقال له الحديث به كيم بن جيب عنه نقل ابو عوانة
ان الاعشي يروي عن الحديث عن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم في زماننا الذي روى عنه هذا
انه سمع الحديث عن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم في زماننا الذي روى عنه هذا
ايضا الاضطراب في الاسناد وهو ان يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك في زماننا الذي روى عنه هذا
نارة ويؤخذ اخرى والمفرد يعني التلخيص فيقال هذا الحديث موقوف اي مرسل في **نوع** الشاذ
قال الشاذ في لسان من الحديث ان يروي عنه مالا يروي عنه هذا لسانه انما الشاذ انه يروي عنه
يجال فيه الناس هذا هو الشاذ من الحديث عن سفبان الثوري عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة الظهر رجع يده اذا كبر واذا ركع واذا ركع راسه من الركوع هذا حديث
شاذ دلالة روى هذا الحديث جماعة كثيرة ولوي ذكر وفيه صلوة الظهر **نوع** المستدرج وهو الحديث الذي
اسناده متصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث يدخل فيه الغريب والغريب المشهور وغير ذلك مما كان
اسناده متصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او متصل مثل المستدرج وكذا المعتمد مما كان يلقاه من الحديث
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان يلقاه من الحديث فلان عن فلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
العشرون المسلسل وهو الحديث الذي يكون الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متصل على
نسبه واحد مثل ان يقول الحديث اخبرني فلان قال اخبرني فلان كل شيخ يقول اخبرني فلان او يكون الجميع
بلقطة حديثنا للصحابة او يكون بلقطة سمعت فلان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثيرا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
فلا يثبت ان يفعل الصحابي في ذلك الفعل الذي حدث بذلك الحديث ولا يفعل من شيخ ذلك الفعل الى اخره او يروي
ذلك الحديث مثاله قال الحارث بن ابي اسيد عن ابي عبد الوارث قال حدثني ابو الحسن بن يوسف بن عبد الاحد ان النبي صلى الله عليه وسلم
مصرق الحديث سليمان بن ابي شعيب الكوفي في الحديث سمعت ابا عبد الله قال حدثني شهاب بن ابي خراش بن جابر بن
وقال سمعت يزيد بن ابان بن جابر بن ابي مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجعل العبد جلالا
للانبياء حتى يؤمن بالعدا جنه ونوره وحلوه ومثله قال رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان كنت بالعدا جنه ونوره وحلوه ومثله قال رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم في وقت حديثنا وهو يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم

النوع الثاني عشر والنوع الثالث عشر
 المقلوب

علم

النوع الثالث عشر
 الحديث الموقوف

ومرّه واحذ بزبد بحينه فقال امت بالعد جنوه وشره وحلوه وخره واخذنا شهاب بحينه فقال امت
بالعد جنوه وشره وحلوه ومرّه فاذا حد سعيد بحينه فقال امت بالعد جنوه وشره وحلوه ومرّه
واخذنا سليمان بحينه فقال امت بالعد جنوه وشره وحلوه ومرّه قالوا حد بون بحينه فقال
امت بالعد جنوه وشره وحلوه ومرّه واخذ شيخنا الزبير بحينه فقال امت بالعد جنوه وشره
هذا ذكرنا نواع مصالجات اصحاب الحديث المذواولة بينهم وبين اصحابنا المتأخرين الاول
الاسم **يقول** بالصحيح ما اخرجته الشيخان اما ما اهل هذه الصنفه ابو عبدالله محمد بن
اسماعيل الجعفي البخاري وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمهم الله في كتابهما واحدهما
وسطرهما ان يرويا الحديث عن الصحابي المشهور في زمانه ان يكون ذلك الحديث راويان من التابعين وعلى هذا
لا يجوز ان ينقص عن الراويين الا ان يصح الحديث كلهم ينبغي ان يكونا ثقافت مشهورين ويعرفون
بالحسان ما اخرجته ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عبيد محمد بن عيسى الترمذي
وابو عبد الرحمن اسد بن عبد شيبه النخعي وابو محمد عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن الدارمي القزويني
وابو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني رحمهم الله والاحاديث الحسنان كما هو متفق
عن ارواية المتبوله الا انه ما روى فيها شرط المرعي في الصحاح بل يجوز صاحب الحسنان ان يكون
للصحابي راو واحد من التابعين ولنا في ذلك راو واحد ذكرناه اخرهم وهذه الصنفان
السبعة اعني الصحاح والحسان معبرون مشهورون الا ان الصحاح اشده اعتبارا واعتمادا عليها واليخوز
تقابل ان يقول كل حديث وجدناه في هذا الحديث الكتاب السبعة قبلناه ولو وجدنا فيها ولو قبلنا
الا ان العاديات الصحاح العشره غير مخصصه في هذا الكتاب السبعة بل قد صنفت كثيره معتبره
معتبره عليها غير هذه السبعة فطريقه في الحديث ان ينظر في اقله فان كان ناقله معتبره او مسنده منصلا
الرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو **مقبول** المختصر وهو الحديث الذي يروي عنه من غير ان يكون
ويقال الموقوف ومثله المستفهم وهو الحديث الذي يروي جميعه من غير ان يترك منه
شي **ويقال** المنسوخ والمنسوخ وهو الحديثان المتناقضان احدهما ما خرجه الاخر
فالمتأخر ناسخ والمنسوخ منسوخ والنسخ انبساطا لمقدم **ويقال** في اصطلاحنا في الاجازة
وهي انواع الاول ان يسميه من لفظ الحديث بجزء وليس مع المستمع احد فيقول المستمع حدثني فلان وان كان
مع المستمع احد فيقول حدثنا فلان ان يقره على الحديث بنفسه فيقول احببني فلان فليس تروى على
الحديث بنفسه وهو حاضر فيقول احببنا فلان واختلف في ان القراءة على الحديث هل هو اخبار ام انباء
فالجمهور على اخبار الشان ان يعرفوا المستفهم كتابا او جزءا على الحديث ويقلونه الحديث ويروي الحديث
انه سماعه او قرأته او تصنيفه فيقول الحديث اجزوت لكان تروى عن ماني هذا الكتاب فلما روي المستفهم
ذلك الكتاب يقول انبأني فلان بهذا واختلف في هذا النوع انه اجازة ام ليس اجازة حتى تسمى من الحديث
او فرعي على الحديث فذهب ما كان وسفيان بن عيينه وجمه كثير انما اجازة وعنده البعض ليس اجازة والحنا وعمرنا

في عمرنا انه اجازة النوع الرابع ان لا يتقوى الحديث مشافهة للمستفيد و عن هذا الكتاب بل يكسب اليه
من مديته المديته التي اجزوت فلان ان يروي على كتابا او اخلاقي هذا ايضا لفظه اي كسب اليه فلان ان يروي عن
الكتاب الغلاني فهذا ايضا اجازة فيقول المكتوب اليه اذا روي ذلك الكتاب كتابا او اجازة لا يروي عنه هذا
الكتاب النوع الخامس ان يقول الحديث للمستفيد مشافهة اجزوت لكان تروى عن الكتاب الغلاني
من غير ان يرفعه ذلك الكتاب اليه فلهذا ضعف من النوع الثالث وقوى من النوع الرابع ويقال للنوع الرابع
الاول السبع والنوع الثاني الاجازة والثالث العرفي والساو لانه للنوع اربعة وللثاني الاجازة ويعرف المستفيد
لنوع الخامس اجازة وتلك وبقا لا يثبت اجازة وقوى هذه الافواج الاخرى المشايخ الثالث لفظه امس في الرابع
وهو جوز بعض المتأخرين ان يقول الحديث اجزوت على حيوات ان يروي عن غيره كما صعد روي عن غيره
شيخ في هذا ذكر مصالجات اصحاب الحديث **قول** الحمد لله وسلام على عباده اصفى الحمد يطلق على
جميل صفات الوصف والشكر على خاصة والله يحمده نفسه ولا ينكره والنسب اذ ذكر فضائل من اثبت عليه وفي
هذا اللفظ اختلاف كثيرة ونحوه لا يتوارى في الله كلاله في الكتاب وسلام على عباده الذي اصفى
اي سلام من الله تعالى وقتنا ذوا ولفظ على الذين اصفى هو الله اذ اختار هو الله محمد من الانبياء والاولياء
والملائكة وجميع اهل الطاعة اصفى اهله اصفى وهو انشع من صفى صيغوا فلا الكافه افضل حرفا من
حروف الاطباق وهي الصاد والضاد والهاء يقبل ناه افضل ما يكون مجازا ناه افضل اشغف في الاطباق
والمصنف لورده في الالف طيبتا بقوله تعالى الرسول صلى الله عليه وسلم اقول الحمد لله وسلام على عباده
الذي اصفى والتكبير في السلام بمعنى الثغور في اعادة العوم في كثير من المواضع كما قال الله لا انزلنا
والا نزلنا ما فان حكمها واحد ونسبها اشكر هذه الاجل السلام من الله تعالى على عباده يكون قليلا حتى يتفاوت
بين التكبير والثغور وعادة جميع المصنفين ان يبدوا في اولهم بالحمد لله شكلا عاروا ابو هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم انما اكل خبثه ليس فيها مشقة في كابد الجراما وفي رواية كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجزوت
لخطبة طلب زوجة وعينها من الما جلت والشهيد لا يترك يذوقه كمن الشهادة الخطبة المحل وخطبة الجمعة
وضرة الخياض في الصلوة للزمانا ثابت الاجزوت وهو المقطوع والحلوة السابعة الائمة على صولة النبي محمد
سيد الوري وعلى انه مصابيح الهدى في نسخة خرج الهدى الصلوة على النبي من الله تعالى لاداة الترتين وضع
الدرجة من الملائكة الاستغفار والشا وطلب زيادة الدرجة لوصول الله المؤمنين الرعا او زيادة لرضه ايضا
له ولاد بالثامنة ما يكون الما وتوما يهل احلاس الانبياء والملائكة وغيرهم من الفضيلة والكرامة ولاديا
بالدائمة ان يكون نزل الصلوة عليه منصلا غير منقطع الرسول فيقول بمعنى الرسول وهو مقبول من ارسل اذا
بفت والفرق بين الرسول والنجوان الرسول من نعمة الله على صوم وانزل معه كتابا او لو ينزل كتابا ولو امره
بكله لو يكسب ذلك الحكم في روي الرسول قبله والنبي من لو ينزل عليه كتابا ولو يامر به كل من جريد بالمره بان يروى الشاهي
الدين الرسول الذي كان قبله وفيه الرسول من نزل عليه جبريل وامره بتبليغ رسالة الله تعالى الي الناس والنبي
من لو ينزل عليه جبريل بل يسمع صوتا او راي في المنام انك نبي فليخبر رسالة الله تعالى الي الناس والنبي هو الذي ينبا

ادركم

والظاهر

بناى يخبر عن الله تعالى فعيل بمعنى مفعول كبر العيون وفيه معنى المفعول بفتح العين فعلى الورد معناه
 مبلغ ويخبر عباد الله تعالى بالامر هو الله تعالى من الاحكام وعلى الوجه الوجه الثاني انه جملة
 اخبر الله تعالى وعلمه القرآن والاحكام وعين كى معاملة ويجوز ان يقال للرسول من سئل عن كذا ما جاز
 له وللجوز ان يقال النبي من سئل بقرانه بنى المحبي مفعول من اجنبى بمعنى اصطفى المحيد الحيد اسم مفعول
 من الخيد وهو المبالغة في الحمد والتكثير في الحمد هو بمعنى هو من حمد الله حمد التبر المأثمة من الخصال
 للحميد الوردى المصباح جمع مصباح وهو معروف الهدى الطريق المستقيم بفتح عجايب الهدى
 انوار ستر والمؤمنين الطريق الذين واظهروا الدين احبا بعد فقهه الفاضل كصدره عن صدر النبوة
 وسنى سارت عن معدن الرسالته واحاديث جاء عن سيد المرسلين وخالف النبيين اما التخصيص ما
 ما اجله القابل بفتح جين ابتداء الكتاب بالحمد لله لا يعلم احد ما يريد نفسا ويتى بعد هذا ما يريد
 من التخصيص ويجوز ان اصله بعد حمد الله والصلوة على رسوله فترك المضاف اليه ليعلم به فلما قطع
 لفظه بعد عن المضاف اليه بنى على الضم فلهذا العاقل هذه سبدا والعاقلة فاحبه وقوله صدرت
 جملة صفة العاقلها بعد معطوف على هذه الجملة ومعنى صدرت اى رجعت وجاءت عن صدر النبوة
 اى عن لسان من هو صدر النبوة وصدور القوم اجلهم ولكن هو في الربة بفتح به عن سيد المرسلين
 كوسيل من السنن جمع سنة السنة السيرة والطريقة وصوره الوجه والمراد بها هاهنا ما يتد
 النبي صلى الله عليه وسلم من امور الدين المتعدن بكره الالموضع الذي يخرج منه الذهب والفضة
 وغير ذلك من الجواهر بفتح به هاهنا عن هو موضع الرسالته والرسالة والرسالة رسال الله تعالى
 رسلة من الحكم الدين بفتح هو الذي ظهر منه الحكم الدين الاحاديث جمع احادثة وهو ما جاز
 به والحديث ويجوز ان يكون الاحاديث جمع حديث فيكون جمع على غير قياس **والخاتمة**
 اسمها على من ختم ختم اذا التوشى والطبع سببا بفتح نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انما النبيين و
 وختم عليهم بفتح الجحى بعده بنى كهيئ مشكاة خرج عن مشكاة النقي هو اى الاحاديث
 كالانوار يصدر من المسكون بنورها ويخلصون من ظلمة الكفر والجهل ويصلون الانوار الزهوية وفضاءه
 لطيفة والظيفة فمن حفظ حديثا واحدا من اعتقاد صحيح تنور وضاء ساحات صدره وارخلت
 الظلمة الشيطانية عن صدره فان عمارة انوار نور على نور كما بنى ارجح حفظ الاحاديث والعمل
 بها ينور انوار حتى يظهر نور التجلي فضا عليه ويجلى سلطان الحقيقة على الكفر والنقوى المصفوفة على
 على نور الشى قلبه فيزيد الاضواء من خذله الامس خالفه وسفره من في السموات ومن الارض
 والحيات في خوف انما خرجت اى خرجت المصباح عن مشكاة النقي عن صدر النبي صلى الله عليه وسلم
 الذي هو معدن النقي وسبب النقي المشكاة الكوة التي تكون في الجايط وغيره بوضع فيها
 المصباح بفتح وفي المشكاة هو النور الذي في الدهن والخبث والمصباح هو النور المشبه المصنف
 حمد الله الاحاديث بالمصباح وقوله النبي او صدره بالمشكاة وهو تشبيه على ما في الحسن والفضاحة

والفضاحة **قوله** ما ورد في الآية في كتبهم جمعها المنقطع عن العبادة يكون هو
 دور كتاب الله تعالى حطام السنن وعونا على ما هو فيه من الطاعة او رعاى الاحاديث التي هي
 الآية في كتبهم ورد الرجل الذي يتفقه واورث غيره اذا اتى به **الاية** جمع الامام المنقطع
 الى العبادة اى لم ينقطع عن جمع الملا واعرض عن الدنيا ونحوه الى العبادة وامر الآخرة فمن هذه صفة لا بد
 له من معرفة الاحاديث ان يسلك مسلك غيره فلا يكتفه سلوكها الا بدليل حاذق بقديده وعسى على انه يورثها
 الى القصد فلا يسيل بسيل غيره واخوف من سبيل الآخرة فاذا نال الدليل ساكنا هذه السبيل من دليل حاذق
 ودليل هذه السبيل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يدلس الى سبيل الآخرة من اشد اباغض رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واقواله والسبيل المعروف فواله واقواله بعد الصحابة الاتبع الاحاديث فان فيها متون
 افعال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقواله من حرم الاحاديث حرم من الدنيا والآخرة ومن رزق حيا رزق
 حقا كما لا من حين الدنيا والآخرة واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كما انظر المأز وصدور الناس
 كالارض وكل صدر فلها قبلها من عقيدة صحيحة وغير شائها بنيت في صدره فون الرياحين والصفى
 واصناف النبات الذي ينتفع به الناس ويشفي به المرض ومن ارضها او يقبلها ولكن لا يعتقد
 صحاحه ولا يعظم شائها بنيت في الارض صدره اولى المشوك الذي بناه في الناس بفتح يتولد منه النفاق
 والمجادلة والتكبر ودليل ما قلنا قوله تعالى والمبلد اللبب يخرج نباته باذن ربه والذي جنبث لا يخرج الا النكا
 كذلك يعرف الايات تقوم بيثرون **قوله** يكون هو بعدك بانه تعالى حطام السنن بفتح يكون
 هو حطام احدها بقرانهم القرآن والعبادة والمشاى بقرانهم الاحاديث لو كفى هو حطام العربة فمن
 علم القرآن وعمل به ولم يعلم الاحاديث لو كفى حقه تاما لان جميع احكام الشريعة من الامور التي هي للحلال والحرام
 واحوال الانسان من الموت الى حواله الى الجنة وما هو النار النار وغير ذلك لم يذكر في القرآن بل يجمع
 الايشاء مذكور في القرآن وبعضه غير مذكور ودليل ما قلنا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلوا
 متكيا على اريكته فظن ان الله تعالى لو حرم سبب الاما في القرآن الا ولى والله قد امرت ووعظت
 ونهيت عن اشياء انما مثل القرآن او كبر الى اخر الحديث **قوله** وعونا على ما هو فيه من
 الطاعة بفتح ليتعلموا كيفية العبادة وقد روي طائف رسول الله صلى الله عليه وسلم واوراده من الصوم
 والصلوة وغير ذلك فلما العمل بسنة من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا عرف نوابه وان كانت عبادة
 قليلة على عبادة ليست بسنة وان كانت عبادة كثيرة **قوله** ونزلت اسانيدها حذرا من الاطالة
 عليهم واعتمادهم على نقل الائمة الاسانيد جمع اسناد وهو رواية واحدة من اصحاب الحديث عن واحد هكذا
 منسلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحذر الحذر الى الحذر الاطالة اصله اطوالا فنقلت فح
 الواو والماء وقلب الفاء حرفوا احد الفين وادخلت لها عوضا عن الواو المحذوفة ومعناه التحويل
 الاعتماد الاكفاء بما حد الانهاء عليه بفتح ترك ذكر رواية الاحاديث بنى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لشين احدها كليل يطول الكتاب والاشياء الشافى انما يابى الائمة الذين استخرجت هذه الاحاديث

لان من اراد

منها

من

من كتبهم قوله ذكر الرواية بعد اذ ذكر الائمة رواة الاحاديث بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصحى الصادق فلا حاجة الى اذكار الرواية قوله ورعا سميت في بعضها الصحابي الذي بروية عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم رتبة كلمة المقلبي كما ان كلمة التكرير في هذا المقادير على ان كل احاديث
هذا الكتاب لم يورد المصنف الصحابي الذي يرويها او رعا الصحابي الذي رواها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وغيره بخلاف ذلك لا يورد اكثر احاديثه من رواه فيه الصحابي واظن ان
مذكور ولا لعل المصنف ذكر الكثير من الصحابي في همتي الكتاب وكب بعضا من الرواية عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الحاشي وكب الناحية في المتن ما كتبه المصنف في الحاشي فصار الرواية المذكورة
في همتي الكتاب كثير والمتركون ذكرهم قليلون فذلك ناذر الكثرة في قوله المصنف ورعا سميت
في بعضها الصحابي لان ما ورد في المتن فليلا فكثره الناس في المتن والاصل على هذا وجدنا من همتي
الكتاب مختلفة في ذكر الرواية بعض نسخ يكون فيه رواة ليس طوعا ذكر الرواية في نسخة اخرى وذكر
الكثر نسخ متفاوطة في قوله بمعنى معاليه يعني لاجل الحاجة الى اذكار الصحابي والاعين من الرواية لان
رواية احاديث احاديث كتابي هذا مذكورة وكب الائمة ولكن ذكرنا معنى الاحاديث الصحابي الذي يروي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذكره احتياجا وذلك الاحتياج يكون من وجوه احدها ان يكون الحديث
رواها كثير من الصحابة بالغا في مخالفة كل واحد بروية بلغة اخرى فان اورد الصحابي ليعرف ان هذه الفا
العبارة رواية اي صحابي من الذين يروون ذلك الحديث فلا جمل ان يعلم ان ذلك الفا رواها اي هو ذكرت
صحابي في الاحاديث والثاني يروي الحديث جماعة في رواية بعضهم ضعف او انكار ابا الجهم الراءي ولو
لكن الحديث من سلكه مطلقا وغير ذلك وليس في رواية بعضهم ضعف وخلافه في ذلك لا بد من ذكر
الصحابي حتى يعلم الحدوث ان هذا الرواية من الذين في روايتها ضعف من الذين ليس في روايتها ضعف
والثالث ان يكون الحديث يعبأ به حديث اخر ويكون احاديثين المتقاربتين منسوخا فلا بد همتا
من ذكر الصحابي حتى يعلم ان مقتضى الاسلام او ما اخر مثل ان يروي احاديثا ومات في السنة الثانية
فيعلم ان حديث الصحابي الذي سلم في السنة الثالثة ناسخ لحديث الذي صحابي الذي مات في السنة الثالثة
اذا كان الحديثان متناقضين لان التناقض في الشرح عن جابر والبراء يروي احاديثا
وفيه حكم مطلق ويروي اخر ذلك الحديث وقد قيد في رواية هذا الحكم الذي كان مطلقا في رواية ذلك فلا بد
من ذكر الصحابي حتى يبين في رواية الحديث المقيد من الراوي والحديث المطلق مثاله على ما قاله رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكاء الله العيان فمن ناع فليتب فيه اطلاق الحكم في هذا الحديث ولو بين ان الرواية
على من ناع فاعدا وكما مضطربا ويروي ابي عباس ابا النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الوضوء على من ناع مضطربا
فانه اذا مضطرب استرخت مفاصله فقيده في هذا الحديث وجوب الترضي على من ناع مضطربا قوله
وتجد احاديث كباب من منها ينفع الى صحاح وحسان ويجزى ويجزى بها الخاطب
منها اي من الاحاديث المعتبرة في هذا الكتاب منسوخة على منسوخ احدها صحاح والاخر

ان

نك

والاخر حسان وقد ذكر الاحاديث الصحاح والحسان قبل هذا في مقدمة الكتاب قوله
اعضا الصحاح ما اخبره الشيخان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري والبخاريين مسلم
بن الحجاج القشيري اشار بقوله اعني ان الصحاح والحسان اصلا صلاحي وضعه وليس بشيئا
المعتمدون لان لو كان شيئا وضبطه المبتدعون يقال عنوا وماقلا عنى وعن اعني اريد من عنى
يعني منابه اذ ارادوا اكثر استعمالا في الامة المعاني من الالفاظ يقال عنى فلان ما تكلم بهذا المعنى اخرجنا
الشيخان او اوردوا الشيخان وصحة الشيخان والغير في اخرجنا راجع الى ما وضعه في سبيل الاجتهاد
وهو اسم بلورين البخاري والجمعة والبخاري واللونها وطبها وفيه اسم قبيلة نسب اسم الى
قوله في جامعها او احدها اي في كتابها المصاحف الكتاب سمي الكتاب جامع لان جميع
احاديث او كل ما شرفه في موضع واحد يعني ما اوردته الشيخان في كتابها ما اوردته احدها في كتابها
من الاحاديث سميت تلك الاحاديث صحاحا واعني بالحسان ما اوردته ابو داود سليمان
ابن الاشعث السجستاني وابوعبيد محمد بن عيسى الترمذي وغيرهما من الائمة في كتابهم
سريع سميت الاحاديث الواردة فيها الصحاح السبعة من البخاري ومسلم حسانا ووردت في اصحاب
الصحاح السبعة في مقدمة الكتاب وكذا واحد من سبب الائمة القشيري فانه القشيري اسم قبيلة
والحسان جمع كما اجمع **قوله** والكثرها صحاح بتقل العدة عن العدة
لما يبلغ غاية شرط الشيخين في علة الدرجة من صحة الاسناد والكثرها اي اكثر الاحاديث الصحاح
الحسان يعني لا تلقى ان الاحاديث الحسان ليست حتمية مرضية بل كما صرح في مقولة
عن العدة وكب لعل غاية شرط الشيخين يعني البخاري والمسلم وقد ذكر في شرط
الشيخين الذين هما صاحب الصحاح وشرط اصحاب الحسان في مقدمة الكتاب **قوله**
اذ اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن يعني اكثر الاحاديث الحسان التي وردت في الائمة الحقة
المذكورة دون كلها مرتبة على اوجب الاحكام من الطهارة والوضوء والغسل والصلوة و
الزكاة والصوم والحج والبيع والنكاح والجنائز وغير ذلك من الاحكام والاحكام لا يثبت
الا حديث منقولة عن العدة وهذا خلاف من رتب احاديث كتابه باسناد كل واحد من
الصحابة والثاني يعين فانه اذا اراد بذكر جميع ما يروي ابو هريرة مثلا لا بد وان يذكر كل حديث
يرويه ابو هريرة سواء كان رواه من الثابتين او من الثابتين او غيرهم عدلا وغير عدل
فمن رتبته كتابه على هذا الشرط لا يمكن ان يذكر في كتابه الاحاديث المنقولة في الكتب المعتبرة
المصنفة قبله واذ في قوله اذ اكثر الاحكام للعلة يعني علة قوله والكثرها صحاح بتقل العدة عن
العدلات احاديث هذه الائمة مرتبة على الاحكام والاحكام لا يثبت الا باحاديث موثقة هذا ما
ما قاله احد في شرح قوله اذ اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن ويجعل ان يكون المراد من قوله
اذ اكثر الاحكام ان احكام الشريعة التي اجمع عليها الائمة مثل الشافعي والحنيفة وما كان حراما

وعبر هو خسر و... والثالث الايمان بكتبه وهو ان تعتقد جميع ما اورد الله على رسوله من
الكلام الله العذب من مخلوق وصار جميعها منسوخا بجلوه الله تعالى الا القرآن فانه محكوما
لا ينسخ الا يوم القيامة لانه لا يبيد محمد صلى الله عليه وسلم ومن راي كتابا من كتب الله غير القرآن
فلا يجوز ان ينظر اليه بالحجارة فان حفر من حيا صارا كما لا يجب اعزازها والارواح الا انها
كتب الله تعالى ولكن يجوز العمل بها وهو يجوز ان لا تفعل فان كان حرق في حوزة الدنيا علم
كالحوزة بلاف ساير الاموال ونقل نفسه وان كان لذي من الحوزة لانه عليه كالحوزة من الذي واللاف
ماله لان كتبهم كتب ما كان مصحف القرآن عندنا ما لم يلع ويطشى واذا اردنا ان نكتب الحرف
كيف نلفها فطريقة ان يفعله لان العمل لم يفيده خفي واما الخريف بالمار فالادب ان
لا حرق فان حرق لم يات في اصح القولين والرابع الايمان برسوله وهو ان تعتقد ان جميع رسال
الله مبعوثه وذن الخلق بالحق والايمان به واجب وهو من حيز البر واذن الايمان به حيز من
اجل اللوليا ووفوا اذني الانبياء اردنا به ان الانبياء بينهم تفاوت ففضلهم افضل من بعضي كما قال الله
تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وللذين احداث يفضل نبيا على نبي من تلقا منه
لان فضل احد على احد شيء لا يعلمه احد الا الله تعالى في كلامه او يبيته الرسول صلى الله عليه
وسلم فما وجدنا في القرآن والحديث من فضل نبي نؤمن به وما وجدنا في النبوة لا نقول الا نؤمن به
احد من رسله ولكن يجوز ان نقول الرسول خير من النبي ونبيتنا محمد صلى الله عليه وسلم خير من جميع
الرسول والنبيين والخامس الايمان باليوم الآخر واليوم الاخر هو يوم القيامة لانه اخر الدنيا والاخر فان
ان تعتقد ان الله يبعث الخلق بعد الموت ويقوم في عرشه صان يوم القيامة ويضئ الميزان
ويجاس الخلق بالحق لا يظلم احد منهم ويدخلهم الجنة بفضله وبعضهم يدخلهم النار بهدم
والسادس الايمان بالقدوسية وهو معنى القدر ما قدر الله وقضى به فاسلمون على طوائف
في القدر فطائفة تقول كلما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها بعنا
الله وقدره ولا اختيار للعباد فيه ونسب هذه الطائفة جبرية وتسمى هذه الطائفة جبرية وتسمى هذه الطائفة جبرية وتسمى هذه الطائفة جبرية
فعل يقولون ان الله تعالى على عباده افعالهم واولهم خير اختيار من هذا المذهب بالمر
فان قالوا هذا القول لم يقطعوا عن انفسهم التكليف ويشبهوا انفسهم بالحيوان والمجانين في عدم
جريان جريان الخطاب بهم فقد كفوا بهذا القول لان هذا القول يفضي الى ابطال الكتب والرسول لانه اذا لم
يكن للعباد اختيار فلا يكونون مكلفين ومجيء الكتب والرسول الى غير الخلق غير صواب وان قالوا هذا
لا يوافق اعتقاد اهل الكتب والرسول بل التعظيم لله تعالى في حقهم انفسهم واعجزهم عن دفع نضاه الله
فليسوا كما فرين بهذا القول ولكن صاروا مبتدعين فاسقون لا يصفوا انفسهم في الاعتقاد
والطائفة الثانية القدرية وهو يقولون ان ما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها
بإختيار الله تعالى في عباده افعالهم واولهم خير اختيار من هذا المذهب بالمر

لأن كتبهم ما كان مصحف القرآن عندنا ما لم يلع ويطشى واذا اردنا ان نكتب الحرف
كيف نلفها فطريقة ان يفعله لان العمل لم يفيده خفي واما الخريف بالمار فالادب ان
لا حرق فان حرق لم يات في اصح القولين والرابع الايمان برسوله وهو ان تعتقد ان جميع رسال
الله مبعوثه وذن الخلق بالحق والايمان به واجب وهو من حيز البر واذن الايمان به حيز من
اجل اللوليا ووفوا اذني الانبياء اردنا به ان الانبياء بينهم تفاوت ففضلهم افضل من بعضي كما قال الله
تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وللذين احداث يفضل نبيا على نبي من تلقا منه
لان فضل احد على احد شيء لا يعلمه احد الا الله تعالى في كلامه او يبيته الرسول صلى الله عليه
وسلم فما وجدنا في القرآن والحديث من فضل نبي نؤمن به وما وجدنا في النبوة لا نقول الا نؤمن به
احد من رسله ولكن يجوز ان نقول الرسول خير من النبي ونبيتنا محمد صلى الله عليه وسلم خير من جميع
الرسول والنبيين والخامس الايمان باليوم الآخر واليوم الاخر هو يوم القيامة لانه اخر الدنيا والاخر فان
ان تعتقد ان الله يبعث الخلق بعد الموت ويقوم في عرشه صان يوم القيامة ويضئ الميزان
ويجاس الخلق بالحق لا يظلم احد منهم ويدخلهم الجنة بفضله وبعضهم يدخلهم النار بهدم
والسادس الايمان بالقدوسية وهو معنى القدر ما قدر الله وقضى به فاسلمون على طوائف
في القدر فطائفة تقول كلما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها بعنا
الله وقدره ولا اختيار للعباد فيه ونسب هذه الطائفة جبرية وتسمى هذه الطائفة جبرية وتسمى هذه الطائفة جبرية
فعل يقولون ان الله تعالى على عباده افعالهم واولهم خير اختيار من هذا المذهب بالمر
فان قالوا هذا القول لم يقطعوا عن انفسهم التكليف ويشبهوا انفسهم بالحيوان والمجانين في عدم
جريان جريان الخطاب بهم فقد كفوا بهذا القول لان هذا القول يفضي الى ابطال الكتب والرسول لانه اذا لم
يكن للعباد اختيار فلا يكونون مكلفين ومجيء الكتب والرسول الى غير الخلق غير صواب وان قالوا هذا
لا يوافق اعتقاد اهل الكتب والرسول بل التعظيم لله تعالى في حقهم انفسهم واعجزهم عن دفع نضاه الله
فليسوا كما فرين بهذا القول ولكن صاروا مبتدعين فاسقون لا يصفوا انفسهم في الاعتقاد
والطائفة الثانية القدرية وهو يقولون ان ما يجري في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها
بإختيار الله تعالى في عباده افعالهم واولهم خير اختيار من هذا المذهب بالمر

كيف نلفها

الافعال في العباد بصدق اختيارهم والالتزام بهم ثم مثابون بالخير معا فقول بالشرعي ان لم اختيارا الفاعل ومن لم يكن له اختيارا لم يختر
 والصبي والنائم واللحم عليه ولكنهم كما فرغوا من ان لا موافقة عليهم فيما هو حق الله تعالى واما ما هو حق العباد كما لا حال وقيل
 النفس لم يصدق بالعزم والمعتق من الذي يحرك اعضاءه بغیر اختياره ومن علمه والقباب والعقاب يتعلقان بامانة العباد التي يختار
 وعلمه تكويره علمه السلام لفظه بمن فقال فتقوم بالقدح خبره ومشره الثاني لان الالبان بالقدر اوضح الى المبالغة في الالبان بالله والابنة
 وكتبه ورسله واليوم الآخر طاموس شهر عند المسلمين واما الالبان بالقدح لايحل كل هذا في علمه الذي فلا هذا الكثر لفظ
 تومن عند ذلك القدح وعلمه قول جبريل عليه السلام للنبى صلصه صدقت انه اذا قال صدقت صار هذا الجواب الكذبا كما في قوله تعالى
 لانه لو لم يقل جبريل صدقت وبما ترون ما هذا ان الشايل لم يوافق الجواب ولم يكن غفدا موفيقا له لا يصدق المسئول فاذا صدقت
 المسئول قال هذا التوم غير تكليفي كالحا صيرته ولا اذ ان اجمع القوم خفي الاشياء من رسول الله صلصه ومحمود الشهيدين من جبريل عليهما
 السلام فكانت سمعوا هذا الحديث من اشهر الاشهر ان الشافعية الكثر من الشافعية ولا يحمل انه مال جبريل صدقت تعلم للقوم ان الشايل
 لم يسئل من المشيئة لا يقر نفسه بل لا يجوز ان يخطأ كما هو في الله اذ صدق الشايل المسئول علم ان الشايل يعلم المشيئة لان من
 لا يعلم شيئا لا يصدق جبريل في ايقل الجواب ويسكت **قوله** فما خبر من هذه الامور ان الشافعية والشافعية والشافعية والشافعية
 من اعتراضه والاشارة اسم لعلم هذه الامور المتجه كان الايمان ام الشافعية القلبية السمة المذكورة والمسلم اسم
 تامل من المسلمون صدق بقلبه كل السنة المتقدمه ومن من السنة النجسة من كل باهر مؤمن مسلم ولكن بشرط انه لا ينكر فخره ولا يعتقد
 ما هو حرام مطلقا ولا ما هو حلال وحراما **قوله** الخبر ان الشافعية لا تقبل الجواب الذي ادى ما عندك من الشهادة وشايد اذا
 راي معاينه وشروط الشاهدين ان تشهد مع غيره على ذلك رسول الله صلصه ان اعلمت مثل الشاهدين وقد اذ المس الشاهد
 ان لا الاله الا الله ان محاربه الله اشادة الى اني ذابيت بقلبي ومحصل لي يعقز وعلم ان لا الاله الا الله وان محاربه الله صلصه
 والقاعدة قولنا خبرني بالتعقيب والاشارة على ان الايمان متقدم على الاسلام لان من قال بلسان كونه الشهادة وعمل
 الصلوة وقيل مما من الطاعات ولم يكن في قلبه تصديق السنة المتقدمه فهو منافق والمنافق اشده عدايا من الكافر الذي يظهر
 كفره ويقم مضاربه من اقام امامته وافامة الصان عبادة عزه ابانة او قافا والمداومة بها توفيق جليل من اني واحل الآتى

بل
 غير
 حرمنا

كفره ويقم مضاربه من اقام امامته وافامة الصان عبادة عزه ابانة او قافا والمداومة بها توفيق جليل من اني واحل الآتى
 بوزن افضل بقلبه الخ الثانية والثالثة معناه اعلم من علم القيس بصرى وما اذا او قفله وكبر الشاهدين باسم الامانة
 في وقت الشهادتين عن السيروالمراد من الضرورة في الشرع في كل الاكل الشرعي وقيل لا علاج على القوم ولكن في سنة
 الصوم ويصح بحج اذا قصد الحج في الشرع زيارة الكعبة وما عرفت من مواعيد عبادة من اركان الحج والحج والاشارة
 هذا الكعبة **قوله** سيلان سيب في ان ما
 على الامانة الى الكعبة واختلفوا في الاستطاعة في سب
 ان حج احد عن اهل ما دام حيا وان كان ضعيفا ومنسب ما لا الشاهدين
 البراءة والنافذة
 قد صلح

من
 على الله
 والبيت
 سيدوا
 والسرير
 والسرير
 والسرير

اذا همل الامر وكلوا هدم من هذه الاركان شروط وترويض وسنن وليس منها موضع بيان استيقانا لانه باق كذا في هذه الكتابة
 ولاننا مذكرة في كتب الفقه **قوله** فما خبرني عن احسان حسن الشئ ينقصه اذا حمل واحد غير ان الصبر والبر والعبادة
 الاحسان يعني قال جبريل للنبى صلصه اخبرني عن الشئ الذي هو ترك اركان الاسلام واحسانها واحسانها فقال النبي صلصه ان احب
 الله كما تكراه يعني الشئ الذي يجعل اركان الاسلام وحسنتها مبالا فكل من ان يقف في عبادة الله محض الله كما تكراه يعني تحضر فكيف
 ولا بلغت بقلبك الى وسوسة شاذة كذا في تحرك الحرك او تضطحي او تصوم ليراك الله وليقول الناس انك عمل صالح مقبول ولا تطر
 نفسك الى مسك وشكك ولا تعبت بيديك ولا تطرح نفسك لان من يرى مولاه يغيب عليه خوف بحيث لا يقدر على شئ من هذه الاشياء
 ومن وقف بين يدي سلطان والسلطان ينظر اليه يتعجب ويحمد من الخوف وبقل قوي يديه ور عليه من الخوف ولا يقدر ان
 يدفع الذباب من وجهه من الخوف واذ كان مدهم حال واقف بين يدي مخلوق فكيف حال واقف بين يدي قانع المخلوقا

قوله فان لم يكن تراه فانه يراك يصح لا تقتصر العبودية ولا تعمل بالبريا من اهل انك لا تراه بعينك فانه ان لم يكن فانه يراك ويرى
 ما في قلبك من الافلاص والبريا فانه لا يحس على شئ في الارض ولا في السماء يعلم خافية الاعين وما تخفي الصدور واعلم ان لا يرى احد الله
 تعالى في الدنيا ومن قال الله في الدنيا فقد اخطأ فان النبي صلصه قال فانه يراك اهدكم له حتى يوت وقال صلصه ايضا ان الله
 قبل لقاء الله وهذا الجمع لعلم العلم ومن قال بخلاف هذا فقد همل وجوز ضرورة الله تعالى في التزم والاصح ان رسول الله صلصه يراي
 ربه ليلة المعراج وهذا مخصوص به صلصه لم يزل قبل ولا يكون الا بعد في الدنيا فان قيل لم يقل جبريل من هنا صدقت قلنا
 قد جاء في كثير من الروايات ايضا عهدا قول جبريل للنبى صلصه صدقت ولعل الاصل في لم يزل من هنا اقتصارا ونسبا **قوله**

فما خبرني عن الساعة الساعة القيامة المضمرة عنها واجب اني الساعة بالقران النبي صلصه بالمسئول عنها نسقها واراد بالسائل
 جبريل وما في المسئل للنعمة لست اما اهل منك يا جبريل يعلم التيسير بل العلم بوقت يحيى مختص باب تعالى **قوله** فما خبرني
 عن امارتها الامارات هي اماره مفضحة المحسن في الوالد والجميع وفي العلامة كذا مضاربه من ولد يلد ولاة الرب السيد الرب
 بر الله تعالى وحيث يكون الرب وتر احصا فوالا يطلق الاية الله تعالى واطلاق الرب غير الله لا يجوز الا بالاخافة يقال قل ان
 رب البيت ورب المال اى مالك ويشي بعد ان لم تعلم علم الشيه فما خبرني عن رب البيت فقال رسول الله صلصه ان ملك الامة
 سيد ما يعرفه من الامانة وتلك الامنة من سيد ما ولد اتمكون الولد سيد الامة لان ملك الولد يعود الى الولد بعد موته فيكون الولد
 سيد امته ولها الا يلعن ان اعتك كذا حكاه ابن الامام صلصه نام ولد سيد وحينئذ بعد موت السيد ولكن يبعث الله مولاه ولد
 والارواح اذ ان الله ان يشرحها ولها من النبى قولها ولد كذا الولد تقدرت انها ولدت سيد ما فان قيل

لا يولد
 والارواح
 والارواح
 والارواح

والاخلاص

نواه

يرى

نوا
 عنده
 القيامه
 يا ايها
 بالامر
 فيه اشارة
 بالامر



صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن

صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن

صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن

صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن

صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن

صلى الله عليه وسلم
ما استدلوا به من قولهم
من السائل ان كان
غيرناكم بها وانما اتى
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن
من هذا الرجل والمؤمن



في يعلم ما في الارحام وما تدعى نفس ما في انكسب غدا وما تدعى نفس باي ارض قوت ان الله يعلم خبير بين نفوس
 هذه الاية ان الوارث بن عمرو بن حارثة بن محارب بن اصيل اليادبة ان النبي صلعم فسأله عن الساعة ووقتها فقال ان ارضنا
 نزل حديث اوصيت في تنزل الغيث وتركت امرا في حيا فما ذالمه وقد علمت اين ولدت فباي ارض اموت فارتد الله
 فعلا هذه الاية **قوله** عند علم الساعة اي عند علم قيام القيامة وظهور ما **قوله** وينزل الغيث ينزل جعل مضارع
 من معروف من انزل انزل الغيث المطر ينزل ويعلم متى يرسل المطر ويجوز ان يكون ان مقدرا فيكون تقديره وان ينزل
 الغيث وان ما بعد **قوله** على مصدر المصدر فيكون معنى وعند علم انزال الغيث ايضا **قوله** ويعلم ما في الارحام الارحام
 جمع رحم وهو موضع الولد في بطن المرأة بمعنى ويعلم ما في الارحام النساء من الاولاد لها ذكرها وانما ويعلم وقت ولادتهن
 لانه خلق الله من اجوز ان يعرف ان هذا ايضا فيكون تقديره بعد جعل ان وما بعد مصدر او عند علم ما في الارحام **قوله**
 وما تدعى نفس ما في انكسب غدا في يدري دراية او فلتلف في ما اذا فبعث الضمير في كل كلمة را هدة
 فيكون معناه اي متى وبعضهم يجعل في الية الذي تعني القول الاول يكون ما اذا منصوبا على ان منقول فكسب وعي القول
 الثاني ما يدعى وما في الية الذي ويراد من انكسب تقديره على هذا القول فكسبه وهو صمد داود مع صلته خبرها
 وهذا نصب على الطريقة القولية ويجوز ان يعلم هو ما يفعل في الزمان المستقبل ولا يعلم حاله في ساعة اخرى ان يصيبه
 خيرا او شرا ويعلم خيرا او شرا **قوله** وما تدعى نفس باي ارض قوت يعني لا يعلم امدان موت في وطنة وغير
 وطنة في البر او في البحر **قوله** ان الله يعلم خبير بين النفوس العالم ذكر خبير بالاليد يعني ان الله يعلم بعلمه
 وادما منها غير الله من ادي علم وادما منها من ان يقول امدان خلق الله وقت ولادة فلانة وانما لم يذكر اوانتوا وموت
 فلان وما اشبه ذلك في التوم او متصرف في ما تفت او قال في اوحى الى ربي في هذه الاشياء فان كل ذلك كقول لان
 النبي صلعم عليه وسلم قد خبير كثير من علم النبي وجاهه عن اهلها الله انهم احبوا وعرفوا وقت موت انفسهم او
 موت غيرهم **قوله** في الاسلام على خمسة ما من محمول من غير نبي تأدربينا ومعناه معروف في عين هذه الاركان
 الخمسة اصول الاسلام وما عا هذه الخمسة احكام الشريعة في الحما وشمال الاسلام كقصر هذه الاركان الخمسة
 كالاصلوات وذكر القصر وما في غيرها احكام الشريعة كجوارسها ذكر القصر وكالمات الى قوله وكشونهم انواع التعويض
 في هذه الاركان الخمسة

الترتيب ولا يعلم ترتيب هذه الاركان من لفظ هذين الحديثين لان هذه الاركان في هذين الحديثين ذكرت بلغظة الواو والواو لا يوجب
 الترتيب وقد علم وجوب ترتيب وجوب هذه الاركان لما روي الولاى عز الدين عياصرة قال بعث الله نبيه صلعم بشهادة ان لا اله الا الله
 فلما صدقت المذمتون زاد مع الصلوة فلما صدقوا به زاد مع الصيام فلما صدقوا به زاد مع الحج فلما صدقوا به زاد مع
 الجهاد ثم اكل لهم الدين هكذا ذكر ابو الحسن على الواو حدي في تفسيره المصحح بالوسيلة حيث ذكرت هذه الاركان على هذا
 الترتيب فلا شك في هذا لانها ذكرت على ترتيب وجوبها وان ذكرت على خلاف هذا الترتيب فنحتاج الى الجواب وهو انه
 ان الواو لا يوجب الترتيب يكون مقدم الحج على الصوم في هذا الحديث لتقديم السجود على الركوع في قول تعالى ما يسر لم يفتت
 لربك واجسدي واركعه مع الركوع من الكون مع مقدم الحج على الركوع **قوله** الايمان بضع وسبعون شعبا تدعى
 في بعض الروايات بضع وستون وبعضها بضع وسبعون فافترقا صاحب الكتاب في الروايات والبعض يكسر الباء ام عددا
 من الثلثة الى التسعة يقال لثلاثة بضع ولا ريبه بضع وكذلك خمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة ويذكر البعض مع عقودها
 العشرات الى ما دون المائة والاذكر مع المائة والالف فلا يقال بضع ومائة او بضع والالف ونصيبه على التمييز الشعبية
 عصم الشجره في كل اصل يعني الايمان اقل من ثمانين واكثر من سبعين شعبية ولكن لم يعلم بالتحديد انها سبعون وسبعون او
 ستة وسبعون او ثمانية واربعون او ثلثة وثمانون او واحد وسبعون وقد جاء في بعض الروايات الايمان سبعون وسبعون
 شعبية فبما هذا الامتثال فيه واختلفت في اركان الايمان فمنه الشايع الايمان له ثلثة اركان تصديق بالجنان والقلب
 واقتران باللسان وسجل بالاركان يعني تصديق الجنان ان يصدق بعدد وعقبة ما اخبره النبي صلعم من الايمان بالله
 وملائكته وكتبه ورسله اليوم الآخر وبالقدر غيره وشعره ويعني الاقرار باللسان قول العبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
 رسول الله ويعني العمل بالاركان ان ياتي اداء الصلوة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك من الواجبات وعند ابن حنيفة
 الايمان تصديق بالجنان واقتران باللسان وقسط واما العمل بالاركان فمحصوفا الايمان عند الامن الايمان ومعنى الزكاة
 الاعضاء وقهر انكر فرضا من الغرور واخذت شيئا حراما من علال او شيئا حلالا من حرام كسر بالابحاح اما لم يكر شيئا
 من الواجبات ولم يعتقد استعمال محسوم والتحرير ملال فانها ان يفسر بلغاثة بكل من الشهادتين او يعتقد بقلب قرصية
 ما هو قرص عليه ولم يعل بالاركان فمر موت عند اكثر من السنة وتكسر من ناقص عند الشافعي لان عند جميع
 الايمان من الايمان فكله الموت ناقص بقيد ايتقن من عمل وان عند يزيد وينقص بزيد بالطاعة وينقص بالمعصية
 وعند ابن حنيفة ايمون من غير غيب في امانة نفسان له عند ما هو بسوا العمل لا يقص الايمان والايمان عند لا يزيد
 لانها عقلا بغيره بالمرسية
 فانها عقلا بغيره بالمرسية
 فانها عقلا بغيره بالمرسية
 فانها عقلا بغيره بالمرسية
 فانها عقلا بغيره بالمرسية

الركوة فلما صدقوا به زاد مع

وكلمة في اذ قال النبي صلعم
 في صفة عمله وادعوا الى
 او الظاهر في
 وكلمة في قوله صلعم
 انما هو من المصدقين
 عن المصطفى واصحابه

في بيان اركان الابعاد والاركان
 في بيان اركان الشهادة



من كل الايمان فاذا كان مجموعها من الايمان فيكون لا اله الا الله هما فيكون يجوز ان يقال افضلها لا اله الا الله كما يقال افضل القوم زيد
ولان ان قول لا اله الا الله افضل من الشيعي ان من لم يقل لا اله الا الله فهو كما فرو من ترك الشعب الباقية لا عن اعتقاد هو
يومن ناقص واما اعتقاد حقيقة لا اله الا الله فيقولنا افضلها لا اله الا الله لان الشعب الباقية عنده ليس من الايمان فاذا
لم يترك الشعب الباقية من الايمان لم يكن لا اله الا الله من حقيق الشعب فيكون هذا القول اهدا افضل الاتعام زيد
هو الظاهر من مذهبهم ولكن من يقول لا اله الا الله فيكون من حقيق الايمان مختص بتصديق الجنان بل يجوز ان يقال لا اله الا الله
ايانك قوله تعالي وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلواتكم في الصلوة ايانك فاذا كان كذلك فيقول لا اله الا الله من حقيق الشعب
الايمان لان كل شعبة من الايمان كان الصلوة ساما الله تعالى ايانك فيجوز ان يقال افضلها قول لا اله الا الله كقول لا اله الا الله
رسول الله لانه قد كان كثير من اليهود والنصارى يقولون لا اله الا الله في زمن النبي صلوات الله عليه وسلم ولم يحكم عليه السلام بسلامهم بل يقولوا
لا اله الا الله محمد رسول الله **ذكر الشعب البضع والشيعة** الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
والقدر خيره وشره وسؤال منكر ونكير وحوال القبر من العقاب والراثة والعتق والبعث يوم القيمة والحساب
والميزان وشفاة النبي لسان الله من اجل الكبار وشفاة النبي والمؤمنين شأ الله وكله الملائكة تشفع لبعض المؤمنين
ولا شفاة لا مد قبل بيتا صلعم والصرار والجنة والنار ودوة الله تعالي في القيمة وقول كل شعبة الشهادة والصلوة والزكاة والنج
وصوم رمضان والحج والحيات الله تعالي والدين الله والحق من الله والبرهان من الله وحب النبي صلوات الله عليه وسلم وتظيم وتظيم
القرآن والاعتقاد بقدومه والقركل واقوله ان يعتقد ان لا داع للبلاد والمعلم للعتاة الا الله وانواع التوكل كثيرة ليس
مذا موضع استقصاء وشج الرجل بدينه والشع المثل وهو نوحان احد ما الشيخ يا اهل دينه وعلان لا يتبرك ان يقول عنه
شيء مما يتعلق بما يتعلق كمال دينه وهذا العلم لا يتقدم عليه كمال احد وطلب العلم وهو نوحان طلب ما هو فرض عليه وطلب
ما زاد على القرائين ونشر العلم وعلوه علم الناس ما يحتاجون اليه من احكام الشريعة والطهارة وهو الوضوء والحيض
وتسل الاعضاء والشياب والتيمم والاعتقاد وهو نوحان فرض وغير فرض من القرقر في الكفارات وغير القرقر
فيما عدا ما واخراج غسل القيمة واداء الكفارات والتذود والايقاء بالعتود وهو اليهود وشكر نعم الله وحفظ اللسان
علا الجود واداء الامارات وترك الخبايا وتعمير النفوس لا يقبل احد بغير حق وتعمير القرقر وبقصر اليد عن المحرام
وترك اكل الحرام وترك الفل والحسد وتحريم اعراض الناس من الاعتقاد اهدوا الله المسج الله والقوية وطاعة اوطي
الامر بحسب الرعية طاعة السلطان اذا لم يامر بمعصية واما امر بمعصية او طاعة الله في الله بالية بل يترك
عليه القلب فيحسب معصية وينبغي له ان لا يترك غير الله العسا في الله تعالى ما لا يجمع عليه احد من
الستة من احكام الدين والحكم بين الناس بحسب ان يكون
والنوع المشكر ونصرة المسلم الحق بدينه

الدين ما من الدين الا النسج وما بينهما حار

وهو نوحان طلب ما هو فرض عليه وطلب ما زاد على القرائين ونشر العلم وعلوه علم الناس ما يحتاجون اليه من احكام الشريعة والطهارة وهو الوضوء والحيض وتسل الاعضاء والشياب والتيمم والاعتقاد وهو نوحان فرض وغير فرض من القرقر في الكفارات وغير القرقر فيما عدا ما واخراج غسل القيمة واداء الكفارات والتذود والايقاء بالعتود وهو اليهود وشكر نعم الله وحفظ اللسان علا الجود واداء الامارات وترك الخبايا وتعمير النفوس لا يقبل احد بغير حق وتعمير القرقر وبقصر اليد عن المحرام وترك اكل الحرام وترك الفل والحسد وتحريم اعراض الناس من الاعتقاد اهدوا الله المسج الله والقوية وطاعة اوطي الامر بحسب الرعية طاعة السلطان اذا لم يامر بمعصية واما امر بمعصية او طاعة الله في الله بالية بل يترك عليه القلب فيحسب معصية وينبغي له ان لا يترك غير الله العسا في الله تعالى ما لا يجمع عليه احد من الستة من احكام الدين والحكم بين الناس بحسب ان يكون والنوع المشكر ونصرة المسلم الحق بدينه

السيد او ما على من حق
عقل وانتهى الكون
الدينه وكن على الله
الايام وحسن الاعداء يعني
يجب على

المالك الميز بحسب العبد والامة ان يود ما يليها من حدة سيدها وصحوق الاعلى من حيب في الرجل اذا انا عليه من حق
زوجته واولاده واپار وامهات وان علوا من نفعهم وكسوتهم اذا كانوا كجاءت اليه وحق الزوجه واجب على الزوج
وان كان لها مال واقتاد السلام وعبادة المرئض والصلوة على ثوبى المسلمين الا الشهيد في سبيل الله وشيخ العاطش
ومعاده الكفار والكرام الحار والكرام الضيف والسفر على الناس والصبر يعني يرضه قضاء الله فيها من الفقر والمرض
وموت الاثرب وغير ذلك ويرجو الثواب من الله على صبره والغيره يعني كبره ما لا يرضاه الله مما جرى على نفسه وقبوه
والجود يعني لا يكون كحلالة ادار الزكوة بل يودها عن الطوع والريفة ويعطى ايضا يقدره وشعه من الصدقات غير الجارية
ورحم الصغير والكبير يعني لا يشغفه ورحة على المسلمين من الصغار والكبار والاصلاح بين الناس وحب الرجل لربه
ما يحب نفسه واما طه الاذي عن الطريق وهذه جمع وسيمون في الحق اراد ما الشيخ يعلم في قوله الايمان بضع وسبعون
شعبة فكل امر ونهي من او امر الله وتواهي غير ما ذكرنا فهو مستخرج في هذه الاعداد وادنا ما اعلمه الاذي عن الطريق الاذي
افضل التفضيل من دينه يذوقه الاثرب ويحتمل ان يكون اجلا دائما بالهجرة فقلت الهمة الغلة التحفيف من دينه يدنو
دناة اذا فعل فعلا حقيرا وصار حقيق القدر والمراد ما دائما مدينا الاقل لا اعملة الاعداد يعني اقل شعب الايمان اعداد
الاذي طريق المسلمين وسوا اعداد شك او حجا وعظم او عصم من حيا في الطريق وفيه ان لا يفعل ولا يبلغ في
الطريق ما ينادي به الا كحضر حقوة في الطريق او القاء حجرا او قشر تلح او التغوط والبول في الطريق وما اشبه ذلك فان
لوامرته نفسه في من هذه الاشياء لم يفعل ما امرت نفسه به الله فيكون هذا من الايمان ايضا ومنه دفع الظلم والمضرة
عن المسلمين لا يوزي اهدا ولا يتبرك احد ان يوزي اهدا ان قد **وقوله** واجبا شعبه من الايمان الحي انقباض
النفس وتركها الشيء الذي يحسب الرجل من اجتناب عن اللوم وغيره والحياء نوعان نفساني وايماني يعني بالنفساني الحي الذي
خلق الله في جميع النفوس من الكافر والمسلم نحو كشف العورة وسبا شرح الرجل المرأة بين الناس فان كل احد يحسب من هذين
الشيئين واشياهما ويعني بالايمان ما يقع الايمان الشخص من فعل كترك الرجل الزنا وشره الخمر وغير ذلك من الاعمال
استحباب من الله تعالي وهذا الحياء ليس للحياء الايماني لان الكافر من اياته ناقص من الحليمي لا يحسب من هذه الاشياء وهذا
القسم من الحياء هو الذي ذكر النبي صلوات الله عليه وسلم ان من الايمان في قوله والحياء شعبه من الايمان وقال بعض المشايخ على وجه اهدا حيا
الحياء كحياء آدم عليه السلام لما اكل من ثمرة الشجرة الى كل جانب قال الله تعالي افر الان ما يعني ان قد فراد ما فقال
لا اله الا الله وقال الثالث ما ان الله يدركه من حيا وحك والثالث هيا الا جلل كحياء
اسرا في عليه السلام حيا سرا حيا وحيه سره حيا حيا من الله تعالي والاربع هيا الكرم كحياء النبي صلوات الله عليه وسلم
حيا حيا من اصحابه اذا ذكروا فقال الله تعالي وكثر اولادهم ما ذكروا فاذ العجم لا يمشوا
من الطعامة فهو النبي ملولا بل اخر صوابا ولا مستحبا

بعض الحكماء على من حده
من البرية والاسلام

الامر



بعض الامراض اذا انا وقد
لا يعطون حلقهم ولا
ينفخون حلقهم
وقد جعلنا حلقهم
فجاست

الينا فاشيرين خاسين تجليز حنين الو... لا يعقون حلقهم...
وسعلون من عندنا بالجر والعلم وغيره...
قول من كفار مضر مضر اسم قبيلة عظيمة وكانوا اعداء للقبيلة...
هو لاد الود منهم معنى قال الود قد يارسول الله لا يستطيع ان ياتك...
طرسنا قبيل مضرنا لوزن ومن اعداءنا ومن كفار يعقلوننا لوزنا...
لنسا الامام نحاج اليه من العلم فاذا ايتناك علمنا علمنا...
الحرم لا يغفلون فيما لوداي احد عدوه في الاشهر الحرم لا يؤذيه...
مستوحيا يقول تعالي واتلوه من حيث تشقوهوم وجه الاستدلال...
الكفار في الاشهر الحرم وفي البلد الحرام ومنع ثقوب...
اسم الفاعل من فصل يفصل فصلا اذا ميز وبين اي امرنا...
وقوله يخبر عن وراي الذي يعلم تبايها وعشايرنا ما حفظنا...
الحرم على انه هو اللامر وعلو قول فزا وكوت في الربيع...
في الحظ بالسببية اي تدخل سبب الجنة الى سبب قول امرك...
انه تعالى انه لا يحب على ان ما يعطى الله اعطيه بفضل...
فان الله تعالى يعطى الرزق ولكن يصيبه في طيبة حرمه وعيوننا...
الاترى ان الرزق قد ياكل قليلا من الطعام ويضيع...
لا يحصل قدر الطعام في الاشباع وقد مر على الانسان ايام...
الاشياء لا تؤثر في الاشباع والاعطاش والمراض والقمل...
لحصول الاشياء **قول** وسألوهم عن الاشربة جميع شراب...
غرضه والاشربة واما صدقة الاشربة غرضها الاشربة...
فزا امرهم اربع حفار وبعد سواهم من اليلد...
وياق شرهم **قول** امرهم الايات الماخر فتره الاشكال...
امرهم الايات يكون الجوع منه ووالايات واقام الصلوة...
وان قرى واقام الصلوة وما بعده بالرفق...
من قولهم امرهم اربع قلنا سر النبي صلى الله عليه واله...
منه منه الخبير بعد وحي امام الصلوة وابتداء...

بعض الامراض اذا انا وقد
لا يعطون حلقهم ولا
ينفخون حلقهم
وقد جعلنا حلقهم
فجاست

لا نفهم ما كانوا مسلمين مقربين بكنية الشهادة...
لان علم ان لا يخفى على العلماء ان الشهادة ليست مما امرتهم...
لهم سرها بالقوم ولم يقل النبي صلى الله عليه واله...
وقوله ما رسول الله ايضا دليل على اسلامهم ولان الكفار...
صلم على كرمهم بالشهادة بل يعتبر ما كان بعد ما...
لزم ان الحلف ان الشهادة ليست مما امرتهم بما...
الان الله حكى ذكر الخطايا وقوله ايده وهده...
من الكفار قهرا **قول** ونما من اربع اي غطت ذواتهم...
الدان وتشد به اباؤه والجد القريح واليقطين...
اذا حفر حفرة من الجنب في الشجر والمقصود على الشجر...
على الرنت من سقاوتها وتبديله في الماء ويشرب منه...
وعرف حريم ان اشربة الى الاوان حللال وايضا حرام...
من الحلال في طرق المياه ليعصيرها ومم الحراء...
كان مسكرا حرام وما قرب اليه الاسكار فهو مكروه...
الحرام من يتبعه فقال هم رسول الله اشربوا من الاواني...
من فيها ولا يشرب شرابا الما فكل ما كانت منه...
عما كان اما حرارة وكان العنق من الشرب من هذه...
شيا ولا حرمه ولا مسكرا حرام يعني الشرب من جميع...
احفظوا من واخذوا من ومن وراكم يعني قال...
وهنا برهم وقبرهم فان قيل كيف ان يكون...
لان يدل دليل على انهم اوجبوا في الشرب...
واجبه وقيل كيف انهم اوجبوا في الشرب...
الاسكرا التي يكون من قوتها...

اي صدر ان اول هذا الكلام...
احسن لان العباد من اولهم...
الصلوة...
الاصح...
الاصح...
الاصح...
الاصح...
الاصح...
الاصح...
الاصح...
الاصح...

والفضل فمن علم الناس من الآثار والاباء بعد ما راد عليهم ما تحايجون اليهم الاحكام وفي هذا بحث كثير يطول ذكره وزاد في الحديث
 ان عيسى بن مريم في مكة من غير ان يمس في الصحابة فاعلم ان اسمه حينئذ فاذ قيل ان عيسى بن مريم من اجاب الله بن عباس واذ قيل ان عيسى بن مريم هو عبد الله
 بن عمر واذ قيل ان عيسى بن مريم هو عبد الله بن مريم واذ قيل ان عيسى بن مريم هو عبد الله بن مريم وقال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قوله ومحمد وصاية الواو ص و محمد وصاية الخال ومحمد نصيب الظرف وهو غير المتبادر التي من عصابة والعصابة كبير
 العين الجماعة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحية يا يعقوب وهذا المقال كان في وقت اجتماع جمع كثير من اصحابه عنه وقوله عليه السلام يا يعقوب
 اي اصنعوا واقتلوا ونعم الله وايعاده الاشياء وبيع الرجل السلطان اذا اوجبه على نفسه طاعة وبيع السلطان الرعية اذا قيل القيام عصبان
 واوجبه على نفسه حفظ نفوسهم واموالهم عن ايدي الظالمين من هذا الفعل ما يجيء لانه كان عادة الناس ان ينعصوا اليمين على يد من يبيعوه
 وكان الرجل يد باعه والبيع من اليمين لانه لا يشركوا به غنايا لا تتخذ والآم غير ولا تملوا علاها الا الله ولا تسرفوا في الايات فحقوا
 مالاً بعد غير حق لا اسرا ولا علاية لا يطربون العصب ولا يطربون السرة والمخبات وغير ذلك ولا تزفوا والزلفة لغة عبارة عن الجماعة
 في الفرج على وجه المهرام ويدخل في ان الغواطة والبان والبياع ولا يقبلوا اولادكم كما عادت بعض العرب ان يفسدوا اولادهم من خوف الفقر
 بل من خوف تحرق العار فيظنهم ان يظنهم لانها غيرهم وغير ذلك من تعذيبهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن قتلهم ولاننا نعلم ان الباء للتعدي والباءت في الكذب
 تقتريه اي تكذبون واصلة بغير يونه فنقلت الباء الى المراء وهدفت لسكونها وسكون او الجمع وسوم من الفرج والوقوع
 عالا فترى تلكا حديثا اي الامن تلقا ونفسه من غير ان يكون كما ذكر واقعا وقوله بين ايديكم وارجلكم اي من عند أنفسكم
 ومن تلقا وانفسكم وذكر اليد والرجل عبارة عن الذات والشغل لانه لا يوجد على الكف لان الشغل عمل الانسان باليد والرجل كقولنا نقلا
 وما اجراءكم من مصيبة بما كسبت ايديكم اي في فعل اي ايدي والارجل مع ان الذنوب تكبر بالبعض واللسان والرجل والفرج مخر
 ذلك ولكن غالب العمل يكون باليد **قوله** فما اذكري ايدي والارجل واد ادي الانفس يعني لا يقولوا في حق احد منكم بشيء من سبيل الزنا شرد
 الحصر والسرة وغير ذلك مما شاع **قوله** لا تصصوا اصلا ولا تصصوا انقلتم الباء الى الصاد وهدفت اي ولا تعاملوا
 امر من يامرهم بالمعروف والمعروف من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله**

من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله** فما اذكري ايدي والارجل واد ادي الانفس يعني لا يقولوا في حق احد منكم بشيء من سبيل الزنا شرد
 الحصر والسرة وغير ذلك مما شاع **قوله** لا تصصوا اصلا ولا تصصوا انقلتم الباء الى الصاد وهدفت اي ولا تعاملوا
 امر من يامرهم بالمعروف والمعروف من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله**

قوله فما اذكري ايدي والارجل واد ادي الانفس يعني لا يقولوا في حق احد منكم بشيء من سبيل الزنا شرد
 الحصر والسرة وغير ذلك مما شاع **قوله** لا تصصوا اصلا ولا تصصوا انقلتم الباء الى الصاد وهدفت اي ولا تعاملوا
 امر من يامرهم بالمعروف والمعروف من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله**

من قول علي بن ابي طالب
 ما لا يدرى حق ولا اسرا ولا علاية لا يطربون العصب ولا يطربون السرة والمخبات وغير ذلك ولا تزفوا والزلفة لغة عبارة عن الجماعة في الفرج على وجه المهرام ويدخل في ان الغواطة والبان والبياع ولا يقبلوا اولادكم كما عادت بعض العرب ان يفسدوا اولادهم من خوف الفقر بل من خوف تحرق العار فيظنهم ان يظنهم لانها غيرهم وغير ذلك من تعذيبهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن قتلهم ولاننا نعلم ان الباء للتعدي والباءت في الكذب تقتريه اي تكذبون واصلة بغير يونه فنقلت الباء الى المراء وهدفت لسكونها وسكون او الجمع وسوم من الفرج والوقوع عالا فترى تلكا حديثا اي الامن تلقا ونفسه من غير ان يكون كما ذكر واقعا وقوله بين ايديكم وارجلكم اي من عند أنفسكم ومن تلقا وانفسكم وذكر اليد والرجل عبارة عن الذات والشغل لانه لا يوجد على الكف لان الشغل عمل الانسان باليد والرجل كقولنا نقلا وما اجراءكم من مصيبة بما كسبت ايديكم اي في فعل اي ايدي والارجل مع ان الذنوب تكبر بالبعض واللسان والرجل والفرج مخر ذلك ولكن غالب العمل يكون باليد

من قول علي بن ابي طالب

اي فوالله وحسب ما اراد الله يوم القيامة ان شاء عقابته وعقره وان شاء عذبه بقدر ذنوبه عقابه فهو عضو اذا ترك العقوبة
 على الذنوب واعلم ان لا يجوز ان يشهد باليمين بلا عقاب لا حد يدينه لا من حيث كونه من اجل الجنة بل يقرر كما صحاح الحديث الذي نزل فيه لقد رضي
 الله عن المؤمن اذا يباعدت تحت الشجرة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الله بن عباس بن عمر وعبد
 الرحمن بن عوف وابو عبيد بن الجراح وسواله اصحاب الشجرة وكذلك عن سلمان بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واما غيرهم من المسلمين ولما شهدوا صديقتهم من اجل الجنة بلا عقاب بل يقول المسلمون من اهل الجنة بلا عقاب بل يقول المسلمون
 من اهل الجنة على الاطلاق ولكن لا يمين ولا حد ولا عقاب بل يقول المسلمون من اهل الجنة بلا عقاب بل يقول المسلمون
 شارب عقوله بلا شفاقة شقيق وان شاء غدي بقدر ذنوبه وعاقيه كل واحد من المسلمين وعضوا الا الجنة ولم يخلد مسرعة النار وان كان قد نبت
 عظيم ولم يخلد احد من النار الا بسبب الكفر **قوله** فما اذكري ايدي والارجل واد ادي الانفس يعني لا يقولوا في حق احد منكم بشيء من سبيل الزنا شرد
 الحصر والسرة وغير ذلك مما شاع **قوله** لا تصصوا اصلا ولا تصصوا انقلتم الباء الى الصاد وهدفت اي ولا تعاملوا
 امر من يامرهم بالمعروف والمعروف من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله**

قوله فما اذكري ايدي والارجل واد ادي الانفس يعني لا يقولوا في حق احد منكم بشيء من سبيل الزنا شرد
 الحصر والسرة وغير ذلك مما شاع **قوله** لا تصصوا اصلا ولا تصصوا انقلتم الباء الى الصاد وهدفت اي ولا تعاملوا
 امر من يامرهم بالمعروف والمعروف من امرهم ما عرف انه من اول امر الشريعة وما فيه خير وثواب **قوله**

من قول علي بن ابي طالب

من قول علي بن ابي طالب

هذا الحديث قال تعالى فانما نزل الوحي في ليلة القدر في شهر رمضان...

الدين استوفوا على انفسهم لا تقصروا من ربه الله لا يهين الله ما وعدكم ولا يهين الله ما وعدكم... هذا الحديث قال تعالى فانما نزل الوحي في ليلة القدر في شهر رمضان...

قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث في كل امة نبي... هذا الحديث قال تعالى فانما نزل الوحي في ليلة القدر في شهر رمضان...

هذا الحديث من الامامة... هذا الحديث من الامامة...

يكون بين الرجل وبين الله تعالى فانما نزل الوحي في ليلة القدر في شهر رمضان... هذا الحديث من الامامة...


هذا الحديث من الامامة... هذا الحديث من الامامة...

هذا هو قوله تعالى
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن

بين العبد وبين انسان فانه اذا عمل حسنة يندفع تلك الحسنة الى خصمه ولو كان من مطلقة يوم القيامة فيسقط المطلقة عن ذمته فان كان كمال
فقد اذات الحسنة فطمعته وصدقة الجارية جوف الليل في وسط الليل لما فضيلة كثيرة باق ذلك ما في موضعها ان شاء الله
قوله ثم تلا تجلج جوقم يعني قال معاذ قرار رسول الله صلى الله عليه وسلم تجلج جنابهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا وما زلتهم حتى يقولوا
فلا تعلم نفس ما اغنى لهم من قرآنا غير جوارحهم يعني المصلين فضيلة ودرجة رفيعة فمن حملها اتم استحقاقها
صلوة الليل ان يمدحهم الله تعالى في كتابه القديم في قوله تعالى عن المضاجع تجلج جوقم الليل يدعون قارئه
فقد قرئ جوقم عن مواضع نومهم وقرئهم في مرضاتهم ولقايه جنبته المضاجع مع مضجع يفتح الجيم وهو موضع الضجج صوت بين
رئيسهم ويتصرعون اليه من خوف غنايه والطمع في مرضاتهم ولقايه جنبته المضاجع مع مضجع يفتح الجيم وهو موضع الضجج صوت بين
وسد النوم **قوله** وما زلتهم حتى يقولوا يعني لا يخلون بما آتيناهم من الاموال بل يوتون الزكوة ويمطون الصدقة
ويضعفون الاضياق فلا تعلم نفس ما اغنى لهم من قرآنا غير جوارحهم يعني المصلين فضيلة ودرجة رفيعة فمن حملها اتم استحقاقها
المقترح والانعام والاعين بجمع العين وقرآنا غير جوارحهم يعني المصلين فضيلة ودرجة رفيعة فمن حملها اتم استحقاقها
الى الهدى والانعام عليه يعني قال الله تعالى اعدت وبنات لعبادي الصالحين في الجنة من الحدود والقصور والظلال
ولقوا القار والاشعة ما لا يعلم نذره احد ولا يقدرون على وصفه لسان **قوله** جزاء بما كانوا يعملون يعني جعل الله لهم
لهم الجزاء بما كانوا يعملون في الدنيا من الاعمال الصالحة **قوله** وذرورة سناء الذرورة بكسر الظال ونحو ذرورة الجمل
اغلاء السناء بفتح السين ما ارتفع من ظفر الجمل والبقر وهو من ستم بكسر العين في الماشي ونحوها الغابر عما اذا ارتفع
الشعر والمراد بالذرة في قوله راس الامر الاسلام كلمتا الشهادة واذاد بالامر منها امر الدين يعني ما لم يقرب العبد بكلمته
الشهادة لم يكن له من الدين شيء اصلا وان قرئ بكلمة الشهادة حصل له اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس
له حرمه فاذن اصلا وادوم على الصلوة تؤتيه حيا وكلمة يمكن له رقعته وكما قال احاديثه حصل له دينه الرقعة فان قيل لم
يذكر الزكوة والحج ولان الصوم مع ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بهذا الحديث بعد وجوب الاركان الخمسة بدليل ذكره صلح
الاركان الخمسة اول هذا الحديث **قوله** وان احد مما اذ صلح ذكر الاركان الخمسة المذكورة في اول هذا الحديث والحاد
منها ذكر ما سواها في قوله تعالى انما ركعتان في كل يوم وليلة من اركان كثيرة بخلاف الزكوة
والصوم فانهما ما جبان في كل سنة من وجوه جهل بها **قوله** بجزء من راسه في قوله تعالى انما ركعتان في كل يوم وليلة من اركان كثيرة بخلاف الزكوة
ان به رقة الدين ليكون هذه التسمية مشروطة
ان الجهاد فضيلة في بعض احوال ومنها
من هذه الاشياء فخر عينه

عقودت
الاركان الخمسة
هذا هو قوله تعالى
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن

هذا هو قوله تعالى
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن
فصل اول في بيان ما لا يبرهن



واعطى لله يعنى ما يعطيه لرضاء الله وطلب ثوابه ولا يعطى لغير نفسه والربا ومنع الله عنه اعطاه المال لا اله الا هو ينبغي ان
ينفسه لاسرايه بان يكون ذلك الشخص من لم ياسرايه باعطاء المال اياه مثل ان لا يجوز صرف الزكوة الى كافر محنته ولا الى نبي صانم
ويطلب لعزتهم ولا يجوز الوقف على المرتدين وقطاع الطزيق والكفار والمجاهدين ومحرم بيع السلاح من مولاه وسع العيف
من تحت الحجر فان باع فالسع صحيح وكف هذا الحديث طويل بنا التصوف على هذا الحديث يعنى من حصل فيه هذه الاربعة
فقد زالت منه الحصول النفسانية وظهرت فيه الحصول الروحانية اي المرتضى للرجمان في قوله في هذه الصفة فقد اتفق الامامة واسم
اي امامة صدي بن علي بن ابي طالب وقال افضل الاعمال الحبيب في الله والبعض في الله ككف هذا الحديث ما ذكره الحديث
المتقدم والتقدم افضل الاعمال الحبيب في طزيق السدي عن ابي او اسره وعباده لرضاه وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ودينه والمومن من امت الناس على ديارهم واموالهم والمجا من من هاء يد نفسه في طاعة الله والمهاجر من مخرج الخطايا والذنوب نواه
فضاله بن عبيد ككف قوله من المسلم من سلم المسلمون من لسانه ودينه والمهاجر من مخرج الخطايا والذنوب معنى الحديث الرابع
من اول هذا الباب الا انه لم لفظ الحديث والمهاجر من مخرج ما تبي الله نفسه وبقائه من مخرج الخطايا والذنوب ومعناها وانها
قوله والمومن من امت الناس على ديارهم واموالهم يقال امتت زيدا على هذا الامر وامنته على هذا الامر اي جعلته
حافظ الامانة اي تارك المنجاة بمعنى المومن الكامل الذي ظهرت امامته وصدقه بحيث لا تخاف منه الناس في ذنوب ما لم يقبلهم
وهذا اليد على سايق ومن لم يكن في الصفة ثم مومن نافس واختلف العلماء في المسلم والمومن فقال بعضهم المسلم والمومن واحد
لقول تعالى فاخرجنا من حيث نزلنا من المومن فاعادنا فيها غير ميت من المسلمين فيها راجع الى اخرى قوم لو طوعت اخرنا وانجينا
في اخرى الماولو لو طوعت من امن فيها وبقائه في غير الله الذي ظهرت امامته وصدقه بحيث لا تخاف منه الناس في ذنوب ما لم يقبلهم
لو طوعت ومن امن به واما قال من المسلم والمومن فقالوا لا يفرق بين المومن في الالف والمومن في الواو لان المراد بالعبتين
قالت العربيات ان ما لم تقم في قوله تعالى قلوا لا تخافوا سمعنا الله وحده والى النبي صلى الله عليه وسلم في سنة
سنة الهجرة وقالوا انما يفرق بين المومن في الالف والمومن في الواو لان المراد بالعبتين
قوله المومن من امت الناس على ديارهم واموالهم يقال امتت زيدا على هذا الامر وامنته على هذا الامر اي جعلته
حافظ الامانة اي تارك المنجاة بمعنى المومن الكامل الذي ظهرت امامته وصدقه بحيث لا تخاف منه الناس في ذنوب ما لم يقبلهم

في الروايات
وتركها من
انته للذين
في فصول العباد
الاشهر في الروايات
مع

عنا على رضى الله
عنه
ما هو و...
على الكفار...

والنفى عن مفسد كالمفسد والقار بغيره ولا يفسد
والمتكبر على احد منهم ولو في المناصحة
وان النفس عرف على صورة العبدى والجزء منها اضعف
والقول فيه النفى

الرب ارفع من المقال مع العبد والذى توحيد منه كما قال الله تعالى انما اتوا الفيز لم ينكم من الكفار لم ينكم
ول في ففتت ضمة الياء الى اللام وحذفت الياء لئلا تكون بها وسكون واوا جمع ومعنى ينكمم بقر او كمن بعد اياه بقال من كان ببلد
اقرب منكم من الكفار فاذن فرستم من الاقرب فقالوا الا بعد وفضاله بفتح الفاء اسم هذه فاذن تميز بصحيح وكيفية
فضالة ابو محمد وهو انصاري **قوله** قلنا ما في قلنا مصدرية اي تل خطيئة رسول الله لينا وما معني الخطيئة الوعد والتكبر
وقوله لا يمان لمن لا امانة له اي لا يمان كامل من لم يكن له امانة يعنى من كان في نفسه خيانة تخون في ماله حدوا ونفسه او اعلم
ايانة ناقص وكذا السارق والغاصب واصحاب المعاصي وكذلك اهل الدين من لا يمان له اي لا يمان له الدين كله لا يمان له الدين من جرة
بيته وبين اهله وميتنا في فقد ونقص العمد من غير عذر شرعي فليس آتيا كان لعذر شرعي في تقصير العمد مثل
ان عمد الامام مع اهل الحرب من الكفار ثم راي المصلحة في تقصير العمد جاز ان سقطت العمد اشترت في كل جهة التضرر بحبسهم
بن زبير بن عسرة **باب علامات النفاق** الكبائر كعبه وهي السببية العظيمة التي
التم الكبير وعقوبتها على عظيم بالنسبة الى ذنب ليس ككبيرة واي ككبيرة في انباء هذا الباب ان يشاهد تعالى **قوله** اي
الذنب الكبير الذي يستحق الفاعل الملائمة التعذيب ويطلق على الكفر في غير الكفر من المعاصي لان فاعل الكفر والعصيان
يستحق التعذيب واي في الذنب الكبير الاستقامة **قوله** صل ان تدعوه فدا وخرق قلبك التذلل للمثل الواو مفسد فخلقك للمال يعنى
الكبر والذنب الشرك باب وداون يقول له شريك او بعدا هذا غير الله ولم يعطك الاضطرارية والامل والاولاد و
القوة وغير ذلك من انواع التعم غير الله بله الانعام عليك الا لا تقدر على عدم من التعم ولا يرد نعمه وثم عليك نعمة فلا شك
ان عبادة اهدم مع الله لا يستحق اللوهمية والعبادة فحقها ككفر الكفر لانه لا يختص صراحة بل ابداء وصاحب
معاصي غير الكفر فخلص من النار للمته وان طال ما كانت في النار **قوله** لم اى السدين في اي عوضا من التذلل
واصله ثم اى من الذنوب الكبرية الكفر فقال رسول الله ان يعلى واو ككفره ان يعطى معك فلا في ان الكبر الذي
بعد الكفر قبل نفس سلمة يعتبر الحق وقوله خشية ان يعطى معك في قوله من ما يرا الذنوب وقيل من خوف
ان يعطى طعامك ايضا ذنب لا لى الرزق من الله لا لكف ورايت ان الراجحة ان الله لم يقبل ولدك قال
ثم اى في حال ذنوب الربيل ثم اى ذنب الكبرية الكفر فقال رسول الله ان تراه ان تراه
كبير فاصت مع من سكن جوارك وانما يا سا ككبريتك وبينه ككبريتك وبينه
جسدك يوصى في الجوارح ككبريتك وبينه ككبريتك وبينه
انما يا سا ككبريتك وبينه ككبريتك وبينه
وما

هذا هو النوع
في قوله النفى

مع ذلك انما لا يخرج
في قوله النفى

والعطف غير الله

مع انما يا سا ككبريتك وبينه ككبريتك وبينه
وما



وسنة الآية نزلت عند سؤال هذا الرجل رسول الله عن هذا الحديث وقوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر تصديق رسول الله
 صلوات على الرجل ان يدعو الله ندا وقوله ولا تقلوا من النفس التي حرم الله الا بالحكم يعني الا ان ياذن الله في قتل ومن اذن
 الله في قتلهم اربعة اهدم غير الذي والمعاهد من الكفار والثاني الزاني المحصن والثالث من قتل من حرم قتلته محمد عليه
 العصاص والنوايح قطع الطريق تعطيم الامام وحرابهم فان لم يقدر على اقدم وابعاد مع الا بالقتل فقتلهم مجاز وان لم يقتلوا
 احدا اما اذا اقدم فانظر فان كانوا اخذوا المال ولم يقتلوا اهدا قطعت من كل واحد اليد اليمنى والرجل اليسرى و
 ان اخذوا المال وقتلوا اهدا وصلوا وان قتلوا اهدا ولم يخذوا المال ملوا ولم يصلوا وان لم يخذوا المال ولم
 يقتلوا احدا عزروا وكذلك من قصد احد ليا قتل ماله او يفتكته او يهد اليد على زوجته وعوراته جاز ان يدنعه وليدعا
 في الدفن بالاشمالة للمنع فان لم يندفع الا بالقتل فقتله ولا شيء عليه قوله ولا تقتلون النفس التي حرم الله تصديق قوله
 ان فعل ذلك مولى تعالى ولا يزنون هذا تصديق قوله صلوات على من ان زاني قوله الآية هذا القتل المحصن وقام الآية
 ومن يفعل ذلك يلقى انا ما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلف فيه مما اذكار اشارة الى ما تقدم من الكفر والقتل
 والزنا بل ما اصله ليقه فسقطت الياء للحرم لان جواب الشرط الاثم بفتح المعصية جزء الاثم ليس اليمين من يقول
 هذه الذنوب يرى جزاها يوم القيمة وقوله ايضا عفا العذاب يوم القيمة اي زاد له العذاب على عذاب الدنيا
 او على عذاب ذنوب غير هذه الذنوب لان هذه الذنوب الكبر والسرور والقساير معنى بضاعف له العذاب انه لا يفتق
 عنهم العذاب لحظة وقوله ويجلده في حق الكافر محقق واما في حق المسلم لا يحق فلو دمه النار بسبب الذنوب
 بل محقق الخلود في حق الله الطويل وقوله في الضمير راجع الى العذاب وقوله ههنا منصرف على الحال والمجان الذي
 وكثيره عبد الله ابن مسعود ابو عبد الرحمن واسم جده عافل بن الحبيب وقيل العارث بن نوح قوله الكبار الاشرار يا
 الاشرار جعل احد شره كما جاهد والمواذمة اخذت من غير الله العاقبة من صدق واوجب الوالد الاب والام وتصدق
 الوالدان عصيانا موسما وترك تقديمهما وكل اسرهما الام والام الولد واجب على الولد الايتان بذلك الاموان لم يكن
 فيه اثم مثل ان يامر الاب او الام بالسرقة او قتل او شبه مما اشبه ذلك فلا يجوز الايتان بهذا الامر الا طاعة
 الخلق في معصية الخالق ويجب على الوالد ان يعقد ما يطيق ويجب عليه نفقتها وكسوتها ان كانا
 فقيرين ان كان يقدر على نفقتها وكسوتها او اليمين بان يملف الرجل على الماخره متعمدا كالتب بان يقول واه
 قلت كذا وهو يعلم ان ما فعله ايقعه
 كان بالذنب عال اهدى على
 كفارة عليه عند ابي حنيفة وما كان
 او في الكفارة او في الاثم ويؤمر

هذا الحديث في الكفارة
 من الكفارة او في الاثم ويؤمر

الفرس

الاربعة لان الالف واللام للاستنراق في مثل هذا الكلام جاء الكبار الكثر من هذه الحديث فلما بيان الكبار بيان سائر الحكم
 الشرع وبيان الحكم الشرع لم يكن مذكورا في حديث ولا في رواية واحدة من القرآن بل جاء متفرقا كما كلفه على الناس عظماء العمل
 فكذلك الذنوب والمخزومات وقد جاء بها من رسول الله او من القرآن متفرقا كما عالج في السؤال والحاجة واما الاطلاق
 لا يلزم ان يكون استنراق المحصن فقد جاء لها في كسيرة واختلف في الكبار في انه كم عدده روي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
 قال كذا ذنب ياتي بعد في جزاء لعنة او غضب او عتاب او نذر فتوكبيره نحو قوله تعالى الذين يرمون المحصنات ان
 العاقلات الموتى لعنوا في الدنيا والاخرة يرمون اي يقذفون المحصنات العاقلات عما تفرعن من
 الزنا ما عدا كسيرة لانه ذكر في جزاء لعنة وكذلك كل ذنب ياتي بعد في كسيرة وقيل الكبار سبع وهي مذكرة في الحديث
 ياتي بعد منها وقال ابن عباس لان يكون الكبار سبع مائة ارب من ان يكون سبعة الا انه لا كبيرة مع الاستخفاف ولا صغيرة مع
 الاصرار وقال بعض الفقهاء الكبار ثمانية عشر دنيا وهي الشرك والقتل المحرم وعقوق الوالدين واليمين الغموس
 شتمادة الزور والسحر وكل الربا وكل مال اليمين وقد في المحصنات والقرفس الرهف عن الكفار والسرقة والزنا وشرب الخمر
 المقامرة يعني اللعب بالبترو وما اشبه ذلك من انواع القمار وقطع الرحم والامن من عذاب الله وايضا رواية المسكين فاقد
 اموالهم والشم والغبية وغير ذلك واختلف في الكبار اختلفا في كسيرة بطول ذكره وقوله في هذا الحديث وفي رواية اخرى وشهادة
 الزور بدل اليمين الغموس الزور اللذنب بدل اليمين الغموس اي مكان اليمين الغموس وهو غضب على الطور ويصنع اشر هذا
 الحديث كما رواه عبد الله بن عمر بن العاص لان حديث عبد الله الكبار الاشرار كالبه وعقوق الوالدين وقتل النفس الفحشاء
 الغموس وحديث اس الكبار يا ابا وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور **قوله** اجنبوا اي اجترزوا وابعدها عن فعل
 ذنوب سبعة لانها مملكة لغا عليها ومدخله النار والموتىات جمع موبقة وهي المملكة من اوبق اذا اسكل ووبق يفتح العين في
 الماضي وكسرها في الغابر ولو قاطا اذا مكل قوله وتولى يوم الرهف التي الاسرار من الكبر والقرب والقرارة من الرهف الخيش
 الذين يرمون محصنات الى العدو اي يشقون يعني القمار من الكفار اذا كان اينا كل مسلم كما قران من الكبار وان كان بازا كل مسلم
 الكثر من كافرين كحر القمار وقوله وقد في المحصنات العاقلات الموتى لعنوا سبعة اعدا في الزنا المحصنات جمع
 محصنة والمحصنة بفتح الصاد وكسرها كلاهما جائز وكلاهما من اسم نارا اعطى المحصنة بفتح الصاد مقصودا في
 احصنها الله اي احفظها الله من الزنا والمحصنة كسر الصاد اسم فاعلة اي التي احصنت اي حفظت فربما من الزنا اراد
 بالعاقلات اللاتي يعقلن بعدة **قوله** اجنبوا اي اجترزوا وابعدها عن فعل
 ليس من الكبار فان كانت الفارقة ذنبا لم يجر قوتها ولكن يكون
 من الزنا من الكبار والقرفس من الخمر والامانة
 القاذف صراوه عن اربعة

اعلم انه قد فرض
 الله المحصنات في قوله
 من الكفار هذا طاهر
 فصار يدرك القول بالاط
 النبي فرض المحصنات على
 الفساق ان يكون
 عشرة من صابرين يعلى
 الاله من جنود
 هذا خلف الله عن قوله
 الا ان يحفظ الله عن قوله
 في الاثام بالاف
 في الاثام بالاف
 من الاثام بالاف

هذا الحديث في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة

الامام لاسلخ عشرين جلة واذا كان المقدوف رجلا يكون التقديف ايضا من الكبار ويجب الحد ايضا والقبرق من المحر والعبء كالفوق
بين الحرة والامة **قوله** لا يزن الزاني بين يزي وهو ممن الحان ويحتمل ان يكون اللفظ فقط المحتر ومعناه التهم وقد اختار هذا
الناويل الذي يكون يعنى التهم بعض السلف والناويل الاول اولي اللان ولعلنا ان معناه التهم حتى قوله غير يزن بل نايده وكذا قوله
ومعنى يبيع على هذا الناويل لا نايده لان الزنا حتى عنه في جميع الاديان وليس يختص بالمومنين قوله ولا يثبت تسمية برفع الناس اليه
فيما ابصارهم غير يثبتها وهو ممن التهم وتجب تسمية العير في الماشي والناويل اذا اغار على احد من اهل بيته فلهما التهمة يفتح
الزنى المصدر نحو ضريبة والتهمة بضم التوق المال الذي استبد به يحمش برفع الناس اليه الى الرجل الذي تفتب فيها اي في تلك
التهمة ابصارهم مقبول برفع الناس يفتح العير مال قوم قتلوا ولما دم ينظرون اليه وسضر عوز ويكون فلا مقدر وف
على دفعه هذه الخلم عظيم لا يلبق بحال المومن وناويل قوله وهو ممن اي وسوقه كامل وقد ذكرناه على يفتح العين في الماشي ومنها
في الغابر غلوا اذا اشرك شيئا من التهمة في امانته اما كلمة التحذير اكل وان تفعل كذا اي اهدرك وانما لا يفعل
التي ومفعول قوله نايكم محذوف اي نايكم وفعل منها الاشياء المذكورة في هذا الحديث يعنى اهدركم وانماكم عن فعل من الاشياء
وقوله نايكم كذا التاميد والمبالغة في التحذير يعنى التحذير التخييف قوله في رواية ابن عباس ولا يعمل حين فعل وهو ممن
يعنى يروي هذا الحديث ابن عباس كرواه ابو سير بن الازن بن عباس يزيد قوله ولا يعمل حين فعل وهو ممن يعنى ولا يعمل حين فعل
فلا يميز بصل وهو ممن **قوله** آية المناقن ثلث الاله العلامة المناقن التي يظهر الاسلام وكيفية الكفر من المظهر الافعال
المصاحبة بين الناس ويفعل في المخلوق الافعال القبيحة او يظهر جبهه اهد باللسان ويكون في قلبه في المخلوق على خلاف محبته يعنى
على ذلك الشخص متافقا وان كان مسلما واكثر الشوق بين هذا المناقن والمناقن التي تقدم ذكره لما مر لان هذا المناقن متب
عاصم ذلك المناقن كما في الرواية وان كان مسلما واكثر الشوق بين هذا المناقن والمناقن التي تقدم ذكره لما مر لان هذا المناقن متب
ليس يظن ويدي في اتم مسلم فان كانت هذه الحاصل في منقظ يظهر الاسلام او يعتقد الكفر فهو متافقا في حاله لا في قلبه
وتخلد النار ولا ينفعه صوم وسنة وقية وان هذه الحاصل في مسلم فان كان يعتقد استخلاها فهو كافر مادام على
هذا الاعتقاد واما اذا اعتقد بغير هذا الحاصل او يظن انها مسلم متب وسنة الفعل متافقا لانه الاعتقاد والايان
علة تشبيهه بالمناقن انا قد تنافى المأمور والممن يظهر بجلال ما يظن ويسد وهذا المسلم يعتقد الايان وحقق الاسلام
بعض من المشايخ في الامة وغيرهما من العبادات من الاعتقاد والايان ولكن يفعل في بعض
الزمان ما يخالف اسرار الله عز وجل
حان وقت على نهار ما ضي الجهد
من الحاصل فيه كان متافقا
يلخص الاسلام في الكفر

والله والذبح كانت
أخونا وما في قلوب
الا انفس من اول
اليعنى

اسم

هذا الحديث في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة

من الى السلام ويحذف الكسرة من قلبه ومن كانت في من الحاصل او بعضها لان اعتقاد استخلاها بل يعتقد كذا ولا يكون
متافقا كما في قوله لا يزن الزاني بين يزي وهو ممن الحان ويحتمل ان يكون اللفظ فقط المحتر ومعناه التهم وقد اختار هذا
من اصول الدين ان المومن لا يصير كافرا بفعل الذنوب بل المداومة على فعل الذنوب اذا اعتقد بغيرها وان اجتمعت في
جميع الذنوب وان داوم على الذنوب في جميع عمره حتى يدعى بها الى يتركها ودع يدع دعا اذا ترك قوله واذا اعاهد عندما
اذا جبرى بيته وبينه اهد واما ان وميثاق تقص ذلك السهد عند يفتح العير في الماشي وسرها في الغابر غلوا اذا اشرك
الرفا بجهد قوله واذا قام فخر اذا كان بينه وبينه خاصة وعداوة يشتمه ويقذفه بالكلام القبيح وغير يفتح العير في
الماضي وضمها في الغابر فجود اذا فسق وكذب واصلا فيجود الميل من الحق الى الباطل والفاير المائل **قوله** مثل المناقن
لمثل الشاه العارة الشاة والعتم ظلامها اسم الطير الطعز والضمان وسئل في الواهد والتشبه والجمع لان ما مواسم الجفسي
عاول الواهد والاشتر والمراد الشاة منها الواهد والمراد الغنم ايجامع ان القطيعتان من الضان والمعر العارية اسم قلة
من عار يعير عيرا اذا سرق وشرد العتم وعين يعنى المناقن لا يستقر بالمسكين الكليله ولا بالكافر فيرى ويقول
انما حنكم وحى المواسين ويقول انما حنكم كما قال الله في صفتهم واذا القوا الذين آمنوا قالوا اتنا واذا قوا المشيا طينتم قالوا انا
سما انما نحن مستترون لقوا اصلا لقبوا بكسر القاف معقلت فحة التيا الى القاف وحذفت اي اذا ابصر المومنين
قالوا نحن المومنون واذا ابصر الكفار قالوا انما حنكم في الحقيقة ولكن نستنزي المومنين بقولنا لهم انما مومنون لئلا يفتروا
سيوفهم والمراد ايضا طينتم وسواهم وكبراهم وهذا الميل كمثل شاة يرى قطيعه من الغنم يسر الى هذه القطيع تارة والى
الاخرى تارة ولا تلتن بواهد منها لا تعارضه ليست منها اذ تب بنا الباء فينا يجمع مع والمصاحبة اي كثر فيقبح وصاحبها
الى عهد وسنال عنه مسابيل قوله لا يقل بوعين لا يقل بحدان فيلان لو سمع انما يقول بغيره فيخرج باعترافه بيرة وقوله لا تقل
مديره انه لو سمع انما يقول له في قوله كان له اربعة عينين هذا الكلام عبارة عن شدة الفرح والسرور فان من فرح يزيد توه
بصره ويزيد قدر بصره قبل في كثرة وقد البصر من الفرح كمن قال بغيره في قوله لا يقل بحدان فيلان لو سمع انما يقول بغيره فيخرج باعترافه بيرة وقوله لا تقل
اضيف الى موشه كمن بغيره هار والعين موشه وهذا اللفظ في نسخة المصاحبة ما يراها
فعل من النساء في قوله فسلا عن تسع ايات بينات الاية العلامة في نسخة المصاحبة في قوله فسلا عن تسع ايات بينات
وتدكون غابري بالقلب والفكر والعقل كما حكى الواهد والمسل العوا نحو البينات مع بينه ومن الطامع يعنى الواهد
قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع آيات بينات ان تسع آيات في قوله فسلا عن تسع ايات بينات الاية العلامة في نسخة المصاحبة في قوله فسلا عن تسع ايات بينات
اهد كما في سورة البقر وهو قوله تعالى او فخر كذا في نسخة المصاحبة في قوله فسلا عن تسع ايات بينات الاية العلامة في نسخة المصاحبة في قوله فسلا عن تسع ايات بينات
اي اذ قل يلك في قيصا يخرج يركب هذا من
من البصر من التوراة تسع ايات الا ان يكون له

هذا الحديث في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة

الا وسما الروح الطاعة والقدرة والاختيارية الدعوات والا صراط على ما جرى في الخاطر بان تردد ما جرى في القلب من الخاطرو
 بقصد ان يعمل به ويتلذذ منه بان جرى في قلبه حب امرأة ويدوم على ذلك الحجب ويقصد الوصول الى تلك المرأة او مجرى قلبه
 من محرم قلبه ويعتزم على فعله او يعيد على سرقة او شرب خمر او ما اشبه ذلك من المعاصي فهذا النوع اختياري لان الاصرار على مجرى
 في الخاطرو العزم على العمل به اختياره فعدا النوع من الله تعالى عفا الله عنه من هذه الامة دون ساير الامة بشرها وتكرها يا بئتنا صلح
 وامة واعلم ان اعتقاد الكفر والبدعة والشرك وظن السوء في حق المسلمين فان ظهر في قلبه شيء من هذه الاشياء وتركه وندم
 عليه لم يوجب له وان اصر على شيء من هذه الاشياء لم يكون ما هو ذاك **قوله** جاءنا سراي جماعة فسألوه انما نجد انفسنا اي قالوا
 اننا نجدها فينا في تلوينا بان مجرى في تلوينا من خلق الله كيف يدور من اي شيء يدور وما اشبه ذلك فانتعلم ان تبين الالبين
 في منها ان معتقده لاننا نعلم ان الله تولى خلق الاشياء وليس مخلوق وليس ظل محرم ولا عرضة يكون شيء او يصفه ويقيم
 احد قائله بان هذه الاشياء في قولنا تعاظم زيد هذا الاثر اي عظم وشق عليه فزيدا مقبول وهذا لا يمتنع وتعاظم زيد
 عظموا اي جرح عظيمها وكلا المعنيين منها حسن فاذ امرات هذا ما رفع الدال يكون اهدنا من الفاعل وان يتكلم به هو المقبول
 اي هذا هذا التكلم به عظيمها الحاذيا عظيمها واذ امرات هذا ما ينصب الدال يكون اهدنا مقبولا وان يتكلم به فاعلا اي يعظم وشق
 التكلم به عظيمها من غاية تبجح ورد آتة هذا جاز من حيث المعنى ولكن المسمى المراد اهدنا بالرفع **قوله** قال او قد
 هو اي قال هم رسول الله صلوات الله عليهم وهدم ذلك الخاطرو قبيحا وعلم ان من موم وان غير حتى به تعالى الهمة او قد لا استنها قوله
 صلوات الله عليهم في ذلك صريح الايمان ذاك اشارة الى مصدر مقدر وهو وهدان تبج ذلك الخاطرو كقولنا يكون المصدر المعتد من الضم
 اي معاظم التكلم به الخاطرو من غاية تبج هو صريح الايمان ومعنى الصريح الخالص بمعنى من جرى في قلبه مما طربح علم قبيح وترك
 ذلك الخاطرو وتكره لا اثم عليه لان انكاره ذلك الخاطرو وعلمه انه تبج لا يكون الا من ايمان خالص لان الكافر يصير عظيمها ما تبجها
 الله تعالى بالملوكات ويعتقد حسنا **قوله** اي الشيطان احدكم اي يوسوس في قلبه ويقول له من خلق السموات ومن خلق الارض
 ومن خلق الانس والجن هذا يسألون جميع الى ان يقول من خلق الله وخرضه ان يوقع الخاطرو في الغلط والكفر لان الرجل لو تكلم
 في كون الله مخلوقا ويعتقد بكفره ولو تكلم في معتقده كونه مخلوقا فلا يكفر ولكن ربما حصل في قلبه فخر وتبج في بغيره فكونه تعالى غير
 مخلوق فيسجد عليه الشيطان بالتعود يا من الشيطان الربيع قوله فاذا بلغه الضمير راجع الى مصدر مقدر وتقديره فاذا
 بلغ من خلقه ذلك فليس يعتد بالله وليست الالهة ترك الشيطان فليقل اعدوا بالله من الشيطان الربيع وليترك في الفكر والشروع من سنة
 الالهة وان لم يقدر ان يزل الشفرة من هذه الالهة بالتمسك بخلق الله عن مجلسه في ذلك وليشتغل بشي آخر من تلاوة القرآن والحجج
 وبغير ذلك **قوله** لا يزال الناس يتساءلون اتساءل جيران السؤال من اتساءل او اتسرع ايدا يتساءل بعض الناس بعضا
 ويسوي بينهم السؤال في كل يوم حتى يبلغ سواهم الى ان يقال هذا خلق الله **قوله** وهو ما اهدنا ان يكون هذا مقبولا
 وعطف **قوله** يقال هذا القول **قوله** الخ من خلق الله هذا القول مقبول حتى

يقال اقيم القائل وخلق الله اخلق مقبول هذا الخلق والروح الثاني ان هذا مبتدأ وما هو عطف بيانه بخذوف اي هذا الشيء و
 هذا القول الذي ان خلق الله معلوم وشهور فخلق الله الخلق خبيره وان مع عين هذا الذي والني مع صلت صفة القول والقول
 مع صفت عطف البيان هذا وهذا مع عطف بيانه مبتدأ وخبر معلوم او مشهور حتى يقول الناس معلوم مشهور عندنا ان الله
 خلق الاشياء ولكن لا يصح من خلق يتساءل بعضهم بعضا ان يخلق الله قوله فن وجد من ذلك شيئا يعني فن سمع هذا السؤال من
 احد فليعلم ان سائل هذا السؤال شيطان فليدفع عن نفسه بالرجوع والتعود ياي طريق يقدر عليه وان وجد هذا السؤال في قلبه
 فليعلم ان وسوسة الشيطان يلغزجه عن قلبه قوله فليقل آمنت بالله ورسوله يعني آمنت بما قال الله ورسوله وصدق الله ورسوله
 بما قالوا وقد قال الله تعالى في وصف قتل مراد اهداه الصراط المستقيم لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد والنيران الله تعالى خالق
 الاشياء غير مخلوق وسوقه لم يبدى ليرى لا شريك ولا نظير وغير ذلك من الاوصاف التي تفرد بها من الله فارد في القرآن في
 الاحاديث فانت يا قال الله ورسوله ولم اهدقد ان الله خلقه اهدا وهو صوف بصفه من اوصاف المخلوقات تعالى الله عما يقول
 الظالمون علوا كبيرا **قوله** ما منكم من اعد الا وقد وكل به قرين القرين الصاحب الجن اسم لمن يستقر ويحتج من عين
 الناس من الجن المعروف والشيء طين والملائكة والمراد بالجن من هذا الشياطين ومع اولاد اليسر ولم يولد ولد من بني آدم
 الا ولد له ولد يولد له ذلك المولود من بني آدم ملكذي ذكره التفشير وذكره بعض التفاسير في تفسير قوله تعالى وحفظا من كل
 شيطان يارد ان اولاد اليسر من جن من جنه يعني كل انسان يصحبه شيطان يوسوسه ويامر بالبشر ويشترك في هذا
 جميع الانبياء وغيرهم حتى سيد المرسلين صلوات الله عليهم وسلم قوله صلوات الله عليهم وسلم فاسلم برفع ونفخا فالرفع على ان فعل مضارع
 والهمزة المنكسر من سلم يسلم سلامة اذا خلص من الكفر ويعني اعانني الله تعالى فتقبلت عليه وصار محمدا عا جزا فسلمت
 من شره واختار قوم هذه الرواية لان اسلم بفتح الميم كيرق ما ضيا من الاسلام والشيطان لا يقبل للاسلام لان الشياطين
 كلها تجرلة على الكفر فلا يقبلون الاسلام وقوله هؤلاء القوم ليس يقربون لان قوله فلا يا سرق الا يخبر يد على اسلامه لان
 لو لم يسلم تكلف يا من بالخبر بل الختان والاصح رواية من يرويه اسلم بفتح الميم واي افاق مقتوح الميم فله معنيان اهدنا
 اسلم الذي هو ضد كفر والثاني اسلم بمعنى انتقاد واطاع وكلا المعنيين مستقيم سائلان الله تعالى قادم على ان يردق هذا
 الشيطان الاسلام سر له ببيتنا صلوات الله عليه فان بني الرحمة والهداية من الضلالة وان قلنا معني اسلم انتقاد فتبج ايضا لا لا يجب
 ان يصير شيطان منتقاد او مطيعا له وعاج
 فيكون هذا كرامة له كما اخبر صلوات الله عليه
 اخيه سليمان عليه السلام فخلوه
 الدم المجرى مصدر
 يعني في

يقال

المقام
 اللطيف
 الدم
 الميم
 الميم
 الميم

هذا القول الذي ان خلق الله معلوم وشهور فخلق الله الخلق خبيره وان مع عين هذا الذي والني مع صلت صفة القول والقول
 مع صفت عطف البيان هذا وهذا مع عطف بيانه مبتدأ وخبر معلوم او مشهور حتى يقول الناس معلوم مشهور عندنا ان الله
 خلق الاشياء ولكن لا يصح من خلق يتساءل بعضهم بعضا ان يخلق الله قوله فن وجد من ذلك شيئا يعني فن سمع هذا السؤال من
 احد فليعلم ان سائل هذا السؤال شيطان فليدفع عن نفسه بالرجوع والتعود ياي طريق يقدر عليه وان وجد هذا السؤال في قلبه
 فليعلم ان وسوسة الشيطان يلغزجه عن قلبه قوله فليقل آمنت بالله ورسوله يعني آمنت بما قال الله ورسوله وصدق الله ورسوله
 بما قالوا وقد قال الله تعالى في وصف قتل مراد اهداه الصراط المستقيم لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد والنيران الله تعالى خالق
 الاشياء غير مخلوق وسوقه لم يبدى ليرى لا شريك ولا نظير وغير ذلك من الاوصاف التي تفرد بها من الله فارد في القرآن في
 الاحاديث فانت يا قال الله ورسوله ولم اهدقد ان الله خلقه اهدا وهو صوف بصفه من اوصاف المخلوقات تعالى الله عما يقول
 الظالمون علوا كبيرا **قوله** ما منكم من اعد الا وقد وكل به قرين القرين الصاحب الجن اسم لمن يستقر ويحتج من عين
 الناس من الجن المعروف والشيء طين والملائكة والمراد بالجن من هذا الشياطين ومع اولاد اليسر ولم يولد ولد من بني آدم
 الا ولد له ولد يولد له ذلك المولود من بني آدم ملكذي ذكره التفشير وذكره بعض التفاسير في تفسير قوله تعالى وحفظا من كل
 شيطان يارد ان اولاد اليسر من جن من جنه يعني كل انسان يصحبه شيطان يوسوسه ويامر بالبشر ويشترك في هذا
 جميع الانبياء وغيرهم حتى سيد المرسلين صلوات الله عليهم وسلم قوله صلوات الله عليهم وسلم فاسلم برفع ونفخا فالرفع على ان فعل مضارع
 والهمزة المنكسر من سلم يسلم سلامة اذا خلص من الكفر ويعني اعانني الله تعالى فتقبلت عليه وصار محمدا عا جزا فسلمت
 من شره واختار قوم هذه الرواية لان اسلم بفتح الميم كيرق ما ضيا من الاسلام والشيطان لا يقبل للاسلام لان الشياطين
 كلها تجرلة على الكفر فلا يقبلون الاسلام وقوله هؤلاء القوم ليس يقربون لان قوله فلا يا سرق الا يخبر يد على اسلامه لان
 لو لم يسلم تكلف يا من بالخبر بل الختان والاصح رواية من يرويه اسلم بفتح الميم واي افاق مقتوح الميم فله معنيان اهدنا
 اسلم الذي هو ضد كفر والثاني اسلم بمعنى انتقاد واطاع وكلا المعنيين مستقيم سائلان الله تعالى قادم على ان يردق هذا
 الشيطان الاسلام سر له ببيتنا صلوات الله عليه فان بني الرحمة والهداية من الضلالة وان قلنا معني اسلم انتقاد فتبج ايضا لا لا يجب
 ان يصير شيطان منتقاد او مطيعا له وعاج
 فيكون هذا كرامة له كما اخبر صلوات الله عليه
 اخيه سليمان عليه السلام فخلوه
 الدم المجرى مصدر
 يعني في



ان كيد الشيطان ووساوسه يجري في الانسان جريانا مثل جريان الدم في عروق الانسان وليس له احساس
 بحريته فكذلك يجري وساوس الشيطان في اعضاء الانسان وليس له احساس وعلم بذلك وجريان الشيطان في الانسان حتى اعطاه
 الله تعالى الشيطان لشهيد احد سما على الطاعة التي كان عليها فاعطاه اجر عمله في الدنيا بتجصيل مطلوبه وهو وسوسة الانسان
 والثاقف لاظهار قوته ورحمته ومغفرته وتخصيبه ياد فقال الشيطان ومن يتبعه النار واد قال من قاله الجنة وانها رديته
 بان معفو وينصرف من تبع الشيطان ثم آيب واستغفر الله وروى بهذا الحديث ام المؤمنين صفية رضيها **ع** ما من نبي
 آدم مولود تقدره ما مولود من آدم يسه الشيطان اي يوسوسه ويوقع في صدره الغفلة وجب الاشياء فينبذ ذلك ما
 يكون من اتباع الشيطان ويريد ان يجعله مطيعا متقادا لنفسه فيد الطغاة كل الواسعة شيئا ما ينسب ولم يكن متقادا له
 قبل ذلك فبما ذى متكايتا ذى الانبياء من الضرب وغيره يبعث ويرفع صورة بالبكاء وليس منتهى المسيء منها
 من البشرة بالضرب وسح اليد وغير ذلك لان الشيطان لا يبشر بشرة الكبير بالضرب وغيره بل بالسبيل الانسان
 سوي الوسوسة فكذلك الصغير استمد اذا ابي الصبي صار خاضع على الحال التي في حال كونه صار في واقعا صوته
 وصريح يعنى العين في الماضي وضمها في الغابر صراغا اذا رفع صوته توشح غير مريم وابنها يعني يسر الشيطان كل مولود
 وقت ولادته من الانبياء وغيرهم الا مريم وعيسى عليهما السلام فان الله حفظهما من مس الشيطان لقبول دعا حذام من مريم
 قالت واني اعبد ما آمن الشيطان الرجيم وليبان كذب ما قالت اليهود في حق مريم من نسبتها الى الزنا لان الله لما خلقها
 من مس الشيطان وقت الولادة مع ان لم يخلص منها احد فكيف لم يحفظها من الزنا فان قيل معنى ان يكون عيسى عليه السلام
 افضل من نبينا صلوات الله عليه لم يسه الشيطان حين ولده وقد مر نبينا حين ولد له يبعث الامم لم يستثن من نبي آدم غير
 مريم وابنها قلنا تقدر في عيسى بهذه الفضيل ليدل على كونه افضل من نبينا لان نبينا قضى على وجرات كثيرة لم يكن لعيسى ولا غيره من الانبياء
 فليكون ان يكون في الغافل في حال المعضل ليرى ان يكون في مفضل شيئا لم يكن في الغافل الا ترى ان كان لعيسى حجة
 اجاب الحق وخلق سبب الطير من الالهة ومع فيه فيكون طيرا ما ذق الله ولم يكن ذكر لشيء فيه وكان لموسى العصى واليد
 البصائر ونلق السر وغير ذلك من المعجزات وذلك لان الله اختص بصفه او معجزة وهذا ليدل على التفضيل لى لا يبرز التفضيل
 بين الانبياء الا اذا في الشرع وبما جرت الامم على فضل نبينا على غيره من الالاء على كونه افضل من غير قوله
 صياح المولود بين الصياح البصير وفيه التوسيت ووقع الصدوت يقع اي سقط وينفصل من امه ويقع اصله في
 خذفت الواو وتزعة اي وسوسة وسعي الحديث بمعنى الحديث الذي قبل قوله وضع عرش على الماء العرش المسمى
 السرايا جمع سربة وهو الجيش في غفوق الالهة فامرهم فقاموا في ارضهم فامرهم فقاموا في ارضهم فامرهم فقاموا في ارضهم
 الكا قسبة ودرجوعه وسوسه مستوي على اليد من جمع اليوسوس وهو يوسوس في البحر ويوسوس في الشياطين ويوسوس
 في حال الناس وهم على المعاصي منهم اشد اذلالا الناس فامرهم فقاموا في ارضهم فامرهم فقاموا في ارضهم فامرهم فقاموا في ارضهم

بكل ذنبا

المنطق والقدرة على الماء يعني شديدا لان في القدره على البر والبحر فيذيب كل شيطان الى امر من المعاصي فاما من اهدم
 الناس يشرب بالبحر فياخذ من الناس باليسرة والاخر الزنا والاخر وقوع الخوض والعداوة بين الروح وزوجته حتى يظلمها ولا
 جميع المعاصي حتى اليه اهدم فيقول امرت الناس بشرب البحر فيقول له ما فعلت شيئا يعني ازيد ذنبا اعظم منه ولا تترك كل اهدم
 يقول فامرت الناس بشرب البحر فيقول ليس هذا عنى قلده حتى يهدم فيقول او قعت بين الزوج ووجهة القنطرة
 والحضرة والعداوة حتى طلقتا فديته اي يقربه اليه الى نفسه فيقول نعم انت وما قصر في امرى قال الا عشر وهو من
 الحديث اراه الى ان رسول الله صلوات الله عليه قال فيلترتم بالبليس ذلك الشيطان الذي يعانقه ويعرضه من غايه حيل التفريق من الزوج والزوج
 والى حيل التفريق من الزوج والزوجه لان النكاح في مقدرة الشرع فوجب هو عمل ما عقده الشرع وان الله لما خلقه الشرع ولقد
 الزنا وحصوله والذنا تولى المصلون الى المسلمون والجرحة اسم لكل ارض من الماء وهي فعله ليعتد مقعولة اي ارض من
 المادى وتسمى مقص حتى بقيت يايسة بلا ما وسعت جزع الماء لا يفسد من الشرايين اليها لضعفت الى البر لا يفسد
 وقال البريقي جريح العرب هي ما جرح لي موسى الا شعري الى ما قصي بين في الطول وفي العرض ما سد مل مشرب الى متقطع
 السماء والسماوة اسم ابدت في طريق الغمام وقيل ما وقع في جواربه جوية رديلة والغرات وعجان وعدن وجر الشام والليل
 بحرين وجانب اخر منها متصل بالبحر التي فيها الرمال بحث لا يكون فيها عمارة ولا سكنها اهد قوله في التمر شربهم التمر الاغراب
 الناس والكلاب يجر ايسر الناس ان يرتد اهل جزع العرب الى الكفر بعد الاسلام الى الكفر وليس سبيل الى رحمة الى الكفر فكيف يكون
 وجه استقامه هذا الحديث قلنا لم يعمل رسول الله ان يرتدوا الى الكفر قال قد ايسر الشيطان ان يرتدوا الى الكفر
 ان يشر اليه من ارتدادهم ورد بعضهم بعيدا لان البليس لا يعلم ما يحدث في المستقبل ويجعل ان يريد رسول الله صلوات الله عليه
 لان من ارتد منهم قليل والمالك اكثر ويجعل ان يريد بالصلين الدائم على الصلوة من اعتقاد صادق وبيته فالصحة ومن ارتد من اهل جزيرة
 العرب لم يكن بعيدا الصفة فان قيل لم يضر رسول الله جزع العرب ابن الشيطان قد ايسر ان يبعد المصلون مع ان المسلمين
 على الاسلام المخلصين في الطاعات كثيرة سايرا لبلاد قلنا لان الاسلام لم يصل في زمن النبي صلوات الله عليه الى بلاد اخر غير جزع العرب ومجاور
 اسم ابي عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري السلي **ع** احدث نفسي احدث قلنا على فيه مضراى انا ونفسي معقول الحجة فيم الى
 العلم مع بحري في قلبه من الاشياء لان احوتت وصرت فما الهيا لي من ان اعطى با بحري في قلبه من الوساوس فبما تروى
 مثل ما تقدم من الاحاديث نحو قوله من خلق الله ونحو وسوسة الشيطان في الكتاب بان يعطى الرجل معرفة كيفية الله وان
 الحقائق او الطعام وغير ذلك ففقد الله وسوسة من قبل الشيطان في
 يكون له ذلك ثم فقال له رسول الله صلوات الله عليه لان
 هذا من الناس الكفر وعبادة الالهة
 على الرجل ان يبعث ويهدم الله وهو في ذلك
 انما هو من الناس الكفر وعبادة الالهة

المنطق والقدرة على الماء يعني شديدا لان في القدره على البر والبحر فيذيب كل شيطان الى امر من المعاصي فاما من اهدم
 الناس يشرب بالبحر فياخذ من الناس باليسرة والاخر الزنا والاخر وقوع الخوض والعداوة بين الروح وزوجته حتى يظلمها ولا
 جميع المعاصي حتى اليه اهدم فيقول امرت الناس بشرب البحر فيقول له ما فعلت شيئا يعني ازيد ذنبا اعظم منه ولا تترك كل اهدم
 يقول فامرت الناس بشرب البحر فيقول ليس هذا عنى قلده حتى يهدم فيقول او قعت بين الزوج ووجهة القنطرة
 والحضرة والعداوة حتى طلقتا فديته اي يقربه اليه الى نفسه فيقول نعم انت وما قصر في امرى قال الا عشر وهو من
 الحديث اراه الى ان رسول الله صلوات الله عليه قال فيلترتم بالبليس ذلك الشيطان الذي يعانقه ويعرضه من غايه حيل التفريق من الزوج والزوج
 والى حيل التفريق من الزوج والزوجه لان النكاح في مقدرة الشرع فوجب هو عمل ما عقده الشرع وان الله لما خلقه الشرع ولقد
 الزنا وحصوله والذنا تولى المصلون الى المسلمون والجرحة اسم لكل ارض من الماء وهي فعله ليعتد مقعولة اي ارض من
 المادى وتسمى مقص حتى بقيت يايسة بلا ما وسعت جزع الماء لا يفسد من الشرايين اليها لضعفت الى البر لا يفسد
 وقال البريقي جريح العرب هي ما جرح لي موسى الا شعري الى ما قصي بين في الطول وفي العرض ما سد مل مشرب الى متقطع
 السماء والسماوة اسم ابدت في طريق الغمام وقيل ما وقع في جواربه جوية رديلة والغرات وعجان وعدن وجر الشام والليل
 بحرين وجانب اخر منها متصل بالبحر التي فيها الرمال بحث لا يكون فيها عمارة ولا سكنها اهد قوله في التمر شربهم التمر الاغراب
 الناس والكلاب يجر ايسر الناس ان يرتد اهل جزع العرب الى الكفر بعد الاسلام الى الكفر وليس سبيل الى رحمة الى الكفر فكيف يكون
 وجه استقامه هذا الحديث قلنا لم يعمل رسول الله ان يرتدوا الى الكفر قال قد ايسر الشيطان ان يرتدوا الى الكفر
 ان يشر اليه من ارتدادهم ورد بعضهم بعيدا لان البليس لا يعلم ما يحدث في المستقبل ويجعل ان يريد رسول الله صلوات الله عليه
 لان من ارتد منهم قليل والمالك اكثر ويجعل ان يريد بالصلين الدائم على الصلوة من اعتقاد صادق وبيته فالصحة ومن ارتد من اهل جزيرة
 العرب لم يكن بعيدا الصفة فان قيل لم يضر رسول الله جزع العرب ابن الشيطان قد ايسر ان يبعد المصلون مع ان المسلمين
 على الاسلام المخلصين في الطاعات كثيرة سايرا لبلاد قلنا لان الاسلام لم يصل في زمن النبي صلوات الله عليه الى بلاد اخر غير جزع العرب ومجاور
 اسم ابي عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري السلي **ع** احدث نفسي احدث قلنا على فيه مضراى انا ونفسي معقول الحجة فيم الى
 العلم مع بحري في قلبه من الاشياء لان احوتت وصرت فما الهيا لي من ان اعطى با بحري في قلبه من الوساوس فبما تروى
 مثل ما تقدم من الاحاديث نحو قوله من خلق الله ونحو وسوسة الشيطان في الكتاب بان يعطى الرجل معرفة كيفية الله وان
 الحقائق او الطعام وغير ذلك ففقد الله وسوسة من قبل الشيطان في
 يكون له ذلك ثم فقال له رسول الله صلوات الله عليه لان
 هذا من الناس الكفر وعبادة الالهة
 على الرجل ان يبعث ويهدم الله وهو في ذلك
 انما هو من الناس الكفر وعبادة الالهة

تدرك نفع عرش على الماء
 لا يمانى في ارضه في الاصل
 عن ان عصاة الصالحين
 والالهة اباهم واولادهم
 في الجنة بعد فضائلهم الصالحة
 وطاعاتهم الكفيرة
 سراياهم الكفيرة
 ففقدت من طاعتهم
 وشركهم
 وبالكل نفع
 بالكل نفع
 بالكل نفع

الله فلا يحوز ان العباد والعبودية صفة العباد وما هو صفة العباد لا يحوز ان يكون الله تعالى مع جميع افعال العباد من الخير
 والشر مخلوقه الله تعالى وكل صفة للعباد مخلوق الله افعالهم كل فعل في وقت مقدر وللعباد افعالهم في فعلهم واختيارهم كالتبعية لله تعالى
 وهم مكلفون ومطالبون ومعاقبون بافعالهم لان صدور الفعل منهم باختيارهم فان قيل اذا كان للعباد اختيار في افعالهم فماذا
 عسى الله تعالى قال الله وما تشاءون الا ان يشاء الله رب العالمين فلو لم يشأ الله للعباد اختيار الخير فكيف يفعل الخير ولا
 لو لم يشأ الله للعباد اختيار الشر فكيف يفعل الشر فلما شاء الله ان يعبد عباده لا يطلع عليه بغير امر ولا يملك مقر ولا يملك
 جميع الصالحين الناصرين لشره صلاهم لم يكن منع ظلم لان الظلم المنصرف في قيسه ملكه وتجميع الخلق ملكه وملكه تليف يكون
 قويم على اذ كان كذلك فلو شاء لا يهد فعل الخير يكون من ذلك فضلا ولو شاء لا يهد فعل الشر يكون ذلك منه عدلا ولا اعتراض
 لا يهد عليه لانه ما كان يهد على كونه واعتراضه على المالك ايقين موجب للتعذيب قال الله تعالى لا يسلط الله على احد من عباده
 يعني لا يجوز لا يهد الله تعالى على احد من عباده وماذا انفسكم او محضوكم كما سيحكم الله به معنى ما حضره في قلوبكم من الخير والشر كما يعلم الله
 حمار النبي عن الخوض في اصبلة القدر وطلب معرفة كنفية لان البحث في القدر اعتراض على الله والاعتراض على الله موجب للمعصية
 ونحو عبادة ما سوره من السمع والطاعة وبقول اوامر الشرع من غير السؤال عن كيف ولم يفتي عن كيف امر هذا الامر ولم امر هذا
 الامر ولما نزل قول تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او محضوكم بما سيحكم الله به معنى ما حضره في قلوبكم من الخير والشر كما يعلم الله
 المحر قوله او كتمتم اشهدوا كذبوا وقالوا يا رسول الله كيف نطيعك في ما حرمنا في قلوبنا وكيف نطيعك في ما نزلنا فقال رسول الله
 عليكم يقولون كما قالت بنو اسرائيل سمعنا واطعنا واشهدوا انهم لم يسلطوا الله انفسهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم
 الله نفسا الا وسعها فلما علم رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان يسلطوا امر الله واسلموا باسم الله عليهم لا يسلطوا على احد من عباده الا القليل
 بقدر الله وكلمه والاشغال ابواسر من غير اعتراض عليه وكيفية سئل بنو اسرائيل عن العباد واسم جدده ما لا ين غاب عن شريعة الساحة
 قول موسى لهذا قومون في قلوبهم من طار يطيب اي الراسه وطيب العيش فما صل لهذا العبيد وقوتها عصاف من عصاف قلوبهم
 العصفور الطير المعروف وقت كتمت عصاف العقبين اهد بهما كون صغيرا كالان العصفور في صغره واليه الى ما هو اكبر منه من
 الطيور والعله الثانية كونه فاليا من الذنوب من عدم كونه مطلقا كما ان العصفور ليس في صغره وفيه كنه في قوتها عصفور
 تغيره من عصفور اي هو بمنزلة العصفور في كونه فاليا من الذنوب في قوتها عصفور الا ان العصفور ليس في صغره وفيه كنه في قوتها عصفور
 كانه عليه قيل البلوغ هذا اذا كان الذنوب من عقوق الله تعالى اعادة اذ كان في حال الصغره والامر بما لا يملكه الله تعالى
 يؤخذ من الذنوب وان سرق مال او هدمت المالا لم تقطع يده لان قطع يده من صغره في حال الصغره لا يقطع يده من حاله
 قال رسول الله يا عارضة باي شيء عقلت لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله
 يعني فلقو الخبز والذرة وخلق لكم ما تشاءون من حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله لئن لم تقطع يده من حاله
 والنار وممن في حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله

هذه الاشارة الى ان
 الله تعالى لا يسلط
 على احد من عباده
 الا ما يشاء
 الله تعالى

الله فلا يحوز ان العباد والعبودية صفة العباد وما هو صفة العباد لا يحوز ان يكون الله تعالى مع جميع افعال العباد من الخير
 والشر مخلوقه الله تعالى وكل صفة للعباد مخلوق الله افعالهم كل فعل في وقت مقدر وللعباد افعالهم في فعلهم واختيارهم كالتبعية لله تعالى
 وهم مكلفون ومطالبون ومعاقبون بافعالهم لان صدور الفعل منهم باختيارهم فان قيل اذا كان للعباد اختيار في افعالهم فماذا
 عسى الله تعالى قال الله وما تشاءون الا ان يشاء الله رب العالمين فلو لم يشأ الله للعباد اختيار الخير فكيف يفعل الخير ولا
 لو لم يشأ الله للعباد اختيار الشر فكيف يفعل الشر فلما شاء الله ان يعبد عباده لا يطلع عليه بغير امر ولا يملك مقر ولا يملك
 جميع الصالحين الناصرين لشره صلاهم لم يكن منع ظلم لان الظلم المنصرف في قيسه ملكه وتجميع الخلق ملكه وملكه تليف يكون
 قويم على اذ كان كذلك فلو شاء لا يهد فعل الخير يكون من ذلك فضلا ولو شاء لا يهد فعل الشر يكون ذلك منه عدلا ولا اعتراض
 لا يهد عليه لانه ما كان يهد على كونه واعتراضه على المالك ايقين موجب للتعذيب قال الله تعالى لا يسلط الله على احد من عباده
 يعني لا يجوز لا يهد الله تعالى على احد من عباده وماذا انفسكم او محضوكم كما سيحكم الله به معنى ما حضره في قلوبكم من الخير والشر كما يعلم الله
 حمار النبي عن الخوض في اصبلة القدر وطلب معرفة كنفية لان البحث في القدر اعتراض على الله والاعتراض على الله موجب للمعصية
 ونحو عبادة ما سوره من السمع والطاعة وبقول اوامر الشرع من غير السؤال عن كيف ولم يفتي عن كيف امر هذا الامر ولم امر هذا
 الامر ولما نزل قول تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او محضوكم بما سيحكم الله به معنى ما حضره في قلوبكم من الخير والشر كما يعلم الله
 المحر قوله او كتمتم اشهدوا كذبوا وقالوا يا رسول الله كيف نطيعك في ما حرمنا في قلوبنا وكيف نطيعك في ما نزلنا فقال رسول الله
 عليكم يقولون كما قالت بنو اسرائيل سمعنا واطعنا واشهدوا انهم لم يسلطوا الله انفسهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم ولا قلوبهم
 الله نفسا الا وسعها فلما علم رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان يسلطوا امر الله واسلموا باسم الله عليهم لا يسلطوا على احد من عباده الا القليل
 بقدر الله وكلمه والاشغال ابواسر من غير اعتراض عليه وكيفية سئل بنو اسرائيل عن العباد واسم جدده ما لا ين غاب عن شريعة الساحة
 قول موسى لهذا قومون في قلوبهم من طار يطيب اي الراسه وطيب العيش فما صل لهذا العبيد وقوتها عصاف من عصاف قلوبهم
 العصفور الطير المعروف وقت كتمت عصاف العقبين اهد بهما كون صغيرا كالان العصفور في صغره واليه الى ما هو اكبر منه من
 الطيور والعله الثانية كونه فاليا من الذنوب من عدم كونه مطلقا كما ان العصفور ليس في صغره وفيه كنه في قوتها عصفور
 تغيره من عصفور اي هو بمنزلة العصفور في كونه فاليا من الذنوب في قوتها عصفور الا ان العصفور ليس في صغره وفيه كنه في قوتها عصفور
 كانه عليه قيل البلوغ هذا اذا كان الذنوب من عقوق الله تعالى اعادة اذ كان في حال الصغره والامر بما لا يملكه الله تعالى
 يؤخذ من الذنوب وان سرق مال او هدمت المالا لم تقطع يده لان قطع يده من صغره في حال الصغره لا يقطع يده من حاله
 قال رسول الله يا عارضة باي شيء عقلت لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله
 يعني فلقو الخبز والذرة وخلق لكم ما تشاءون من حاله لئن لم تقطع يده من حاله لقطع يده من حاله لئن لم تقطع يده من حاله

ان الانسان
 لا يهد
 الا ما يشاء

ان الانسان
 لا يهد
 الا ما يشاء

كنه
 كنه

كالعبرة المبتدئ
 وهو الذي اشتد
 عليها هذا البيت
 ان الانسان
 لا يهد
 الا ما يشاء



قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 والعبارة على البصر...
 وتبليغا وتصورات...
 بارادها في العبارة...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

ووصل الى شئ قوله ما نقص هذا اللفظ...
 اذا جعل نفسه نصيبا وهو ان يقلع نصيبه...
 سمون من النصارى...
 فقلت يا رسول الله اني رجل غيب...
 يا هيريرة صفت القلم...
 وقوله عليه السلام ما نقص على ذلك...
 خلاف ما تدرى ما نافية في الاختصاص...
 فلا نافية فيه فان شئت ما نقص...
 بل قال ذلك على وجه اللوم...
 تعبيره ووعيد قوله بين اصبعين...
 وغير ذلك من اختلف العلماء...
 تعظيم الله ولا يكون فيه التشبيه...
 الصفات تسمان احد ما يسوغ...
 عناية عن سرعة الامر...
 يكون ان يقول في حق الله...
 نحو قوله تعالى تعلم ما في نفسي...
 الخلق لا يبدون تكلف...
 هو الخفاء عند اكثر المتكلمين...
 اصابع الرحمن ان تعاليم القلوب...
 واللفظ واللبس في غير ذلك...
 ولا يشغل شأنه من شأنه...
 ما من قوله وان قلتم...
 شاذي براسه عند سيبويه...
 كانت حفاقة وان كانت...
 تعليم الاله التعاون...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

توثيق الايمان والطاعة والنبات والروام على الخيرات...
 في معناه ما اقول من القدرة واليجرة...
 الاسلام التي خلقه الله في الانسان...
 توديا وعلمه اليهودية نصر نصير...
 استعدا وقبول للاسلام...
 والمجوسية ان كانا محوسين...
 في طريق مسلم او مسفر...
 وقع الثابت وبضم الاول...
 يستعمل على بناء المجهول...
 الاول مفعول افتت مقام القاعل...
 مضارع معروف من اخرج اوله...
 وعلم وجوده هل يحسون اي هل يجدون...
 او الشقعة يعني ولد الانسان...
 صاحبها اذ نزلها في كما مصدرية...
 الناصية وقطرة الله اي عهد الله...
 هو الاصح وقطرة منصوبة...
 لا يتدوا ولا تعاد ما خلق الله...
 غير دين الاسلام...
 الخطية ان يكون الخطيب...
 لان الكلمة الواحدة لا يفيد...
 من ذكره السنة والنوم من صفات...
 ذات الله تعالى لان العقلة...
 النوم لتعقل ولو عقل لسقطت...
 عقل لتزال حفظ والكلمة...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...

قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...
 قوله الحق في قوله ما نقص هذا اللفظ...



والعرف والسعادة والشقاوية بمعنى يضيق الرزق على بعض المخلوقات وبوسع على بعض ويحول عمر بعض ونقص عمر بعض وقيل
القسط المتوازن على الميزان قسطا لما في الميزان من العدل ونقص الميزان ورفع عبارة عن قسم الارزاق والاعمار وغير ذلك بين
الناس بالعدل والكلية الرابعة برفع اليد غسل الليل قبل غسل النهار وغسل النهار قبل غسل الليل بمعنى وكل الله على الناس ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار ليكسروا لهم فلكا كما اذا انتهى الليل الى آخره يصعدون السماء في خط بل في طرق غير فيسيل ان يشرح الناس في عمل النهار ولو
نصعد ملائكة النهار الى السماء فيل ان يشرح في عمل الليل وما في كبح هذا في موضع والكلية الخامسة بحجاب النور الى ارض الجنة بمعنى
الحجاب الذي بينه وبين خلقه حتى لا يراه خلقه هو النور كشفا الى لور في ذلك الحجاب لا تعرفت سجات وجهه السجوات في كبح وسق
وقيل النور الذي ادراكه الملكة نحو الله وهي ذاتها انتهى الى بصير من خلقه انتهى اذا وصل اليه الضئيلة اليه راجع الحجاب وهو بمعنى
هو موصول وانتهى فعل ما في بصيرة فاعله والغافل صلة ما والمرمول وصلته مقبول اعرقت بمعنى لور في مجي لاهترق خلقه لانه لا طاق
تم الى ان ينظروا المرات بل هو تعالى اعظم وايعلم من ان يراه اعمدة الدنيا كما قال الله تعالى لولا نحن لربنا في الدنيا وما في الآخرة
لراء اهل الجنة اذا اراهم نفسه واما روية نبينا عليه السلام المعبر اني ذكره في موضع انما الله **قوله** يداه على هذه خلقه ليد
ويصنع عتق موت مذكر ما ملأن ارايد الله خراجه وكراهم وجود يعنى خراجه ملأ في ينقص ايدايان نصب الرزق على عباد في الجنة
وانما لا ينقص لان القدرة على ايجاد المقصود **قوله** لا يفيضها اى لا ينقصها نفعه اى اعطاه الرزق مخلوقا تايها صفة ليد الله
نعت موت مقياس مذكر ان يكون اي كجرادوا امر الاله لا يستعمل صح قبل لم يأت فعلا من باب فعل بمعنى العبد في الماضي وضمها في الغابر
الاهنا اللقط وهو من صا اذا صب الماء من علوا الى سفلى قوله سح الليل والنهار اى يصيب الرزق على عباد في الدنيا والنهار ويصير الليل
والنهار على الطرف **قوله** ارايم ما تقوى اى يعلمون ويتصرفون انه تعالى سقى اى رزق عباد فانه لم يفيض اى لم ينقص ما في عرارة
غاض يفيض عتق اذا نقص واتقص وهو لا تم ومتعد وما ما تنفق مصدرة اى ارايم انفاة على عباد **قوله** وكان عشره على الماء اى
وكان عشره على الماء قبل خلق السموات والارض **قوله** وسله الميزان كحصر ورفع اى الارزاق والاعمار والسعادة والشقاوية
يعز قوما ويذل قوما وسطر رزق قوم ويفض رزق قوم **قوله** وغرواية لمر الرزق ملائكة كالمعنى وغرواية قال رسول الله صلى الله
ملان سخا ويذل قوله يد الله على **قوله** عشر ذرارى المشرقين الذرارى جمع ذرية وهم نسل الجوز والانس ويقع على الصغار والبار البراد
معناها الخقال الآفان يعنى يسئل رسول الله عنكم اطفا كالكفار اتم من اهل الجنة او من اهل النار فقال رسول الله اعلم ما كانوا خاير
من الكفار والايان ان عاشوا وياخروا عن بطل الله انه ان عاش وبلغ يصدر منه الكفر ويذل النار ومن علم انه لو عاش وبلغ
يصدر منه الايمان يد هذا الجنة فاحاص الله رسول لم يقطع كمن من اهل الجنة ولا يكون من اهل النار وقفا موم والاعقاد
التي عليه الكفر اتم السنة انه لو يقطع ليم من اهل الجنة ولا يكون من اهل النار وقفا موم والاعقاد

الليل
الناس

والنحل

ملاؤ
موت
خلق

ملاؤ
سوا

ملاؤ
ملاؤ

باعث راية الموم
مذكور جزر صفة
الكلية
انه عباد على البركة
والمعنى حرفة فنذلك
السبب كور خلقه
مخففه

اول ما خلق الله القلم
والاعمال
الارزاق
ولا يكون
الغنى
والموت
والنار
المراد
بالنار
والجنان

وقوله قال القدر القدر منصوب على تقدير كتيب القدر وقوله ما كان يدل القدر او عطف بيان له يعنى اول ما خلق الله من صلب القلم
كان ذلك القلم وليس مضاف اول ما خلق الله من جميع الاشياء وكذا كذا وقيل قوله صلح في حديث آخر اول ما خلق الله نوري اى اول ما خلق الله
من الانوار كما كان نوري وباقي بحث هذا الحديث قد ذكرته تحت القدر اكثر من مرة او مرتين قوله سال عن هذه الآية معنى عن
الله ذرية بنى آدم عن ظهورهم المذود في هذه الآية اعلم ان كل المفسرين قالوا ان الله الحسن ذرية آدم من ظهر آدم فاولادهم هم
من ظهرهم ثم الحسن من ظهر اولادهم واولادهم واولادهم واولادهم ما يكون عليه اى يوم القيامة قيل كان ذلك قبل دخول الجنة من مكة
والطائف وقيل سطن نعمان واد بجنه عسرة وقيل في كل الف من ظهره في الجنة وقبل بعد التمدن من الجنة وما ارشد بهذا قوله تعالى واذا احد
آتى واذ لربا محمدا فخذ برك من ظهورهم بدل من بنى آدم يدل البعض من الكل وانما برك من ظهورهم ببنى آدم ذريتهم ومعنى اخذ اخذ من
على انفسهم اى اخذوا بعضهم على بعض على هذا الاقرار وعلى سنن الحامد الست بركم بهذا استهما في غير اى حال المذنية است بركم تاو الى اى
تأملت الذرية بى انت ربا وكل كلمة اثبات ولو قالوا انهم يدل على قتل كان كفر انهم مصدق لما يقبل ان كان نفعيا يكون نفعيا وان كان اثباتا
لمكون ايضا اثباتا وقيل لا فرق بين من وطئ في هذا المرض شهذا ان يقولوا يوم القيامة انما كنا من هذا اقله نفعيا فالت الملكة شهذا على
اقراركم كيلا تقولوا يوم القيامة لم نعد هذا الاقرار وقيل هذا من قول الذرية اى قال فري من الذرية لغريق شهذا على هذا الاقرار
يقولوا لم نقترا اقرارا قوله ثم صح ظهره بيمينه اى بقدرة وكل على كعبه فهذا المعنى الى الله وتقبل ذكر اى قدرة الله تعالى كيف نشاء
يفعل ما يشاء وقيل في شرحه كمال الذر نعم بين يديه ويجعلهم على هيئة الرجال والنساء ويجعل بينهم العقول ثم حكمهم وقال است بركم فقالوا
بى علق الحديث خام **قوله** نعيم العمل ما رسول الله اى فى اى شى يعقد العمل اى اى شى يتعلق العمل اذا كان كونه من اهل الجنة او
من اهل النار مقدر اقبلا بهذا فقال رسول الله صلى الله اذا خلق العبد لخدمة استعمل يعمل اى لخدمة استعمل اذا اتم العمل على هذا واسر العمل
معنى عسلا الاحسان الصالح فان يسره الله الاحمال الصالحة والاسلام كم علاقة سعادته وعلاقة لكم خلدت له **قوله** وفى يده كتابا
الواد الحلال اى فى حال ان الله كما بان يديه اليمنى وكما بان يده اليسرى واما العبد كما بان يده لغيره المثل ونعيم الخا غير كلامه يعبر
قوله هذه كما بين رب العالمين بفتح الفرضوا و قدروا ان هذا الكفاية بما يميز من ربه العالمين وليس مصادره ان ذكر الكفاية من ربه
ربه العالمين على الحقيقة لانه لو كان من ربه العالمين على الحقيقة لم يميزه وقد ذكر بعد هذا ان صلح سيدنا بل كانا اخذ قطعة من قرطاس
بيده اليمنى ويده اليسرى ليرى المحاطين كملون ذلك اقرب الى التمييز وبمثل ان لا يكون يد رسول الله كتابه كما يحسبها الا كذا
بما هذا العقرب السفل يعنى قدر ان فى يده اليمنى كتابا فيه اسماء اهل الجنة وفى يده اليسرى كتابا فيه اسماء اهل النار وفى هذا الكفاية
كثير من الناس **قوله** ثم ايجل على الترميم الا جسمان خلاف التمييز وهو يجمع الاحساب بحسب ما بعد ان كان مفصلا مستقلا
ان يكتب الخاشع من المزهرة القلابة كنى بغيره ومن المبهمة القلابة كنى الى ان يعده جميع من ربه القسرية الخى
كتابا فيها لم كتب فى القرية كثر الحسا والاحسا لى والمراد بما ان كتب فى ذلك الكتاب ان زيد من عمرو الى
من قتل فلان او من قرية الفزان والمعروف ان من اعلم ان الله وكما سلكوا على هذه الصفة ملكون فيه ان يكون جميع اسماء اهل

سوا كان شيئا نورا اثباتا
هذا السماع الضيق
في الظاهر واظهار
السخا وباراها في
من الرزق من الله
الرجل من غيره
بداها في علمه
انها فانها من صفة
وقال في الظاهر ان
السكينة في رزقها
الاولى من رزقها
في العلم ان كان
للأمة من العلم
ثم هلك من العلم
صدا في الظاهر
وكانت من العلم
العلم والاعمال
العلم والاعمال



الغزوة والرسول

الدية ولو جهد فيه لقطعه ثم ملكه بعد التعريف ولا يهدم في داره في الحرم او كان داره الى مكة دون سائر
القصر ولا يجوز خرا لمدي القية ولو نذر المشي اليه لزم ولا تخلف من الاحرام الا فيه والا ان يكون محصرا انما يستعمل في عترة من حرم الله
العترة بغير العين الغزوة بغيري من فعل ما يارب رسول الله صلوا بالجزيرة فعلم من التابيم وترك تعظيمهم فان قيل من استحل ما حرم الله فهو كافر
ومن فعل محرما ولو تعلم تحريمه فهو مذنب كسوار فيه حرم الله وعترة رسول الله وعترة رسول الله صار مشرفا ومعظما الى رسول الله ولم يكن لغيره ما هذا
واعترة رسول الله حرام الله صار مشرفا معظما ايضا فته الى الله وعترة رسول الله صار مشرفا ومعظما الى رسول الله ولم يكن لغيره ما هذا
الشرف فلا يجل هذا ذلك همتهم وعظم قدرهما بان لعن من ترك حرمتهم ونقض صحتها وترك تعظيمها السائر انما استعمل في عترة من ترك شيئا مما بينه
من احكام الدين فن ترك من الغزوة شيئا على اعتقاد انه ليس بغرض او ترك سنة عن الاحتفاء بالنبي وعدم تعظيمه فهو كافر وان ترك فرضا
وهو يتعد فرضيته فهو عاصي ومن ترك سنة لان الاحتفاء بالنبي فلا تم عليه لكن ينبغي ان لا يترك سنة مؤكدة على الدوام فان ترك السنة المؤكدة
على الدوام يدل على قلة صلاح الرجل واحكامه بالشرع فان قيل تعدد ذكره في الحديث في مؤلف تكييف يجوز اللعنة على المسلم قلنا اللعنة لا يعاد عن
التعريف بالرحمة ولا تخلد الرجل ما دام في المحصية يكون معدا عن الخير والرحمة وان كان مسلما فاذا رجع عن المعصية وثابت تاب الله عليه
خروج ان يكون مبعدا من الرحمة عن مطر من حكمنا قال رسول الله صلوا اذا قضى الله بعباد ان يموت بارض جعل له اليها حاجته يعنى اذا كان
الرجل في بلد وقد ان يموت في بلد آخر وقع الله في قلبه جلا الى قصد ذلك البلد واظهر له اليه حاجته من تجارة او زيارة وما اشبه ذلك بل ان فكر
البلد يموت فيه يعنى كل شيء يكون كما قدره الله لا يقبل مدان لعموم ومطرب عنك المسلك من بني سليمان بن منصور قوله ذناري
المؤمنين يعنى قلت يا رسول الله ما حكم اطفال المؤمنين فقال رسول الله من آياهم اى بم بعض آياهم يعنى اتباع آياهم فكل ان آياهم يكون
واذ اما تو اصيل عليهم وسب الليرات بهم وبن آياهم وكذلك اطفال المشركين اتباع آياهم اذا ما تو اصيل عليهم ويثبت للسليم الاستغناء
عليهم كما يميم ولا شئ الارث بينهم وبين المسلمين كما لا يثبت من المسلمين من آياهم يعنى اذا كان كافر وله ابن مسلم وابن كافر والا ابن الكافر طفلا ومات
الطفل لا يثبت بين هذا الطفل الميت وس ابيه المسلم ارث وكذلك لو مات الاب المسلم وترك اياه الكافر وهو طفل لم يثبت بينهما الارث معنا
اوصناهم في الدنيا واما في الآخرة فيقول المومنين من اهل الجنة من غير ان يشير الى اهد بعينها واما اطفال الكفار لا يقول لهم من اهل الجنة
من اهل الجنة لا تلم بعد موتهم كسروهم وفعال بعضهم في قلوب الجنة ولكن كخدمة المسلمين وقال بعضهم من من اهل الجنة والنار لم يكن لهم لاه ولا غياب
قال الواحدة والموددة في النار اودقته العين الماتة وكسرها في الغابر واد اذ اجمل الولد في القبر في حال كونه حيا وقصد هذا الحديث
ان ابن ملكه ايتا رسول الله وقال ان اتقانا اوتقانا اوتقانا فقال رسول الله صلوا الواعدة والمودة في النار يعنى الام واليت كلتا طاعة
اما الام فلا ينما كاترة واما اليت فجعلت ما كانت فاية مريض لما حكم الكافر فيكون من اهل النار ويحتمل ان يكون غير بالغة ولكن علم
بالمجنزة كذها من اهل النار لا سيما انكم على اطفال الكفار ان يكونوا من اهل النار بعد الحديث لان هذه الواقعة كانت في
شخص معين ولا يجوز اجراءها على غيره معناه

فيكون آية

فكل ذلك من المعلوم

فان الله في الوارثين
اسوا واولهم قلوبهم
الحسابهم وزنتهم
وما النساوي
علمهم من شر
والقدر

باب ائمان

باب اثبات عذاب قوله المسلم

انما سئل في القبر الى آخره اعلم ان الميت اذا وضع في القبر ينزع فيه الروح
ويقصد فيها كما هو كان في الدنيا قاعدا وانا ملكان من عند الله فيسألانه عن ربه وعن نبوه وعن دينه فان سئل ازال الله عنه خوفه
وابتلساته في جوابهما فيحييهما غائبين لانه واما الكافر فعلى عليه الخوف ولا يقدر على جوابهما فيكون معذبا في القبر قوله وفي الآخرة
ثبت الله الى محرمي الله لسان المومنين بقوله الثابت وموطئة الشهادة ويدبرهم على الحق ماد اسماعه الدنيا قوله وفي الآخرة
يعنى وفي القبر ايضا محرمي لسانهم بقوله الشهادة يجيبوا الملكين وليس المراد من الآخرة مهنا يوم القيامة لان قول كذا الشهادة
لا يقع يوم القيامة بل المراد من الشهادة الجارية في الدنيا والبرغمارة واسم هذه حارة بن عبد بن حنبل بن محمد وهو انصارى قوله
يثبت الى آخره يعنى نزلت في حق المومنين في جوابهم المنكر والكفر في القبر يعنى الله عليهم جواب المنكر والكلية في كافر
عليهم قول خلق الشهادة في العمل الصالح قوله قولوا لا يسر واعراض القرع الدف يعنى اذا رجع اصحابه من القبر
وتوجهوا الى اوطانهم فقل الملكان عليه في تلك الساعة قبل ان يبغى زمان يعيد له يسمع الميت صوت تعال اصحابه في دعوهم
عن راس قبره حين انا الملكان يعقدانه بضم الياء وكسر العين مضارع معروف من اقعنا اذا اجلسنا وعضنا وعضجنا قوله
ما كنت يقول مالا استنهم في هذا الرجل اى في هذا الرجل الذي بعث عليكم بالسنة ساكنة اعتقدت واقرت بانى اسم لا وهو
لمجربان الرجل ويدل منه فيقال انظر الى اى مقعدك في النار يعنى لكل واحد من المومنين والكافرين منزلا من منزله المجهود
ومتزل في النار اما المومنين نيري اول منزله من النار يقال له هذا منزلك لم يكن مومنا ولهم بحسب المنكر والتكبير فاذا انت مومنا
قد يدلك الله منزلك من النار اى منزلا من الجنة فيما سماه جميعا ليزداد فرهم يعرف نوره الله عليه تخليصه من النار واعطاه الجنة واما
الكافر فيقال له هذا منزلك من الجنة لو كنت مسلما قلنا كنت محابرا لانه منزلك من الجنة النار غير انما جميعا ليزداد آصرة
وخذ على قوت الجنة منه وحصول النار له قوله فيقول لادري يعنى لا ادري على حقيقة اننى ام لا كنت اقول في الدنيا كما يقول
الناس هذا قول المناق لان المناق يقول في الدنيا محمد رسول الله فقال لسيف عن نفسه لانه لا يعتقد فيقول هذا النقط
القبر واما الكافر لا يقول في القبر شيئا في حق النبي صلوا لانه لم يقل في الدنيا محمد رسول الله ويحتار ان يقول الكافر ايضا للعتاة عن
في القبر كنت اقول في الدنيا كما يقول الناس والمراد بالناس من هذا المومنين قوله يعال ماد ريت ولا آيت ي لاعتك ما يدوهي
الحق والصواب ولا تبت احله والاموت من تلا يتلووا اذا قرأ فقلبت الوار ما والا في آج دريت يعنى لا يعتقد ان مقراد يقول
ما هو الحق والصواب وقد قيل في ولا ميت انه تصحف وقيل مكان هذا القائل اخر ما عرضت من كماله لان في القرآيات وفي مجمع
شرح المصاحح ولالمت ناقضنا هذا المطرقة النبي التي يضرب بها الحجر والرسول
ويرفع صوتها الى كاهن من تلك الضربة يسمعها اى يسمع تلك الصيحة والرسول
الحق والانس فاتهم لا يسمعون صوتها لانهم كملقون بالقرآن والرسول
في القبر لصار جميعهم كل الصوت يترا العاتية وهو المومنين والامانة
من

واي كان احدثها يكون
له عذاب البز كل سنه عنه
عذاب البز يوم القيمة
والبسوة الى يوم القيمة
وان مات يوم القيمة
فكله يكون له العذاب وافعه
الروح التي يكون في الدنيا
الجنة مقصد بل هو في الدنيا
الذبا اولم ياد ريت
في القبر كانت
يجمع الحق في الدنيا بعد الموت
فان الله لا يرضى ان يتولى
عقود من ان يتولى
والبسوة الى يوم القيمة
فكله يكون له العذاب وافعه
الروح التي يكون في الدنيا
الجنة مقصد بل هو في الدنيا
الذبا اولم ياد ريت
في القبر كانت
يجمع الحق في الدنيا بعد الموت
فان الله لا يرضى ان يتولى
عقود من ان يتولى

المراي والمناشد محمودي والايان الصنودي ليس هو صيا للتواب وكذلك الايمان عند طلوع الشمس من المغرب غير مقبول وكذلك
 ايمان الكفار في القبور والقيامة غير مقبول قوله ان كان اهل الجنة قن اهل الجنة يعني ان كان الميت من اهل الجنة فيرض
 عليه مقعد بالفضة والعشي من الجنة حتى يفرح ويجد لذة من قوله فن اهل الجنة تعبير هذا الكلام فيعرض عليه مقعد من
 مقعدا من الجنة وان كان من اهل النار فيعرض عليه مقعد من مقعدا من النار الغداة والعشي ليس هذا مسترته وليس في
 ومحمود قوتها اذا ذلك الله لي صفك الله من عذاب القبر وانما علمت اليهودي كمن الغدا في القبر لانهما قرأت ذلك في التوراة اي سمعت
 ذلك من قرأت التوراة قوله فانت عايشة رسول الله صلعم من عذاب القبر يعني لم تعلم عايشة ولمسمع ان العذاب يكون لا هدر في القبر ولم
 تعلم ان اليهودية من صفة في ذلك لا فانت رسول الله من عذاب القبر كانت يسمع رسول الله تعوذ من عذاب القبر عن قول
 اليهودي ذلك من صفة ام لا ومعنى الحق مهنا الصدق قول عايشة فادريت رسول الله صلعم صلوة الاتعوذ من عذاب القبر بعد صميم
 النال تقدره بعد ما سالت من عذاب القبر فخذ المصاف اليه وينبغي بعد على الضم يعني عايشة لم تسمع رسول الله تعوذ من عذاب القبر
 قبل ان سمعت عايشة قول اليهودية وتبعها سالت رسول الله من عذاب القبر كانت يسمع رسول الله يتعوذ من عذاب القبر خلف كل
 صلوة ليثبت في قلب عايشة وغير ما ان عذاب القبر يكون وليخبر بعض الصواب بذلك بعضا وليس هو ذلك من الاية فعمل ان النبي صلعم لم
 يوح اليه في عذاب القبر قبل ان تاله عايشة ذلك فلا هل هذا لم يتعوذ من عذاب القبر قبل ذلك فاعلمت عايشة ذلك اوحى اليه صلعم ولم
 بالتعوذ بهر العلم النار التعوذ من عذاب القبر وكما ان يكون رسول الله يتعوذ من عذاب القبر قبل ان تاله عايشة ذلك ولكن
 سرا وما سمعت عايشة فاعلمت ذلك كان صلعم يتعوذ من عذاب القبر جهر الاعلام الناس ذلك في هذا الا فقال اصعب قوله لولا
 ان تما متوا صد ان لا تما فتوا فخذت التاد الا و التي صرحت المضار بعد لقل جماع التاير والتاين ان يقن بعض القوم بعضا
 لدعوت الله ان يسمعكم بجمع الماء وكسر الجيم مضارع معروف من اسمع اذا علمت السماع واوصلا كما في سمع اعلمني
 ان دعوت الله الى اذا تم صوت المعين في القبر تحتم من ان يصيبكم من العذاب ما اصبر اليه ودمتم حتى لم تقدر واعلم من الميت
 من غاية الخوف والدمشة وتركتم الميت غير مدقون من عدم تدركتم على الاقن من الخوف يعني لولا ان اتفان ان يسمعكم هذا
 والدمشة لدعوت الله ان يسمعكم اصوات المعين في القبر وكما ان يكون معناه ان سمعت صوت المعين في القبر لم يدعوا له
 من اقراره خوف ان يسمع الناس اصوات المعين في القبر فليحذر عار وشجوا فضيحة بل تلقى من مات من اقراره في الصغار في
 من البلاد كذلك يسمع الناس صوت عذاب القبر في القبر فليحذر عار وشجوا فضيحة بل تلقى من مات من اقراره في الصغار في
 انه من عذاب القبر فان قيل معناه لولا انكم لم تسمعوا اصوات المعين في القبر فليحذر عار وشجوا فضيحة بل تلقى من مات من اقراره في الصغار في
 في الصغار فلو انكم لم تسمعوا اصوات المعين في القبر فليحذر عار وشجوا فضيحة بل تلقى من مات من اقراره في الصغار في
 سوء في حق الصغار لان الصغار يعلمون ان الله قادر ان ينفذ الميت في النار وفيه الارض وكذلك لو عرف الهدى في الماء او اكل
 سبع لعد ما الله ان كان مستحقا للعذاب في حق الميت في النار وفيه الارض وكذلك لو عرف الهدى في الماء او اكل

ان يوصلهم

القيامة سواء كان في القبر او غيره يكون جميع الكفار وبعض العصاة من المسلمين مكفوب الذنوب من عذاب من المسلمين قول
 عليه السلم تعوذوا بالله من عذاب النار التعوذ طلب الدفغ تعوذ الى طلبا من الله ان يفرغ عنكم عذاب النار ويدل هذا على
 لا يجوز ان يامن من عذاب الله بل يكون كل واحد فاما من العذاب كما علم على الذنوب سايلان الله العفو والمعافاة في قول تعوذوا
 بالله من العذاب جمع فتنة وهي الامتحان وسئل في البلاد والكلوه ما ظهر منها وما بطن ما يكون في القلب من الشك والربا واحمد
 ذلك من مذمومات الخواطر ويظن صد ظهر واسم هدي زيد الضحاك من زيد بن لوذان وهو انصارى قول اذا قبر الميت قبره في
 ومعناه وضعه في القبر قوله اسودان ازرقان يعني لونهما اسود وسما ازرقان العين ومن كانت هذه صفته يكون محوذا في قلوب
 اشده وانما يبعثها الله على هذه الصورة ليكون خوفها على الكفار اشد ليخبروا ان الجواب واما الموتون فلا يخافون منها ان
 صلواتها مخوفة بل يثبت الله الستة المومنين بها لان من خاف الله في الدنيا وآمن به وياتر على انبياءه لم تخف في القبر
 منها وهذا الحديث يدل على انها هذه الصورة بايمان الكفار والمسلمين والصلح والفاسق والمكفر والكبير كلاهما ضد المعروف
 ويعول لمن يعرفه معروف ومن يعرفه منكر وكبير عيا هذا الاسم لان الميت لم يعرفها ولم تتوراة مثل صورتهما والتكبير فعل بمعنى
 من تكبير العين في الماخى وفتحها في الغايز كذا لا الم يعرف احد او المكفر مفعول من اكفر يعني تكبر قوله في هذا الرجل اخرجي هذا الرجل
 الذي بعث عليكم بالنبوة قوتها تدكنا نعلم ان يقول هذا يعني تدعنا نيك السعادة وهو اينا على وجه بجنة الله لاننا ايتنا في جهنم
 وشعاع نور الايمان كحتم ان نجبر ما الله بكونه سعيدا يتضح بضم الياء وفتح الشين اي يوسع قبره طوله ليعمق ذراعا وعرضه ليعمق
 ثم ينور بضم الياء وفتح الواو اي يجعل له في قبره الضياء والنور ثم يقال ثم امرنا نحا طيب من نام يتوهم ذما قوله فيقول ارجع
 الى اصلي يعني فيقول الميت اريد ان ارجع الى اصلي واخبرهم بان حال طيب ولا حزن ليفرصوا يكون عيشي طيبا العروك
 الزوج والزوجة في اول اجتماعهما يستنقذ لفظه عروس الرجل والمرأة وانما قال كنومة العروس لان العروس تكون في طيب العيش
 ونيل المراد وبجدة ويعمرته اقراره واصباؤه في ذلك الوقت بعض ذلك النقص ثم في القبر على العسر حال والطيب عيش فانه لا يرجع
 من القبر الى الدنيا قوله النبي لا يوقظه الا ابيه امله اليه اي يقطر بوقظه اذ اتيه احد من النوم الذي هو موصوفه
 صلته والموصول وصلته صدقة العروس والمراد بالعروس سمنا الرجل لانه قال الذي يوقظه ولم يقل الذي يوقظها وقوله
 الا ابيه امله عبارة عن عزته وتعظيمه عند امله بآيته غداة ليلة زفافه امه والوجه بوقظه من النوم على الرقوع والالطف
 قوله حتى يبعث الله من مضجعه ذلك حتى متعلق بخذ وقت يعنى بنام طيب العيش حتى يبعث الله يوم القيامة البعث
 بعد الموت المضجع يعنى ليلى موضع الضجيج وهو النوم من وضع يفتح العين في الماخرة والناير انام قوله قال سمعت النابغة ان اسأل
 الملكان المناق عن النبي قال في جوابها سمعت الناس يقولون اي سمعت اي سمعت لسانه هو لكونه ان في فقلت مثل قوله ولا
 انه خرج الحقيقة ام لا قوله فيقولان قد كنا نعلم ذلك يعني يقولان اننا انكرنا في هذا الحديث والجملة انكرنا لان
 ان لا يجنبنا على وجه الصداب قوله فيقال لار ما سمعتم من الله وسواقتن من انما اخبرنا ان الله في القبر في طيبة

ما ظهر منها وما بطن
 على ظاهر الانسان وباطن
 على البصر والنسب وقيل ما ظهر ويجرى
 على ظاهر الانسان وباطن

تخبر
 يستوي

لانه ليس فيه الاذكاره وعرض الاعتقاد على الميت والحاجه والاداء للميت والمسلم ويكون فيه ارقام لتكثير الحشر والبعث واهمال القيامة
 وكذا ذكره في قوله تسلط هذا فعلم مضارع جمدول من التسلط وموان جعل اهد موكلا اهد بعد به ويؤذبه التبر يشهد به النون الاولى نوع
 من الحيات لغير اسم يسر ولد في كلامها بفتح العين في الماضي والغابر ومعناها هذه اللغة وذكر كمال القطر من الماء كما كيد اوبساق انواع
 الضار لانه وما يكون النسيان اللدغ اوبالعكس حتى تقوم الساعة اي صبي حتى يوم القيامة قوله لوان تيسا منها في الارض
 ما انبت فحضر اصف شد سمه وحرارة في معنى لود وحرارة في الارض لا حترقت الارض من حرارة كس لا تبت في الارض
 نبات الخضرة ولم ينبت في الارض نبات او غيرها فحضر وقتها التبر تسعة وتسعين اختلف فيه فالصح انه انما قيد رسول الله صلى
 وتسعين حكمة عليها من عليه السلم من طريق الوجي ولم يسره غيره وهذا كالتقيد صلح الاستغفار تسعين مرة او ما به مرة وغير ذلك من
 الاعداد وقيل انما تسعة وتسعين لان الله تعالى تسعة وتسعين اسما كل اسم ما هو من الصدقة كالحرف والرحيم والملك والحي
 في موضوعه انما شاء الله والكا فذكر من الاما وهذه الصفات واشرك من سنن الاسماء فكل على بعد كل اسم منها تبرز حصل الاصل
 بعد كل اسم منها اقر به كمال قال صلح ان الله تعالى ما في رمة انزل منها رحمة وامن بين الجن والانس والبهائم والبهائم فيها
 يتعاطفون وبها يتراكون وما تعطف الوحش على ولدنا واخر تسعا وتسعين رمة بها عباده التعاطف جربان العطف
 بزائير والعطف الشفقة والرحمة **باب الاعتصام بالكتاب والسنة** قوله احذوا
 اذا اتى بشيء يهدى في امرنا اي في ديننا هذا اي هذا الدين بالذي بعثت به ما ليس فيه اي ما ليس يحسن امرنا او فعلنا وما يسر
 في القرآن فهو ردي فهو مردود يعني من فعل فعلنا او قال قولنا في الدين والسير ذكر في القرآن دلالة احاديث رسول الله لا يجوز
 قبوله ويصح ذلك الفعل والقول يدعة واعلم ان اليدعة نوعان سعي وحسن نالسي كالزيادة على اركان الصلوة عمدا واداء
 النوافل بالجماعة على الدوام وغير ذلك والحسن كالمائة وكثير درجات المنبر كزيادة اعلام الاذان وكزيادة الاذان الاول يوم الجمعة
 قبل الاذان الذي يكون بعد صمونا خطيب النبي وان امير المؤمنين عثمان رضى عنه وقبر ذكر عالم يرويه علماء السنة انما بل انما
 مصلحة خلاص به ولا يجوز البدعة السيئة قال اما بعد ما ان الكلفان يقال لها فصل الخطيب والثر استهما بعد تقديم قصص او حمد
 وصلوة على النبي وكان الاصل ان يقال الحمد لله وبعد ذلك كان له مضاف اليه ولم يكن قبله حرف جر فهو منصوب على الظرف
 واذا قطع عنه المضاف اليه في الكلام فاسمها النبي صلح قال هذا الحديث في اثناء خطبه ووعظ قوله فان قيل احديث
 كتاب الله الفارحوب لاما لان في معنى الشرط والحديث الكلام والاعلان كلام الله غير من كلام الخلق في قوله ونيرا الهدي صلح الحمد
 غير منصوب لانه مسطور في اسم ان الله المستر الشرقة وهو مصدر يقع على الواحد والتثنية والجمع فالهدي بالاول والجمع
 والثاني بمعنى الواحد يعني انظر الطريق والسير طريق محمد كسيرة ودينه الخدات فتح الله ان مع حمده وبني مفعول من احدثه والاول
 والآخر ما حدثت اليده والصلوات من الاعمال والحمد لكل حمد اي كل حمد في محامه بدعة اي في بدعة ومعنى الحمد والبدعة
 في اللغة واحد وكل منزه بالبدعة في الحديث في كل حمد اي في كل حمد في محامه بدعة اي في بدعة ومعنى الحمد والبدعة
 في اللغة واحد وكل منزه بالبدعة في الحديث في كل حمد اي في كل حمد في محامه بدعة اي في بدعة ومعنى الحمد والبدعة

على

الاعراب في حركات
الحروف في الاصل
علمه مع

والضلالة ترك الطريق المستقيم والذماب الى غير الطريق والطريق المستقيم هو الشريعة ومن حال غير الشريعة فقد ضل طريق الحق قوله
 لمحمد في الحرم الحد اذا مال عن الحق ولم يحد في الحرم اي ما يزل عن الحق في الحرم يعني لم يعظم حرمة الحرم ويقال فيه معصية فالحصية فيج
 في الموضوع الشريف اتج قوله وينص في الاسلام سنة الجاهلية ابتغى اذا طلب يعني من دونه تحمل في الاسلام وطلب وفتح ما تعودت الجاهلية
 كالميسر وقيل الاولاد وغير ذلك قوله ومطلب هم امرئى مسلم يقرب الحق ليهريق ذمه ومطلب يشد الطاء واسم فاعل من اطلب فاعله
 اطلب فقلت الماء طار وادغمت التاء في الطاء ومعناه طلب ليهريق هذا اللفظ فان يرق اراقة اذا صب الماء وغيره فقلت
 المهن ماء فيقول يراق يهريق بفتح الماء نحو توك الريق فان اجمع الهمزة فيقول فلما قلبت الهمزة ماء زال عنه الثقل فلم يحد في المستقبل
 وغيره فيقول يراق وقيل بل الماء ساكنة زايده الما في غيره يقول في الما في اسواق يكون الماء المستقبل يهريق واخر يهريق
 بفتح الهمزة فحدثت الهمزة وبقيت الهاء ساكنة واعلم ان السار في قوله ايقض الناسي ليس المراد به جمع الناس لان المذكور في هذا
 الحديث مسلمون فكيف يكون المسلمون ايقض الى الله من الكفار بل يراد به المسلمون يعني البعض المسطين المذنبين الى الله هذه
 اللمة لان هذه الذنوب الثلثة المذكورة في هذا الحديث اشد الذنوب قوله الامن اي اي اى استنج عن قبول الشرع بما هو
 واستخفا فالشرع هو كافر لا يدخل الجنة ومن ترك شيئا من الشرع غير ما به بل عن الكسل فهو مسلم مذنب ومريد على الخبز بعد
 عذب بقدر ذنبه او قيل ان عذب فهذا شية الله قوله فمن عصاني فقد ابى سدا يدل على ان من عصى رسول الله لا يدخل
 لانه قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى يعني من ابى لا يدخل الجنة وان كان مسلما فهذا يكون للزجر والتعديده قوله عذبت عذبت
 اي عذبت جماعة من الملائكة الى النبي صلح ليضربوا به مثلا ليعظنهم ويجربوا به امت فقالوا ان لصاحبكم سدا مثلا اي فقال بعضهم او لكل
 الملائكة بعضهم ان لصاحبكم اي محمد سدا وهذا الشادة الى محمد المثل والشبه واليه واهد واكثر استعمال المثل في شىء
 شىء آخر يقول زيد مثلا في الجوه اي له ليو كشر يشبه الاستحباب به قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعضهم لا يفيد ضرب المثل
 في هذه السادة لانه نائم والنائم لا يفهم ولا يعلم ما يقولون وقال بعضهم موباه عينه ولا نائم فليله واذ كان يفهم ويعلم ما يقولون
 اليقظان فتمت مذكر من يقظ بكسر العين في الماضي وتجاه الغاب يقظا وموضحة تام المادة فيضم الدال الطعام التي يصنع للاصياق قوله
 وبعث داعيا يعني لكل بابي الناس الى تلك النار والمادة التي صنعت فيها قوله فقالوا اولوه اهل فقهما
 فقالوا اي فقال بعضهم بعضا ولو اي فسروا هذه الحكاية او هذه اللد والمادة الناب والتشهير له اي فهم يفقهها
 اصله يفقه فيكون الهاء لانه مجزوم بمجواب الامر وسومن فقد بكسر العين في الماضي وفتحها في الغاب فتحها ان اسركه وفهم
 شيئا فادغمت ماء يفقه لان قلبه شام في الهاء التي بعد لان كل حرف في قوله كذا في تمام الدرر في الثمانية للشم
 قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعض الملائكة انه نائم واذ كان نائما كيف يفقه ما يقولون فقد فهموا قوله لان
 قلبه ليس نائما توهم في النار الجنة الا في محبة ذكره المثل اربعة اشياء او رواها في الثمان في المادة والراجع الذي ذكره في التفسير
 في الجنة والراعي ولم يذكر الدار في التفسير في الجنة والراعي ولم يذكر الدار في التفسير في الجنة والراعي ولم يذكر الدار في التفسير في الجنة

لا اصلت من يارت لفتح الهمز
فحذفت الهمزة لانه في
الاجازة عن نفس الكلام

الانه يدخل الجنة
فان كان من عصاه كافرا
فلا شك انه لا يدخل الجنة

يقع في النار من الفواش وغيره من الدواب التي عادتها القواما انفسها في النار والضمير في فيها يرجع الى النار قوله وكفر من
 وجعل اي طفق ذلك الرجل الذي استودع النار كجرح من اي يمتد من النار حتى لا يقصن فيها ويقلبت
 لا يقدر ذلك الرجل ان يدفنه عن النار فيتمتع اي يلقى انفسه بالعنف في النار قوله صلح فذلك مثل منكم اي امتنع عن حرق
 نارهم بان اسركم بالخيرات وانماكم عن المعاصي خلا يقبلون قولي وتلقون انفسكم في نارهم فما انتمكم اي اي قوله انا اخذتكم
 عن النار المحرقة اي كجرح مع حجرة وهي ما يدخل فيه الكرم من الارز ومن اراد ان ياخذ احد بقوة ويعد عن شيء ياخذ حجرة ويحرق
 يمد عن ذلك الشيء اي انما كرم حتى يبعدكم عن النار قوله علم عن النار مسلم لم يعينان احدنا ايت وتعالى الثاني ايت في المعنى الاول لزم
 والثاني متعد ومد امر فاطي يسوي فيه المذكور والموت والواهد والتنقية والجمع مدلول الراجح وقيل يل تصرف كما تصرف اخرج
 وغيره من امر فاطي هو من الازم اي اقول لكم تعالوا واعدوا عن النار قوله تحمسون اصله تحمسون فخذت الياء الاولى للتخفيف
 يعني تحمسون انفسكم في نارهم فيقول المعاصي قوله كمثل القيث الكثير القيث المطر قوله وكانت مما طايدهم في سماء
 ومعنى الطايقة البعوض والجماعة يعني الارض اذا اصابها المطر يكون على ثلث اقسام اهد ما ارض طيبة لينت في الماء اي دخل الماء
 فيها فانبتت الكلا والعشب وما الحيش والرطب وكذلك وانتت الربا من الارزوع وغير ذلك ما ينتفع الناس به القسم الثاني
 الاجازي وبه جمع اهدب بالحجم والدال غير المجمع وهي الارض الصلبة التي فعل الماء بقدر ما روى لم يعد رها يقفظ وهي الماء
 ينتفع الله بها الناس الضمير في ما يرجع الى اجازي يعني ينتفع الناس من الماء الواقع على تلك الارض فشرى من وسقوا وادواهم وزنا
 والتجار من هذا ان القسمان من الارض مضع بما واما القسم الثالث لا غير فيه وهو القيعان والقيعان جمع قاع وهي الارض المستوية
 التي لا يقفظ وجهها الماء بل يدخل فيها ولا ينبت فيها كقولنا سبعة قوله فذلك مثل من فقد في دين الله فقه بعض العيز في الماضي والغابر
 وكسرها في الماضي ونفها في الغابر انهم وادرك الكلام اعلم ان ذكر في تقسيم الارض ثلث اقسام وفي تقسيم العلم قسامين
 اهد ما من قده في دين الله الى اخره والثاني من لم يرفع يدك يا سايعني كبر ولم يقبل الدين يقال لم يرفع فلان راسه هذا اي لم يلفت
 اليه من غاية تكبر واما ذكر ذلك لان القسم الاول والثاني من اقسام الارض تقسيم واحد من حيث انهما ينتفع بهما الناس فالحاصل
 ان الارض اذا اهد ما المطر شتان اهد ما مضع به والثاني لا ينتفع به وكذلك الناس شتان اهد ما من يقبل العلم واعلم ان
 والثاني من لا يقبلها سدا كمن جعل الناس في حديث تميم اهد ما ينتفع به والثاني لا مضع به واما في الحقيقة الناس على ثلث اقسام فهم
 من يقبل العلم بقدر ما يعمل ويبلغ ايضا في تقوى والتدبير واتادة الناس من القسم الثالث وهم من لا يقبل العلم هو القسم
 الثالث واما شتيه العلم والهدى بالميل الى سبب الاجساد الارض والعلم والهدى سببان لا حياء والقلوب توجهت الى قراء
 مولدني الضمير راجع الى ما قيل ومد قوله لا الله انما هو العزيز الحكيم قوله من آيات محكمات من التبييض اي بعض القرآن
 محكم وبعضه متشابه من الكتاب الام الاصل اي الآيات المحكمات ولا يعلم فالتالي يبين ويجعل به اصله الذي يومن به فقط
 فرج قوله واخر متشابهات اي وآيات اخر متشابهات واخر جمع اخرى وهو من آيات اخر يرفع الحياء وافعل المعاصي

تعلق بها القلوب والارباب
 والارباب وهم الذين يربون
 القلوب على ما يشاءون

الامر القابل لان الحكم هو الذي يجرى به
 والمشابهة لا يعقل ولكن ليس به حكم
 يدور به ويعلم في الغيب يومن به

تعلق بها القلوب والارباب
 والارباب وهم الذين يربون
 القلوب على ما يشاءون

في الحكم والمشابهة قال الجا سا الحكم ما لا يعلم معناه ولا يشبهه معناه على ما لا يعلم الا الله كقوله تعالى اترى على العرش استوى وجاه زبل وما
 اشبه ذلك وقد قيل في الحكم والمشابهة اقول كثيرة وسعد القول اقربها واشبهها بهذا الحديث قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ييل
 عن الحق الى الباطل فيقيمون ما نشاء منة يعني يحثون في الآيات المتشابهات ايتاء الغنة لمويله اي لا يتبعوا القنته والاتباع الطلب
 اي لطلب ايقاع الشك والحسد بين المسلمين وابتغاء تاويله اي ولا يتبعوا تاويله والتاويل ما يدل الى المعنى اي يرجع اليه اي يحثون فيه
 لاستنباط معانيه وكيفيه حكمه وما يعلم تاويله الا الله قال محي الدين وهو مولف المصاحب ان اهل السنة يقفون على قوله تعالى الا الله اعلم
 يشد ون يقوله والرا يحثون في العلم يقولون انما من عند ربنا سدا تفسير الآية قوله صلح فاذا ذابت اللزخ هذا خطاب لعائشه
 والمراد به عائشه وجميع المسلمين ما وكيل الذين سبي الله سبي مقتضى مقبولين سنا محذوف وتقديره ما وكيل الذين سبهم الله اعمل
 الزرع ما يزرعون ايها المسلمون ولا تجالسوم ولا تكالموم فانهم اعمل البدعة والزرع قوله سبعت الى رسول الله التهجيس للشيعة
 وقت انها حرة وهي نصف النهار وهي وقت غاية الحرارة سبعت الى رسول الله يعني مشيت قبل الزوال الى باب رسول الله
 الى مسجد رسول الله وانما مشي علي الله في هذا الوقت الى رسول الله ليكون ما حضر في المسجد وفي باب قبل حرق وجهه صلى الله عليه
 صلح لا تقوته شي مما يصدر عن صلح من الافعال والاقوال وفي فعل عند الله يحضر للناس على تحمل الحرارة والمشقة والاسراع في الحج
 او في موضع قريب من حجرة افسد في اية اي تنازعا وتخاصما في آية واحصلا فمما في الآية كقولنا ان يكون في آية متشابهة كقولنا
 في معناه ونها الاخر عنه وكقولنا ان خلف في الفاظها يقول اهد ما لفظها سلكي ويقول الاخر بل سلكي فخرج الهم رسول الله غضبان
 ونها من عن الاضلاف في القرآن لان الاضلاف ان كان في معنى آية متشابهة فلا يجوز لان الآية المتشابهة يجب للامان بها والا
 لغناه وان الاضلاف في الفاظ القرآن فلا يجوز ايضا لان اذا اشكل على قوم فقط من الفاظ القرآن فكيف هذا اللفظ وانه
 من القرآن ام لا فلا يجوز التكلم بل ليا لوالا صل القرآن عن ذلك اللفظ ثابت عند القراء ان جاء عن رسول الله ويجب
 قبوله ولا يجوز الاضلاف فيه وما لم ثبت ان جاء عن رسول الله لا يجوز قبوله انما سلكي كان يكلم باقره في الكتاب يعني مملكت
 اليمعة والنصارى وخبابوا وحشروا هين انفسوا في التورية والابجيل وقال كمال اهد ما من تلقاء نفسه من غير علم ومن
 غير ان يسأل العلماء عن ذلك قوله دروق الحائر كوني ولا يبالون ما توكلتم اي ما دعيت اركم ولا امركم بشي ذراى اتركوا اصل صلا وذن
 يدر مثل وسع يسع والمستعمل من المستقبل والآخر انتهى ولا يستعمل من الماضي والفاعل المقبول قوله واقا حك من كان بمكلم يكن
 سواهم الابناء كانت سبب الهلاك لان الابناء مبعوثون من الله على خلق فلما عد الله اهد ما بالرسالة على خلق الا اذا كان النبي
 من الصفة فلا يحتاج الاثان كثيرا والسؤال جزية فان كثرة السؤال من النبي خلا من غير العلم فيكون النبي تارة كالتعليم ما به خبار
 على صفة فلا شك ان سواد الظن بالنبي مملك للرجال من شأن الامة التسليم من النبي صلح اهد ما بالرسالة على خلق الا اذا كان النبي
 اذا سكت النبي وليتقد سكونه وتخلت له سكونه واذ كان النبي الكريم من يدعي الشرح فان المشايخ من قالوا لا يخرج من قوله يعني
 من قال شيخه لم قلت هذا لم قلت هذا في العلم لانه ضعيف لا يهتدى به في العلم فان المشايخ فان الشرح سبب علم الرجل

وقيل العلم قوله في حق من يطيب
 لوجه رسول الله من صوت راحته
 في المسجد

الانحلال فالمراد من اعترض عليه قوله وافقنا ثم على انبيائهم معنى الاقلات منهن الا عترتها على انبيائهم والاشك في انهم
 قوله فانتوا مني ما استطعتم ليكن لسركم الا سراي عن العجز ويصعب ان كان لكم عذر وتركتموه عن العذر لا يكون عليكم صريح مثل ترك الصلوة
 بعد المرض والسفر ليقتضيه بعد زواله واذا لم يقدر على الصلوة غير القيام فصل عن القعود وان عجزتم عن القعود فصلوا
 فذروه اي فتركوه قوله من سال عن شئ يعني من سال عنه عن شئ غير محرم مثل بلوغ امره لا فحرم ذلك الشئ لا بل هو الحرام
 ذنب منزلة السائل اعظم من ذنب غير من المسلمين لانه كان سبب الحرام في جميع المسلمين عن ذلك الشئ لا بل هو الحرام لولم يسئل
 عنه لم يحرم ولولم يحرم لا يمنع به المسلمون فكانه منع المسلمين عن ذلك الشئ ولا شك ان من فعل فعلا يلحق صفة جميع المشركين اعظم
 ذنبا من الذي فعل فعلا يلحق صفة واحد او جماعة قليلة كالقبول وغيره وبعنا زجر عن كثرة سؤال الامم النبوية لانا قد قلنا
 ان سؤال الامم النبوية معصية او المنع والنهي عن السؤال محض من زمان نزول القران واما بعد وقات النبي صلعم ملا باس
 بالسؤال لانه لا يحرم هلال ولا حلال حرام بعد النبي فيه سعوا بما حق واسم ابيه ما كان في اميب بن زبيرة بن كلاب القرشي وكشيته
 مالك ابو وقاص قوله يكون في آخر الزمان جهالون جمع جهال وهو كثر المكر والتبليس والدجل التبليس يعني سيكون جماعة
 يقولون لنا حراما ومشايخ يدعونكم الى الدين وهم كاذبون في ذلك قوله يا تؤلم من الاحاديث بالسمعيتم ولا ياؤم مني
 بتحدثون بالا حاديث الكاذبة وشدة حون احكامها بالاطلاق ويعلمون الناس اعتقادات تامة كالواقعة والمعقولة والجهيرة
 وغيرهم من اهل البيعة قوله فاماكم واياهم يعني فاماكم تحذروهم وعليكم ان تحذروهم ولا تقر بوم كيدا تظفونكم ولا توقعكم
 في الفتنة قوله لا تصدقوا اهل الكتاب لا يذبونهم يعني ان تحدث اليهم في الحديث النبوي في التورية في النصاري يعني من الاجم والوا
 في التورية لاذ انهم الانجيل كذبي لا تصدقونهم يعني لا تقولوا انهم الحق لانه يحتمل ان يكون كذبا ولا تكذبونهم يعني لا تقولوا انه كذ
 لانه يحتمل ان يكون صدقا بل اذا سمعتم منهم شيئا من هذا فتقولوا انما بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسماعيل رحمتهم يعني
 والاسباط وما اوتوا موسى ويعيسى وما اوتوا النبيون من ربهم لا يفرق بين احد منهم وتحرل مسلول الاسباط جمع بسط يقال جعله
 ولدوا من ولد من اولاد يعقوب بسط كما يقال جماعة ولدوا من ولد من اولاد اسمعيل يعني بهذه الاية في هذه الحديث ان
 ما يقولون اليهود والنصارى ان كان حقا انما يتاها لانا انما يبيع الرسول وما انزل اليهم من الله تعالى وان لم يكن حقا فلا نؤمن
 به ولا تصدقه ابدأ قوله كيف بالبرية انما ان تحدث كتابا منسوب على التمين ان تحدث فاعلم كفى بالمرء قسوة
 لو لم يكن المرء كذبا لا كذبه بكل ما سمع من غيره ان صدقتم كذبكم بكم فيه وصيه من الكذب عن الحديث بشئ لم يعلم صدقة بل يلزم على
 الرجلان بحث في كل ما سمع من الحكايات والاخبار وخاصة من احاديث الرسول فان علم صدقة تحدث به والافتلا
 تحدث به قوله في امته ربي في امته من غير ما وروى في امته ما بها بعد الاصح احوار يوزن جمع حواري وهو قليل
 الرجل وصاحبه سره وبعده من اصل مقدرين في قلبه النهاء الى الدلال ومحدثت اليا لسكونها وسكون الواو معناه يسمعون
 خلف عن غير الماخذ وصحة الغابر فانه ان اتاه احد مقام احد وعقد احد من بعد من اي من بعد الحواريين

عالمون
 انهم اهل البيت
 من اهل البيت
 من اهل البيت

الرجل اذا تحدث ما سمع من اهل البيت
 لان سمع الرجل يكون صدقا ولو
 بعضه كذبا وهذا وجه

والمتقون

والمتقون سنة الانبياء اختلف فيهم الحاريج خلف بفتح الحاء وسكون اللام وهو الخليفة الشئ والولد الذي ايضا يعني لكل
 بني اصبهان مختارون صديقون يعلمون بفعله وقوله ولا يخالفونه ثم ذمب او كليل الا صحاب واني بعد من قوم سود واصحاب
 شروفساد مخالفوا وعصوا ذلك النبي يفعلون مالا يامرهم بهم ويقولون باللسان مع انفسهم ويقولون نحن صالحون
 ومتبعون النبي لا يفعلون ما يقولون بل يفعلون الفساد فمن جاءهم مع حاريجهم واذ نام بين قومهم وان لم يقدر ان
 يحاربهم بين حاريجهم ويؤذيهم لمساة ويا سرهم بالمعروف وبنها عن المنكر وان لم يقدر ان يؤذيهم لمساة فانهم ان يقتلوه ولو
 يؤذوه واذا شديدا فلحاربهم بقلده اي فليكن لهم قتلهم وليكن في قلبه غضب وتحرك من فعلهم العبيج ويقول لو قدرت لحاربهم قوله ليس
 ودار ذلك من الابان حجة خردل وراة ذلك اي غير ذلك وذلك لشارة الى جهادهم بالقلب يعني من لم يتكلم بقلبه بعد المحرم من بيده ولسانه ولم
 يكن فيه حجة خردل من الابان لان المؤمن يترك الكفر والعصيان فمن لم يتكلم بما تقدر رضى بهما والرضا بالكفر كغير المراد بالكفر
 انه كما كان لكل بني حواريين ثم جاء من بعدهم قوم يخالفون ذلك النبي لذلك وكذا في آخر الزمان من استحي بوجهه عن الدين ومن يضع
 اليد على الضلالة فاذا وجد قومهم حاريجهم ما بدت من اليد واللسان والكلام بالقلب قوله لا يزال ابدى يكون في امته طائفة تالمون
 على الدين تامون على امرائه متابعون عن المعاصي اسرون بالمعروف وما يكون عن المنكر وحافضون امور الشريعة قوله
 لا يضرهم من قذهم ولا آمن قالهم هذا اذا ترك احدنا عن المعاصي يعني لا يغفلون ان يترك الناس معاصيهم ولا ان يحاربهم بل
 لو اتبع اول الارض عيسى بن علي ان ينعوم عن دين الله لم يقدره الله حافظهم وناصرهم وهذا اشارة الى ان وجه الارض
 لا يخلو من الصلحاء قوله حتى ياتي امر الله اي حتى ياتي القيام معاوية من ابي سفيان تصغير حربه بن ابيه
 بن عبد شمس بن عبد مناف لا موسى ومحيث ابي اسم معوية مطلقا فاعلم انه معوية بن ابي سفيان قوله ظاهري في خالين
 يعني ابايكم الحجاج موجودا ويكون الثابتون على الحق والمظهر والدين الله موجودين في يوم القيامة فان لم يكونا في بلد
 يكون في بلد آخر قوله من دعي الى سبي الهدي الصراط المستقيم يعني من دل حاجة على غير الصراط المستقيم فاعلم ان ذلك الحجة
 وعلموا ان كل العمل الصالح حصل للذي دلهم على الخير من الاجرة والثواب ما حصل لكل واحد منهم لانه كان سبب حصول ذلك الخير
 منهم واول ما حصل ذلك الخبير منه ولا يتقص من اجورهم شئ سبب ان حصل له مثل اجورهم جميعهم لانه لا يوجد من اجورهم
 ما حصل له بل اعطاه الله واياه من قرابة كرمه وقوله لا يتقص فعل متقد وذلك ناعلة وشيا مقصودة وذلك اشارة الى حصول
 الاجر بعين حصول الاجر واعطاه الله اياه الاجر لا يتقص من اجورهم شيئا وكذلك البهت فيمن دعا احد الى ضلالة روى هذا الحديث
 ابو مسروق وقال يداء الاسلام غريبا يداء ويدوا اذا اظهر الغريب البيعة عن وطنه واقاربه وانتصاب غريبا على الحال
 يعني الاسلام حين بدأ اول الامر كان غريبا من قبله ويمرزه الا قليلا ويحتمل ان يريد بقوله يداء الاسلام اهل الاسلام
 اي كان اهل في اول الامر قليلا لا فيهم اقدارهم وغيرهم كالغريب ثم صار الاسلام قويا واصله كثيرا فيعود الاسلام في
 الزمان غريبا ضعيفا كما كان في اول الامر فاصحوا الضمير اي اعطى الله العظيم والراية والعرش في الغرابة في الاصح

عندهم م
 واسم ابي سفيان م

الاسلام م

معه كون الاسلام واهله غريبا ليس عليهم منقصة في كليل بل سبب عزتهم رواه ابو هريرة ايضا قوله ان الايمان يبارك ازدياد العير
 في الماضي وكسر ما في الغابر زوا انقض والتجاء الى حد يعني ان الايمان والدين ان لم يعزوا حد سائر البلاد بل تجاء ويعزوا الى المدينة
 لانه وطلت لان الاسلام ظهر وقوى في المدينة يعني لو لم يزل الايمان في غير المدينة من البلاد لم يبق في المدينة قوله كما ازا الرحمة الى
 الجحيم ما يعني كما تغفل كجبة الى ثقبتهما حين قصده اهد بالقل البحر الشقية قوله اني نبى الله بضم الهجزة وكسر التاء ونح الياء وقال بايت
 زيدا وايق زيدا الى ابي اهد الى زيد ومعناه ان ملك الى رسول الله وقال له لم تتم عنك يعني لغيرك يعني لغيرك واذنك وقلبك ها خذوه لا ينظرون
 الى شي ولا ينصرون باذنتك الى شي ولا يحشيبنه فليكون كما ضرا حضرنا ما ما ينغم هذا الحديث والى ما يهوا رسول الله صلح باقى تدفعت ما
 ناسرى قال اى فقال رسول الله صلح فقيل لي اى قال لي ذلك الملك وباقى الحديث معناه فلما صر ربيعة اسم عمرو الجحشي وهو من اهل الشام
 وكان تغفة الناس قوله العير الى لاهذين الالف الوعدان قوله تنكيا على اركبيته الاركبة السير المرز والمراد من تنكيا
 على اركبيته التكريه السلطة مما امرت به يدل من يامرني قوله لا ادري يعني يقول لا ادري غير القرآن ولا يتبع غير القرآن
 فما وجدنا في القرآن اتبعناه يعني لا يجوز لا عدان تنكروا ويعرض عن احاديث ولا يقبلها ولا يعملها فم لم يقبل قوله فكاه لم يعزل
 لان الله تعالى قال وما ايتكم الرسول فخذوه وما ينهى عنك منه فانتهوا وقال تعالى ايضا يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
 واطيعوا الرسول فطاعة الرسول فرض ومن عصاه فقد عصى الله واطيعوا رسول الله فخذوه وما ينهى عنك منه فانتهوا وقال تعالى ايضا يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
 اسلم وقيل مرمر وقيل ثابت وكان قبليما قوله او تمت القرآن وشك معه معنى انا في الله القرآن ومثل القرآن مع القرآن
 ومعنى مثل القرآن في محبوب القبول والعلم يعني كما يجب العلم بالقرآن فكذلك يجب بالقرآن لانه لا يكف من لقاء تقبل
 ما انا في الله وامرني قال الله تعالى وما ينظرون عن الهوى ان من الاوحي موسى واعلم ان ما في الله الرسول غير القرآن على انواع
 اعد ما ما انا ليلة المعراج من غير واسطة ملك والساق ما انهم والثالث ما اراه في المنام والرابع ما ينفتخ جبريل في روع
 والنفتخ النفع الروح الغلب كما قال صلح ان جبريل نفتخ في روعي وتحمل ان يريد بقوله الله القدر يعني اوتيت القرآن
 واوتيت ايضا قدر القرآن قوله انك يشك في شيطان الى آخره او شك فيك انك اقر شيطان بعبارة من السلطة والبطر والسكر
 يعني يحدث رجال تنكبوا عن روعه عن امارته يقول الا صحاب عليه عهد القران يعني الزموا القرآن واعلموا به ولا تعلموا بغيره
 القران وهذا القران ترك امر الرسول وترك امر الله قوله واما حرم رسول الله كما حرم الله يعني حرم رسول الله في القران
 ما برسه كما حرم الله في القران قوله لا يحل لكم الخمر الا على الخمر لا على القوي يكون في البلدة ومثالا حرم ان الخمر البرى تارة
 حلال يعني وان مما حرم رسول الله وليس في القرآن تحريم الخمر الا على النبي ومثاله حرم كل ذبيحة من السباع واليابس
 يعني لا يحل كل سبع يصطاد وسقوي بستان الا صطياد كالاسد والذئب والتمرد وغيره قوله ولا تقطع معاين الا ان القطر
 يستحق عنها صاحبه القطة ما يلقط من الارض والذئب ما يؤخذ من الارض من مال سقط وضاع عن صاحبه المعاصد الكافر في القارة
 التي جرت من المسلمين ويتهمد من ذبيحة او ثمر حرم في دار الاسلام باجازه في تجارة او رسالة لا تحمل ما واحد منهم واذنك
 صياحه اولق ووافى العند يارس ويدكرى
 انصار ايلك اصبر جالف ورحمى
 فهو بكد وحر

السلطة الغلبة
والعظمة امر

التورم في اليد
المد والفقار
وكسك وتظلم كرس
سكك فذرية كرس
قطعة
والقدر في روعه
شدة ايضا والبقيا
القطاء الذرة
عذرة الله
احمد

البطر ما يفرىك نابه
سروك شدة فذوبى
وحينت وروعت
وبكترتك وبالكد
برسنة عيشية
صياحه اولق ووافى
انصار ايلك اصبر
جالف ورحمى
فهو بكد وحر

ولو وجد مال واحد منهم في صحراء او طريق او في موضع آخر لا يجوز اخذ الا بعد التصريف سنة فاذا لم يات صاحبها بعد تصريفه
 فخذ منه بغير اكل قوله الا ان يستفي عننا صاحبها يعني الا ان يكون اللقطة شيئا حقيقا لا يملك اليه صاحبه ولا يطلبه لسواك
 وعصا وغيره ما قوله ومن تزل تقوم فعليهم ان يقروه قري يقوى اذا اضافه حدا ويقروه اصله يقوى فقلت محمدا الى
 البرار فخذت اسكنونها وسكنوا واواجب وكلمة على الوجوب وهذا كان في بدو الاسلام كان رسول الله يبعث الجيوش الى الغزوات وكانوا يبعثون في طلبهم باجاء العرب وليس في كل سوق
 في الحرب وادبر صلح صيا فنه لا لولم يجب عليهم فتمت وبما لا يضيفونهم ولولم يضيفونهم لم يقدروا على الغزوات لان لا يقطع الغزاة
 اوجوب الضيافة على الذين يبعثون بهم الجيوش فلما قوى الاسلام وغلب على المسلم الشفقة والرحمة لم يمت بهم باطعام الطعام والاحسان
 عليهم من بطوع انفسهم تنجح وجوب الضيافة وقيل قوله من تزل يقوم فعليهم ان يقروه ثم هذا حق المضطر وهو الذي لا يقدر على الانتفا
 من حاجة الجوع ولولم يقروه يموت من الجوع او يلحقه ضرر شديد فاطعامهم اليه من الطعام بقدر ما يسد به الرمق واجب عليهم فعلى هذا
 لا يكون هذا الحكم منقولا قوله فلما ان يعقبهم عتلا فرا يعقب اباي واحدا يفضله القوي بكر القاف وبالغنى الضيافة
 يعني الضيف ان ياخذ من الذين تزل بهم بقدر ضيافته قهرا او بالخفية باي وجه يقدر فلهذا الحكم منقوخ على التاويل الاول وليس منقوخ
 على التاويل الثاني وهذا المقدم عبد الله بن محمد قوله قام رسول الله اي ضيف رسول الله اوجب اي يظن احدكم قوله انما مثل قوله
 القرآن الى يقدر القرآن او الكثر فان قيل ولكل كيف يكون الشك في سؤله قلنا كان رسول الله صلح يريد علمه والمأمة من الله
 ومما شفاه في الحنة فلحظة قاذ الحان كذلك كان عليه السلم فكشف ان ما يتبع الله من الاحكام غير القرآن انما بقدر القرآن ثم آية الله
 الراد متصله بقوله انما مثل القرآن فلما راي زيادة علمه قال بعد ذلك لو كثر اتصالا بما يقبل قوله وان الله لم يحل لكم يعني وان الله
 انما الله ليس في القرآن انما يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن يعني الا ان ياذنوا لكم بالبطوع والوجه كالا يحل لكم ان تدخلوا
 بيوت المسلمين يعني انتم والمراد باهل الكتاب معنا من الذمة وهم الذين قبلوا الحرب وقوله ولا ضرب نسايم كحفل ان يريد بالضيف
 معنا من الضرب المعروف ما يحشبه حتى لا يحوز ان يضربوا نساءهم وما خذوا منهم طعاما او غيره من الاموال بالقرن والحفل ان يريد بالضيف
 النجاسة يعني لا يظنوا ان نساء اهل الذمة محلات لكم نساء اهل الحرب بل نساء اهل الذمة محرمات عليكم قوله اذا اعطوكم الذي
 عليهم يعني اذا اعطوكم الخبز لا تحل لكم ان تدخلوا بيوتهم ولا تحل لكم ضرب نسايم ولا الاكل قالوا انما اعطوكم الجرة واياها سبقت ذمتهم
 ذمتهم وما تم وصاروا كما مثل الحرب قوله ومنه قول اذا اهل الغزوات دار الاسلام الى دار الحرب ثم يبترونهم المسلمون كما مثل الحرب كباية الغزاة
 او يحج المسلمي ومن اهل الصدقة قوله بلعنة اعدائهم ذرقت من العيون ذرقت بغير العيون في ارضه وكسر ما في الغابر ذرقتا وقد ذرقتا
 اذا جرى الدمع من عيون الحاضرين من خوف تلك الموعظة وحييت اي خافت قوله كذا ما عرفت من قوله كذا ما عرفت من قوله كذا ما عرفت من قوله كذا ما عرفت من قوله
 معنى وعظمتا موعظتها يا منة كما ذكره في قوله فاشادنا وصلى الله عليه وسلم في قوله فاشادنا وصلى الله عليه وسلم في قوله فاشادنا وصلى الله عليه وسلم في قوله فاشادنا
 قوله والسمع والطاعة اي او صلح بجمع كلام الله الحليقة والابية وطاعتهم وان كان عبد احد غير الاحد ان يكون الحليقة جدا وكذا المراد
 بالمعبد من عبادة الخليفة واياها عليكم عبد الله الان لاسم نواب الخليفة وطاعة الخليفة وطاعة الخليفة طاعة الرسول وطاعة الرسول

السلطة الغلبة
والعظمة امر
التورم في اليد
المد والفقار
وكسك وتظلم كرس
سكك فذرية كرس
قطعة
والقدر في روعه
شدة ايضا والبقيا
القطاء الذرة
عذرة الله
احمد
البطر ما يفرىك نابه
سروك شدة فذوبى
وحينت وروعت
وبكترتك وبالكد
برسنة عيشية
صياحه اولق ووافى
انصار ايلك اصبر
جالف ورحمى
فهو بكد وحر

طاعة الله قوله فانه من بعض من يبيد قسدي اختلفا كثيرا من بعض من يبيد مقتلة كثيرة الياء الى العين وحذفت السكون
 الشير يعني سبهم الفتر بعدى واختلف الملك على طابقه يدعى اعتقادا غير اعتقاد السنة وسنن حارية كشره بين الناس فكيف
 للحقيقة ونفايه ويعتبر ما عليه كما عدل السنة من الاعتقاد قوله فعلمك سبى سنة الخلفاء الراشدين المحدثين المحدثين مقبول من هدي هدي
 اذا دل على طريق المستقيم والمراد بالخلفاء الراشدين الراشدين وعمر وعثمان وعلي وليسراد صلح من هذا الكلام ان لا يكون في حقيقة غير هذا الاربعة
 بل يكون الخليفة موجودا وادعاه بعد وادعاه في قرن القياض وانما مراده بهذا تفضيل هذه الاربعة على غيرهم بحسن قبايم على الدين وحفظهم سنة
 النبي صلح سبى تسكو السنن سنة هذه الاربعة وما اجمع عليه علماء ادل السنة فهو حق وهي مقبولة لانه يكون النبي والخلفاء الراشدين لانه لا طريق
 في زماننا الى معرفة سنة النبي والصحابة الا بطريق الاجماع وتبين كتب الاحاديث الصحيحة قوله وعرضوا عليها بالنوا هذه عرضوا
 اسر حيا فبين من عرض كسر العين في الماضي ونهت في الغابر بعضا اذا اختلفت بالسر الهام في عليهما واجمع الى السنة التي اجمعها مع ما جرد في
 الضمان من الاثبات وقيل الناب وقيل آخر الاثبات والمراد من هذا اللفظ مناشدة ملازمة السنة لان من اذا دان يا هذا ليا شديدا يا هذا
 بسنة والمراد منه الاضداد باليدس والاسنان يكون على غاية الشدة قوله واياكم وحديثك الامور يعني اهدوا وان يتبعوا شيئا لم يقل النبي ولم
 يكن عليه اجماع ادل السنة قوله هذا سبيل الله هذا اشاره ان سبيل الله وسط ليريد تعصير ولا اسراف وسبيل الله اجماع ما لا يبيد في
 تقصيرا وفيه غلو يشد القدر مقول الحصري كل ما يجري على العباد فهو مقدره ولا كيب ولا اختيار يكون في الرسل والكتب صحت وكذا قول المعتزلة
 ما لا يخرج طريق الحق لانهم جعلون الناس خالق انفعالهم ويخبرون الناس شركاء الله واما قول ادل السنة فهو الطريق المستقيم لانهم يقولون كل ما
 على العباد فهو يقضاه الله وتقدره ويا فعال العباد واخبارهم خلق الله انما هم في الوقت الذي قدره الله ان يفعلوهما والخالق هو الله والملك
 هو العبد قوله تعالى وان منا صراط مستقيما نابعوه ولا يتبعوا السبل فتفرق بكم عرسلا ذلك وصحكم في كلكم سعون مستقوما مستقوما على
 الحال ولا يتبعوا السبل الى ولا اسموا السبل التي من غير صراط المستقيم تنفرد بكم الابد للتعدي بمعنى غيركم وسعدكم عرسلا اي من الله
 قوله صحت يكون مراد اي ارادته هذا اللفظ كقول امير المؤمنين ان يكون سناه حتى يكون تابعا ومقيدا لما جيت به من الشرع عن الاقتاد
 واردة النفس لا عن الاكراه وخوف السيف كما سنا تقيز وهي هذا التأويل يكون قوله لا يؤمن نفي احلا الايمان الاتفي الظالم يعني من كان
 تابعا للشرع لا عن ارادة النفس بل خوف السيف فليس يؤمن احلا والا سر الثاني ان يكون معناه هو كون نفسه مطيعة للشرع ولا
 نفسه عن احكام الشرع وعلى هذا يكون لا في يؤمن نفي الحال الاتفي احلا الايمان لان كثيرا يعتقدون عصية الشرع ويعلمون باحكام
 ولا يطيعونها انفسهم كغيره من انفسهم على الطاعة فقول لا يؤمنون ولكن ليسوا كما ملين بل الكافر من اطاعت نفسه بما يامر من الطاعات
 الشريعة ولا يطاع عليها الطاعات قوله قد يمقت اي تركت ولم يرد بها معنى كل سنة من سننك خفيت وركبت يقين اظهر ما وادعا
 المسلمين وتبعية السنة ما وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى العمل بما علم من الامر نقل يورد يورد من كل ما من غير ان ينقص من اجورم
 شيئا من اجورم من عملها ويعطى الامر نقل اجورم وسنة ما وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين فكل من تركوا فركوا الفطر
 وغيره فكل من غير فرك لصلوة العبد وغيره من السنن في السنة وفي آفة الغابر من ارضع واظهر بها مثل احياء السنة ان
 تركها

ظاهره خلاف ما قال
 صاحب العباد والخلق
 نطق السنة ثم بعدها
 حلتك وامان لعلهم
 والحلقة بعد نطق
 سنة ثم نطقا عقولنا
 وقد استشهد على رواته
 علمه اس نطق
 من وفاته رسول الله
 نفاويه ومع بعد
 لا يكون خلفه
 ملكوكا و امراد الله
 و هو انك لا
 اهل احد والعقد
 ح الامة قد كانوا
 مستغيب على خلافه
 الخلفاء العباسيين
 وبوف اكر وانه كثر
 ابن عبد العزير مثلا
 سره عائد

ولعل امراد الله
 ان لا شوهاش في ح الخلفاء
 ويطر من المشايخ في ح الخلفاء
 سنة وبعد قد يكون
 فيكون فيكون فيكون

يتروك

يتروك ادل الصلوة بالحكمة او صلوة العبد او عزارة القرآن وتعلم او بحصول العلم وما اشبه ذلك فما مر من احد من كثر نصيبه اما ما
 يتم صلوة بالحكمة واستقاد يعلمهم القرآن والعلم قوله ومن ابتغى به غنة فخلاله هذا الاشارة الى ان البدعة نوحان يدعون
 وبدعة سواء بدعة الحسن ما يجوز مما آتته المسلمين مثل المسارحة فانها لم يكن في زمن النبي صلح وما اشبه ذلك وبدعة السوء ما آتته ائمة المسلمين
 كالبناء على القبور وتخصيصها فان النبي صلح نهي عن ذلك الا ان يجمع اثم والا وازان يجمع وزر وما يعني الذنب كسبه بالان ابو عبد الرحمن وام
 محمد بن سعيد بن قره المزين قوله ان الذين يبايزون الى الحجار يبايزون الى الحجار ام ملكة والمدنية وهو الهام من البلاد
 سميت هذه البلاد بخان لانها حجرت اي منعت وفصلت بين بلاد نجد وبلاد الغوث والعبور المتخفف من الارض عن نقل فتح
 العبد في الماضي وكسر هامة الغابر عقولا لان التجاء الى الله والى سكان محفوظ عن ايذاء الاعداء الاربعة الا في من المعزاج بل يعني
 اذا ضعف الدين وغاب الكفار على المسلمين بقر الدين من البلاد الى الحجار كما انه ظهر من الحجار يعني يفر اهل الاسلام في اخر الزمان
 من الكفار والرجال الى الحجار لانه لا يصلح الدجال وغاية الكفار الى الحجار وقد مضى بحث يداد الاسلام غريبا ومثله ان الدين ياد غريبا
قوله خطوبى الغرابة الذين يصلحون ما افند الناس من يعنى من سنة اراد بالغزاة من المسلمين سماعه عن ابيهم تليقون
 في اخر الزمان وكثير من خطوبى المسلمين الذين يعلمون سننك ونظرون الدشر بقدر طاقتهم **وقوله** ما افند الناس الى ما
 افند الكفار من الدين واعلم ان النسخ مخلقة في اسم راوي هذا الحديث ونفى بعض الشيخ زبير سلمة وفي بعضها كثير بن عبد
 وكلاهما ليس بصحاحي بل زيد بن سلمة حيا لم يدركه وكثير بن عبد الله صحاحي واسمه عيسى بن عوف بن زيد بن سلمة المترقى وعمرو
 بن مرفع يروي هذا الحديث عن رسول الله والاصواب ان يقال رواه كثر بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيهم عن محمد
قوله ياتر على اسنى كمان على بن اسرائيل يعني ياتر افعال وافعال تبيحه على الله مثل ما اتى في اسرائيل **وقوله** اشارة
 الى ان الفرق البتة المبيحة اسرائيل يعني ياتر افعال وافعال تبيحه على الله مثل ما اتى في اسرائيل **قوله**
 حذو النعل بالنعل الحذو جعل شيئا مثل شيئا آخر وهذا النعل منصوب على المصدر اي حذو النعل بالنعل بالنعل حذوا
 وشكل عليها واتيم هذا النعل الذي هو مضاد اليه لئلا يقيم مثل نصبه حتى افعال بعضها في القبح مثل افعال اسرائيل كما
 ان اهدى نعل الرجل مثل الاخرى **قوله** ان كان منتم من ابي امة علي بن ابي منة معناه جامع وذي من يصنع ذلك اي من يفعل ذلك
 تعرفوا فترق منة معناه واهد الله كل فعل او قول يجمع عليه جماعة تدل على عقيدة الاسلام وهي ما اجمع عليه اهل الاسلام
 من الدين فتدليكون باطلا كما يجمع عليه الجبيرة والمعتزلة من القول والاعتقاد **قوله** كلام من النار كليم يفعلون ويعتقدون
 ما هو موهوب قول النار نادا فقلوا ما هو موهوب قول النار ثمان كان كثيرا ما اعياه في النار البتة ولا يخرجون النار البتة وان شاء عفا عنهم وان شاء عذبهم بل
 النار ويدخلهم الجنة البتة **قوله** صلح ما اذ عليه واصحابي معنى ما انا اذ اصحابي عليه من الاعتقاد والقول والفعل فهو حق
 ما عداه ما اذ عليه فان قيل ما في شيعه فاعلم ان شيعه اهل السنة والجماعة قالوا جميع عليه على ان سلام فهو حق وما عداه
 فهو بالبيان الفرق البتة وعة اعلان اصد هم سنة الخوارج والشيعة والمعتزلة والجبورية والمجوسية واليهودية

الكفار
 التبع
 يعني
 من الاعتقاد والاعمال
 من الاعتقاد والاعمال

حيث خرج تدح اسرفى روى او نمانى ووجه تحريم هذا الفعل انه شى لم يامر به الله به ولان كتب اسرفى روى او نمانى روى على القبح
كذب لان الله لم يامر به بذلك وبعض القرآن حكم وهو الذى يعلم معناه كقوله تعالى قل تعالوا لى ما حرّم ربى من غير ذلك
من الامور والنهى والموعظة فمن شاء من صفاء القسم المحل به وبعضه منشاخ وهو الذى لا يعلم معناه الا الله تعالى لقوله وجماد
ادبر وما اشبه ذلك من شأن هذا القسم الايمان بمعنى يقول انه حق ولكن لانتم كيفيته بل يكلفه الى الله تعالى وبعضه افعال
القصص الامم السابقة كقوم نوح وصالح وقدم لوط وغيرهم فمن شأن هذا القسم الاعتبار والا اعتبارا عما فعلوا ايضه لانه
ما فعلوا كايلا صيننا ما اصابهم من العذاب **قوله** الامرثلت بعينه الامور على ثلثة انواع اهد معاين اى طامس وشوخ اى صوابه
وكونه صفافا تبعه وذلك نحو وجوب الصلوة والزكوة والصوم وغير ذلك مما علم كونه فرضا او سنة او حلالا او حراما او سنة
او الاجماع والمراد بالكتاب القرآن وبالسننة الحديث النوع الثانى اسرو بغيره اى ضلاله اى طامس كونه ضلاله فما عينه اى
احترزوا بعينه وذلك كحوظلان واعتقاد غير اعتقاد اصل السنه ونحو تحريم الخمر والزنا والسفاح وغير ذلك مما علم كونه حراما
من الاسلام واعتقاد غير اعتقاد اصل السنه ونحو تحريم الخمر والزنا والسفاح وغير ذلك مما علم كونه حراما بالكتاب او السنه والاع
النوع الثالث امر غير مدين الامير بمعنى لم يثبت محله بنص يعنى ما علمت كونه محققا بالنص فا علم به وما علمت كونه باطلا
بالنص فا عينه وما لم يثبت محله بالنص ولم يثبت محله بالشرع فحكمه فلا يقل فيه شيئا من نفي او اثبات بل يكلفه الى الله تعالى مثل
مشابهات القرآن والعلم بالقيامة يعنى ما علمت كونه بالشرع فحكمه فلا يقل فيه شيئا من نفي او اثبات بل يكلفه الى الله تعالى مثل
علم بنسبه الشرح قوله اختلف فيه فحتم ان يكون معناه اشتبه ونحو حكمه وحتم ان يكون معناه اختلف فيه الناس فيها
تلقاه انفسهم من غير ان يبين الله ورسوله حكم قوله نقله الفاء للتعقيب وكلا امر مخاطب من وكل كل كل لا يكمل ونحوه
ومعناه وكل فوض امره الى الله **كتاب العلم قوله** بلغوا عني بقولوا امر منا طيبين من التبليغ وهو
ايصال الخبر الى اعدا الامة بما سمان كثيرة ومعناه ما منا كل كلام مقيد نحو قوله من سمعت نجاد الدين النصبى يقولوا
عنه اهدا ينجى الى امته ولو كان قليلا وهذا نحو خبر علي بن ابي طالب ونحوه من العلم والتعليم الناس العلم والحق والدين والدين والدين والدين
لم قال ولو اية ولم يقل ولو حديثا مع ان المراد بالاية منها الحديث قلنا هذا اشارة الى انه يجوز تبليغ بعض حديث دون حديث
تام كما هو عادة مصنف المصاحف فكثير من احاديث المصاحف نحو حديث صلح حديبية فان ذكر حديث طويل او ردة
المصاحف بعضه ومثل ذلك كثير وشهدنا احاديث الكتاب بالمرؤف يشهاب الخبر فان ما عده حديثا هو بعض حديث والياسر
اذا العرض تبليغ لفظ الحديث سواء كان حديثا تاما او بعضه اذ كان مقيدا فان قيل لم يرض النبي الناس بتبليغ الاحاديث
بقوله بلغوا عني ولم يرضهم سلب القرآن قلنا هذا امر ايمان اهد ما ان تبليغ القرآن داخلة في قوله بلغوا عني لانه لموا تبليغ
للقرآن والا احاديث فاذا مال بلغوا عني يدلف في سلب القرآن والاحاديث والحيويات النان ان طباع المسلمين يابله
وعرضته على قراءة القرآن وتعليمه وتفسيره ونشره في من الثواب بقراوته وتعليمه وتعليمه ولانه الكلام القديم وهذا

عليكم
اي بلغوا عني
ما علمت كونه
بالشرع فحكمه
فلا يقل فيه شيئا
من نفي او اثبات
بل يكلفه الى الله
تعالى مثل
مشابهات القرآن
والعلم بالقيامة
يعنى ما علمت
كونه بالشرع
فحكمه فلا يقل
فيه شيئا من نفي
او اثبات بل
يكلفه الى الله
تعالى مثل
علم بنسبه الشرح
قوله اختلف فيه
فحتم ان يكون
معناه اشتبه
ونحو حكمه
وحتم ان يكون
معناه اختلف فيه
الناس فيها
تلقاه انفسهم
من غير ان يبين
الله ورسوله
حكم قوله
نقله الفاء
للتعقيب
وكلا امر
مخاطب من
وكل كل كل
لا يكمل
ومعناه
وكل فوض
امر الى الله
كتاب العلم
قوله بلغوا
عني بقولوا
امر منا طيبين
من التبليغ
وهو ايسال
الخبر الى
اعداء الامة
بما سمان
كثيرة
ومعناه ما
منا كل كلام
مقيد نحو
قوله من سمعت
نجاد الدين
النصبى يقولوا
عنه اهدا ينجى
الى امته
ولو كان
قليلا وهذا
نحو خبر علي
بن ابي طالب
ونحوه من
العلم
والتعليم
الناس العلم
والحق والدين
والدين والدين
والدين والدين
لم قال ولو
اية ولم يقل
ولو حديثا
مع ان المراد
بالاية منها
الحديث قلنا
هذا اشارة
الى انه يجوز
تبليغ بعض
حديث دون
حديث تام
كما هو عادة
مصنف
المصاحف
فكثير من
احاديث
المصاحف
نحو حديث
صلح حديبية
فان ذكر
حديث طويل
او ردة
المصاحف
بعضه
ومثل ذلك
كثير
وشهدنا
احاديث
الكتاب
بالمرؤف
يشهاب
الخبر فان
ما عده
حديثا هو
بعض
حديث
والياسر
اذا
العرض
تبليغ
لفظ
الحديث
سواء
كان
حديثا
تاما
او
بعضه
اذ
كان
مقيدا
فان
قيل
لم
يرض
النبي
الناس
بتبليغ
الاحاديث
بقوله
بلغوا
عني
ولم
يرضهم
سلب
القرآن
قلنا
هذا
امر
ايمان
اهد
ما
ان
تبليغ
القرآن
داخلة
في
قوله
بلغوا
عني
لانه
لموا
تبليغ
للقرآن
والاحاديث
فاذا
مال
بلغوا
عني
يدلف
في
سلب
القرآن
والاحاديث
والحيويات
النان
ان
طباع
المسلمين
يابله
وعرضته
على
قراءة
القرآن
وتعليمه
وتفسيره
ونشره
في
من
الثواب
بقراوته
وتعليمه
وتعليمه
ولانه
الكلام
القديم
وهذا
كلمة
قلت
بلى
يا
بني
ادم
فاخذ
لسانه
وقال
كف
عليك
هذا
قولك
يا
بني
ادم
انا
لموافد
في
ما
نظم
كلمة
كلمة
يا
عصا
وهي
تلك
الناس
والا
مع
اي
بصوتهم
او
بغيره



احدم
صار القرآن مشهورا في العالم ومتواترا بحيث لا يكفر من المسلمين فاذا كان كذلك تبليغ القرآن ونقل ما صلح فلا حاجة في اى تحريف وانما الالفاظ
تليق كذلك فاحتاج فيها الى تحريف النبي الناس على تبليغها وتعليمها ونقلها فلا بد من نقل الاحاديث بلغوا عني ولو اية **قوله** وحدثوا
عن بني اسرائيل ولا حرج المحصح الضيق ويستعمله الائم وهذا رخصة من النبي لامتة في التحديث عن بني اسرائيل وان لم تعلموا اصحابه
عن بني اسرائيل ولم يعلموا السناده وروايته لان معرفة صحة حديث بعد الزمان بينهم وبين زمان موسى عليه السلام ولا يعقل
عن اسرائيل في زمان مخصوص وهو كما قد قيل في اسرائيل الا قليلا فان قيل قد سماه النبي صلح في الحديث في الباب المتقدم عن ان تلقبوا
شيئا غير لسان بني اسرائيل وقال لهم اسمها كون اتم ورضعهم هناك في الحديث عن بني اسرائيل كيف التوفيق من الحديث قلنا المراد
بالتحدث عن بني اسرائيل انفسهم لتوبتهم عن عبادة السجود وذكرنا ان هناك اتم وقصصهم لان في ذكر العمرة وموعظة لاولى الباقين
ما نمانم عنده الحديث المتقدم هو ما اراد المسلمون كالتبليغ من احكام التوراة وشريعة موسى فيها سم النبي صلح لان جميع الشرايع
والاديان والكتب قد صارت منسوخة بديننا صلح **قوله** من كذب على متعمدا فليصبرنا مقعده من النار تنو اذا
معياد المقعد المنزل يعنى قد اذنت لكم ان يتحدثوا عن بني اسرائيل بشرط ان يحذروا عما علمتم كذبه وقوله شهد النبي على الخال
ومذا اشارة الى ان من نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب او يعفو الله عنه وامامنا سمع عدينا يقولوا
رسول الله من اهدوا آية كتاب ولم يعلم كذبه لم يزل عليه اثم برواية ذلك الحديث ولكن ينبغي ان لا ينقل الحديث الا من سمع معتبره
لما يصنفه معتبر لان النبي صلح قال كذبوا بغيره وكذا بان حدث بكل ما سمع وتدشرفنا هذا الحديث في الباب المتقدم **قوله**
حدثت الى آخري يرى بضم اليا اذا نظر بعين من سمع حديثا من احد وطمه كذا في اولم يعلم صدقه ثم حدث بكل الحديث فهو احد الكاذب
يعنى شخه كاذب وهو ايضا كاذب ينقله ذلك الحديث عنه وتحدثه به يعنى لا يجوز نقل الحديث الا اذا علم صدقه او غلب على ظنه
صدقه يكون الشيخ صالحا اذا امانة واكثيرة عمرة ابو سعيد واسم هذه هذا من حديثه من سمع من عمرو **قوله** يفتقه في الدين كحل
علما ما يحكام الدين ويحمله اذ فهم حتى يفهم من الفاظة قليلا معاني كثيرة وتخير الدنيا والآخرة في العلم ما يحكام الدين قوله انانا
قام والله يعطى عنى انانا احدث ما يغيرنا يدعى الى من القرآن وغيره من احكام الدين والفضل بعضهم على بعضهم الاخبار
ولكن الله يرزق من يشاء من العلم ويجعل من يشاء وتلك ذاقهم وادراك فبعضكم يسمع ما قول وحفظه ولا يشاء وبعضكم يحفظه
يشاء وبعضكم لا فهم كثير يفهم من الفاظ معاني كثيرة وبعضكم لا يعلم منها الا الظاهر وذكر فضل الله يوتيه من يشاء **قوله**
ولا يزال حتى يشره ثواب الاعتصام قبل حسنة باربعة احاديث **قوله** الناس معا ذن الى اخر المعاني جمع معدن كبر الدال
وعر موضع الإقامة والاستقرار والموضع الذى يحق منه الذنب والفضة والحرارة وغيره ما من بحوارس ومعدن معدن
العينة في الماخر وكسر ما في الغابر عدنا اذا قام مكان بعين الناس معادن الا غلا والاعمال والاقوال وكما في الدين معدن
وغيره من الجواهر وكان بعض المعادن يخرج منها الذهب وبعضها يخرج منها الفضة وبعضها يخرج منها النحاس وغير ذلك
كل ذلك الناس كون بعضهم معدن الاخلاق الحيدة وبعضهم معدن الاخلاق الذميمة فمن كان كاجا عليه ما عمل خلاق حيدة

هذا حديث من كتاب التلخيص في اسرار
من حديث مع غفلة وتلقا في التلخيص



منع هذا الحديث اذا رآه على غيره من غير علمه الكائن له
 وانما يروى على غيره من غير علمه الكائن له
 وانما يروى على غيره من غير علمه الكائن له

العبودية **قوله** ثم امر به امر على بناء المجهول اى قيل كونه النار المقوة في النار يجب ما من مجهول اى جازم قوله رجل تعلم العلم اى
 يحى يوم القيامة رجل تعلم العلم وعلمه الناس وعرضه الله ما انعم عليه من النعم والفضاهة والعلم والعقار قوله وفراث قيل القرآن اى
 في رضاك وشرح ما يقيد بتقديم قوله يس الله عليه اى كثرة الله ماله وبس رزقه من اصناف المال اى من انواع المال من الابل واليعقوب والغنم و
 والفسر وغيره ليعلم ان ارب ومن الذهب والفضة وغيره ذكر من انواع المال قوله ما تركتم سبيلا يجب ان ينقو فيما بين ما تركت
 صون فاحبه ورضاه الا صرفت فية كذا المساجد والمدارس واعطاء الزكوة والصدقات وغير ذلك من وجوه الجود والبخل وبها
 شره فقدم قوله ان الله لا يقبض العلم اشرافا متروكا منصوب على ان مقبول مطلق والمقبول المطلق هو المصدر المنقوص للانقراض الجوز
 والجبر يعني ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل ان يرفع من بينهم الى السماء ولكن يقبض العلم بقضائه والعلماء لا يتزل عالمنا فانا
 قبض العلماء في الجهل فانخذ الناس قضاة وايدية بما سلبوا قضايتهم يعقبي يقبض العلم ويقبض العلم يقبض العلم ويقبض العلم ويقبض العلم
 والامام والقاضي والمفتي فسئلوا على بناء المجهول والضمير في سيلوا يعود الى وسامه **قوله** فقلوا اى صار قضائهم واليزن اتفونهم
 ضالين وصبلوا قوما ضالين ايضا لان من تبع حايلا يله على سبيل الضلال لمن تبع عالما يله على سبيل الرشاد **قوله** نحلونا المحول التمدد
 من الرعاية السائة الملالا يعنى كان رسول الله لا يعقلنا متى ايا كيلا على قولنا في تلاوته عند ملائكتنا بل يعقلنا يوما ووربوع وقتنا
 دون وقت ويطلبه فتتأخر في يوم مجع الحاطر فنعطنا فيه وكذلك يعقل المشايخ والسواعظ في ربيبة الربيع **قوله** اذ انكم معي اذا
 تكلم رسول الله بوعظ وعيره اعاد ذلك الكلام ثم مرات حتى يعظم المستمع ويتعزز في طبعه ويحفظه وكذا في بعض الوعاظ في كل زمان **قوله**
 واذا انى طقم قلم عليهم سلم عليهم بظنهم اذا القيا ابصارى محمد سلم عليهم للاستيدان ما اذا ذنوا له ودخل سلم عليهم ثانية للقبه
 واذا امام وخرج من عندهم سلم عليهم ثالثا لوداع وهذه التسليمات الثلث سنة في كل عداق قوما قوله من دل على خير رعى ليس
 اخذوا اعطاء صدقة او ثيابا مسجدا ومدى او رباط غير ذلك من الخيرات او وعظا اعراض حتى تخاف الله ويرجع من المعاصى الى
 الصلاح فله مثل اجر من فعل خيرا بقوله وقدنا نظير قوله صلح من سن سنة حسنة الى آخر الحديث اسم الى مسعود وعبيد بن عمير و
 بن شبيب بن اسير بن العيسر الانصاري **قوله** من سن سنة حسنة الى آخر الحديث اسم الى مسعود وعبيد بن عمير وبن شبيب بن اسير بن
 من دعاه الى سبى الى آخر الحديث وحين يرر جبارين سبيل بن مالك قوله لا عقل نفس غلاما لم ينسور على التفتين اراد يا بن آدم
 الاول قائل فانه قيل اخاه سبيل ومواد قائل في العالم ويبدل هذا عن قائل اول ولد من آدم **قوله** ابن آدم الاول الاول من اللان
 الادم لان لم يكن آدم اكثر من واحد حتى يكون عدواهم وقد لعننا ان بعض الجهال يقولون انه قد كان قبل آدم هذا سبيل وادم وهذا القول
 كقولهم لم يكن آدم غير آدم الذي منوا بالبشر **قوله** كفلمن دهما الكفر النضيب الضمير في دمها راجع الى النفس في قوله لا عقل نفس
 يعنى كل قتل اجل يحرى مر بعد قائل ابو عمرو النضر يكون لسبيل نضيب من ذلك اللم وهذا القول نظير قوله صلح من سن سنة حسنة الى
 آخر الحديث **قوله** من سلك الى آخره سلك طريقا اى ذهب في طريق وسلك اياه الياء منه بالتعدية والضمير يعود الى من سلك الى
 في طريق من طرق الجنة حتى يوصل الى الجنة وقوله طريقا من طريق الجنة اشارة الى ان طرق الجنة كثيرة كل على حال طريق من
 طرق

منى هذا الحديث اذا رآه على غيره من غير علمه الكائن له
 ان على غيره من غير علمه الكائن له
 ان على غيره من غير علمه الكائن له
 ان على غيره من غير علمه الكائن له

منى هذا الحديث اذا رآه على غيره من غير علمه الكائن له
 ان على غيره من غير علمه الكائن له

طرق الجنة وطلب العلم اقرب طريق الى الجنة واعمل واقبل عمل من الاعمال المرصنه عنده لان صحه الاعمال وقبولها موقوف على
 العلم لا ترى ان من ليس له علم الصلوة لا يصح صلوة وكذلك الصوم واجب في جميع الاعمال الصالحه **قوله** وان الملائكة لتضع ارجلها رضا لظن
 العلم رضا منتصو في التقدير لانه مقبول له الاجتهاد جميعا ويقبض الجحيم يعنى ان الملائكة يقربن ويبسط الاجتهاد تحت قدمى طالب العلم
 تواضعه وتخلو بتلقه بحيث يشي وتخل ان يريد بوجه الاجتهاد التقرب والتواضع له من غير حقيقة وضع الاجتهاد يعنى تدور الملائكة
 حول طالب العلم بضرورة وكفوفته من الآفات وذكر لعظم قد طالب العلم **قوله** وان العالم لا يستغفر له من في السموات والارض
 والحياتان اختيار جميع الموت يعنى اصل السموات واصل الارض وجميع الخيرات في الماد بدون الاعمال والخير يستغفرون له وذلك لان
 من طلب العلم يطلب احياء الدين واهياء الدين بما يرضاه الله ورسوله واصل السموات والارض فلا يجل منفا يدعون له ولان تعق
 العلم يصل الى جميع الحيوانات اما وهو يعلم العلم الى الملكة ان الكفار بعضهم يقولون ليس لله ملائكة وبعضهم يقولون الملكة
 نيات الله وبعضهم يعبدون وكل نفس تتأذى من جميع ذلك الملكة واصل العلم يقولون الملكة عبادة الله فهذا الاعتقاد شى يخبر
 الله وملائكته فيدعون الملائكة لاصل العلم لانهم يقولون فيهم ما لو علمهم لزيادة فيه ولانقصان واما وهو يعلم العلم الى اهل الارض
 من الانس والجن وان خلاصهم من النار سيب العلم واما سايرا من الحيوانات فقلان اصل العلم ينسبون ما ولو اكل من حرام
 وما يجوز قتلها ومالا يجوز ويطنون لما اكل اكله كيف يدع عنه كحواضه وكل ذكر تفع الحيوانات لان من لا علم له يقطن ان تمل
 بجميع الحيوانات غير الانسان بما ينفسلهم فيلحقتهم ضريرة فلا يجل ان العالم يعلم منه تفع الى الحيوانات يدعون الحيوانات لملكها
 الانعام عليهما **قوله** كفضل القرنية البدر ليلة البدر من الليله الرابع عشرة من الشمس وتورا القرية هذه الليلة اكثر نور من غيرها
 يعنى مقدار النقاوت بين نور القمر ليلة البدر وبين نور اللواكب يكون الثفان بين نور القمر ليلة البدر وبين نور اللواكب يكون
 النقاوت بين فضل العالم وقض العايد والمراد بالعلم العالم الفنى اعتقاد صحيح وله اداء فرائضه لكن لا يشغل ثابله الصلوة
 والصوم وغيره من العبادات لانه لا اشتغال بتحصيل العلم والمراد بالعبادة بما يتبعه من العبادات بالعبادة ويتبعه من
 لا يشغل بالعلم الذي ليس عليه فرض لا اشتغال بالعبادات **قوله** وان العلماء ورثة الانبياء يعنى كما ان اولاد الرسل يرثون واهل بيوتهم
 العلم من الانبياء وسلفهم وينشرون ويظهرن دينهم ويحمي الانبياء العلماء اكثر من حبه الاية للاولاد لان وصول النفع
 من العلماء الى الانبياء اكثر من وصول النفع من الاولاد الى انبياءهم **قوله** اخذ حنظل واقران الحنظل المار روى هذا الحديث ابو الدرداد
قوله ذكر رسول الله يعنى وصف عند رسول الله النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الانبياء يكون حنظل اكثر من
 حنظل الاقران روى هذا الحديث ابو الدرداد **قوله** ذكر رسول الله يعنى وصف عند رسول الله النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الانبياء يكون حنظل اكثر من
 وسئل ايها افضل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم في العايد كفضل حنظل على اقران حنظل وسنة الاقلام وسنة وانا فضل
 العالم يكون اكثر من فضل العالم في العايد لان العايد يجعل شيئا ينفع نفسه فقط وهو العيادة واما علم العالم ينفع نفسه وغيره من
 المسلمين حتى مالى الامة التى يكون فيها **قوله** ليعلمن وقد ذكر كرسى الصلوة من الله ومن الملائكة والمؤمنين في شرح

واله بعد وفاة فاعلموا ويرثون
 ويأخذون ص

شبكة
 الألوكة
 www.alukah.net

ربما سمى الكتاب **قوله** على علم الناس كخبر راد يا خبير مهنا علم الدين وما به نجاه الرجل قوله ان الناس لم يتبعكم كمن يتبعكم
 يا نوحكم من حوائب الارض يطلبون العلم منكم بعدى فاذا التوكم فاسروهم يا خبير وعطوهم وعلومهم الذين قوله كم يتبعكم يعني يتبعوكم
 على افعالكم واقوالكم لانكم اهدتم اعداؤكم واتعالي الاقطار جمع قطر بضم الفاق ومواهاجيب والناحية يتفقون اي يطلبون الفتنة
 ويتعلمون في الدين في امر الدين واعظامه **قوله** فاستوصوا بهم خيرا اصل هذا استوصوا ففعلت ضمة الياء او الصاد
 لسكونها وسكون الواو وبعد ما والاسيما قبلها لوصية والاستيلاء ايضا بمعنى التوصية ويعدى بالباء يقال استوصيت فلانا بكذا
 خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل بكذا ومعنى قوله فاستوصوا بهم خيرا اي مروم الخبير وعطوهم لغيره وعلومه يا خبير **قوله** الكلمة
 الحكمة الكلمة موصوفة والحكمة صفتها ومعنى الحكمة الحكمة المشبهة والمثبته عن الخطاء والفساد وفي بعض الروايات كلمة الحكمة
 على الاضاقه والحكمة الماتعة الرجل عن الجهل والفساد وحكم اذا منع الضالة التي ضلت عن صوابها اي غابت والحكيم ذو الحكمة اي
 ذو الصلاح والعلم والعقل الكامل بمعنى كلمة الحكمة مطلوبة الحكيم وهو الذي يعرف تعد العلم والمسايل الشرعية والمواظف
 فينبغي للحكيم ان يطلب العلم كما يطلب الرجل ما قاب حته من داية وغيره من الاموال فيبحث وجد ما يلحقها وان كان الرجل
 الذي سمعها منة حاسلا ولا ينبغي له ان يستكف من طلب العلم من بعده روى هذا الحديث ابو مسير **قوله** لفتية الارض
 يعني بقاء نقيه والهدوء ويؤتة يعرض واشد على الشيطان من بقاء الفعابده وهو يتم لان الفقيه عدو الشيطان لان الشيطان
 يامر الناس بالفسق والفسق والفقيه يامرهم باليمان والطاعة ويدعوهم من سبيل الشيطان الى سبيل الرهد والحاصل من العبادت
 من هذه الاشياء اذا كان العابد غير عالم **قوله** طلب العلم فريضة اعلم ان المراد بالعلم الذي هو فريضة على كل مسلم والعلم الذي طلبه
 فريضة لا فريضة كفاية وذلك لخلافه باختلاف الاشخاص فالفقير الذي ليس عليه الا الصلوة والصوم من الاركان يجب عليه معرفة همه
 الاعتقاد من كون الله واحدا لا شريك له ومدى قديم ازل الى ابدى وغير ذلك مما ذكره قوله من العقائد في كتب الاعتقاد ويجوز عليه معرفة
 ما يصح به الصوم والصلوة وما يفسد بها ويجب عليه معرفة الاحلال والحرام والحج والوضوء والغسل والامانة
 الذي يحكيه الزكوة والحج عليه يعلم ما يحسب على الفقير من العلم مع زيادة تعلم الزكوة والحج ويجب على الناصح تعلم
 ما يصح به الصوم وما يفسد مما قلنا من يعمل عملا يجب عليه تعلم ذلك العمل واما حاصل العلم فيصير الرجل مجتهدا ومفتيا
 فهذا فرض كفاية لا فرض عين فاذا صار مجتهدا بلدا فواجب عليه الفرض عن كان قريبا مكان ذلك الرجل المجتهد حيث يبلغ فتواه
 اليه وان لم يكن ببلد عليه مفتي عصي العمل انما يصير احد منهم مفتيا **قوله** فصلان الاجتماعان الى اخره يعني لا يكون
 عالما ان يحصلان مجتمعين في المناق بل اما ان لا يكون فيه واحد منهما دون الاخرى يعني لا يكون المناق حسن الحلو حسن
 الطريقة في الدين بل يكون يسمى الخلق مقسدا الامور الدين ولذلك لا يكون عالما بالعلوم الشرعية لانه لا اعتقاد له يكون الشرع
 حقا ولو تعلم مسائل من العلم يكون ذلك العلم لمصلحة الامور الدينية ودفع السيف من نفسه وهذا الحديث يدل على عظم
 محنت السموت والفقير في الدين وموا ايضا كبرياء المسلمين على من سمعت والفتنة في الدين لنا لوابركة وقضيل ما لا يتاله العا
 فتان

لنوعه اذ هو في حيزه
 من اجابته في حيزه
 من اجابته في حيزه

في طلب العلم الذي ينبغي ان يخرج من

السموت مفتحة السبوت وسكون الميع الطريق والهدية **قوله** من خرج بيته في طلب العلم فله اجر من خرج للجهاد على الكفار حتى
 يرجع الى بيته ووجه مشابهه طلب العلم بالجهاد ان طلب العلم اصحاء والدين واخذلال للشيطان واتعاب النفوس كسرا للواو والار
 كما كانت هذه الاشياء في الجهاد **قوله** كان كفارة اي كان طلب العلم كفارة لما مضى من ذنوبه وكفارة ما يستر الذنوب بينهما من كبر اذا
 ستر وروى هذا الحديث عبد الله بن سخرية عن ابيه **قوله** من هجر سيمعاهي من علم يسمعه **قوله** حتى يكون منهاه الجنة منها غايته
 ونهايته وهو طرف هجر يكون واجتهاد اسم وتقدره حتى يكون الجنة منهاه يعني يكون المؤمن حريصا على طلب العلم ولا يتيسر ولا يبل منه حتى
 يموت فاذا مات دخل الجنة **قوله** ثم كتمه اي ثم ستره الحجب اي جعله وادخله في حجاب من النار يعني من سأل اهد من سأل عنها ثم اتفقا
 ولم يعلمها السائل جعل له يوم القيامة حجاب من النار وانا عذب فيه لان الفم موضع خروج العلم منه فلما لم يجب السائل وسكت جواره الله
 عز سكوته بالحجاب من النار واعلم ان المسئلة التي يكون الاثم في ترك جوابها هي المسئلة التي يحتاج اليها السار في امور دينيه اما لو سأل عن علم
 لا ضرورة له فيه فلا يجب جوابه بل يتعذر المسئول في الجواب وتركه **قوله** يجارحها العطاء الجارة المقامه وجعل الرجل نفسه مشغول
 به لا يطلب العلم الله بل يقول العلماء انا عالم مثلكم وتكبر وكحل لفتنة **قوله** او لهما ربحا بالسفها والمارة بالمادة السفها
 جمع سفية وهو تحقيق العقل والمراد به مهنا عن ليس له علم يعني ليجادل الجاهلين ويقول لهم انا عالم وانتم لستم بعالمين فانتم لم تصفوا
 الناس لطلب العلم على نيته كحصيل المال والحجاء عن العوام ليصير العام من ايداه مخدمه ويعطونه المال يعني من طلب العلم الله
 له من في السموات والارض وحصله ثواب اكثر ومن طلب العلم لله بل الغرض آخر كحصوله ثم عظيم وكذا لا يجمع الاعمال الصالحة **قوله** مما
 به وجه الله من السمع يفتي اي وطلب وجهه الله اي رضى الله به من علم علما من العلوم التي تكون لله رضا تحصيل ذلك العلم يعني العلم
 الشرعي فمن طلب شيئا من هذه العلوم لطلب مال الدنيا يكون له العقوبة لانه طلب الدنيا يعمل الآخرة فقد وصي نواب سجدت طلب
 العلم لانه يشته طلب العلم لطلب المال وقد وجد فاذا وجد ثوابه الدنيا لا يكون له الآخرة ثوابا ليصيب اي لحد الغرض المال السرور
 العيون وسكون الرايحة **قوله** لم يحسب لجهنم يحل ان يريد التمدد والزمير من طلب الدنيا يعمل الآخرة ويحتمل ان يريد به انه لا يجد
 ولا يد لها قبل العذاب بل يعذب بشدة في طلب الدنيا يعمل الآخرة ثم يدخل الجنة وليس المراد انه لا يد الجنة لانه ان المؤمن يكون عاقبته
 دخول الجنة وان كان له ذنوب عظيمة **قوله** نصر الله امره نصره في العيون في الماخره ونهنا في النصارى نصره اذا جعل اهدا هذا قال كون
 وحسن الوجه من افر الشهوة وهذا الاقتداء بالانعام ومثلهما ثم هذا متعدي وروي نصر الله تشديدا الصاد ومعنا وما واهد ومن شد في المبالغة
 واكثره في النصرة وروي يعي وعينا اذا حفظ كلاما نقاب والمراد بقوله ووعا ما اي دام على منظرها ولم ينسها وانما هي وحلها
 الناس وعليها الناس **قوله** فرب حامل فقه غير فقيه وجامع فقه فليس من بعض الناس يسع عدينا من السج او من الصحابة او
 غيرهم وحفظه لفظ الحديث وعلم معناه وروي هذا كذا الحديث لخصه يعني هذا الحديث وقد جردنا صحابه الحديث ان يسع العالم
 الفاضل الحديث من ربه على ليس له علم اذ اسم ذلك الرجل العابد الحديث من الهدى كما سمع فضلا بغداد واصغمان والعراق وغيرها
 من البلاد الصحيح البخاري وغيره من اشرف الاحاديث على اي الوقت وهو رجل صوفي ليس له من العلم الا قليل وذكره في هذا الحديث

الكشاف

قول ورب حامل فقه الى من اوفقه... العلم ومن ليس له الا مجرد نقل... قول قلت لا يغفل علمي... قول قلت لا يغفل علمي... قول قلت لا يغفل علمي...

هذا الحديث... قوله... قوله...

ما اصابت... قوله... قوله...

كما يستدل اليه... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله... قوله...

من ذراعه

شياً منها ولا يقولوا من ذلك بل يقولوا ما انزل الله على رسوله مما علم من علمه ما علم ما علمه فقولوا
 لم تعلموا من القرآن وعبروا بما في القرآن ولا تقولوا قد علمنا من لقاء انفسكم انما تركوه وخو ضوهم الى
 عالمه ومواهبه تعالى وموا علم نتم من العلماء واعلم ان كنية عمر بن الخطاب لم يسموه بغيره بل قالوا لعمري ان
 رجع الى عمر وخاله لم يسموه بل قالوا لا يكون تقدمه روي عن عمر بن الخطاب عن محمد بن رسول الله ان محمد بن ابي وان رجع الى
 يكون الحديث متصلاً لان تقدمه روي عن عمر بن الخطاب عن محمد بن رسول الله ان محمد بن ابي وان رجع الى
 على هذا **قوله** الاستيلوا الابقع المحمقة وتشديد اللام معناه ملاحيه لم لا يبي بكر العير وتشديد الياء التغيير في الكلام والراد
 به معناه الجمل يعني لم لا يبي بكر العير وتشديد اللام معناه ملاحيه لم لا يبي بكر العير وتشديد الياء التغيير في الكلام والراد
 محذوفاً دايم ويصداحاً من العلم عالماً ومن سجد عن العلم لا يرايد من دايم ويشبه صدور هذا الحديث من النبي صلعم المذكور في باب التيمم و
 روى هذا الحديث جابر بن عبد الله بن جابر السليل **قوله** انزل القرآن على سبعه احرف الاحرف جمع حرف والحروف ههنا القراءة اي على سبع
 قرآت والقراءات لغات العرب امر الله بنبيه ان يقرأ بجميع لغاتهم ليتبين على كل قبيل القراءة ليتبينها ومذاق الله على عباده لانه
 امر قبيلة ان يقرأ بلغته غير ما ليحفظها شقته بذلك ربما لا يتبينها كحال الاقوام والاطهار ومنه الميمون وتليدته والامالة والتفخيم و
 ابدال الحروف وترك ابدالها كقوله تعالى وانما المرسلات بالهنز واصل وقت بالواو والمخفف والزائدة لا يلاق قرينه ليلانم مخفف
 الياء بعد الهز في الكليلين وانما هما والاسكان والتخريك كقوله تعالى وسلكم بالسجين ويحرم كما يصح واقراد الكلمة وحجمها نحو ما
 بلغت رسالته ورسالة وحركت الحرف الياء والكسر كقوله من انظر وامحرك اللام الى الضم والكسرة من الخطاب كقولون وتعلمون بالياء
 ووجه ولبس بالفتح والياء بهما وغير ذلك مما ذكره مفصلاً في كتب القراءات وكل واحد من هذه القراءات لفته قوم من العرب كقريش وثقيف وطى
 وسوازي واسل اليمن والمدينة وقولنا سبع قرآت ليس معناها ان في كل لغة سبع قرآت بل اكثر القاطنات القرآن الا خلافاً فيه والذي
 محوز في القراءة فله يكون قد قرأه في نحو مائة الف مرة وقد يكون ثلث قرآت نحو الضراط بالصاد والسيزن كما خصصت وبين الصاد والراء
 وقد يكون اربع قرآت كقوله بالوزن وسكون العين والفتوح وكسر العين وقد يكون خمس قرآت نحو جبريل كبراهيم وسكون الباء والياء
 بعد الواو وجبريل يوزن ربييل وجبريل يوزن سليل وجبريل يوزن مرعل ومرعل يوزن لمرعل وقد يكون ست قرآت نحو كخصون
 بفتح الحاء وتشديد الصاد وباضلا سبعة الحاء وتشديد الصاد ويسكون الحاء وتخفيف الصاد ويسكون الحاء وتشديد الصاد وكلها بفتح الياء
 وكسر الباء والحاء وتشديد الصاد **قوله** لكل آية منها طهر بطن فربما اقول احد ما ان طهر ما ظهر من صحتها وبطنها ما خفي و
 اشكل واضمح الي فكر وهم تام من استخراج معانيها والقول الثاني ان طهرها بالفتح والياء وتحتها بالفتحة والثالث ان طهرها ما خفي
 وبطنها بالاعتبار والاتعاط **قوله** وكل صد مطلع الهدى والحده الموضحة ان في منه الرجل ان انتهى اليه عن ان يحا وزه والمراد منها
 ما بين لنا ومعناها ان خالقه ويحاوزه من الخصال والحرام وفي بعض الروايات كذا عرف عند كل صد مطلع يعني عند كل حرف معلوم
 التلاوة ولا يجوز محالهما مثل عدم جواز ابدال الصاد بحرف الحاء وكذلك الطاء وغير ذلك من الحروف لانه ابدال حرف لا يما جاز

منها
 في قوله
 من اهل البيت
 من اهل البيت
 من اهل البيت
 من اهل البيت

في القراءات في ذلك انما الشرح معلومة لا يجوز مخالفتها وكذلك سبب نزول كل آية وسورة وقصصها لا يجوز ابدال شيء منها بتغير ما ذكره القرآن
 واما المطلع فيشبهه في الاطلاع وهو روي في الخبر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في الحديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في الحديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم
 لسانها وبغير معاني القرآن بوقد الله بوقت من شاء من عباده وقال ابو الدرداء لا تقف على الفقه حتى ترى للقرآن وبما كتبه يعني لا يكون فيهما
 كطال حتى يفهم من كل لفظ معاني اكثره وقال بعض العلماء ان الشرا ما حديث الرسول مستنبط من القرآن لكن العلماء لا يعرفون ما غنمنا من القرآن **قوله** العلم
 لمنه يعني اصل علم الدين ومسائل الشرع لمنه ما اية محكية يعني كل حكم من القرآن وليس عيسوي ومعنى المحكمة ههنا غير المنسوخة الثاني
 ست تأيد اي حديث ثابت صحيح عند اصحاب الحديث غير منسوخ الثالث فريضة عادية تيل معني الفريضة العادلة ما محل العمل من الحكم
 الشرع غير القرآن والحديث وهو ما عليه اجماع المسلمين كالاتقادات وبعض مسائل القهية هي هذا القسم فريضة لانه العمل به لا يجمع
 وبمعناه لان معنى العدل المثل وسعى عادله اي مساوية للقرآن والحديث في وجوب العمل بها وتكافؤهما في صوابها لان العمل بالقرآن
 الفريضة العادلة في الاحكام المستنبطة من القرآن والحديث بان نفس العلماء لبعض الاحكام التي ليس فيها نص على ما يشاهد
 من القرآن والحديث مثله قال زيد بن ثابت اذا قامت امرأة وثقلت زوجهما وابوين او مات ربيها وغلف زوجه وابوين يدفع او لا فرض الزوجه
 والزوجه والباقي بين الاب والام والاب للام ثلث الباقي والاب للماء وليس فيها مال زيد بن ثابت قال قاسم بن سليمان على قوله تعالى فان
 لم يكن له ولد ورثة اياه فلام الثلث جعل المال من الاية بين الام والاب على الثلث لانه والاب للماء عند عدم الولد فبان ان المسلمان تشابهان في
 المسئلة المتقدمة في الاية لانه ليس الميت او الميتة ولديه مائة المسئلة فانما هذا الفرق او الرواية نصيبه جعل الباقي من الام والاب كما ذكرنا
 احكامها في ادة الشرع اربعة القرآن الحديث والاجماع والقياس وبسبب الاجماع والقياس فريضة عادلة **قوله** وما كان سوى ذلك فهو فضل الفضل
 المراد معنى كل علم سوى هذه الثلث فهو زايد لا ضرورة في معرفة كالتفويض والتصريف والعروض والطب وغير ذلك **قوله** لا يقصر الامير الاتقي
 والقصر التكلم القصر وسئل في الوفاة معنى الذي يعطون الناس لثمة اهد ما الامير وسوا الحكم والثاني المأمور وهو الذي يامر الامير باذن
 له عند ذلك ينفذ في حوزة الوفاة والثالث الخصال وهو التكبير والتمثال ذالك في المراد بالتمثال ههنا الوفاة الذي يسر الامير والامير والامير
 ومن كانت هذه صفته فهو متكبر فضول طالب للربا وقيل هذا الحديث في الخطبة خاصة لان الخطبة للامير وطلب نصيبه الامير وهذا
 الحديث روي عن الخطاب والوعظ يتبعه اذن الامام وانما كان كذلك لان الامام اعرف بمصالح الرعية فليتنظر الامام في العلماء فمن
 راي فيه علما وديانة وركز الطمع وحسن العقيدة وسكون النفس عن العداوة مع الناس ياذن له ان يعطى الناس من لم يرفقه
 هذه الصفات لم ياذن له في الوفاة كيلا يوقع الناس البدم والجمل كبير عوف ابو عبد الرحمن واسم جده ابو عوف **قوله** من اتقى بغير
 علم اتقى ما ضره محمول من الاقواء ومولوا في امور اعداء الحكم من احكام الشرع او اعياب معيذ سواله يعني كل بما يسال عالماً عن سبيله
 فاجابه العالم بحجاب اجلل والسيال لم يعلم كون الجواب اطلاقاً فعمل السيال مثل الميعة التي على السيال لانه لم يعلم كون الجواب اطلاقاً
 وانما الام على المحجب **قوله** ومن اشار الى اذنه يعني من استشار اعداء امر وساله كيف اقول هذا الامر ومن قبله صلح لم لا
 فقال له المستشار المصلحة في ان يفسح وهو يعلم ان المصلحة في عدم فعله فقد قد فعله لانه يعلم ان المصلحة في ان يعلم المستشار

ذكر بعض الحفاظ انه نحو
 في التلوين ان لا يجمع
 اعطى في التلوين الحروف
 واعطى المصنفون
 صعدوا من حروفه على
 فقتلوه في حروفه على
 اللفظ نون ياء
 فانه في التلوين ان لا يجمع
 اعطى في التلوين الحروف
 اعطى المصنفون
 صعدوا من حروفه على
 فقتلوه في حروفه على
 اللفظ نون ياء

من اهل البيت
 من اهل البيت
 من اهل البيت
 من اهل البيت

ان مصطلحه في غير ما يامر به بل نظر ان المصلحة فيما يامر به ثم عبر ان لم يكن مصطلحه فيما يامر به بل كان كمن اخطاه في الاجتهاد
فكانه لا يتم على المحجة اذا اخطاه فكذا لا يتم على المستشار اذا اخطاه فيما قال **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن الاغلو طات الاغلو طات
يجمع اغلوطة وهي المسئلة التي يقع المسؤل بها في العليظ بمعنى نهي رسول الله ان يسأل احدنا مسئلة فيها اشكال ونحوه للاختان
ليظهر السائل فضل نفسه وتعلم المسؤل لان في هذا ايداء واذ لا المسؤل والابناء والاذلال نهي في الشرع مثاله ان يسأل
احدا عما كيف يقول في صلواته وتلفظ في وصية واخاوه وجه واوجه الشرع تصف عبرة لرواية ونصف لا يفهم هذه المسئلة في
اشياء مما يعسر على المسؤل فهمها ويتاذى ويقص بين الناس فلا ينبغي ان يسأل احد عن مثل هذه صواب المسئلة ان تقول
كان الميت عبدا اشترى ارضه وبعثه لثمة واخاوهما لثمة قبل النكاح ثم اعتقاها وترد وجه هذه الطريقة في ثمة مات ولم تحلف بالزوجية
واخاها ما مربع للزوجية والباقي بينهما ومن فيها بالولاة قدر ملكها لثمة للزوجية ولما لا يفهمها فيحصل للزوجية النصف والافهمها
النصف **قوله** تعلموا الفرائض وعلو ما قيل المراد بالفرائض من علم قسمة الموارث والصحيح ان علم الفرائض كعلم ما يجب
على الناس معرفة بمعنى تعلموا القرآن والعلوم الشرعية حتى تاتي مقبوضا في حاصرت فان لم تعلموا حتى لا يمكنكم الفهم من غيري لان
والعلوم الشرعية اوصيت الى الالائي غيري وهذا تحريم للصحابة على تعلم القرآن والعلوم منه صلح **قوله** فخصر بصر ما
تظن بعينيه الى السماء الا وان الحين فخصر اي سلب فكان صلح لما نظر الى السماء كوشق واعلم ان اهل هذا قارب فاعلم واخير امته
اذ يبغض روحه وينقطع الوحي ما قطع بحث لا يقدر الناس على حتى من العلوم الشرعية الا ما تعلموه من رسول الله صلح واسم ابو
الدرداء عوف بن عاصم بن زيد **قوله** يوشك ان يقرب ان يضرب الناس اكباد الا بكفاية عن اسراع الابل واجهاد سائة الشيرة
والركن وليحفظها ضرر ولم يعين قريش ان ياتي لسر الناس سيرا شديدا في البلاد السعيدة في طلب العلم ولا يكون عالما اعلم من
عالم المدينة ومذاهب ثمان الصحابة او الثمان لان في سيرة العصور لم يكن كثر العلم في بلد مثل ما كانت في المدينة وما بعد
ذكر قد ظهرت العلماء الفحول في كل بلد من بلاد الاسلام نحو بغداد وكوفة وغيرهما من البلاد اكثر مما كانت في المدينة ولعل عن النبي
من هذا الحديث تعظيم المدينة والظهار قدر ما وشرفها عند الناس لكي يقصد بها الناس من كل بلد ويعظروها ولا يتركونها محجة
قوله قال ابن عسلة من ماله يعني قال سفيان بن عيينة العالم اشار النبي صلى الله عليه وسلم ما لك بن اسرو وملا سواد الشافعي وكان صاحب القباصة
وصاحب الحديث والاحتماد **قوله** ومثل عن عبد الرزاق يعني قال عبد الرزاق وممن فضلوا اصحاب الحديث مثل ما قال
سفيان بن عيينة في ما ذكره قيل هذا العربي الرأى اذ اراد العربي عمن عبيد العنيز قيل عسري نسبة الى عسري الخطاب وكنى
سبحان الخطاب وما قالوه كان ثمة وليس سفيان وكحل ان ربه النبي صلى الله عليه وسلم ما لك بن اسرو وعمر بن عبد العزيز وكحل ان ربه النبي صلى الله عليه وسلم
لان العلماء في المدينة كانوا اكثر من غيرهم والنايعين واساع النابعين **قوله** عن ابي مسوية رواية يعني يقول ابو مسوية
منه الحديث رواية عن رسول الله لا تحذروا عن نفسه **قوله** فيما علم هذا لفظ المصنف يعني شك بعض الناس ان ابا مسوية
روى هذا الحديث عن رسول الله ام لا ولا يقول ان نفسه فيما اشته وفيما علم ان يروى هذا الحديث عن رسول الله لا يصح
قوله

قوله ان الله عز وجل بعثت الي آخرون معنى الحديث انه اذا اقل العلم او قلب المبتدعون وفق الله العالم رباني لان يعلم الناس علوم الدين
وسين لهم السنة عن البيهق وكيسرا هل البيهق ويد تم ويويد الدين ويعبر امله ويكثر العلم بين الناس **قوله** كل هذا العلم الا ان يحفظ
علم الدين وهذا الشارة الى علم الدين الذي صدر عن رسول الله من الكتاب والسنة اي بافته ويقوم باجباية معلمه **قوله** من كل خلف
عدوه اتخذت بغية اللام الرجل الصالح الذي ياتي بعد اعدو ويقوم مقامه ليعتق في لفظ الخلف العاهد والنهية والجمع والسلف بغية اللام
الجماعة الخاضعة والخلف من ياتي بعد من يعني كل قرن ياتي بعد قرن فمن كان متم عدلا صاحب التقوى والديانة يحفظ هذا العلم ويقوم
باجباية **قوله** يتفون عنه تحريف الغالين تغير ينفع على وزن ضرب يضرب اذا الطرد والاعد واصحاب يتفون يتفون تنقلت تحت الياء
الى القاء ومعدت عنه اي عن هذا العلم التحريف التبدل الغالين اصله غاليل ما كتبت الياء الاولى ثقلا الكسرة عليها ومعدت للافتاد
السالكين وسواسم فاعل من غلا يغلو اذا هجا وزاحد يعني يعيد ويعدل اصل السنة ما قال اصل البدعة في العلم ما قد خلقه عن هذا الصواب كما قال
القندية والجبرية والمسيحية وغيرهم من اصل البدع **قوله** واتحالم المبطلين الا حال ان يقول الرجل هذا الشعر من انشائي وليس من انشائية
حل يفسح العين في الماضي والغابر مثلا اذا نسب زيدا مثلا كلام عسرو او شعره الي بكره والاتحالم سمنه بمعنى التحي والمبطل اسم فاعل من
ابطل اذا قال باطلا وجعل شيئا باطلا واراد المبطلين سمنه الواضعة لها في هذا ما فعله او اقوالا من تلقاء انفسهم ويقولون هذا
حديث رسول الله او فعله او شئته يعني علماء هذا السنة يشنون للناس الحق ويلتذون اهاديث رسول الله وافعاله وسنة من غير ما
قوله وما يلجأ الجاهل الى ما قاله الجاهلون من تاويل القرآن والاهاديث بما ليس بصواب بين العلماء لنا سبطان كلاهما ويلات فيعلم
عن قبولها محمد بن يحيى عرف **كتاب الطهارة قوله** الطهور اني آخره اختلف اهل اللغة في الطهور
فقال بعضهم الطهور بضم الطاء المصدر واسم الماء الذي ينظرونه والطهور بفتح الطاء ليس في كلام العرب سئل وقال بعضهم بل الطهور
بضم الطاء المصدر وبفتحها الماء الذي ينظرونه وهذا القول موافقا ومنهنا الطهور بضم الطاء لان المراد به المصدر الشطر والنصف
والايمان من الصلوة لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلواتكم يعني الوضوء نصف الصلوة يعني لا يصح الصلوة الا بالوضوء
فيكون الوضوء شطرها وكحوزان يراد بالايمان الايمان الحقيقي يعني الوضوء نظيره للاعضاء الظاهرة عن الحدث كما ان الايمان تطهير
القلب عن الشرك والمراد من هذا تعظيم شأن الوضوء وعظم ثوابه **قوله** والمحمد لله ملائحة الجزان يعني الملقط بالمحمد لله ملائحة
ميزان قابل هذا اللفظ من الاجر غاية عظيمة هذا اللفظ **قوله** وسجان الله والمحمد لله ملائحة الجزان يعني الملقط بالمحمد لله ملائحة
قال علاء او قال علاء في رواية علاء معناه طاهر لان الف الشبيهة في بيان صغير لسبحان الله والمحمد لله ولما على رواية علاء يكون
سنة علاء كل واحد من ما تشر الخليفة ما بين السموات والارض من الاجر **قوله** والصلوة نور يصنع يكون له نور في القبر و
في طهارة القيحة حتى توصله الى الجنة وحصل لصالحه من طهارة المعاصي قال الله ان الصلوة تنقي عن الفحشاء والمنكر
قوله والصدقة برمان البرمان المحجج والدينا تيسر الربوا وتنجح من عذاب الله كما تيسر الحجج صاحبها وتقبله على نفسه **قوله**
والصبر ضياء الصبر حبيب النفس على المداومة على الشئ وحب الصبر في حصول مراد الرجل ويجعل له فرجا من كل عسر

قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة

قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة
قوله ان الله بعثت لغة الامة على كل لغة سنة

قوله



قوله والقران يحمله لكرا عليك واللام للنفع وعلى للضر يقال الحق له يحق عليه ارادوا يعني القرآن اما
 ناصر ك ويجوز من عذاب الله واما تحرك وممكك فان عظمت قدره وعلت بقايد فهو ناصح والافنوه **قوله** كل الناس يهدو
 اى يصحح يعني كل واحد اذا اصبح مع نفسه اى يعطى نفسه وياخذ عوضها ولو عمله وكسبه فان عمل فقيرا فقد باع نفسه واغدا يخير
 في شئنا وان عمل شرا فقد باع نفسه واغدا الشتر من شئنا وهو موثوق بها اى مملكتها واولها اذا اسلك الله اسلكه لئلا يما لك الا شئ
 عمرو بن عمار بن ساقى **قوله** ما نحواه حيا نحواه اذا انزل به اى سيد ويعمله الخطايا جمع فطرية الاسباب الاقام الوضوء بفتح الراء والماء
 الذى يتوضا به وبشئها المصدر ونداء المراد به هنا المكاره مع ملكه بفتح الميم وهو بمعنى الكره وهو المشقة والمراد بالمكاره هذا البرهنة
 بعينه بقوله اسبغ الوضوء على المكاره ايصال الماء الى مواضع العرض من غير ان ينقص منها شيئا عند شدة البرد **قوله** وكثرة
 الخطف الى المساجد الخطف جمع خطفه بفتح الخاء اى الخطف الواحد وهو ما بين القدمين يسمى المشى الى المساجد لانه الصلوة بالجاء
قوله واسطار الصلوة بعد الصلوة بعينه اى الصلوة بالجماعة او منفردا ينظر صلوة اخرى وتعلق قلبه بها اما ان
 مجلس في المسجد ينتظر ما يكون في بيته او مشغلا بقلبه معلق بالصلوة ينتظرها **قوله** فذلك الرباط اشارة الى ما ذكر من الطاعة
 الرباط والمرابطة ربط النفس والقرن بسبيل الله درجة وقضية ربيعه ياتي ذكر ما في باب الجهاد معنى المداومة على سبيل الطاعة
 مثل الجهاد في سبيل الله في القضية قوله من توضحا فاستن الوضوء اى لم يشرك من قرائنه وسنته شيئا **قوله** حرمت خطايا
 يعنى تزييل ماء الوضوء الصغار من الذنوب لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات **قوله** حتى يخرج من تحت اظفاره يعنى من
 جمع تحت حتى من اصابعه فيصير طاهرا من صفار الذنوب كما صار طاهرا من اذن حدث زويى هذا الحديث عثمان **قوله** اذا توضا
 العيد المسلم اوفى قوله او المؤمن للشكل من الراوى يعنى شكل الراوى اى صلح قال اذا توضا العيد المسلم او قال العيد المؤمن و
 كذا روى قول اوسع اخر قطر الماء يعنى شكله قال مع الماء او قال مع آخر قطر الماء القطر يسكون الطاء ابراء الماء وانزاله قطن
 نظن والمراد به هنا جريان الوضوء على الاعضاء عند غسلها والقطر ايضا جمع القطرة البيطش الا قد يعنى كل ذنب قلته يد المني
 النساء المحرمة وغيره **قوله** فشتما اى فشت اليهما فذقت اى نقيا طاهرا يعنى التوضاء يظهر الرجل من صفار الذنوب **قوله** تحضن
 اى يد فل عليه صلوة مكتوبة اى مفروضة احسان التوضوء ان يتم قرائنه الست وسنته خشوع الحضور وساعات الادب من
 ترك الالتفات الى اليمين واليسار واحسان الركوع ان يستوى ظهره وعتقه فيه ويجازي من قنينة من جنبيه ويضع يديه على ركبتيه و
 يطحن حتى يستقر اعضاءه ويقول سبحان ربى العظيم وكذا يتم قرائنه كل ركعة وسنته واما ذكر الركوع دون سائر الاركان لان الركوع
 اشغل على النفس لان الشايع اذا سار احسان الركوع فتم هذا احسان سائر الاركان **قوله** الاكاثت اى الاكاثت كل الصلوة للقران
 اى سائرة ومنزلة لتقوية الحاشية **قوله** ما لم يوت كبره ما لا دوام يوت يعنى الياء وكسر الاء هكسبى دوى ومعناه ما لم يعل
 كبيرة وصعقة ان معنى اى اعطى وحمل وحمل اعدا على الايمان كان من عمل على كل نفسه على الايمان الى ذلك العمل ينعقد
 صفار ذنوبه بفعل الوضوء والصلوة روى كذا **قوله** الاكاثت اى تكفير الذنوب والقران الامس

ومعنى النار

او المؤمن

تسوي على الطرف وتكفير الذنوب بسبب الصلوة حاصل وكما في جميع الدرر لا في وقت واحد وثمانى واحر **قوله** انه ضا
 لان عثمان توضحا فافزع اى صب الماء على يديه فغسل كفيه اى فغسل كفيه الى الكوعين ومضض اى رده الماء في فم واستنشاى
 جعل الماء في انفه وجرانقه واخرج نفسه يخرج ما في نفسه من الخناط **قوله** ثم مسح براسه ولم يذكر العود في مسح الراس و
 والطاير انه مسح براسه واخر **قوله** ثم قال من توضا وضوى مثلا اى قال رسول الله من توضا مثل وضوى هذا ما يعالفا ايضا
 وسنته **قوله** لا حدث نفسه فيما يشى الى الايجري في قلبه وسوسه واشتغال الامور الدنيوية يعنى يكون قلبه حاضرا وتلا بكلمة الانسان
 الحضور بالكفاية ولكن ينبغي ان لا يكون غافلا بحيث يغلب عليه الوسوسة وعينه القلب في الاشتغال الدنيوية ويجعل ان يزيد
 يقول لا حدث نفس اغلاص الصلوة لله تعالى اى لا يكون صلاية للربا وطلب الجاه والتسلل ويجعل ان يريد به ترك العوجى البري
 لفتة عظيمة ومنزلة رقيقة باراء الصلوة بل يسع ان يحقر نفسه كلما تغيرت نفسه وتكبر **قوله** مقبل عليهما بقلبه وهو مقبل مرفوع
 صفة لقوله ما من مسلم الا من زاير وتقدره ما سلم ويجوز ان يكون مقبل مقبر مبتداء محذوف اى وهو مقبل يعنى يصير ركعتين
 يكون طاهره وما يجده لتغيرت بالركعتين ويصليهما عن الخشوع والتعظيم **قوله** وجهيت له الجنة اى جعلت له الجنة لان الله تعالى
 كرم لا يضيع اجر حسن ومعه وجهيت ههنا ان الله تعالى يعطي الجنة تفضلا وكما بحيث لا يخالف وعده لمن هو عليه شى
 ومدنيب اهل السنة انه لا يح على الله شى ويل من ادخله الجنة بفضلا اذ قلده جهنته اسم به عقبيه ربيعة بن خرم بن كعب بن
 هو انصارى **قوله** كلمته الشهاده عقب الوضوء اشارة الى اغلاص العمل لله وطهارة القلب من الشرك والبراء بعد طهارة
 الاعضاء من الحدث والجنبة ومنه توضاى فخالصا له فان الوضوء لم يكن من فعل عبادة الاوثان ولم يتوضوا بعد لمعبود سوى الله
 فاذا توضا الرجل طهرت اعضاءه من الحدث وعفرت ذنوبه كما ذكر قبل هذا واذا قال كلمته الشهاده طهر من الشرك والبراء
 حينئذ استحق دخول الجنة من اى باب شاء لان الجنة للوحدين والمطيعين لله وهذا الرجل موحد مطيع قلابع من دخول الجنة من اى
 يا بغاء ومنه في الجنة للتبشير **قوله** عزرا مجمل عن الجمع اغرو وهو ابيض الوجه والمجمل ابيض الوجه واليد والوضوء يفتح منها الماء الواسع
 الذى وصل الى اعضاء المتوضى يعنى حيث وصل ماء الوضوء من الاعضاء يظهر منه نور ويأخر من من لطيف وقول ان استى يدعون
 كقول ان يكون معنى يدعون يسعون فاعل هذا يكون الضمير المصغر يدعون هو المفعول الاول اقيم مقام الفاعل وعزرا مفعول
 تارة يعنى يقال لا استى يا ربها القران المجملون مسلم وادخلوا الجنة ويجعل ان يكون معناه يدعون الى يوم القيامة او دخول الجنة حال
 كونهم غير المجالين قبل دخولها لانه يريد به هنا العفة والتجمل كليهما والحالة العفة **قوله** فن استطاع منكم ان يطيل غزوة ويجعل
 ولكن ذكر التجمل لانه لما كان ذكر عزرا مجمل قبل هذا علم انه يريد به هنا العفة والتجمل كليهما والحالة العفة ان يوصل ماء الوضوء وهو
 الى اكثر من محل الفرض والحالة التجمل ان يوصل ماء الوضوء في غسل اليدين والرجلين الى اكثر من محل الفرض **قوله** تلجأ بحليته
 الحلية الرينة الوضوء بفتح الواو وذكر معناه يعنى الى حيث يبلغ ماء الوضوء من الاعضاء كحل فيه النور والسوار والخمال في الجنة
قوله استقيموا اى الرتموا الطريق المستقيم في الدين والايمان بجميع الامارات والانتها عن جميع المناسبات من الاستقامة **قوله**

الغرة بياض الوجه والتجمل
بياض الرجلين والذنوب
ان يطيل غزوته

لا ينافي معان من الطاعات
ويشتركون من المعاصي

شعور
١١٢

هذا الحديث يدل على ان
الوضوء واجب في كل صلاة
وغيره مما لا يذكر بعد هذا
مادة ما لا يذكر بعد هذا

فليس لمسح وان كان معناه
الوضوء على سبيل الوجوب فهو
٣

ولم يحصر اوصي اذا طاعت امر او عدنيا يعني استيقموا ولكن لا تطيقون ان تستقيموا حتى الاستقامة لانها شديدة وانما قال ولما
تحصروا يعترفوا بالتقصير ولا تغتروا بما يعملون من الطاعات ويتركون من المعاصي قلل بالنسبة الى ما هو الاستقامة
فان الاستقامة ان يطعموا الله ولا يعصوه اصلا ومن يطيق هذا وقبل معنى ونحوه لا تقدر وان تعدوا ثواب الاستقامة
من كثرة قول واعلموا ان غير اعمال الصلوة وانما الصلوة خير من غير مالاته الصلوة من كل عبادة كقراءة القرآن والتسبيح
وترك الاكل والتكبير وغير ذلك **قوله** ولا تحاوطوا على الوضوء الا من طهر ليدوم يعني المتأخر لا يداوم على الوضوء الا من
اذ اراه احد ولا يتوضأ اذ لم يره احد وكنتي الكفار لا يتوضؤون **قوله** من توضأ على طهر اى من طهر اى من طهر اى من طهر اى من طهر
بالوضوء الاول صلوة فان لم يصل بالوضوء الاول للتحسين بعد الوضوء واعلم ان بعض النسخ قوله استيقموا الرقعة عشر
مكذوب على انه حديث واحد من غير ما صلوة ورواية ابراهيم وكنتي شرح السنة المذكوران رواية قوله استيقموا الرقعة ولا حقا
على الوضوء الا من طهر ابو عبد الله نوبان مولى رسول الله صلعم فقوله وقال من توضأ على طهر ليبقى له عشر حسنات هذا حديث
رواه ابراهيم **باب ما يوجب الوضوء قوله** احدث اى صار احدث وهو ما يبطل الوضوء
يعنى لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء الا اذا لم يجد الماء وجد التراب فيقوم التيمم مقام الوضوء وان لم يجد الماء والتراب بقيت نكاح
الصلوة **قوله** بغير طهر بضم الطاء اى بغير وضوء **قوله** لا صدقة من العلل الخيانة في الغنمة يعني لا تقبل صلواتك من مال حرام **قوله**
كنت رجلا مذاء المذاق بشديد الذلال بالذلة لشره من ذكره والمذى ما رقيق يخرج من الذكر عند ملاعبه الرجل امرأته
او عند النظر اليها **قوله** مكنت استحيى يعني استحيى ان اسأل النبي عن حكم المذى هل هو موهوب لغيره ام لا وهل يوجب غسل الاضراس
المقداد حتى سال النبي عن حكم المذى وانما استحيى امير المؤمنين على رضى الله عنه ان يسأل النبي عن المذى يكون فاطمة بنت النبي
زوجته **قوله** يغسل ذكره يعني لا يغسل عليه من المذى بل يلوخس يغسل ذكره منه ويتوضأ لا يبطل الوضوء والمقداد موهوب لغيره كغيره
الوسيد ويقال المقداد بن الاسود بن عبد شمس بن عبد مناف لانه تيمم موهوب **قوله** توضؤوا
طلب الوضوء ونحو الحسن والتطاقة والمستعمل في الشرح في غسل الاضراس الاربعة للصلوة ويقال لغسل الكفين التوضؤ
ايضا فيعمل بهما ان يريد صلح غسل الكفين لزالة البراءة الكريمة والرتومة ويحتمل ان يريد به الوضوء المعروف ثم يحتمل ان يريد به
الوضوء على سبيل الاستحباب على سبيل الوجوب فان كان معناه غسل الكفين او الوضوء على سبيل الاستحباب فيكون حديث بن عباس
وغيره مما لا يذكر بعد هذا مائة التادع الذي اثار فيه النار وغيره كالماء والسكر والسيريق والتجبر وغير ذلك
وذنب يعبر عن العلم الى الحجاب الوضوء فاسته النار وكان عمر بن عبد العزيز يتوضأ في كل السكر **قوله** اوضأ
من نحوه الغنم اصلا اى توضأ بغير تيمم الا في هجرة الاستحمام والثانية هجرة غسل المكحل فحذرت الهجرة الاستحمام ام
لدلالة الحال عليهما وكذا لانه قوله اوضأ من نحوه الا بالوضوء بعض النسخ ايتوضأ بالياء بعد هجرة الاستحمام وهذا غلط
لانه بلغة هذا الحديث في الصحاح وكان بالهمز ولم يكن بعدا همزة ياء والوضوء والوضوء من اكل لحم الابل واليحيى هذا حديث

صغيرا وما عندنا الفقهاء والمراد من غسل الكفين وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل لحم الابل لان له راحة كريمة بخلاف
لحم الغنم **قوله** اصلي في مرض الغنم المراض جميع مرض بفتح الميم وكسر اللام وهو موضع الرطوبة والرطوبة الغنم كما
من الانسان وكالبروك للحمل والمبارك جمع مبارك فتح والراء وهو موضع البروك يعني الصلوة في موضع يكون فيه الغنم غير مكره وفي
موضع الابر وكرو لان الرجل يمين من تقابل الابر فيلحقه منها صدمة فلا يكون له حضوره الصلوة وهذا الخوف لا يكون من الغنم كونه جابر
ابو عبد الله وقيل ابو خالد واسم جده عمرو بن جندب **قوله** اذا وجد احدكم في رطبة شيئا يعني اذا ترددت رطبة راح وشكله يدل
عنه من راح ام لا الهمة في الشرح للاستحمام **قوله** فلا يخرج من المسجد يعني اذا شكك في بطل وضوءه ام لا فلا يخرج من المسجد للوضوء
لانه لا يبطل وضوءه لان الوضوء كان متيقنا فلا يبطل بالشك **قوله** حتى يسمع صوتا اى صوت راح خرج منه **قوله** او يجرى الى راحة
راح خرج منه يعني حتى يتيقن بطلان وضوءه **قوله** يفضى الى غسل فده وقال ان له دما الى انا غسلت في ان للبين سما الى راحة وانما
في اليوم فاستغسل اليد والقدم عند كل شيء له رطوبة وبقا اثره اليد والقدم **قوله** صلا الصلوات الالف واللام فهذا الاستغراق
ويوم الفتح نصب على الظرف يعني صلى جميع الصلوات المقروضة والمستوفى فيهم فتمكة بوضوء واحد وهذا دليل على ان قدران
يصلى صلوات كثيرة بوضوء واحد لا يكره صلوة بشرط ان لا يغلب عليه البول والغايظ فان غلبا عليه كره صلوة **قوله** و
سج على حفرة دليل على حيوان المسح على الخفين كنية بريد ابو عبد الله واسم ابيه الحصيب بن عبد الله بن الحارث **قوله**
كانوا الى كان رسول الله واصحابه بالصدى اى تازلن وما صلين بهذا الموضع ادى جبريل وكما قرب من جبريل ادى افعال
التفضيل كان معناه اقرب قرى جبريل في غير **قوله** ثم دعا بالاذى اى طلب ما كان معهم من الزاد لياكلوا فلم يبق الا
السويق اى قام حضرة السويق فامر به الى فامر رسول الله القوم من السوق ترى ما خرج جبريل من ثوبه شربة اذ ابل الشربة
ذقوه وانما بل رسول الله السويق لان المبلول اسم له الاكل وانقع صدقك ما كره عابد بن محمد بن عيسى بن حارث وهو انصاري
قوله لا وضوء الا وضوء اى يجب على الرجل الا اذا سمع صوت راح خرج منه او راح خرج منه فخرج منه حتى لا يبطل الوضوء الا بغيره وجماع
ووجدان الرغ غير مشروط لان الرجل قد يكون ام تلا يسمع الصوت وقد يكون انشم وهو الذي في انقه استفاد لا يدرك الشم
ليس معنى هذا الحديث انه لا يبطل الا بالصوت او الريح بل بطلات الوضوء اكثر من هذا كما ذكره كتب الفقه وانما هذا
الحديث انه لا يبطل الا بالوضوء بالشك **قوله** من المذى الاخره يعني من خروج المذى بجل الوضوء ومن خروج المذى بجل الاغتسال
قوله مفتاح الصلوة المفتاح ما يفتح به الباب وهو بيت خول الدار من سبب الدخول في الصلوة الوضوء المحرم الذي هو
الصلوة وقوله وتكرها الكثير يعني لا يجوز الدخول في الصلوة الا بقول الله اكبر معقارنا بالنية وسج الدخول في الصلوة تحريا
لانه محرم الكلام والضرب المشي والاكل وغير ذلك على المصطلح التحليل جعل شيء محرم حلالا **قوله** وتحليلها التسليم يخرج من الصلوة
يكون بالتسليم والتسليم من الصلوة ما يجب عند الشافعي صحيح عند ابن حنيفة وعندنا انا جلسنا في الصلوة بعد التسليم ثم فعل
ما يناقض الصلوة كما لكلام واطلاق الوضوء وقد ذكرنا في غيرنا صلاته ولا حاجة الى التسليم عنده **قوله** اذا اناسنا يفتنوا

الميم

فصو اذا خرج الروح التي لا صوت له من اسفل الانسان رواه علي بن ابي طالب **قوله** وكما السمة العينان الوكاح بكسر الواو وما يشد
 به راس الكيس وغيره السمة للبر واصلته بفتح السين والثاء فذقت الثاء بمعنى حفظ العيون من خروج الروح انما يكون اذا كان الرميل
 يقظان وليس شيا ما اذا نام فليتبوضا لان رما خرج منه روح وليس له علم بذلك قال الشيخ اراد بالشيخ محي السنة قوله هذا
 في غير القاعد يعني هذا الحكم الذي اذا نام الرجل فليتبوضا فيرث نام مضطجعا تاما من نام قاعدا مقعد من الارض استيقظ و
 مقعد على من الارض كما كان فلا يبطل وضوءه وان طال نومهم لان اصحاب رسول الله جلوسون في انتظار العشاء وتيامون
 قاعين حتى يخفون رؤسهم من النوم يصلون بذلك الوضوء ولا يحدون الوضوء بفتح العين في الماضي وضمها وكسر ما في القاب
 ضففا اذا تحرك العلم والنجويينا ويساران من الروح والمراد منهما ميل الراس الى كل جانب من النوم **قوله** ان الوضوء يبعث روح
 الوضوء على النيام الذي ينام ومورا قد وضطج على جنبه لانه اذا وضطج فترت وضعفت اعضاؤه وانفتح مقعد فيزيد ان
 خرج منه شئ لا يعلم كخروجه بخلاف ما اذا نام ومقعد فكن من الارض **قوله** استرقت مفاصل استرقت في اذا قرت وضعفت
 المفاصل جمع مفصل وهو نور العظام والسرور قوس معروف **قوله** اذا اسرركم ذكره اعلم ان العلماء اختلفوا في انتقال الروح
 من الفرج فقال الشافعي اذا اسر الرجل ذكره او ذكر فغير يبطل الكف والا صابغ يبطل وضوءه وكذلك المرأة اذا استترت فغير
 اوفرج امرأة يبطل وضوءها وكذلك مذنب لله الا انه يقول المرنطيم الكف وبالساعة يبطل ايضا وقال ابو حنيفة وما كل
 من الفرج لا يبطل الوضوء بسورة بنت صفوان بن نوفل بن اسد ومي قرشية **قوله** مثل عند اي عن الذكر متى يبطل
 الوضوء من الذكر تا حيا رسول الله يقول هل هذا البضعة تنك البضعة بفتح الباء قطع لم يعني لا يبطل الوضوء من الذكر كما لا يبطل
 من سائر الاعضاء لانه قطعة منه كالحصية والغدة وغيرهما افضى اذا وصل وافضى به اذا وصل **قوله** ليس منه او يترد كره
 بينهما اي يزيد شي اي ثوب وغيره يعني اذا وصل يدك الى ذكره من غير حائز فليتبوضا قول محي السنة في حديث
 طلق انه مستوح اما قال هذا لان الخطاي مكنتي قال ودليل كونه منسوخا ان طلق بن علي بن رسول الله حين سجد
 المدينة وعلوة السنة الاولي متى الهجره واسلم ابو هريرة عام هجرته وهو السنة السابعة من الهجرة وقد روي ابو هريرة اذا
 افضى اهدم الى اخره حديث اي مسيرة يكلم بطلان غير الذكر وحديث طلق حكم بانه لا يبطل الوضوء به وما يتناظر
 وكل حديث متناقصين يكون المتناظر منهما على التقديم وقال اصحاب ابو حنيفة يحتمل ان طلق بن علي عاد الى رسول الله
 بعد اسلامه اي مسيرة وسمع هذا الحديث فعلى هذا التقدير يكون حديث طلق ناخا ومنسوخا واذا اتعاضوا بالان
 سقط الاضحية حديث طلق واي مسيرة كليهما وتعود الى قول الصحابة فتعمل بقولهم وقول علي بن ابي طالب في الوضوء
 اي الازداء وهذيفة وعار بن اسرانه لا يبطل الوضوء بغير الذكر فوافق ابو حنيفة اترال مدراء من الصحابة وقال عمرو بن ابي
 عيسر وسعد بن ابي وقاص وابو هريرة وعائشة لا يبطل الوضوء بغيره فوافق هذا الشافعي اترال مولاه حد طلق بن عمرو وقيل بل هو علي بن ابي
 الحنفى الباقى قوله **قوله** يقبل بعض انواعه اعلم ان العلماء اختلفوا في بطلان الوضوء بغير السواد فقال ابو حنيفة لا يبطل

مكانه

قوله ما صح عن ابن ابي
 اي كانت عن انس
 وهو سواد مع بفتح
 ما في قوله ان عمر مع
 الكسر اي عاشق

غيره في عرضوا عن علي
 اي ثبت عند خلفه
 اي عاشق لمحبوه
 من نظر له لمحبه وقد عطف
 وهو خرد خرد وسلب
 اختياره وفعل اكله
 وشربه ولا يبطل الا
 بغيره مع حبس فخره في الا
 حديث ابو هريرة فقيل
 من مولانا تعارض له ان يكون
 طلق ناخا م
 حديث
 يقولون
 قوله الله على طلق بن م
 مضطجعا

الوضوء بل النساء يدل هذا الحديث وقال الشافعي واخذ يبطل الوضوء بل النساء الاجنبيات وروي هذا القول عن عمر وعبد الله بن
 عمرو بن شعيبه وعند مالك يبطل اذا لمس بالبنوة فان كان بغير شهوة فلا يبطل **قوله** احقر رسول الله صلوات الله عليه وآله كذا في الرواية كذا في حديثه
 وهذا الحديث فينا صرحا في موضع توضيحه ما سته التاد لا يبطل الوضوء **قوله** جفا مشويا اي جفنا مشويا هذا الحديث ايضا صرحا في
 نوحه توعد ما سته التاد من سلة روجه النبي اسمها الى امية بن المغيرة المحرومية **باب ادب الخلا عن الصحاح**
قوله اذا ايمت الغايط الغايط ما يخرج من دبر الانسان شرقا الى وجها وجوه مكة الى الشرق وغربا الى وجها وجوه مكة الى الغرب
 يعني اذا جلس قضاء الحاجة فلا استقبال القبلة ولا استقبال القبلة او يسار ما اسم ابواب طالين
 كليب بن ثعلبة بن عبد مناف **قوله** مناغ الصواد يعني النبي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة يكون في
 اما اذا كان في بيت او وراء حمار فلا يسار لان عبد الله بن عمر اتى انى صعديت احته حفصة ومن رويته النبي فرأى رسول
 الله مقفها جبهته مستدبر القبلة مستقبلا الشام الى استقبال بيت المقدس وذلك كان في بيان تعدد الشافعي استقبال القبلة واستدبارها
 غير حرام في البنين وعند ابى حنيفة يستوى الصواد والبنين في تحريم استقبال القبلة واستدبارها **قوله** نهانا الى ارضه ارضه مدله
 المواضع ليس للشك بل للعطف ومعناه معنى الواو يعني نهانا عن جمع هذه الاشياء والنهي عن الاستنجاء باليمين تنبؤا لانه لا يبي
 تحريم والاستنجاء بثلاثة احوال واجب عند الشافعي فلو حصل النقاء باقل من ثلثة لزم استعمال تام ثلثه وعند ابى حنيفة فلو حصل النقاء
 بواحد او اثنين لا حاجة الى استعمال الزيادة الرجوع السجدة رجعها لوجه حال الطهارة الى حال النجاسة فكذلك ذكر الخطاي
 واما العظم ذكر الخطاي انه لا يجوز الاستنجاء بعظم ميتة ولا مذكاة قيل في حله النبي عن الاستنجاء انه امس لاريزيل النجاسة وقيل علته
 انه يمكن مصته او مضفه عند الحاجة فهو مطعون وقيل لان النبي صلوات الله عليه وآله قال في العظم انه اذا نجا منكم من الحجر كنيته فكان ابو عبد الله
 وهو مولى رسول الله ويعرف بسلان الحنبر وممن فارس وقيل ممن من صهقان من رامهرمز من قرية يقال لها حجر **قوله** من
 الحنث والحنث الحنث بضم الهمزة جمع حنث وهو المودى من الحن والشيطان والحنث يسكون الياء الشرطية يكون ان يكون
 الحنث يسكون الياء مثل الحنث بضمها لانه يجوز اسكان العين من فعل مضومة القاء والعين واما الحنث بفتح فيثمة وهي
 الاثني المودية من الحجر واما عاذ رسول الله من الشيطان والحن عند حوله الخلا لان الخلا ما وى الشيطان والحجر **قوله**
 وما يعذبان في كبير الكبير السقل والشديد يعني يعذبان بسبب ذنوبهم لكن احترازه منها فاعقلا وشهدوا لانه لو كان شيئا يشق عليه
 الاحتراز منه لكان معدورا فيه ولم يكن له عذاب كسلس البول والمسحاة فان ثوبهما نجسان يصليان معهما ولم يكن لهما
 بذلك لانهما يشق عليهما الاحتراز من النجاسة ولا يجوز ان يقال المراد الكثير منا الكثير من الذنوب لانه في حديثه يكون معناه
 ان النجاسة وترك الاحتراز من البول ليسا من الكبار بل مما من الكبار لا يستبرأ ولا يستتره معناه لا يحترز ولا يبعد عن قوله
 يشق بالتميم يعني يشق الى محل واحد من الشخصين اللذين بينهما عداوة وليق بينهما العداوة فان سقل الحنث واحد منهما ما يقبل
 الاخر من النجاسة والايذاء **قوله** ثم اتمه جريدة رطبة الجريدة عصن النخل يعني اتمه رسول الله جريد نخله ينصفين

بالعظم

للتخفيف

البول

فعرز كل نصف على قبر وقال لعلي ان تخفف ويزال عنهما العذاب مادام سنان النصفان رطبين وسبب تخفيف العذاب
عنه ما لم يبيس اذ عليه السلام سأل الله ان يخفف عنهما العذاب هذا القدر لو صول بركة اليهما لانه لا يجر موضع الاصاب
ببركة وليس تخفيف العذاب عنهما كما صفة الجريد الرطب لان الجمادات ليس بعضها اولى من بعض فالرطب مثل اليابس واما الفضيل
بتفضيل الله بعض الجمادات كاللبيبة والمساهد والميثيق نصره بتفضيل الرطب على اليابس ملكة ذكرا الخطاي وغيره من مخلوق
الملاء **قوله** اتقوا اي اهدروا واقتنوا اللاتعيز اي الاسيرين اللذين هما سببا لللعنة يعني اهدروا ان يفعلوا منابر
الشيبين من الشئ الذي هو سبب اللعنة لا عن لالة اذا حصل اللعنة بسبب فكان هو اللعنة **قوله** الذي تخلى هذا المصائب
يعني اهدوا تعوط الذي يتعوط في طريق الناس والثاني يتعوط الذي يتعوط في ظلم التعوط والمراد بالظلم هذا الظل
الذي فيه الناس للحدث اما على شجرة وهدار بعيد لا يجلس فيه الناس ولا يرون به يجوز التعوط فيه اذ لا يكون تحت شجرة مشرفة
قوله فلا يتنفس اي فلا يخرج نفسه في الطريق اذا اراد التعوط فليرفع يده عن الاعداء ويتنفس ويستر بلباسه وعنه النبي
عن التنفس الا ان لا يتنفس في الاعداء لتغير ما في الاعداء بنفسه **قوله** فلا يسرد كيمينه يعني لا يضع يده اليمنى على ذكره ولا ياتخذ
يمينه عند الاستنجاء وغيره لان يدي اليمنى شريفة لا يستعملها الا في الموضع الشريفه كالوجه والراس وغيرهما **قوله** ولا تضع
يمينه يعني ولا يستنج بيمينه وهو معنى قلنا طريقه ان يا هذا الذكر بشاله ويحبه على هدار او حجر كبير بحيث لا يستعمل يمينه لا
في هذا الذكر ولا في هذا الحجر وام ابن قناذ الحارث بن ربيع الانصاري **قوله** فليستنشر اي فليخرج يمينه من اذنه عند
الاستنقاء حتى يخرج ما فيه من الخاط والتغير استنجى استنجى بالخرقة وهي الحجر فليوتر اي فليستنج وتراثلثا او حسا او شيئا
او ترا اذا جعل الشئ وترا **قوله** يد تحل اخلا اخلا بالموضع الذي يقضي الانسان فيه حاجته احمل انا فلام يعني المبالاة
والقلام العترة لولا محل العترة والقلاح الاداوة والاداة طرف من جلد يتوضأ منه والعترة بفتح العين والنون ربح
وانما محل العترة معه لحفر الاضرب ولين التراب ليدول في موضع ليس كيلا يصيبه الرشا **قوله** نزع فامة من اصبعه
دخول اخلا لان اسم الله مكتوب عليه **قوله** اذا اراد البيران البراز فيقع اليها الذماب الي قضاء الحاجة انطلق اي
ذنب يعني اذا اراد الخروج الي قضاء الحاجة في الصمرا ابعده في المشي حتى وصل الي موضع لا يراه اهدم مجلس **قوله**
ذات يوم اي يوما اللات زيادة فاق دشا الدمث الموضع اللين يعني مجلس في موضع ليس في اصل هدار يقال ولم يجلس موضع
صليب كيلا يصيبه الرشا وذلك الجدار لم يكن ملكا لاهد بل كان عاديا او كان للكفار اما ضيعة وانما لا يجوز ان يكون ملكا
لان البول يضرب الجدار لان البول ما يحل التراب سجدا ويحل في الحوز الا ضرر ملكا من غير ان يكون ملكا **قوله** فليوتر
لبول ارتداد يرتاد اذا اطلب وهو افتعال من ارتاد يرد وروا اذا اطلب يعني ليطلب لينا للبول كيلا يربص اليه الرشا
قوله اذا اراد الحاجة يعني اذا اراد قضاء الحاجة لم يشف عورة حتى يقرب من الارض وسوى في الصمرا والبيان لان رفع الثوب
كشف العورة وكشف العورة لا يجوز في الكوفة والصمرا الا عند الحاجة والضرورة ولا ضرورة في رفع الثوب بل ان يقرب

١١٨

مجلس

فان قيل كيف يستنج بالحجر
فان اخذ الحجر بشاله والذكر
يمينه
قوله فليستنشر
من شئ لئلا يمشط
نظفوا الكفاة وجورين
اجند اوله اي يخرج خاله
سني فليل
واش جمع
الشر

مرفعه
قضاء
والاشر والالف
والرمد بوير
اجند اوله سني
فصل واشش
صرفه وجمع
قضاء

من الارض

من الارض عند الجدر لقضاء الحاجة **قوله** انما انكم مثل الوداد انكم مثل الاب فاشفقوا والرحمة وتسلطكم الخير وما فيه صلاح دينكم
ودنياكم وكحل انا قال هذا يحصل بينهم وبينه صلح انما ويرتفع عنهم الجهاد الذي يمنهم عن سوال الميائل الدينية **قوله** ونهى عن الروث
والرمة الروث السرجين والرمة يشد يد الميم العظم البارد والمراد الرمة مطلق العظم باليا كان او غير بال يعني تمام عن الاستنجاء
بجر والعظم **قوله** كان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يستعمل رسول الله يد اليمنى فيما لا حنة فيه كالرصق والاكل والشرب وغير ذلك
ويستعمل يد اليسرى فيما حنة كالاكل والشرب والنجاسة وغسل القدمين وغير ذلك والمراد بقوله انما كان من اذى في حنة
فيه حنة كما قلنا قوله اذا ذهب اهدمك الى الغايط والموضع المنخفض والمراد منه من الخلاء سجي اخلا غايطا لان عادة اهل
الصحارى قضاء حاجتهم من التعوط من الموضع المنخفض كيلا يراهم اعدو الغايط ايضا احدث اطلقوا ثلثه اجماعا للتعديتة يعني فليأخذ
لثه اجماعا يستطيب يمينه الى استنجى يعني فاما اي فان الحجر الثلث كيمي اي يكتفي عنه اي عن الاستنجاء ولا حاجة له الى الاستنجاء بالماء
قوله لا تجوا الروث الروث السرجين وشه هذا الحديث يعلم من حديث اخر ومدان ابن شعود روى ان جماعة من اهل انوار رسول الله صلى
وقالوا يا رسول الله انما اتقنا ان نتجوا الروث والعظم والحجر فان الله تعالى جعل لنا فيما رزقنا من الشئ صلح عن الاستنجاء بما وقد وجدنا في ذلك
النبوة التي صنعها الحاقظ ابو نعيم روى انه لما ان اجز قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اعطنا مديتة فقال رسول الله اعطيتكم العظم الروث
فاذا وجدوا حجر عظام او روثا جعلوا به العظم كان لم يوكل منه اللحم فيما كمل اجز وجعل الروث شحيرا ان كان تكل البداية اكل الشحير وتبنا ان
اكل التبر وغير ذلك من العلف فيعلقون دوامهم وذلك مسخرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الم يستنج اهد بالعظم والروث فاما اذا استنجى
به اهدم لم يكن ليجز فيما تفع والحمة بضم الحاء الغم **قوله** لعل الحية لا تقول بركبتي يعني لعلك تعيش بعدى مدة فاحذر الناس ان من فعل
شيئا من هذه الاشياء فانما يرى لانه فعل فعلا امر به وهذا تمديد ومبالغة في الزجر عن فعل هذه الاشياء من عقد الحية كان عادة العرب
في الجاهلية ومن الاعمال ايضا انهم يعقدون الحية في العراب وبعضهم يلوي الحية ويحبل حبلها حتى الشئ صلح الله عن هذا لان هذا
تغير خلق الله وامرهم بالتمثال المشط واصهلل الشعر للزينة لان الانسان ينبغي ان يكون حسن الصورة **قوله** او تغله وترا حنة
اهل الحيا ملية انهم يجعلون في ثياب دوامهم الوتر ونوعه من ان يدفع العين ويحفظ من الامت قتمى الشئ امته عن هذا انه لم يدفع شيئا
سوى الله وكلامه سواد على اهد كما جازت باب الرجيد يكلام الله يريد تقليد الوتر عنقها شحوت ويحتمل ما يجعل جماعة ويحتمل ان يريد بانتهى عن
الوتر الا صمرا عن اخلاق الدابة بالوتر اي بعص الوتر عنقها شحوت ويحتمل ان يريد بتقليد الوتر ما يجعل جماعة من القدمية في اعناقهم من
والجملون فان هذا تغير خلق الله بما لم يامر به الشرع الرجوع السرجين ويقع من ثياب من عدى ترهارة للانصاري **قوله** من
اكتحل فليوتر اي من جعل الكحل في عينه فيمكن عدد الاميال وترا في كل غير ثلثه اميال او ثلثه اميال ولو جعل في كل غير ثلثه اميال
بجاز **قوله** من فعل فقد احسن يعني فقد احسن بان الحائض ذاتي بسنته ومن لا فلا يخرج اي ومن لم يفعل وترا بل فعل شحوت كل
عين يبلى فلان عليه لان الايتار ليس بواجب **قوله** ومن شحرت فليوتر ذكره من هذا قوله عقيب هذا من فعل فقد احسن
اي من استنجى وترا فقد احسن بان الحائض ذاتي بسنته ومن لا فلا يخرج عليه لان الايتار شحوت وليس بواجب اي ومن لم يستنج وترا

الغاطم
اسم الموضع المنخفض وهو الغاطم
على الروث الذي يخرج منهم في ذلك
الموضع الباطني هو

وليس من سنتي هو

إذا حصل النجا انقضت التيمم
والزيارة على الثلث

فلا يخرج عليه لان الاتيان سنة وليس واجب هذا فيما زاد على الثلث ثم ان حصل النقاء بشفع فهو بخير من ان يقتصر على الشفع من ان
 يريد عليه حتى يحكم بالوتر فاما اذا حصل النقاء بحرا وحجر فقل يلزمه الثلث ام لا فيه خلاف بين الشافعي والحنفي وقد ذكره اول
 هذا الباب **قوله** ومن لا تخلص من لم يستنج بالحجر فلا ثم عليه **قوله** لما تخل اي ما اخرج به بالحلال من بين استنائه فليست
 اي فليست لانه ربما يخرج معه دم لان الحلال قد يخرج من بين الأسنان لانه لو كان اذا مضغ من فعل فقد احسن يعني من فعل هذا
 السنة فقد احسن ومن لم يفعلها بان الحلال ما اخرج به بالحلال فلا يخرج عليه لانه لم يتقصر خروج الدم معه فاد ايقظ خروج الدم محرم اكله
 لان الدم حرام بالاجماع **قوله** فان لم يجد الا ان يجمع كثيرا الكثير لجمع يعني فان لم يجد من التراب والرمال قدر الكثير او
 يعتقد وراه كمليرا به احمد **قوله** فان الشيطان يلعب بمغادير آدم يعني فان الشيطان يحضر الرجل اذا اقتض حاجته لان الرجل
 في هذا الوقت لا يذكر الله فانا نكف الرجل من ذكر الله يحضره الشيطان ويأمره بالسوء فكذلك عند قضاء الحاجة امره بكشف العورة
 والبول في موضع الصليب ومستقبل الريح ليصيبه رشاش البول وكل ذلك لعب الشيطان ببنى آدم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ستر العورة
 مخالفة للشيطان **قوله** عقيب هذا من فعل فقد احسن بايتان السنة ومن لم يجمع كثيرا بل قعد في الصحراء من غير ستر فلا يصرح لان
 الستر عند قضاء الحاجة في الصحراء غير واجب اذا لم يره احد **قوله** في مستحبه المتعمم موضع الاحتمام وهو الاغتسال بالمحميم
 وهو الماء الحار ويقال لكل موضع يغتسل فيه مستح وان لم يكن الماء الذي يغتسل منه حارا **قوله** فان عامة الوسواس من الغفلة الا
 كثير يعني اكثر الوسواس يحصل من البول في المستح لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيصيبه رشاش ويقع في قلبه وسكوته بانه
 هذا صايد من رشاش لم لان كان الموضع نجسا بسبب آخر يكون الاغتسال فيه مندوبا عند الله من المغفل بالنعين
 المعجزة وبالفاء ترعد من حرقف من اسم **قوله** في حجر الحجر السعد في الارض وعله التي عن البول في الحجر لان الحجر في موضع الهواء
 ربما يصيب البول شيئا من الهواء فيمت كالمخلة والدود الضعيف وربما يقصد حية او عقرب فيلده ورجا يصيب الجن
 فتقلد الجن من الغضب كما قلنا الجن سعدين عباده يمين باله حجر فنفذ ما تف من الجن وقراء هذا الشعر يخرج قملنا سيد
 الخبز سعدين عباده فرمينا بمسممين ولم نحفظ فواد فان اذ كان في ذلك فالا هتزاز عن البول في الحجر سنة مؤكدة غلبنا في كتيب معرفة
 العناية ولم نجد اسم بل بعد عبد الله بن سبر **قوله** اتقوا الملا عن الملا من جمع ملعن ويدر مصدر **قوله** في مكان من لعن اذا شتم
 يعني اعدوا قضاء الحاجة في هذه المواضع لانها مواضع اللعنة يقول من راي بوله او غايظنه هذه المواضع لعن الله من
 فضل هذا السراز المتقوطة السوار ذم مود وهو الموضع الذي ياتي به الناس من راس عين او تهر وشرب الماء والوضوء
 وقارة الطريق الطريق الواسع الذي يقصره الناس رايه يده قده ويلبسون عليه **قوله** لا تحسج الرجلان
 كسر الحميم لانه كان بحسره وما لان لا انتهى كسرت الحميم لانقاذ الساكنين بضر بان الغايظ اي يشيان الى قضاء الحاجة
 الضرب المشي يعنى اي يعرض بعنه لا يجوز ان يجلس الرجلان على قضاء الحاجة وكشفان عورتها وبسط
 كل واحد منهما الى عورة صاحبه ويحدثان **قوله** ان الحشوش جمع حش وهو الحلاء والحش في الاصل جماعة من الجمال الحلاء
 للفقير من

هذا الحديث في
 ما رواه احمد بن
 حنبل في مسنده
 في كتاب النجاة
 في باب الوضوء
 في قوله
 من لم يجد
 الا ان يجمع
 كثيرا الكثير
 لجمع يعني
 فان لم يجد
 من التراب
 والرمال قدر
 الكثير او
 يعتقد وراه
 كمليرا به
 احمد قوله
 فان الشيطان
 يلعب بمغادير
 آدم يعني فان
 الشيطان يحضر
 الرجل اذا
 اقتض حاجته
 لان الرجل
 في هذا الوقت
 لا يذكر الله
 فانا نكف الرجل
 من ذكر الله
 يحضره الشيطان
 ويأمره بالسوء
 فكذلك عند
 قضاء الحاجة
 امره بكشف
 العورة والبول
 في موضع
 الصليب
 ومستقبل
 الريح ليصيبه
 رشاش البول
 وكل ذلك لعب
 الشيطان ببنى
 آدم فامر النبي
 صلى الله عليه
 وسلم ستر
 العورة مخالفة
 للشيطان قوله
 عقيب هذا
 من فعل فقد
 احسن بايتان
 السنة ومن لم
 يجمع كثيرا
 بل قعد في
 الصحراء من
 غير ستر فلا
 يصرح لان
 الستر عند
 قضاء الحاجة
 في الصحراء
 غير واجب
 اذا لم يره
 احد قوله
 في مستحبه
 المتعمم موضع
 الاحتمام
 وهو الاغتسال
 بالمحميم
 وهو الماء
 الحار ويقال
 لكل موضع
 يغتسل فيه
 مستح وان لم
 يكن الماء
 الذي يغتسل
 منه حارا قوله
 فان عامة
 الوسواس من
 الغفلة الا
 كثير يعني
 اكثر الوسواس
 يحصل من البول
 في المستح
 لانه يصير
 ذلك الموضع
 نجسا فيصيبه
 رشاش ويقع
 في قلبه
 وسكوته بانه
 هذا صايد
 من رشاش
 لم لان كان
 الموضع
 نجسا بسبب
 آخر يكون
 الاغتسال
 فيه مندوبا
 عند الله من
 المغفل
 بالنعين
 المعجزة
 وبالفاء
 ترعد من
 حرقف من
 اسم قوله
 في حجر
 الحجر السعد
 في الارض
 وعله التي
 عن البول
 في الحجر لان
 الحجر في
 موضع
 الهواء
 ربما يصيب
 البول شيئا
 من الهواء
 فيمت كالمخلة
 والدود
 الضعيف
 وربما يقصد
 حية او
 عقرب فيلده
 ورجا يصيب
 الجن فتقلد
 الجن من
 الغضب
 كما قلنا
 الجن سعدين
 عباده
 يمين باله
 حجر فنفذ
 ما تف من
 الجن وقراء
 هذا الشعر
 يخرج قملنا
 سيد الخبز
 سعدين
 عباده
 فرمينا
 بمسممين
 ولم نحفظ
 فواد فان
 اذ كان في
 ذلك فالا
 هتزاز عن
 البول في
 الحجر سنة
 مؤكدة
 غلبنا في
 كتيب
 معرفة
 العناية
 ولم نجد
 اسم بل
 بعد عبد
 الله بن
 سبر قوله
 اتقوا
 الملا عن
 الملا من
 جمع
 ملعن ويدر
 مصدر قوله
 في مكان
 من لعن
 اذا شتم
 يعني
 اعدوا
 قضاء
 الحاجة
 في هذه
 المواضع
 لانها
 مواضع
 اللعنة
 يقول من
 راي بوله
 او غايظنه
 هذه
 المواضع
 لعن الله
 من فضل
 هذا
 السراز
 المتقوطة
 السوار
 ذم مود
 وهو
 الموضع
 الذي ياتي
 به الناس
 من راس
 عين او
 تهر
 وشرب
 الماء
 والوضوء
 وقارة
 الطريق
 الطريق
 الواسع
 الذي يقصره
 الناس
 رايه
 يده
 قده
 ويلبسون
 عليه قوله
 لا تحسج
 الرجلان
 كسر
 الحميم
 لانه
 كان
 بحسره
 وما لان
 لا انتهى
 كسرت
 الحميم
 لانقاذ
 الساكنين
 بضر بان
 الغايظ
 اي يشيان
 الى
 قضاء
 الحاجة
 الضرب
 المشي
 يعنى
 اي يعرض
 بعنه
 لا يجوز
 ان يجلس
 الرجلان
 على
 قضاء
 الحاجة
 وكشفان
 عورتها
 وبسط
 كل
 واحد
 منهما
 الى
 عورة
 صاحبه
 ويحدثان
 قوله
 ان
 الحشوش
 جمع
 حش
 وهو
 الحلاء
 والحش
 في الاصل
 جماعة
 من
 الجمال
 الحلاء
 للفقير
 من

ايضا

والحش في الاصل جماعة حش لان العرب كانوا يتعوطون من الخيل في كل موضع يقضي فيه الانسان حاجته حشا بهذا الاعتبار
 محضرة اي موضع حضور الجن والشياطين في هذا الحديث في الحديث الذي بعد هذا زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري **قوله** ستر
 ما بين العينين يعني اذا دخل الانسان الحلاء وكشف عورته نظرا الى الجن والشيطان وربما يودس ويلجعه ضررا هذا اذا لم يقل
 بسم الله عند دخول الحلاء فاما اذا قال بسم الله عند دخول الحلاء فعلى الله بينه وبين العينين والجن والشياطين محال
 في لم يره يسرله بسم الله **قوله** غفر الله الغفران مصدر كما لغرفة وانتصابه يفعل مقدما اي السيل غفرانك من غدا يلفظ
 صلح بهذا اللقطة عقيب شروبه من الحلاء وهما انما استغفر عن خلقه من ذكر الله في الوقت الذي كان في الحلاء والباء انما استغفر
 عن التقصير في ان اشكرتم الله فانه تعالى ذق الطعام وجعل سقره في البطن وابق في الحش ما كان سبب قوة الج ونفعه وشان
 ما كان نوزي لولم يخرج فن يطبق القيام بغير هذه الشعم **قوله** في ثور ظهر قسيه اجانه يتوضا منه ويوك منه الطعام الزكوة
 ظهر في جلد يتوضا منه داوثة **قوله** او ذكوة لا هذا الشين من تارة المسه مادته تور ذكوة في ركوة ويحمل ان يكون الشكل من بروجي عن
 اي مسريرة يعني يشكك سمع من اي مسريرة قال في ثورا وقال في ركوة لم مسح يده على الارض هذا يدل على ان مسح اليد على
 الارض بعد الاحتجاج لانه الراحة من اليد ثم انيته يابا آخر ليس منته هذا انه لا يجوز التوضؤ بالماء الباقي من الاحتجاج بل يجوز وانما ان يابا
 آخر لا تلمس من الاول غي اوبقى نابا لا يكفيه **قوله** ونضح فرجه النضج نضج الماء على موضع يعني اذا مال او تقي رش فرجه كيف ما
 اما لفتح نزل البول وقطعه لان الماء يقطع البول ويجلب واما لفتح الوسوسة فان الرجل اذا لم ينضج بالماء قربه ووجد بعد ذلك الماء
 رجه نظرا انه يخرج من البول وانا نضح فرجه فكلما فهد للماء يعلم انه بل الماء ملا يقطع الوسوسة وقيل المراد بنضح فرجه من الاحتجاج
 وقيل سقيان بن الحكم لا علم اتر سقيان وهو من ابدال الكوفة في غير هذا الحديث **قوله** من عهد ان العود يجمع عود وهو الخشب
 هذا يدل على ان الرجل اذا كان نجاسة في ناهيه بيته ومديحها او يقرأ القرآن او يدركه ناهيه اخرى يجوز ذلك لو صلى على سيرا او
 سجاده خشية نجس بجوزلان للنجس علم كان قدع البول تحت سيره وهو على السير والقالب انه صلح لا يخلوا في الليل من الصلوة **قوله**
 القدر والذكر **قوله** راني رسول الله صلح الى آخره وعله النبي عن البول قايما انه بيد عورته كيف يراه الناس من بعيد وايضا لا يومن
 من رجوع البول اليه وهذا النبي تهي تشريه لانه تهي تحريم **قوله** سبأ طه قوم السبأ طه يعني السيد الموضع الذي يليق فيه السراب
 المخرج من البيوت والنجاسات قال الشيخ بين تهي حشر عن البول قايما وبين بول صلح قايما ثاقرة في الظلمة ولكن ليس في
 الحقيقة بينهما قتلان النبي صلح بال قايما بعدد بول حشر لم يكن بعدد عدنا النبي قيل كان الجحرا طه تحت ركبتيه
 من حيايت عقيته فلم يكنه الجحور ولانه لم يكنه الجحور من السبأ طه لان السبأ طه يكون اعلا مرتفعا فلهذا حشر الناس
 يسقط على فلقه ويرجع اليه البول ولو حشر مستقبلا الناس سد وعورته لم تلام على هذا قايما فلهذا حشر لم يرض البول
 الى موضع آخر قلنا لان ما حشر البول حشره فبذرة اسم ابيه حشر فيقال حشر فيقال حشر فيقال حشر فيقال حشر فيقال حشر فيقال حشر
باب السواك قوله لولا ان اشق على امتي اشق حشر من الحش في الاصل جماعة من الجمال الحلاء
 للنسوة من

اي لغرضنا عليهم تاخير صلوة العشاء يعني لو لال لم يحق امتي مشقه بان افرض عليهم تاخير صلوة العشاء السواك
 عند صلوة لغرضنا عليهم من غير فصلها ولكن افرض عليهم بان جعلها مستند قوما بالسواك وانما استأجر رسول الله اذا دخل
 بيته لان الغالب ان لا يتكلم في الطريق من المسجد الى بيته او من موضع اخر الى بيته والعم يتغير بعد التكلم فاذا دخل بيته ابتداء
 بالسواك لانها التعريف وهذا تعلم من ان الله بان الرجل اذا اراد التكلم مع احد فاستعمل السواك لطيب لسانه وقدمه
 يتاذى احد من راح فده واسم جده معلوم ما في من يزيد من لعب الحمار في قوله للتعبه اي لصلوة الليل يشوصر اي يغسل فاه
 اي فيه **قوله** عشرين من القطرة الى عشرين من السنته والاسلام **قوله** اعفاء العبيته الاعفاء الاثام والنوثر يعني قول
 العبيته بحالها ولا يقصها كعادة بعض الكفار والقلة ردية **قوله** واستنشق الماء اي جعله في الاتق في الوضوء **قوله** قطر الاطفار
 اي تعلم الاطفار القطر **قوله** وغسل البرام والبرام جمع بوجه يضم الباء والجيم وهي مفصل الاصبع والمراد منها خطوط
 الكف وانما امر النبي وبالغ في غسلها لانه سقى الوحش فيها فتلط وشتم الوحش فيها فلا يصل الماء الى تحتها ويصيد الح
 الوضوء والغسل التفت القلع **قوله** واسفاص الماء هذا كناية عن الاستحباب لان الرجل اذا اتى الماء في الاستحباب ينقص الماء وقيل انما
 تنقاص الماء معصر البول وقطعه بغسل الذكر لان الماء مقصور ويقض البول فعلى هذا اراد بالماء البول **قوله** الا ان يكون المضمضة
 يعني لا يطن العاشر الا المضمضة والاستحباب تدركون معان الذكر في اكثر المواضع فاذا ذكره هذا الاستحباب والظاهر
 ان المضمضة تدركات مذكورة نسبتها **قوله** السواك مطهرة المطهرة بمعنى الطهارة وهي معلوم وهي مصدر شحى والمصدر
 بمعنى الفاعل والمفعول وحتمل ههنا ان يكون معنى الفاعل اي مطهر للمعنى المرصاة ههنا محوز ان يكون بمعنى الفاعل اي مرضي
 ومحصل مرضي الله ويجوز ان يكون وحده معنى المفعول اي مرضي للرب **قوله** اربع من سنن المسلمين اي اربع فضائل من سنن الانبياء
 احبابة هذا اللفظ ثلث روايات اعد بها الحياء بالحاء غير المعجزة وبالبايع بمعنى الحياء الذي يكون من الذين كسرت العورة و
 ترك القوا حشون وغير ذلك لا الحياء الجليل فان جميع الناس في الحياء الجليل مشترك وقد ذكر شرح هذا في قوله الحياء شديدا في الايات
 والرواية الثانية الختان بالحاء المعجزة وبالنا وهو من سنة الانبياء من زمان ابراهيم عليه السلام الى زماننا واتفقت في انه
 سنة في ديننا او فرض معه الشافعي فرض وعنه اي حقيقه سنة وروى انه ولد اربعة عشر نبيا محمدا آدم وشيث ونوح وصه
 وصالح ولوط وسحيب ويوسف وموسى وسليمان وداود وعيسى وخاتم النبيين وهو النبي واصحاب الرس وديننا محمد صلعم
 والرواية الثلثة الختان بالحاء غير المعجزة وبمنه شدة وبمنه ما يختص به وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لان
 الختان محرم الحضايب به في اليد والرجل في حق الرجال لان فيها تشبيها بالنساء واما حضايب النساء فانما يكره قبل نيتها من ذابل
 صار سنة من فعل نبينا واسمه صلعم فاذا كان كذلك فليس يكون من سنن المسلمين **قوله** لا يرتدي الا لينةا فيستيقظ اي يقبضه
 من النوم يتسوك اي يستعمل السواك وانما تسوك بعد اليقظة من النوم لانه لا يتغير الفم الذي حصل بالانوار يكون رايحة فده
 طيبة اذا ذكره او قرأ القرآن او تكلم مع احد من الملئ الا ان تسوك لتفعل امته اقدا بسنته صلعم **قوله** يستاك استاك

المائم

ولكن

وتسول وسول بمعنى واحد تواما لا غسله سدا دليل على ان غسل السواك سنة بعد التسوك المسواك مفعول بمعنى الالة التسوك و
 التسوك التسويد والمراد ههنا تسويد فربما فسرته او اصبح في الفم لانه الالة الاله الكريمة قوله انما يدايد يعني تواميا واستعماله
 في قبل الغسل لينةا يعني سركة ثم رسول الله صلعم سدا دليل على ان استعماله على الغير لا يجوز بغير اذن مالكه وغايته انما فعلت هذا
 الاشارة الذي يكون بين الروضة ووجهها **باب** **سنن الوضوء قوله** باب سنن الوضوء ليس مراده
 بسنن الوضوء ذكر السنن في هذا الباب دوني الفرائض بل يذكر السنن والفرائض جميعا في هذا الباب وانما مراده بيان اقوال رسول الله
 في الوضوء من الفرائض والسنن يقال لافعال رسول الله واقواله السنن فربما كان او سنة قولهم جاء في السنة كذا اي في الحديث
 فلا يتسوك اي فلا يدايد في ماء الاناء وسدائني تنسويه لانه محرم بل لو ادخل يده في الاناء ولم يتيقن نجاسته يده لا يصير الماء نجسا
قوله لا يدري ان يات يدايد الرجل اذا كان في الليل يمكن او فعل فعلا في الليل يعني لا يدري ان يات يدايد لعل يده وصلت الى
 نجاسته ومن يدايد او يقطن ولكن يدايد في ذلك اذ اتيه من النوم مثل ان يقبل برغوثا او قمل يدايد او مس راس ذكره وكان راس
 ذكره نجسا يخرج منه اي او استحي بالبحر وحرق ووصل يده الى راسه ذكره او يدايد في حال الخوض **قوله** فليس ينشأ اي فليس ينشأ في
 انفة فان الشيطان يبيت على خيشومه ان يخيشوم ما يجز الاتق يعني ان الرجل يقطن بوسم الشيطان ويامر بالسواك من كل طرف
 ويوقع في قلبه الوسوسة فاذا نام الرجل علم الشيطان انه لا يمكنه وسوسة لانه زال بالنوم احسبه ووقع عنه بالنوم علم التكليف في بيت
 الشيطان فدا فخل انفة ليلقى في دماغه الرويا الفاسدة ويمنعه الرويا الصالحة لان محل الرويا الفاسدة وكثير من الناس قد يصل ويضع
 في الفتحة في الرويا الفاسدة مثل ان يريه الشيطان ويقول له انك في او انك في او امره بشي لم يكن شرعا او نساء عرشى هو
 شرعي فامر النبي منه ان يغسل يدايد فلو انهم لارال لوث الشيطان ونتمه منها وطريق دفع الرويا الفاسدة ان يغسل الرجل
 بالوضوء جنبه الايمن ويذكر اسم الله تعالى ويقراء القرآن حتى يدايد في النوم فاذا نام كذلك لا يقربه الشيطان حتى يسقط **قوله** فدا
 يفضي الوضوء يفضي الواء والماء الذي يتوضأ به افرغ اي صب الماء فاقبل بهما وادبر اي وضع كفيه واصابعه عند جبهته وامرهما
 على راسه حتى وصل الى قفا ثم رد ما حتى وصل الى جبهته الغرة فاصبح عرفة والعرة بفتح العين مصدر يعني مرة واحدا
 من عرفة اذا انقلا الماء بالكف والعرة بفتح العين الاسم وهي ما كف من الماء **قوله** فتنضموا وتنشقوا يعني
 اخذ عرفة وجعل بعضها في فوه وبعضه في انفة وكذلك فعل في العرة الثانية والثالث **قوله** فتنضموا وتنشقوا يعني
 قفعل ذلك لانه يعني اخذ عرفة واجهة وجعل بعضها في فوه وبعضه في انفة ثم جعل ثانيا والثالث كل ذلك من كف واحدة والرواية التي
 بعد سدا مثل هذا الاتفا انما اخذ عرفة اللقطة عند الله من زيد بن عاصم بن كعب بن عوف الانصاري **قوله** مرة مرة يعني غسل كل عضو
 مرة واحدة وسبع مرات مرة واحدة سدا موافق لكل الوضوء والمراد بالفضل والثلث هو الاكل وقد فعل رسول الله صلعم كل ذلك
 لسد مسد ان جميع ذلك مما يزين فعل الاكل يكون ثوابه اكثر **قوله** واعقابه الواو في واعقابه الحال والاعقاب مع عقب وهو
 خلف القدم تلوح اي تظهر يوتسدا لم يصل اليها الماء فقال رسول الله صلعم ويل للاعقاب من النار يعني تصل النار الى المواضع

السواك الغرض منه تسويد السواك
 باذن صاحبها لان استعمال السواك

التي لم يصل اليها الماء من موضع الوضوء اذا كان اتصال الماء اليها فرضا لم ينعقد الوضوء **قوله** فمحا صيته اعلم ان مسح جميع الراس فرض عند كل
 يدليل قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وعندنا في صنيفه مسح قدر الناصية فرض يدل على هذا الحديث وعند الشافعي مسح على ثلث شعرات و
 قول علي شعرة واحدة لان الياء في قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم للتعمير والتقليل بعضه كالكثير واقامه رسول الله على العمامة لتسهيل
 فكأن المسح على الخفيف يعقوب مقام غسل الرجلين فكأن المسح على العمامة يعقوب مقام المسح على الراس في تكميل المسح لانه قد افترض ان
 مسح الرأس بقدر العرض لا يشق في كشفه من العمامة بخلاف كشف الرجل من الخف الصغيرة برسمه بن ابي عاصم بن مسعود بن عقيب
 الشقيق **قوله** بحسب السمتين السمتين الابداء باليمين في شاة اي في اسنزه يعني الشان الا من شق ظهره اي في وضوءه يعني يغسل اوله باليمين
 ورجله اليمنى قبل اليسرى الشريفة امتشاط الرأس وهو استعمال المشط في الراس يعني يتشط الجانبتين العيين من راسه قبل جانبت اليسار لتعمل
 ليس التعليل يعني يدق رجليه اليمنى في التعليل اليسرى **قوله** فابدأ بايسمك الايام من جميع الايام وهو يمسح باليمين والميام من جميع اليمن
 وهو يمسح باليمن ايضا في رواية ما يمسح **قوله** لا وضوء في الاوضو كالماء عن لم يذكر اسم الله عند الوضوء ولا استغنى الكمال عند الاضواء وقال
 بعضهم بطل وضوهم وقال الحق في راية ان ترك التسمية عامدا بطل وضوءه وان تركها ما يبطل وضوءه والوضوء عند العجز العرش **قوله**
 السبع الوضوء فان قيل هذا الجواب لا يتناسب مع السؤال لانه صلح لم يجعله كيفية الوضوء وهو سال عن الجواب انه سال عن بعض سنن
 الوضوء او عن كماله لا عن اصل الوضوء فانه يعرف الوضوء **قوله** صلح السبع الوضوء يعني لا يتناول شيئا من فرايضه وتقليم الاصابع منه ان
 وصل الماء بين الاصابع عند غسل الرجل وان لم تصل فعملها واجبه المياعة في الوضوء سنة وهو ان يوصل الماء في المضمضة الى الحلق
 وفي استنشاق الى الجفن الانف وتجره الى أقصى النجم الا ان يكون صاعيا فلا يوصل الماء في باطنه فيبطل وضوءه من صبرة وقيل بل
 ليقط برع من صبره عزه الله المشفق **قوله** يدركها صابغ حياي تحللها كخصه اي يخصص اليسرى فاستنحى تحليل الاصابع كخصه اليد
 اليسرى يدا وبريها اليمنى من اخصه الى الايام ببريها اليسرى من الايام الى المخصص المستور شيئا من عمره والعمري القرشي **قوله**
 تحتها اي تحت حبيته ان اغسل وجهه كغسله وقلل به تحت شعر حبيته من جانبت حلقه ليصل الماء الى كل جانب من الحبيته
 ويفعل هذا وقت غسل وجهه لانه من كمال غسل الوجه لا بعد الفراغ من الوضوء كما طهت قوم معناه ظاهرا **قوله** حتى انقاس اي
 حتى ازال الوضوء من كيفية الانقاء التطهير وذا عيه يميني ويديه من روبر الاصابع الى المرفقين فصل ظهوره بفتح الظاء
 يعني بقيه الماء الذي توضع عليه وعند شرب فضل الطهورات ما يودي من عياده وهي الوضوء فيكون فيه بركة كمن شربه ولما
 من القيام تديكون لتعظيم الناس ان الشرب قايما يمانه وليس كسرام وقد جاء اماريش يدل على نهي الشرب عن
 القيام ويأتي كحش هذا في باب انشاء الله تعالى كيف كان طهور رسول الله بضم الظاء وهو الوضوء وابوصية بالياء
 المنقولة من طه من تحت وهو ان يمسح باليدين **قوله** باطنهما بالسبا حتى ياطن
 الاذن الطرف الذي فيه الشفة فطاس الطرف الذي على الراس والسبا حتى يعنى المسح عند الشافعي مسح الاذن
 ياد يديه لا ياد التي مسح به الراس وعندنا في صنيفه مسح الاذن مع الراس ياد **قوله** وصدغية الصدغ الشعر الذي

معلم

وهو في غير مكانه

بين الاذن وبين الناصية من كل جانب من جانبي الراس بجر الاذن وصحفة ثقبية المفتوحة الى اللدغ رشح يت مسحون بين
 الحارث بن زفاة البخاري **قوله** ياد غير فضل يد يعني مسح راسه ياد جديدة لا ياد التي بقي على يديه من غسل اليدين لان ذلك الماء
 مستعمل ومذا الحديث منقول من صحاح المسلم فيلبيح ان يكون من السحاح فعمل المصنف لم يشعر كون في صحاح المسلم ووهله في صحاح
 فعمله من الحسان واعلم ان عيد الله بن زيد حيث التي ذكره في كتاب المصباح فهو عيد الله بن زيد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن
قوله مسح المايقن المايقن طرف العين من جانبت الانف يعني ذكره في مصنفه وضوء رسول الله وذكر من تحليلها انه صلح مسح المايقن الى
 يتبينها ويفسها من السحاح وهو فتح العين **قوله** وقال الاذنان من الراس يعني قال ابو امامة ان رسول الله قال الاذنان من الراس
 يعني نحو مسح الاذنين مع الراس ياد واحد وهو يد ابى حنيفة ومالك والشافعي مسح الاذنان ياد جديدة لا ياد التي
 مسح به الراس **قوله** اياه الوضوء ثلثا ثلثا يعني غسل كل عضو ثلثا وقال هكذي في الحدود وهو الوضوء ثلثا ثلثا وطم اي طم نفسه فاعلم ان
 اوله التعوي بنفسه فيما زاد على الثلث من غير حصول ثواب له اوله انك الماء بلا فائدة **قوله** يعتدون في الدعاء والظهور يعني هذا الحديث
 ان ابن عبد الله بن مغفل بلغه ان عن غير الجنة قصر البصر فقال اللهم اني مسك البصر الا يبصر فقال ابو الهيثم يعني ما لا تسأل شيئا معنا
 من الجنة لانه لا يكون نكر الشيء مقدرا في تقدير الله لشخص معين غيرك فحينئذ سالت ما ليس لك ومن سالت شيئا ليس له اليه حاجة فقد
 في الدعاء واما التقدي في الظهور فهو ان يغسل الاغصاء اكثر من ثلث مرات او اسرف في اراقة الماء في الاتجاد والوضوء والغسل **قوله**
 يقال له الوهمان الوهمان يعني الما والماء مصدر من كبر العين في الماخي وجماعه الغبار اذا تحير من غياه العشى يعني وكل البصر
 شيطانا بايقاع الوسوسة في الوضوء يقال للموتوي لم يصل الماء الى هذا العضو زد مرة اخرى حتى يحل على غسل الاغصاء اربع مرات اكثر
 في اليد علة لان استعمال الماء اكثر من ثلث مرات يدعة فاحر النبي امته ان يحدروا من الكوفة والاسراق في استعمال الماء في هذا الشيطان
 ولما لا تقاد الناس في التعمير حتى لم يعطوا صل وصل الماء في اعضاء الوضوء والغسل ولم يصلوا صل غسل مرة او مرتين او ثلثا او اكثر كنية
 ابو المتوكل وجمعه يمسح من عبيد بن زيد من معوية بن عمرو **قوله** مسح وجهه بطرف ثوبه يعني ينشف اعضاءه بعد الوضوء في ينشف الاغصاء
 بعد الوضوء وجمان احد مما ان السنة ان لا ينشف اعضاءه يدلي بصل هذا الحديث والذي بعد ينشف بها بعد الوضوء يعني
 بها اعضاءه وانه اعلم بالصواب **باب** **الغسل** **قوله** بين شعبها الاربع الشعبة هي شعبة وهي العنق
 من الشجر قبل اراذ شعبها الاربع يديها ورجليها وكتفيها وطرفي فرسها ثم لهما اي ثم بها معا قال ابن العربي ليجد
 الرجل امراته اذا جماعها والاصح ان يجمد منها يحد والمباغضة في الامر وكل ذلك كناية عن الجماع فعبس رسول الله عن الجماع
 بالكفاية لان الكفاية في مثل هذه الاشياء افصح لان المقصود من معلوم معنى اذا استقي الختانان وجب الغسل وان لم ينزل المني
 لم يجب الغسل وهذا مستوحى بالحديث الذي قبله من رواه عن عاتقة انها اذا قالت اذ السعا الختانان وجب
 الغسل فعلت انا ورسول الله فاعتلنا **قوله** اما الماء من المادة الاصلح يعني هذا الحديث الذي هو انما الماء من
 المادة مستوحى في الجماعه ولكن معمول به في النوم فان راى ان يجمع امراته لم يستغفر راعي المستحى وجب عليه الغسل وان

الوضوء من اذ على هذا فقد استأثر
 الادب في حقه رسول الله وتعدى الى جوارحه

فقد تعدى في الدعاء لانه طلب
 شيئا ليس له ومن سالت اكثر من
 قدره او سالت شيئا ليس له

لحديث معوية في باب الغسل
 والثاني ان السنة ان ينشف
 الاغصاء

لم ير المعنى لم يجب عليه الغسل قوله ان الله لا يستحي من الحق يعني انما ايضا الاستحي من سالك هو صفة نفست المسلمة الى حسرت وبها
من استخبار ما سالت ام سليم او يحتمل المرادة وتقديره او يحتمل المرادة ويكون لها معنى وكخرج منها كالرجل تربت يشك من ادعاء
لا يوجد او وقوعه بل يقال دم اهد على فعل او قول وقد يقال للتسلط وسعى تربت يشك الى حسرت قايته فاسرة ومثلا
بيدك الشراب قوله فيم يشبهها ولا ما يعنى قد يشبه الولد الام تان لم يكن لها ستم لم يشبهها لان المشابهة انما يكون اذا كان
الولد غير امها قوله فمنها اعلا يعنى اذا كان وقع بينهما في الرحم فليكون منه اعلى من ستم صاهة يكون شبه الولد من ستم من ستم اكثر اسم لم الى ستم زبير فالله يريد
قوله او ستم يعنى ان وقع ستم صاهة في الرحم قبل صاهة يكون شبه الولد من ستم من ستم اكثر اسم لم الى ستم زبير فالله يريد
لا يعرف لها اسم قوله تغسل يديها اي كفيه يعرض اي نصب قوله ثم يفرغ افرغ اي صب اذا صب موهها وضعت
لشئ غسلا يغسل بضم الغين الماء الذي يغسل والغسل بيسر الغين ما يغسل به الراهن من الطير او ما يغسل توهها وضعت
لشئ غسلا يعنى وضعت ماء يغسل به فسرت بثوب اي صوبت له ستر يغسل به راة كيلة اهد فذلها اي مسح يده على
الارض يزل منه الراحة الكريمة الحفشات جمع حفنة وهي على الكف من الماء وغيره وقونها على كفيه سدنا تكيد للحفشات تحي اي يتاعد من
ذكر الموضع قونها ثم تحي تغسل قد يعنى لم يغسل قد يعنى توصل الى آخر غسلها الى آخر الغسل وفي الحديث المتقدم قول
عائشة ثم يتوضا كما يتوضا في الصلوة يدل على انه صلح غسل قد يعنى حتى توصل الى الوضوء انما يكون كما يتوضا للصلوة انه غسل
القديس فيكون في الغسل المعنى ان يغسل القديس عند الوضوء وان يورثها الى آخر الغسل يد ليل سدين الحديث فتاوانه اي
اعطيته قوله فلم يغسل منى قها ضد الثوب كثر شرح السنة انما لم يخذ الثوب عن تنشيفه الا اغتسل بغيره فانطلق
اي ستم وهو يتقصر به في المشي التقصير التمرير معنى محرك يديه في المشي كما هو عادة من لم يجزئته وقوة فدان صاحب التركة
والقوة ترك يديه المشي وليس معناه تقصير اليدين لانهما على يديه من الماء لان تقصير اليد في الوضوء والغسل بركوه وقيل بل
منه تقصير اليد لان الماء المستعمل عند قمته هذا القليل لا يكون تقصير اليد في الوضوء والغسل بركوه وقيل بل
يحيرن الهمم يزوسه من عباد الله قولها من المحيض المحيض كغيره ما اسم اي مجموعة الحارث من المحيض
الفرصة بغير القاء قبل الصلابة المحيطة قطعة من قطن او حرقة وقوله من سكر كغيره مسي مقدر على فرصة مطيعة من سكره قتل لا
يقال فرصة الا اذا كانت مطيعة نفع هذا الاحتياج الى ان يقال مطيعة قولها فتظهر اي تنظيها بانها استعمالها في الواضع التي اصحابها
دم الحيف حتى يصير مطيعة فاقبدها اي قرنها الى تضي وقتت لها ستم تسمى بها اي ابتيها واستعملها في العزج وعملها فيهم
قونها اشديغ المعترة وهم الشير مضارع مستك من ضد الضفر يسع شعر الراش ويعد ذواته الضغيف والدابة يعنى اهل شعر اي شدوا
فانقبضوا وفرته للغسل ام لا كمشي امله تحشيز فتسقط الترن للنصب والحنى التقريوق وصعب الشاؤم ثلث عثبات
اي ثلث مرات اي نصب على راسك ثلث مرات اما بالكف او بطرفه وليس المراد من ثلث عثبات الحصر ثلث حيث لا يجوز اقل
منه او اكثر بل المراد منه اتصال الماء الى الشعر فان وصل الماء الى باطن الشعر وظاهره مرة واحدة يكون الثلث سنة وان لم يصل

على
اقول الا ان
الرجل على
الخيول كالحقة

ثلث

وذلك في الصلوات من الهم والدعاء
بشيء لا يشترطه

ونقص

ثلث يكون الزيادة عليها واجبة حتى يصل الماء الى غاسر وبالطه قوله ثم يقبضين اي تصبيران على سائر اعضاءك فتظهر من اي نصيبين
بعد اتصال الماء الى جميع اعضاءك طامسة الضغائر عند ابراهيم النخعي والاصوات وهو الماء الى باطنها ولم يصل وعند النخعي ان وصل
لم يجب ان لم يصل وجبت عند ابن حنيفة وجب اتصال الماء الى اصول ظفائر النساء فاذا وصل الماء الى اصولها لا يجب ان يصل الى باطن الشعر
المضفور وامانة الرجل كح اتصال الماء الى ظاهر شعره المضفور وبالطه عند ابن حنيفة ايضا قوله يتوضا باليد المذرطة وثلث
رطل بالبعذارى والصلابة اربعة اموال قوله يني وبسته اي موضوع ذكر الالاء هو وعند واسع الراش جعل يديها فيه واذا قد
الماء في يادتي اي شئتني يا هذا الماء ويا خدي في دعواي اترك المادى هذا الحديث يدل على ان الماء الذي غرس فيه الجنب منه طامس
سواء في الرجل والمرأة معادة اسم ابيها عبد الله بن ابي نسل قوله بعد البلل اي كرا الحنك اذا استقط ولا يذكر كرا فلهما يعني لا يذكر بعد التيمم
من النوم انه جامع احدا في النوم رمى اي يظن معنى هذا الحديث ان استقط وهو ما لم يجز في غسل العسل والاعمال التي ذكرها في الاصل
والظن في شقفة وشقفة يقال هذا شقفة من شقفة من شق وادوا المراد من هذا ان الرجل والمرأة من اصل واحد ولو ادرك
عليه السلام وادوا كحان الحنان والمراد بالمشاورة الحنان لغيب الحشفة في الفرح وكح كل شعرة جنبه يعني لو بقيت
شعرة واحدة لم يصل اليها الماء بقية جنبه الرجل ولا نأخسوا الشعر وصلو المادى الى الشعر وانفقوا البشرة لهم والبشرة من
الوضوح او صلوا اليها الماد فلو كان في موضع وجع كح لا يصل الماء الى تحته لم يرتفع الجنبه قوله فعل بها كذا وكذا الى فعل يتكلم
الشعر من العقاب ومن النار غدا بالشديد اقال علي بن ابي طالب ان عمت هذا التمديد عادت باي الي جميع شعري وقد رواه
ان عليا كان يجتر شعرا من راسه ليعمل الماد الى الجمع راسه وروي عن عذبة قوله لا يتوضا بعد الغسل هذا يحتمل امرين احداهما ان يتوضا
في ابتداء الغسل فاذا فرغ من الغسل يكتفي بذلك الوضوء ويتوضا مرة اخرى والحكم لذلك في الفقه والثاني ان يستنجي ويوصل الماد بنيه
الغسل الى جميع اعضاءه ولا يتوضا لا قيل الغسل ولا يعده بل اذا ارتفع الحديث الاكبر وهو الجنابة يرتفع الحديث الاكبر وهو
ما يحتاج فيه الى الوضوء والحكم كذلك في الفقه قوله يغسل راسه بالخطي كغيره الخاضع معروض يغسل به الراش بحيث يراى الي كبتف ذلك
الخطي صورة هذا الحديث ان يغسل راسه بالخطي كغيره الخاضع معروض يغسل به الراش بحيث يراى الي كبتف ذلك
على راسه للتبريد وتطيب الراش يتكلم الخطي على راسه ولا يصيب على راسه الماء بعد ذلك لانه ارتفع عن راسه قبل جعل الخطي
عليه ثم يصيب على راسه الماء لترتفع الجنابة عن باقي بدنه بعد جعل الخطي على راسه لان عايشة قالت راسه بالخطي وهو وصية يعنى عند
جعل الخطي على راسه كان جنبها بالنسبة الى باقي اعضاءه لا بالنسبة الى راسه قوله حيي بيابن الاويل ملسورة مخففة والثانية مشددة
مرقومة واحده يبي سلف يات على وزن عيلم فاذا غت الثانية في التاشه يعنى ان الله كرم نارك لفضح العباد وتجارتهم
قوله شيراى ساتر على غير الناس لا يترك استقامم راجع الحيا والتستر يعنى جها من الصغير من عباد الله كما قيل رسول الله
كلموا بما خلف الله يعنى يمكن تكلم صفات الله مما يمكن ان يكون من المخلوق يعنى لو نداد جميعا على عباد الله كما كان الله رحما على
عباده وغير ذلك فاما كان فيه ضرورة تستروا ستر اذا ستر الرجل نفسه فعلى بن ابي اسيد عن ابي عبد الله عن عامر بن الحارث بن بكرة

شقان الرجل الى انال الرجال
في البشارة نصب الغسل على المرأة
يخرج المني كرجل

تغسل شعرا من نعال العبد
بالعرد حتى تغسل شعرا من نعال
الاصحاب الى راس

واشاقنا غسل ابي بدنه

وربما قال رسول الله

باب مخالطة الجنب ومبايعة له **قوله** المخالطة والمبايعة والمخالطة وغير ذلك مما ذكره علي بن ابي بصير في كتابه
 وبما يباح له وما يحل للجنب **قوله** فانسلت الانسلا المحترق من بين شي ومن قوم تانسلت اي اضرجت يدي من يده وكرمت
 ان اهماسه جينا فابتت الرجل اي ايت الماء بين الرجل وهو ما كان مع المسا فتر من الاثنه والرجل ايضا الموضوع التي تزل
 غير العوم **قوله** وبما يباح له ان منع الكنية وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم غير آه وفي ثوبه شيء فقال ما في ثوبك يا عبد الله فقال مرة
 فقال انت ابو هريرة فاشتمت عنده الكنية واوجب ان يدعوه الناس من كنه الكنية ليركبه لفظ رسول الله يا يا رسول الله قال له يا
 ابو هريرة وكوز منقذ الهمة من الكنية فقال يا باطل **قوله** يعني نقلت لرعي قلت له كنت جينا حين رايتني فنيبت وانشئت
 سبحان الله هذا اللفظ يقال عند التعجب يعني تعجب رسول الله من فعل اي سريرة وقال ان المر من الانسح يعني الموتر طاهر
 لا يصير نجسا بكونه جينا بل يكون مواصلة الجنب ومخالطته **قوله** توشا وانفسل ذكره يعني يستحب للجنب ان يغسل ذكره ويوشا
 كما يوشا للصلاة ثم ياكل او يشرب او يجامع سرية اخرى او ينام **قوله** اذا آتى اهلكم اهله الى ارضه يعني اذا جاع سرية فاماد
 ان جاع سرية اخرى فليغسل الرجل المرأة فرجهما لان هذا الطيب واكثر للنشاط والتلذذ يطوف على نساءه يغسل واحد
 يعني يجامع نساءه يغسل واحد وهذا دليل على ان الجنب يجوز له ان يجامع نائيه وثالشه او اكثر ولا يجب عليه ان يغسل
 لكل جامة غسله بل يكفي جميع الوطيات غسل واحد **قوله** يذكر الله على كل ايامه يعني يحوز ذكر الله من التسبيح والتليل
 وغيره فان قال الجنبية وغيره ما الاية لا يجوز تلاوة القرآن للجنب **قوله** تذكره والوضوء يعني قالوا الوضوء ثم ياكل ام لا فقال
 است اريد ان اصلي حتى اتوضا **قوله** اريد اصله اريد بسنن تحذف العسرة الاولى التي هي الاستحمام **قوله** فان توضا
 فالقائه في الناصية للفعل المستعمل لانه جواب الاستحمام وهذا الحديث دليل على جواز الاكل والشرب بقدر الوضوء
قوله من عفته الحفنة القصعة الكبيرة **قوله** ان الماء ليس عليه جنابة يعني الماء الذي ادخل الجنب فيه يد طاهر
 يظهر اذا لم يتوالغ غسل يديه الا ان ارضه الجنابة من كفه فان نوى رفع الجنابة من كفه صار ذلك الماء مستوعلا لان الجنابة
 اسفلت من كفه الى الماء فالمانع اسفل من كفه الى الماء ونعني بالمانع كون الرجل متروكا من الصلوة وغيرها مما لا يجوز
 للجنب والماء الذي لا يغسل من اعضاء الجنب فهو مستعمل ايضا لان المانع الذي كان على الجنب اسفل الى الماء المتفصل
 عن اعضاءه حتى يكون غير مطهر وقوله لا يحس الجنب كنية اذا صار جينا قوله استسقى اي يغلب
 الدابة اي والدابة الحرارة يعني يغسل رسول الله ويضع اعضاءه على اعضاءه ليمتثل عنه البسود وان قلت
 يضع اعضاءه على اعضاءها من غير هائل لانه معلوم ان العسرة من ايراد هذا الحديث بيان لحمارة اعضاء الجنب
 اذا كان وصول اليدين بغير هائل وبما مع الهائل يجوز وصول شئ من لحمه بغير شئ من هائل بينهما الا ترى ان يجوز
 الصلوة فخر من نجسة اذا كان بينهما وبين المصلي سجادة **قوله** يقرأ القرآن اقرا يقرأ اذا علم تعليلها يقرأنا اي
 يعلمنا القرآن وادنى قوله او يحسن شئ من الراوي ان علينا قال لا يحجب او قال لا يحسن والحجب والحج المنع

من نوحا كل ليجر حرارة
 من اعضاءه
 وانما يجوز هذا الذي روي
 من اهل العلم لهما اعضاء
 الجنب ص ص

اقربنا للنجس انكرت المنى التي
 الساكنين واصله لا تغتسل بالجنبة
 ولو شيا من القرائن

ليس الجنابة اي ليس الا الجنابة **قوله** لا يقرأ الجنب من القرآن يعني لا يجوز القليل والكثير وبه قال الشافعي الا ان يقول
 الحمد على قصد الذكر ويحرم ما كان في آة القرآن للجانب من التسيان وجوز للجنب ان يقرأ بعض آيات ولا يتمها والي حنفية واتباعها
 اهدى ما كمال واجمها كالشافعي وجمهورنا هذا اسرنا طين من التوجه وهذا اللفظ ان كان بعد عن معناه الاعراض والصرف عن جبا
 الى جانب آخر واذ كان بعد الى معناه الاقبال الى الشئ كانت ابواب بعض البيوت حول مسجد رسول الله مفتوحة الى
 الى المسجد غروني في المسجد فامرهم رسول الله ان يصفوا ابواب بيوتهم من المسجد الى جانب آخر لكيلا يمر الجنب الى الجنب في
 المسجد فينسى الجنب في المسجد ويمنع الشافعي وما كره حوازي المرور فيه دون الملكة ومنه ما
 والمزني حوازي الملكة فيه **قوله** لا يدخل الملايكة الى ارضه يعني لا يدخل ملايكة الرحمة والبركة في بيت هذه الثمة ولا يدخل الملايكة
 في هذا البيت بالجنبة اما الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد لا يمنعون هذه الاشياء بل يدخلون مواضع الجنود والشراطين
 لا يدخل ملايكة الرحمة في هذه الاشياء ليعقب هذه الاشياء اما الصورة فلان جعل الصورة تشبيها لخلق الله واي اعظم
 من ذنب من يشبه نفسه بالله في التصوير والمحرم من الصورة ما كان صور الحيوانات على شئ من تقع من الارض
 كما يجردوا الستة ما صور غير الحيوان وصورة الحيوان في البياط وما يجلس عليه ويوضع عليه الرجل فلا بأس به واما
 الكلب فياقي كحذ واما الجنب والمراد منه جنب يقدر على الغسل ولا يغتسل واما ما يجرد الغسل ما لم يقف عنه صلوة
 فلا بأس به ولكن المستحب تحميم الغسل **قوله** يحيمه الكافر اذ يحيمه الكافر اذ يحيمه الكافر اذ يحيمه الكافر لان الكافر
 نجس بعيد من الرحمة في الحلوة بعد الموت سمي بحيمه لقول تعالى انما المشركون نجس والمتصمخ بالخلق والتصمخ
 التلطيح بالخلق يتبع الكفار طيب معروف يجعل من الرعقران وغيره ووجه النهي من الخلق لما فيه من الدعوت والتشبيد
 بالنساء والنهي عن الخلق مختص بالرجال دون النساء **قوله** الا ان يتوضا يعني لا يقرب ملايكة الرحمة ايضا للجنب
 الى ان يتوضا وهذا تمدد وتجرع من غير الغسل تطهيره لئلا يغتسل عنه محالة لا يجوز فيه الصلوة واللبس في المسجد
 وقراءة القرآن بل يجعل الغسل وان لم يقدر على الغسل فليتوضا ويحتمل ان يريد بالتوضا معنى غسل اسم محمد عامر من
 ما كتبت كتابه بن قيس بن حصين العسرة **قوله** لا يسر القرآن الا طاهرا روي هذا الحديث عن النبي يعني لا يجوز حمل
 المصحف ولا يسر الا طاهرا روي هذا الحديث عن النبي يعني لا يجوز حمل المصحف ولا يسر الا طاهرا روي هذا الحديث عن النبي
 الحزبي **قوله** ان يتوارى يعني ان يستتر ويعيب ضرب بيديه يعني رسول الله بيديه على الجدار اليتيم وهذا ان كان على الحائط
 تراب طاهر اليتيم بالاتفاق وان لم يكن الحائط تراب طاهر صح عندنا حنفية لان ايا حنيفة يجوز اليتيم يضرب اليدين بالحجر وما كان
 الارض وان لم يكن عليه تراب سم النبي صلى الله عليه وسلم ثم رد السلام عليه يدل على استحباب كراهه بالوضوء واليتيم لان السلام اسم من سماه ورد السلام عليه
 بعد التواضع يدل وصوب رد السلام **قوله** انه لم يثنى ان ارد عليك السلام يدل على ان من قصر في جوابه لم يثنى في
 اليد ويحرم ان لم او عزموا به للتكبير بل لعذر **قوله** روي في ارضه معناه طاهر **باب احكام المياه** المياحة جمع

حتى يفض عليه اوقات الصلوات
 ونفوت عند الصلوات والاعتقاد

والارض

الماء والماء اصله ماء فقلت الماء معزة **قوله** في الماء الذي يرافقه الواقف ووجه النهي عن البول في الماء الواقف ان الماء
ان كانت دون القلتر نحس فلا يجوز الاعتسال منه وان كان ثلثين فلهذا يقترن فيقصد يصير نجسا بالتغير ولو كان الماء كثيرا على
غاية الكثرة فلا يجوز البول فيه ايضا لانه لو جاوز البول فيه يبول فيه واخذ بعدوا وقد صحت بقدر من الكثرة البول **قوله** لا يغسل البول
في الماء الذي يرافقه الفلتر لان الماء الذي يرافقه الفلتر لا يغسله مع ما دون الفلتر يصير الماء معما
تخيل قد افسد الماء على النار لانه لا يجوز الاعتسال به بعد ذكر **قوله** في الماء الذي يرافقه الواقف **قوله** ان انى وصح
وصح يفرغ العا وكسرا يجيم اى مريض من وضوءه ويقع العا وضوءه وضوءه **قوله** مثل هذا الجملة التي يركب الزا والنفوطة بعد
راه غير متقوطة شدة والحاجة بفتح الحاء والجيم الزا والبعض الجملة البقية ومدا الطائر المعروف **قوله** في يفتقر يضرب
الى الحمرة وقيل الزا والحذاء من حملة العروس يصفى بشبهه فاما النبوة فيسحق القبح والحكم او يزر حملة العروس وبما في وصف
خاتم النبوة وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاذ الله واسم هذا السابح عمن تمامه بن الاشع **قوله** اذا كان الماء ثلثين لم يحل نجسا
وبروحا فان لا يخرج القلتر الحبة الكبيرة التي هي شح ما تير ونحوه بالبعادى يكون قدر القلتر خمسين رطل وقيل ثمانية
رطل **قوله** لم يحل نجسا اى لا يغسل النجاسة بل يدفع النجاسة عن نفسه يعني لا يجزى هذا بشرط ان لا يتغير فاذا كان الماء ثلثين
و لم يتغير فهو طاهر مطهر وان كان قد جفف مثلا فان تغير نجس قدر القلتر سبعمائة كثيرا او دونهما يسى قليلا وعندنا وصفت الكثرة
القدر العظيم الذي لو حركه هوائه لم يتحرك جوانبه الاضرى وفي بعض روايات الكثرة ما يكون نحو عشرة اذرع وكذلك صفت
قوله من يربطه يربطه بغير ضاعة يربطه بالباه يربطه المدينه **قوله** يلتقى فيها الحيض والحوم والكلاب والنس فيجمع جميعه
بكره ان يرمى الخثرة التي يستعملها المرأه في دم الحيض والنس الذي يربطه كرهية وتاول منذ ان النار يلقون الحيض والحوم
الكلاب والنس في الصحاري وتلقب بيوتهم فيرى عليهما ماء المطر ولتلقها الماء الى كل البر لا تمانع من الماء وليس معناه ان النجا
يلقون الحيض والحوم والكلاب والنس في يربطه منها الماء لان منذ ما لا يجوز ان كان تركيف محض من صحابة رسول الله صلى الله
الماء طهورا وتاوله ان الماء الذي تسألون عنه وهو ما يربطه طهرا لان اكثر من ثلثين قال ابو داود ومددت فيه رد اى ما اذا
عرضت اذرع وتالينه ان يعيدت لتقيم بربطه كم كان فيها من الماء قال قاتل كان كثيرا ثلثي العادة واذا كان قليلا
على دون العورة **قوله** لا يتنجس شيء تقديره ولا يتنجس شيء مالم يتغير **قوله** هو الطهور ما دونه والعمل مستتبه الصير في
هو الطهور يرجع الى البحر يعني البحر ماؤه طهور ويستتبه حلال فالحوت حلال الا اتفاق والضعف حرام والسرطان ايضا
في اصح القولين وكذلك ما يعيش في الماء والبر ناما لا يعيش في ثلثه اقول انه ما ان يجوده حلال والثاني حرام والثالث
ما يوجد في البر بوجهه وما لا يوجد في البر لا يركب في البر لا يركب **قوله** ليلة الحج ليلة المنى حجى الله على رسول الله في يومه
الى يومهم ليعلموا منه النبي في روية عليه الله في مسعود وكان معه وعرواية زيد بن ثابت معه لا يسعد **قوله** ما في ادواتك
الادوة المطهرة يعني اى شئ في ادواتك النسيمة الحمراء النبي المنيو في الماء كانوا يغسلون منها بخواجا ماء لان ما دم

١٢٠

الغير


قاله

كان

الامام **قوله** فلا يصح تغليظ عينيه وعده النهي عن وضع العينين ما ذكرنا في القاء البزاق والعياب المتقدم **قوله** اوليصل فيها
بعضا اذا كانا نظرا من رواه ابو مسيرة **باب الستر** السترة ما يستر شيئا والمراد منها سجادة او غطاء وغير ذلك
على نظير موضع المصلي كحذاء او ما يستر المصلي ويوضع سجوده بعد واي يستر العنزة ربح قصير ينصب اى يفرغ العنزة الارض
ليصرف موضع سجوده ليحرم طائف العنزة لا بين العنزة وبين المصلي وهذا الحديث يدل على ان المصلي ليقرب موضع صلوة
بسجادة او يقف قريبا من اسطوانة المسجد وليغير عشا او يخطف خطا قال المصنف في شرح السنن ستره الامام ستره من
خلقه يعني اذا بين الامام موضع صلوة بعضا وغيره لاجل المؤمنين الى عزز العنزة او غيره ما **قوله** بالابح الا يصح
يكف وغر رسول الله الى الماء التي توشأ به رسول الله يفتد روي لا يسعون الى ذلك الحذاء هذه وتيجون به وجرهم واعضاد
ليصيدوا بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم يد اعشاه و منذ اذليل على ان ما في الوضوء طاهر **قوله** هامة حراد ما ويل هذا ان لم يكن ملكا خلا
عمران جيمها بل كان في خطوط حران الثوب الذي هو الحر من غير ان يكون فيه لون آخر غير الا حمرة كونه للمرءة قال الخطابي قد تني
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل عن لبس المعصف وكرهه ثم المخرقة الباس وكان ذلك منصر قال ما صيغ من الشيا بفتح السين فالملامح
تخله ثم شح منبره اخله النهي لان ما صيغ عنله ثم شح كجميعه المخرقة منى كحالا كمر الذي يصيغ بعد النبي وانما النهي الرجل عن
لبس الشيا بالحر لانه من المشابة بالسنة وقد تان ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم المشد من الرجال بالنسار والمشبات من السار
بالرجال **قوله** مشد التفسير ضم الذيل ورفع العدو وشما معنا سر عا وولاده **قوله** تعرض راعلته اى يتنجس ويسرك جملة بالعرض
بينه وبين القبلة ويصاحبه ويكون الحجل مانعا بينه صلح بين الما يتر عرض بعرضه والاد وكسر ما اذا وضع شيئا بالعرض انرايت
اى اقبسرت اذا صببت الركاب اى اذا سارت الاحمال الى الصحرا الى اى شح يصلح يصب البعير يصب شيئا بالعرض
في السير واسرع الركاب يجمع لاوا حله من نطقه بل وا حله كرا حلة فيعمله بفتح الدال اى يسوي ويقومه اقره الرجل
قوله مثل موضوعة الرجل موضع الركاب حاد خلف الرجل يعني شيئا مرتقا بقدم موضوعة الرجل على صلح فلا يضربه من
مرواه ذكر رواه موسى بن طلحة عن ابيه **قوله** ما ذا عليهما اى اى قدر عليه من الاثم بسبب المرور بين يدي المصلي **قوله** لا ادرك
قال اربعين يوما وشرا او سنة قال بعض اصحاب الحديث انه يريد بهذا اربعين سنة لاشرا ولا يوما لان مداف وعيد ومرد
عن المرور وما فيه الوعيد اكثر فهو اق لمقصود النجس ولا شك ان الدينة اربعين سنة اكر تليق اربعين سنة اصح
اربعين شهرا او يوما وابو جهيم هذا موعيد الله بن جميع الامم في وقال مرارة عت اى يركب **قوله** يجر اى يمر
لمقاتله اى فليجأ به بمعنى نلبد نعه باليتم وليس معناه اجراز قتل بل لوقته عمدا يجب عليه القصاص ولو قتل فقتل
بحسب عليه الدية بل معناه المبالغة في كرامية المرور بين المصلي وبين السترة والمبالغة في استحباب منع المار **قوله** فانا حيا
عن شيطان يعني يفعل فعل الشيطان لان تشويش عمل الشيطان **قوله** يقف اى يحفظ ويدفع ذكر اى ذكر القطع
يعني اذا مس يد المصلي امرأة او حمار او كلب يسقط صلوة فان كان منعا السترة و مر هذه الثلثة رواه

فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس
فان كان الثوب الذي يصح قولك نجس

الاقفة كبر
الحاء في الراء
لكن الراء في الحاء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء
الحاء في الراء



السنة لا يضر هذا الظاهر الحديث ولكن لا يجوز ان يحل هذا الحديث على طاهر لا حديث ياتي بعد مداعلة خلاف هذا
الحديث ومعنى يقطع الصلوة سنا يقطع كمال الصلوة **قوله** صحت حتى الاعتراض لان الرجل اذا امر بدينه شيء من
هذه الاشياء يتشوش قلبه ويترك حضوره فاذا نزل الحضور نال كمال الصلوة **قوله** معترضه لا اعتراض صبره في الشيء جازي
شبهه وقد رواه انا محمد بن ابي انا مضطحة منه وبين العبلة كما بوضع الجنازة بين المصلي وبين القبلة والغرض من هذا الحديث
بيان ان المرة لا ترفع الصلوة اذا من ذوا اضطجعت من يدك المصلي وفي هذا الحديث فائدة لطيفة وهي ان السنة في الاضطجاع ان
بسط يقطع مستقبل القبلة **قوله** اقبلت اي جيت الا تاتي الحجر الا تاتي ناهرت اي تاربت يعني كنت قريبا من البلوغ الي غير هذا
يعني الى غير سنة بل استقبال الصلوة والعرض من هذا الحديث بيان انه شرور الحجر من يدك المصلي لا يقطع الصلوة
قوله يلمنظط فحظا منه كعبته الختلاف تعجيل يحفظ المصلي من عند قدمه منطاطا طويلا نحو القبلة وقيل بل يحفظ عند موضع سجوده
خطا على العرض يعني يكثر الختلاف مثل جنازة موضوعه بين يديه **قوله** تليدن اي تليقرب قال الشافعي يكثر بين المصلي وبين السنة
تلقوا اذع او اقل و مثل قال احمد وقال ابو حنيفة لكن السنة بين موضع السجود **قوله** لا يقطع الشيطان عليه صلواته يعني
لا يشتر الشيطان عليه صلواته كنية سهل ابو عبد الله واسم ابيه عبيد الله بن ساعدة **قوله** ولا يقطع صعدا صعدا بفتح العين في الموضع
ومنها وكسر ما في القاب صعدا اذا قصد يعني اذا صعد الى السرة لا يجعل تلك السنة تلقاء وجهه بل يجعلها ما يلا عن يمينه او يساره
احترازا عن مشابهة الذين يصعدون الاصنام فانهم يتجهون اليها عند السجود **قوله** وحارة لنا التامة حارة وكلية للأفراد كما
يقال تروعة ويحتمل ان يكون للتائيف والغرض من هذا الحديث بيان ان سرور الحجر والكلب من يدك المصلي
ولا يقطع الصلوة **قوله** واددا واما استطعم الدرود دفع يعني اذا امر بدينه شيء وانتم في الصلوة لا يقطع صلواتكم
ولا سطل صلواتكم ولكن اذ فعلوا وامنعوا المارة فان المارة من يدك المصلي شيطان اي حله الشيطان على المرور وانما يجوز
له دفع المارة اذا وضع بين يديه سرة او صل على سجادة فان لم يصل للاسرة فليس له دفع المارة لان التقصير من ترك
السرة **باب** **صفة الصلوة** **قوله** تا حيرة المسجد اي بجانب المسجد فانك لم تصل صلوة صحتها
وقت الى الصلوة اي اذا اردت القيام الى الصلوة فاسبغ الوضوء واسبغ الاقدام اي فتوضأ وضوءا تاما ثم اقرأ
ما تيسر من القرآن يعني اقرأ من القرآن ما تعلم فقد الشافعي لا يصح الصلوة الا بقراءة الفاتحة ان علمها او يعده
الفاتحة ان لم يعلم الفاتحة وان لم يعلم شيئا من القرآن يسبح بقدر الفاتحة وعند ابي حنيفة لا يلزم الفاتحة بل يقرأ
المصلي ما شاء من القرآن ولو اية من هذا الحديث بيان فرضية الوضوء واستقبال القبلة والتلبس وقراءة القرآن
والركوع والرفع من السجود الاولي والرفع من السجود الثاني والطمينة في هذه الاركان كلها وكون هذه الاركان
فرضية **قوله** يستفتح اي ابتدا الشخص بفتح اذا رفع صوتا يصوت اذا صغض وهو ضد ارض قولها وكان اي كان
رسول الله صلعم يقول اي يعترده في كل ركعة التحيات قولها وينصب عليه يعني وينصب قدمه على موضع يصعب

عند

الاصح

كان ما لحا وسرا ويدا يفعلون هذا لان الماء اذا كان فيه تسرا او غيره من الخلاوي كان او نورا او نفع واعلم انه يجوز عند ابي حنيفة
التوضوء بالماء المتغير بشيء طاهر كالتمر وغيره وعند الشافعي لا يجوز اذا تغيرت حيث يضاف ذلك الماء الى ذلك التمر وغيره **قوله** وكانت
تحت اي ماد ما كانت زوجه ابن ابي قتادة واسم ابي قتادة عبد الله سبكت اي صبغت له ماد الوضوء تدح فاصبح اي اما الاء
ايها الشرب منه لتجيب ما بينه اي ان التمره تشرب من ماء وضوي فلا تعجب فانها طاهر وقوله لها ما اياه اي مداعلة
العرب لان العرب يقول بعضهم لبعض ما في وان لم يكن نا ابي عمير **قوله** صلعم انها من الطوايق عليكم يعني ليست بخيصة
لانها تطوق عليكم وتبسط ثيابكم وتراكم ملوكات تحبها لمرتم باجتماعها واخراجها من البيوت وذكر فيه معنى آخر وهو
انها كالطوايق عليكم من المأكيل واصحاب الحواجب يعني يحصل لهم اجر الايمان ايها اوتي قوله او الطوايق تحم من الراوي
انه قال من الطوايق من الطوايق وسور الهه طاهر عند الشافعي وهو عند ابي حنيفة مكروه اسم اي قياده الحارة وقيل
النوعان بن عمر بن لثمة وهكعب عمر بن العيين بن كعب **قوله** يفضلهما اي يفضل الهرة اي ما يبقى في الاء من الماء بعد شربها
قوله انفلت اي تركت بعد الشرب الحسب الحاد والجم جمع حمار قال الشافعي سوزن جمع السباع طاهر الاكل والشرب
والغزير وهذا اي صنف من السور البعيدة قوله ايضا اثر العجين العجين الدقيق المحجون فان كان اثر العجين كثيرا بحيث
يعبر الماء يجوز عند ابي حنيفة الطهارة به ولا يجوز عند الشافعي وهو الظاهر ان اثر العجين في تلك القصعة لم يكن كثيرا مغيرا للماء
وام ساقى بالهزم بعد التوت من امة امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاضلف في اسمها قيل منه وقيل ناخت
باب **تطهير النجاسات** **قوله** اذا شرب الكلب نحت هذا الحديث ياتي الذي
بعده **قوله** ظهور انا احدكم الطهور بضم المعنى التطهير او الطهارة اذا دلغ اي اذا دلغ فيه الكلب فيه **قوله** الطهارة
اولا من بالتراب يعني يكون الماء الاول مكدرا بالتراب وفي حديث آخر اول من او اخر من بالتراب فيجب استعمال
الطهور من في ولوغ الكلب لكون نجاسته اغلظ من نجاست التراب في مرة من السبعة اي اية مرة كانت
وعده جعل التراب في الماء ان التراب طهور مرة التيم والماء طهور فيجب استعمال الطهور من في ولوغ الكلب لكون
نجاسته اغلظ من نجاست مذبذب اي حنيفة ان ولوغ الكلب كسائر النجاسات لا يذهب الى عدد السبع ولا
الى استعمال التراب فيه عند مالا يغسل سبعا من غير تراب بل الحديث الذي قبل هذا لا يذكرفيه **قوله** فشاء له
الناس اي نأخذ الناس ليضربوه دعوه اي اتركوه ولا تضربوه ولا تشتموه تامة معدود لانه لم يعلم ان البول في المسجد
لا يجوز وا هر يقوا اي او صبوا السجود الذي فيه الماء قلوا اكثر والتراب الدلو ملق او في قوله او ذنوبا
ملانا ومن ماء تاليه وليس تليق لان السجود والتراب لا يكونان الا من الماء وعتا دليل محتمل ان يكون للشك من الراوي و
محتمل ان يكون للتخفيف في غير من النية ان يمس قوا فيه سجودا غير ملآن او ذنوبا ملانا ومن ماء تاليه وليس تليق لان السجود
والتراب لا يكونان الا من الماء وهذا دليل على ان الارض يطهر اذ اقل الماء عليها وقال ابو حنيفة لا يطهر حتى تحفر في التراب

فان وقع عليه الشمس ظهر عنده من غير صفو صب ماء **قوله** بعثتم يسيرين التيسير التسهيل يعني اسرتم باللفظ
والرحمة على الناس وترك ايقانهم التيسير ضد التيسير ولا يصلح الى اليليق ولا يجوز القدر ما ينفرد ويتقزز منه الطبع كما
كالنجاسات والاشياء المنقطة **قوله** او كما قال رسول الله يعني مثل الراوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سنة الكلمات او قال شيئا قولها
اريت احسانا الى الصلوات عن حكم اصابت ٣٠ الحبيصة ثوب اهدانا والحبيصة الحبيصة **قوله** قلت قرص اي فلتمسح بيديها
سما شديدا قبل الغسل حتى يشفقت ثم لتضعها اي ثم لتغسلها حتى يذهب الماء ثم ليصير في يديها اذا غسلت ويغسلها
فلا بأس لان إزالة لون الدم متعسر عن سليمان بن يسار قال سألت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت اغسله
من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج الى الصلوة **قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من غسل يديه في وضوء واحد
يعقول في غسل ما دام رطبا فاذا لم يبق من غير غسل والغسل الذي لم يبق من غير غسل في غسل يديه من ثوب غبار من الثوب قدما
ما في نضجه ولم يغسل اعلم ان الصبي الذي لم يطعم غير اللبن فيغسل يديه في غسل يديه من ثوب غبار من الثوب قدما
النجاسات ومدن الشافعي ان يرش عليه بحيث يغلب الماء على البول لان لفظ الحديث ملو الشرايط بعد هذا
والمراد بالرش ايصال الماء الى جميع موضع البول بحيث يكون الماء اكثر من البول قيل في هذه المسئلة والبول ولا يشترط ان
الماء من ذلك الموضع ولا نقاطه واذا رش الماء على ذلك الموضع على هذه الصفة طهرت كذا الثوب برخصة الشارع وعنى عن
البول الباقى في ذلك الموضع بخلاف بول الصبية فان ليد لها لزوجه فيحتاج في غسل يديها الى ذلك عصرام تيسر اسم
حربان وهي اعنت عكاشة بن محرز وهي اسمة **قوله** اذا دبر الاسباب الجديسة فقد طهر الاماب الجديسة اي اذا دبر الجديسة
الميتة طهر الاماب الجديسة الخنزير وعند ابن حنبل في غسل يديه الكلب ايضا **قوله** صدق اي دفعت صدقة الى عتيقة لمجونة
قوله انما صرم اكلها يعني انما صرم من الميتة اكلها ونحوها وما جلد ما يجوز دبا عنه ويظهر بالباغ **قوله** سودة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم لما شاة الى اضره الزوج والزوجه وهذا المسك يفتح الميم الجلد ما رزنا تيدا في شرب منها الماء وانما
تألف فيه لانهم كانوا يبدون في الماء السموق وغيره ليجلو وفي هذا بيان طهارة جلد المديوع حتى صار شاة اي حتى صار
كثير لا يمكن استعماله من مخلوقة سوداء اسمها زعفران بن عبيد بن عبيد **قوله** عن لبا به تقدم كذا حديثها وليا يام
عيد الله بن عباس واسم حديثا قرت بن كس بن الهزم وهي افت بجمونة **قوله** وطى اي ضرب ووح الاذى النجاسة ذهب
الاذاعى وابو ثور الى ان التمل والتحف اذا اصابها نجاسة رطبة وسحما على الارض حتى يذهب اثرها جازت الصلوة
بها وذهب الشافعي الى ان النجاسة لا يزيلها الا الماء وتاويل الحديث عنده ان الرطبة اذا شى على نجاسة يابسة وانما
التمل غبار النجاسة ثم حتى على مكان طاهر وعند ابن حنبل اذا جفت النجاسة بالتمل او بالتحف فسه على الارض جازت الصلوة عليه وان كانت النجاسة
رطبة لم يحرك **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب عليها هذا اللفظ محتمل وجمعا اهدما ان يكون قبل الدباغ فيكون نجسا
وليس نجسا والركوب عليه لا يجوز الثاني ان يكون بعد الدباغ ولكن الظاهر كون الشخص على جلود السباع يدبغ مع الشعر و

لا يظهر بالدباغ لان الدباغ لا يغير الشعر عن حاله اوله يوثق فيه فاذا كان كذلك يكون نجسا والى على مدنز الوجيز نحره في وقى وجه
يظهر الشعر بالدباغ تبع الجلود والوجه الثالث ان لبس جلود السباع والركوب عليها من فعل السلاطين وفيه تكبير ورشية ولا
يليق سدا بالصالحاء فاذا كان النجس لاجل التكبير والخلل يكون النجس تنزبه اذا قلنا يظهر الشعر بالدباغ او كان جلودا
لم يكن عليه شعر قال اي الملع غراسه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع ان يفترشها بيده ويجلس عليه وانما الملع بفتح الميم
اللام اسمه عامر وام اسمه اسامة بن عمير بهذا **قوله** انه ذكره في جلود السباع يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع وانما
وذكر قبل الدباغ كونه نجسا قبل الدباغ وانما بعد الدباغ فيجوز **قوله** يا ماب الاماب الجديسة اي ماب الجديسة اي ماب الجديسة
يسر من الصحابة لا تلم يلقى النبي صلى الله عليه وسلم لواءه ثم امابها اي لواءه ثم امابها اي لواءه ثم امابها اي لواءه ثم امابها اي لواءه
الماء والقرصا ورق نجر يدبغ به يعني يظهره فلفظ القرصا بالماء ودياغها الجديسة **باب المسح على الخفين** **قوله** في
تسراي خرج قبل الغايط بكر القاف وقح الباء اي الى هاتين وناحية يقضي فيه ما حصة اداة اي مظهره فيها الماء ليتوضأ
منها **قوله** بل الخجلي وكان غروجه لقتضا والحاجة قبل الغمر ومذا ليل على ان يحصل اسباب الصلوة من الوضوء وغيره يجب
قبل دخول الصلوة فلما رجع اي فلما رجع من قضاء الحاجة اخذت اي طفقت الصلوة اي اصبح عليه يديه ومذا ليل على ان
الماء على يد المتوضي ليتوضأ به من غسل يديه اي كفيه **قوله** وعليه جبة من صوف مذا ليل على ان ليس الصوف سنة
اي طفق بحس عن ذاعيه اي بعد كفيه عن ذاعيه فضا ق كم الجبة بحيث ما تدر ان يخرج يده الى المرفق عن كم الجبة عن غاية
ضيق الكم ومذا ليل على ان كم الضيق سنة انويت اي قصرت **قوله** دعما اي اتركها ولا تتركها عن وعن الجدي فان اقلتها طاهر
يعني ليستما في حاله كون قد في طاهر ترين عن كذا وضو كما مل حين لبسهما يجوز المسح عليهما ومذا ليل على ان المسح
على الخفين انما يجوز اذا لبس الخفين على وضو كما مل فان تيمنا اي وصلنا يصل بهم اي كان عيد الرحمن عوق ليامهم وقد
هياه في رواية اخرى ان رسول الله قال لهم بعد الفراع من الصلوة احسنتم صلوا الصلوة لوقتها يعني اذا دخل وقت الصلوة
صلوا الصلوة ولا توجروا الصلوة لانظار الامام وترك انظار الامام انما يستحب اذا علموا ان الامام يحى بعد معنى زمان كثير
اولم يعلموا حتى الامام اما اذا علموا حتى الامام في زمان يسير استحب انظاره وان كان موضع الامام قريبا من المسجد استحب اعلامه
وقت الصلوة **قوله** وقد كرم بهم ركعة اي وقد صلح بهم ركعة الحسن النبي صلى الله عليه وسلم في حراى حزم على
ان تبا حرم موضع ليتقدم النبي صلى الله عليه وسلم في اليه اي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون على حاله قادركا النبي صلى الله عليه وسلم في حراى حزم
النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتهم الباقي ومذا ليل على ان اقداء افضل عن دونه ممايزا اذا علم الامام اركان الصلوة فركعتا اي
صلينا بسبقنا اي قامت معنا مع الامام **قوله** ارخص اي جواز قوله فليس حفيده الفاء للتعقيب يعني ليكن وضوءه مستقرا على
لبس الخف فلو لبس الخف على الحدث ثم توضأ لا يجوز المسح على الخف ابوك ثقفى واسمه يعصم بن الحارث بن كلثة بن عمرو بن
علاء **قوله** اذا كنا سفر السفر يكون الفاء بمعنى المسافرين ان لا يشترح تحفا فمابا يعني ان المسح على الخف فمابا يعني ان المسح على الخف فمابا

تركه

ولما لم يكن واخفاق جمع فحق للمن جنابة يعني لا يشرع تحفا فاما الاعتد غسل الجنابة فانه لا يجوز للغسل ان يمسح على الخف
 بل يجب عليه نزع الخف وغسل الرجلين كسائر اركان الوضوء ونوم يعني نزع الخف عند غسل الجنابة ولكن لا
 يشرعها عند البول والغائط والنوم بل يتوضأ ويحسب على الخف لغسله ويجوز للوضوء ثلثا لان الجنابة
 لا يكسر وتوضؤها ولا يكون في نزع الخف عند غسل الجنابة مشقة واما الحدوث فكله وقوعه فيكون في نزع الخف مشقة والمسح على
 الخف رخصة وورد في رخصة انما يكون له في المشقة **قوله** فخصت بتشديد الضاد اي صيبت ماء الوضوء على يدي رسول
 قول الشيخ هذا مرسل لا يثبت بعد قول عن المغيرة غير مستقيم لان المرسل هو الحديث الذي يروي به التابعي عن رسول الله ولم يذكر
 الصحابي ومنه ذكر المغيرة وهو صحابي روي هذا الحديث فكيف يكون مرسله واصل هذا الحديث ان رجلا ابراهيمات
 روى عن زاذك المغيرة ومولاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخف والحديث على هذا الطريق مرسل لان وراى اركب
 الحديث عن رسول الله وترك ذكر المغيرة وزاد تابعي فاذا عرفت هذا فاعلم ان السنة عند الشافعي وما كان ان يمسح على الخف
 دون السكفة وعند ابن حنيفة ان يمسح على الخف دون الخف **قوله** ومسح على الجوارب والتعليق قال الخطابي معنى قوله
 مسح على الجوارب والتعليق ليس هو فوق الجوارب وقد يجوز المسح على الجوارب سفن الثوبى واحديث من قبله عند ابن يونس
 ومحمد بن الحسن يجوز المسح على الجوارب اذا كانا تحتين لا يصلح للماء منهما الى الرجلين **باب التيمم قوله** فضلنا بعض
 لم يكن واحد من هذه الثلاثة للام المتقدمة وفضلنا الله على الامم المتقدمة منذ الاشياء وذلك لان الامم المتقدمة يتفقون كيف
 اتفق من غير الصلوة وامر ان تقف في الصلوة على الصلوة كما تقف للملايكه مكدى ولم يجز للام المتقدمة ان يصلوا
 الا على كفايهم وانه لئلا ان يصلوا في جميع وجه الارض اذا كان الموضع طامرا ولم يجز التيمم لاهل من لاهل المتقدمة
 لم يكن في اول الاسلام جازا حتى اصلت عايشة فقلادة وهي مع رسول الله في حرة فاقاموا في ذلك الموضع لطلب قلادة
 عايشة حتى دخلت الصلوة ولم يكن يتكلموا فاعتم المؤمنون لاجل الصلوة ومهاد ابو بكر عايشة واذا ما بالكلام وقال
 قوت الصلوة على المسلمين فنزلت آية التيمم وهي قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر الى اخر الآية **قوله** صلوا على ما تظنوا
 ظهور اي مظهره قوله اذا لم تجد الماء اذا لشرط يعني لا تجد الماء ولا تجد الماء ولا تجد الماء في مرض او
 جراحة يصبره استعمال الماء **قوله** انقل الى ربيع وفتح من الصلوة اذا هو رجل اي اذا ارسل الله ما صلوا به رجل
 يعني راي رسول الله رجلا واقفا فاصحبه لم يصل مع القوم معتمرا في اسم فاعلم من اعتمرا اذا خرج من بين القوم ووقف
 في جانب متفردي عليك بالصعيد يعني يلزم عليك التيمم بالصعيد والصعيد التراب عند الشافعي ووجه الارض
 سواء كان عليه التراب او لم يكن عند ابن حنيفة **قوله** فانه ليقتدى يعني يستغنى عن الوضوء ويذوق حنك القضاء
 بل من يتم وصله فلا قضاء عليه سواء كان محدثا او جدينا **قوله** كفاية سرية السرية اي شغرت على التراب
 اي وصلت التراب الى جميع اعضايه وتحتت ان يصل التراب الى جميع الاعضاء وايضا في الجنابة

الاصنام

العلين

يعقوب

البيوع

وهو عند كونه على جنبه
 لان يصل التراب الى الوجه
 واليد

كما يصل المال الى جميع الاعضاء **قوله** فصدى التيمم بلسقفة الارض وتيمم فيها انما تيمم فيها لانه حصل في كسفة تراب كثير فتم
 فيها ليقل التراب ولو تيمم حتى يذهب جميع التراب من الكف لم يجز التيمم عند الشافعي لان يصل التراب الى الوجه واليد عن
 واجب عند بل الواجب عند ضرب الكفين على الارض وان كان على حجر المسح وهذا الحديث يدل على انه يكفي صرة والحد للوجه
 والكفين وبه قال احمد والاوزاعي واما عند مالك والشافعي والى الحديث لا يجوز الا بصرته صرة للوجه وصرة لليدين الى المرفق بل يدل على
 ابن عمر وقد ذكر في اخبار مخالطة الحنف **قوله** طرفة اي طرفة وحده حتى يحصل منه تراب هذا الحديث يدل على استحباب ذكر الله تعالى في
 حال الطهارة لان السلام من اعادة الله تعالى **قوله** وضع يديه على الجدار اي ضرب يديه على الجدار الى الجسيم قبل ان يمسح التراب بالوجه كسر
 الصاد ويخفف اليه الاضراس **قوله** ان الصعيد الطيب هو المسح الوضوء في الماء والوضوء والمراد من ان التراب غير الوضوء هو
 الصلوة باليتم **قوله** وان لم يجد الماء عشر سنين فالمراد بعشر سنين الكثرة يعني وان لم يجد الماء مدة طويلة وليس المراد انه لا يجوز تيمم من
 يجوز ابدان لم يجد الماء **قوله** فليتمسك باليد وكسر الميم من مضارع اسر فقال مستليد وامست للماء اليداي مسحت اليد بالماء اليداي مسحت
 وجه الخليل يعني اذا وجد الماء فليتوضأ **قوله** فان ذكر غير ذلك لم يشرع في هذا ان الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجه الماء لكن الوضوء خير بل
 المراد منه ان الوضوء واجب عند وجه الماء ولا يجوز التيمم وتساوي قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ يمشون على مسطحات مستوية لا يمشون على
 مستقر اصحاب النار ومقبلهم والمقبل موضع القبلولة وهو النوم نصف النهار **قوله** فتمسك اي كسر الحجر وفي راسه بيان موضع التيمم كسر راسه فاعلم
 اي احابته جنابة ونحوه ان يقع الماد في الجراحة لو اغتسل العج كسرة العين التيمم والكلام وغيره يعني لم يسألوا ولم يتعلموا حال لا يكون فانه
 لا شفاء لدار الحمل الا التحمل التعصيب الشدان يعصب اي ان يشد حرقه على جرحه حتى لا يصل اليه الماء ويصح بالقاء على وجه الحرقه
 وتيمم وفي القعدة عملاق في تقديم التيمم على الوضوء وتامنه وليس في الغسل ترتيب **باب الفصل المستنون**
قوله اذا اهدمك الجمع فليغسل هذا المراد به الوجوب وغسل الجمعة لا يصح قبل الصبح **قوله** غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
قوله واجب هذا تأكيد الاستحباب وليس المراد به الوجوب هكذا القول القابل حتى فلا نعلينا واجب ومعلوم ان دعاه غير واجب
قوله على كل محتلم اي بالغ لان الصبي غير ما مورده الغسل ازالة الوجع والراحة الكريمة كيلا يتاذى بعض الناس واحب بعض **قوله**
 حق على كل محتلم كقوله بحيث قوله واجب وقد ذكر **قوله** فيما اى بالشريعة الله ونعت اي نعمت المحضلة الوضوء هذا الحديث
 بان غسل الجمعة وقال من غسل ميتا فليغسل ومن غسل ميتا فليغسله غسله غسل الميت من موضع
 فيه نجاسة وربما يعرق من الخوق والد ممشة فيستحب له الغسل لاراله العروق وراحمه الايطه الحاحلة في ذلك الوقت ولتطهير اعضايه
 من الرشايش قال قيل قد تعلم ان الغسل لاراله الرشايش الخس فينتهي ان يكون الغسل واجبا لان اراله النجاسة واجبة ثلثا انما اذا تحقق
 وحصل الرشايش الخس اليه ومنها محقق بل محتمل فيستحب لا يجب واما الوضوء فكل الجنابة ان لم يكن الوضوء فالوضوء عليه واجب
 ان اراد الصلوة على الميت وان كان له الوضوء قبل الحمل ثم غسل الميت فيستحب له تحنيد الوضوء بعد وضع الجنابة اعني طار لانه ربما خرج
 متدرج لشدة دسنته وهو قد من حمل الجنابة وثقل حمل الجنابة وهو يعلم ذلك من الدمشة وربما يتغير وجهه من الخوق فيستحب له

ولا يجوز له ان يمشي
 عندنا خلافا لما في بعض
 الروايات من ان الغسل
 للميت واجب على كل محتلم
 ملكه كذا وهذا حديث
 اعمد ولو فاقه في
 نعت الصلوة في
 النجاسة فلا يغسل
 لها غسل

الوضوء لانه التغيير وقيل قوله تليو وضوا يعني يكون على الوضوء على كل الجنازة ليصل على الميت قولها ومن الجامة يعني من الجامة
 ان يغتسل لانه زيا يصيبه رشاش من الدم وهو لا يعلم **قوله** او غسل الميت ليس المراد به ان النبي غسل ميتا فاعتسل من غسله لم يغتسله
 امر من غسل ميتا بالاعتسال بعد الفراغ من غسله **قوله** فامر النبي صلح ان يغتسل بماء وسدر الكافران المسلم وقد جامع او
 احتلم الكفر فهو جنب والغسل عليه فرضه وان اغتسل في الكفر لم يصح غسله لان الغسل الى التوبة والنية عبادة والعبادة لا تصح
 من الكافر وعند ابن هنيئ بكيفية اغتساله في حال الكفر وفيه قول الشافعي فاما اذا سلم الكافر ولم يكن جنبنا بان يبلغ بالبشر ولم
 يجمع ولم يحكم فالسنة ان يغتسل ومن يغتسل قبل قول طيئة الشهادة او بعد ما فيه خلاف والاصح ما من الغسل على قول كلتي الشهادة
 يوما ولا يقول كلتي الشهادة ثم يوم بالغسل والعرض من اغتسال تطهير من نجاسة المحتملة على عظامه في الوضوء والواجب كونه عند
 ما لا يترك عليه الغسل وان لم يكن جنبنا واما الغسل بالماء والسدر كما احتمال السدر للتطهير لان السدر يطيب الجسد وقد اذا
 جعل السدر في ولم يتغير الماء فان تغير نصب الماء المتغير على جسده للتطهير ثم نصب الماء الصافي على جسده ليصنع اغتساله
 ويجعل ان يريد استعمال السدر غسل الرأس كقوله قيس بن عيسى واسم جده سنان بن خالد بن منقر بن عبيد القيس
باب الحيز قوله ان اليهود اليهود جميعا واهل ما يهودي اكل يواكل مواكلة اذا اكل واحرم
 واهل ما يهودي يحرزون عتمة الاكل والشرب **قوله** فسال اصحاب النبي يعني سال الصحابة عن النبي عز وجل هل يجازون
 في الاكل والشرب وما استبرأ في حال الحيض هل يواظبون على الحيض في ذلك الوقت فاعتزلوا الى العيضا
 متمسكة بالحيض في مكان الحيض وهو الفرج يعني الحيض اذا تابتا في الزرع من مجامعها فقط وليس في ذلك محل منها الزرع اذ
 من ساير اعضاها مما يحرزها الزوج من فراشه ومجلسه ويترك مواكلتها كغسل اليهود **قوله** صلح اصنعوا اي افعلوا كل شئ من المضاجعة
 والمواكلة معهن وملا مستمن الا الشكاه اي الا الاجماع فعند ابن هنيئ والشافعي وما كلكم ملة مسة الحايض فها من السرة
 والركبة وعند ابن يوسف ومحمد بن الحسن ومن وجه من اصحاب الشافعي انه يحرم الجماعة فقط يدليل منها الحديث فانه قال اصنعوا
 كل شئ الا الشكاه ودليل ابن هنيئ والشافعي وما كلكم حديث عايشة وياق بعد **قوله** فانه قال فاعقد الازار في وسطى
 قريبا شرقى اي فيلا سنة فوق الازار قولها وكان خسر راسه يعني كان النبي متكفا في المسجد وكان يارب الحج منقوتها
 الى المسجد فتخرج راسه من المسجد الى الحجر فتغتسله عايشة وسقادليل على ترك مجابته الحايض ودليل ايضا على ان المعتكف
 اذا خرج بعض اعضاها من المسجد لم يبطل اعتكافه وقالت اي وقالت عايشة المناولة الاعطاء ثم انا وله النبي اي ثم اعطى
 الاله انما النبي فاه اي في يتشدد الياد اي في وانعرق اي اقبل اللحم من العروق بفتح العين وملا العظم الذي عليه اللحم
 وقالت اي وقالت عايشة سنة الاحاديث تدل على مواكلة الحايض ومجاستها وقالت اي قالت عايشة ما يلبس الحج
 الحصى السجادة من المسجد اي نادى من المسجد ومنه المسجد حين قال نادى الحج ان حيصتلك ليست في يدك يعني ليست
 يدك نجسة لان الحيض يخرج من موضع آخر لان يدك فلا بأس بان توطئته المحترمة وقيل معناه ليس يخرج حيصك باختيارك فاذ لم يكن

الماء

الفرار

باختيارك فلا بأس على الشك ومواكلك وان ما غزى شيئا بيدك **قوله** في سوط المسرط شبيهة لمحنة يعني بعض المسرط القاه رسول الله على
 كتفه يصلح وبعضه ملتقى به **قوله** من اتى اي من جامع **قوله** او كانا الكاسر الذي يخرج كما يكون في الزمان المستقبل بالبحر اوباشا
 مكتوبة في الكتب من الكاذب لانه لا يجزى كما نوا يصعدون السماء قبل بعث النبي فيستمعون ما يقولون للملايك في السماء من احوال
 اهل الارض من قدر وادراكهم وما حدث من الاحداث فياتون الى الكهنة ويخبرونهم بذلك فيخبر الكهنة الناس بذلك ويخبرون بكل حديث ما به
 كذب وقد يشبهوا كل الاشياء في كتبهم فبقيت كل الكتب من الناس معها جماعة من الناس كالكهنة فيخبرون بما فيها يعني من جامع امراته حال
 الحيض او في غيرها مستقدا تحيلها او سال كما منا عن حال معتقداته حتى وصدق فقد كفر لان تحليل الحرام كفر وان علم بذلك ذكر وتحريره
 كان فاسقا فيكون مني كفر حنيفة كفران نعمة الله او يكون للتمديد والوعيد الشديد **قوله** النعطف عن ذكر افضل استناده هو النعطف
 اي الاثران عن ذكر اعلى فوق الازار افضل واستناد هذا الحديث ليس يقوى وحده ضعيف لانه قد تقدم ان رسول الله كان يامر عايشة
 بالانزاع ويأمر ما فوق الازار ولو كان النعطف مما فوق الازار افضل لنعطف عن ذكر **قوله** اذا وقع الرجل ما يله اي اذا جامع امراته
 في حال الحيض فبذل جمل من جنس القول القديم للشافعي وهو وجوب الكفارة المذكورة في هذا الحديث ومنه اي حيفه وما كلكم القول
 الجديد الاحم للشافعي انها غير واجبة بل هي مستحبة وعليه الاستغفار رسول الله زعموا ان الحديث موثوق على ابن عباس **باب**
المستحاضة قوله استحاضة من اللقطة ماء على نهار الجمل يقال استحاضت المرأة يستحاض اذا جازدها في ايام الحيض
 افادح الممنوع الا والاستحمام فان ترك انا ذلك عرق اي عرق الشق وشجره الدم وذلك العرق وغير عرق الحيض لان اكثر الحيض عند الشافعي
 خمسة عشر يوما وعند ابن حنيفة عشرة ايام ولم يقل احد ان الدم اللامع حيض فان لم يكن حيضا وجب عليها اداء الصلوة من عليها ان يغسل
 لكل صلوة مفروضة تزحما وتشده بمصابة ويتوضا وتبجل في اداء الصلوة وهي معذورة في حريان دمها في الصلوة وغير ما **قوله** صلح
 فاذا اقلت حيضت اذ هي الصلوة اي فاترك الصلوة واذا اذبرت اي اذا سببت حنك ومجاوز الدم ايام عادتك في الحيض فاغسلي مرة
 واحدة ثم موضا لكل صلوة مثاله اذا كانت عادة امرأة ان حيض خمسة ايام في اول شهر فيقطع دمها في آخر الشهر وكذلك في شهر
 فان وثالث ثم جاوزت ايام الخمسة التي هي ايام عادتها وبقي دمها ايد ان يعلمها ان يترك الصلوة عادتها ثم يغتسل مرة في اول اليوم السادس
 ثم يتوضا لكل صلوة وتصل الى آخر الشهر اسم صدفاطله المطلب بن اسيد بن عبد العزيم بن قصي الغزالي الاسدي **قوله** يعرف
 اي ما تعرف النساء من دليل التمييز والمستحاضة اذا كانت عينا بان ترى في بعض الايام دما اسود وفي بعضها دما احمر
 او صفرا قدم الاسود حيض بشرط ان لا ينقص من يوم وليلة ولا يزيد على عشرة يوما ودم الاحمر والاصفر كالحصى بشرط
 ان لا ينقص الدم الا لجزء الا اصفر الواقع بين اسودين عن خمسة عشر يوما فان زال بشرط من هذه الشروط تليست تميز
 وان لم يكن مسببة او فقدت بشرط تمييز ما وليس لها عادة او كانت لها عادة فبقيت عادتها كحصول حيضها في اول كل شهر
 يوم ويسلته في قول رسة او بسبب في قول ثم يورس بالوضوء والصلوة الى اخر الشهر فاسل اي اترك **قوله** سراق الدم هذا اللفظ
 استعمل على بناء الجمل ان كان في باب الاستحاضة حافظه يستحاض ويصير سراق الدم اي صيرت ذات سراقه الدم والبراة

اعلمهم

بطلان

ادارة الصلوة كغيرها
 هذه المرأة كانت لها عادة معلومة
 فقال لها رسول الله فاذا كانت
 ايام حيضك
 خمسة ايام من اول كل شهر
 لان خمسة ايام

عاشت اليهودي
 في الاكل والشرب
 متمسكة بالحيض
 من ساير اعضاها
 والمواكلة معهن
 والركبة وعند ابن
 يوسف ومحمد بن
 الحسن ومن وجه
 من اصحاب الشافعي
 انه يحرم الجماعة
 فقط يدليل منها
 الحديث فانه قال
 اصنعوا كل شئ
 الا الشكاه ودليل
 ابن هنيئ والشافعي
 وما كلكم حديث
 عايشة وياق بعد
 قوله فانه قال
 فاعقد الازار في
 وسطى قريبا شرقى
 اي فيلا سنة فوق
 الازار قولها وكان
 خسر راسه يعني كان
 النبي متكفا في
 المسجد وكان يارب
 الحج منقوتها الى
 المسجد فتخرج راسه
 من المسجد الى الحجر
 فتغتسله عايشة
 وسقادليل على ترك
 مجابته الحايض
 ودليل ايضا على ان
 المعتكف اذا خرج
 بعض اعضاها من
 المسجد لم يبطل
 اعتكافه وقالت اي
 وقالت عايشة سنة
 الاحاديث تدل على
 مواكلة الحايض
 ومجاستها وقالت
 اي قالت عايشة ما
 يلبس الحج الحصى
 السجادة من المسجد
 اي نادى من المسجد
 ومنه المسجد حين
 قال نادى الحج ان
 حيصتلك ليست في
 يدك يعني ليست
 يدك نجسة لان
 الحيض يخرج من
 موضع آخر لان
 يدك فلا بأس بان
 توطئته المحترمة
 وقيل معناه ليس
 يخرج حيصك باختيارك
 فاذ لم يكن

الاراقه وهي صب الدم وغيره يعني صارت مستحاضة فاستفتت الى سألته **قوله** علم لتتظن عدد الليالي والايام سنة المرادة كانت
 فلما عادت معلومة في الحيض قبل الاستحاضة فاستفتت الى ان يحفظ عدد ايام عادتها من الحيض فنترك الصلوة قدر عدد ايام عادتها
 في الحيض قبل الاستحاضة في الوقت الذي كانت يحضر فيه من اول الشهر او اوسطه او اخره فاذا مضت ايام حيضها بغتلا من
 واحدة ثم يتوضا لكل صلوة فريضة ثم **قوله** قبل ان يصيبها الدم اصابها الى قبل الاستحاضة قد ذكر اي قدر حيضها فاذا تخلت
 اي تجاوزت ذلك القدر الى ايام حيضها ودخلت في ايام الاستحاضة التحليف ان يترك الهشيماء تعلق ظهره ثم تستنفل الى ان
 لشدة فرجها عويب والاستغفار وان يشد المرأة ثوبا يستر جليها بحيث يكون دبرها و فرجها شددوا من خلف ويكون العطر في ذلك
 الثوب شددوا من خلف دبرها الى وسطها الطرف الاخر من قبلها الى وسطها شددوا ايضا مع الصلوة الى استكمال الصلوة ايام اقرابها
 الاقراب جمع فريضة والقرن مشترك بين الحيض والطمه والمراد بهما ايام الحيض يعني ايام حيضها يعني ترك الصلوة بقدر ايام عادتها من الحيض
 فاذا مضت ذلك القدر بغتلا من واحدة ثم يتوضا لكل صلوة فريضة وتصلي وتقوم **قوله** استحاض حيضه كثيرة حيضه يفتح الحاد جمع يعني
 بحسبى دمها اشدها ياتي من دم الحيض استفتية الى اشدها عن غيرها انك الكرف التفت الحسنة للتحالف الى احصه الكرف
 يكونه من الدم فاستغفله لعله لم ينقطع الكرف القطر وانما امر مارسول الله باستعمال الكرف القطر وانما امر مارسول الله استعمال
 الكرف لانه صلح طر ان دمها ليس يشدها الحيوان فلا قالت هو اكثر من ذلك فامر مارسول الله بالنظم وبلوشه القرح ثوب وهو
 مثل الاستغفار وقد ذكر **قوله** انما شج خج يفتح العين في الحاضى ونجماته الغبار نجبا اذا جرى الدم والماء جريانا شديدا **قوله** طم انما هي ركضة
 من ركضات الشيطان الركضة ضرب الارض بالرجل حال العدو ومعنى ركض حاله او منه العلة لما هو الشيطان اليك سبيله
 ورسوله بان يجيرك في امر دينك من الصلوة والصوم في هذه الحالة ويترك الصلوة وغير ما من العبادات فلا تطيعه بل
 تحضه الى الصلوة تفكر ما يصعبه ايام او سبعة ايام وترى الصلوة والصوم بها ثم اغتسل مرة واحدة بعد غصى الشئ او السبع ثم
 يتوضا لكل صلوة فريضة وصلح ويصلى ببقية الشهر وهي ثلثة عشر يوما ان كانت مدة الحيض سبعة واربع وعشرون
 وان كانت مدة الحيض ستة فان قبل الى لفظه من الحديث يستح ان دمها اكثر من مدة الحيض فانها ما قالت ان مدة
 دى اكثر من مدة الحيض بل قالت هو اكثر من ذلك وقولها هو اكثر من ذلك يتل على ان جريان دمها اكثر من ان
 يدفع الكرف واللم نلتا تم النبي صلح كونها مستحاضة من قولها استحاضة من قولها استحاضة من قولها استحاضة الصلوة
 يعني الحيض المجاوزة عن قدر الحيض منعتي الصلوة او فم من قولها شج خج لان دم الحيض لا يكون جريانا شديدا على الغالب
 والحسبان الشديدا انما يكون لدم العلة واو من قوله صلح سبعة او سبعة معناه اجعل عيضاك حيض افانك ان كانت عاده اقل من
 ستة فاجعل عيضاك ستة وان كان عاده سبعة فاجعل عيضاك سبعة واعلم ان العلماء اختلفوا في ان مدة المرأة كانت سبعة
 او معتادة ناسية لعدد عادتها قال الخطابي الاصح انها كانت مبتدأة **قوله** ما علم الله من امرك من الست او السبع
 الى هذا شئ يك من الله والله يعلم نفعنا من الايمان بما امرتك به وقلنا علم الله الى علم الله الى ما امرتك به وهو علم الله

١٤٠

١٤١

غيره

انما

قوله الحيض في وقت
 بعد من النساء
 رابع

اي فيما علمك الله من عادة النساء من الست او السبع وذلك لاجل طهرتك ما يكون عادة النساء من ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين **قوله**
 بيقات حيضهن وطهرهن يعني كما يجعل عدد حيضك بعد عدد حيض النساء وطهرهن من ذلك لاجل وقت حيضك وطهرتك وقت الحيض
 وطهرهن ان كان وقت حيضهن في اول الشهر فليكن حيضهن في اول الشهر وطهرهن في باقى الشهر وان كان في وسط الشهر او اخره فليكن
 حيضهن في ذلك الوقت عند الجاه غير المعجزة وابوما تحسن تقديم الحيض على الحاء غير المعجزة وهذا ما رايت من نبي اسما من
 زينب روى النبي صلح **كتاب الصلوة قوله** الصلوات الخمس الى اخره يعني
 من صلوات الخمس وطلوع الجمعة وصام رمضان غفرت الصغائر من ذنوبه **قوله** من درته الى من ونحة نحو الله بن
 الخطايا يعني ينزل ويفسر ترك الصلوات الخمس الذنوب الصغار الخطايا جمع خطيئة قوله تعالى واقم الصلوة طر النهار
 قال مقابل صلح الفجر والظهر طرف و صلوة العصر والمغرب طرف وزلفا من الليل الى صلوة العشاء والزلزال جمع
 زلقة وهي قطعة من الليل يعني من صلوات الخمس الصغائر ذنوبه ان الحنات ذكرها المقرون ان معناه ان الصلوات
 الخمس يذهب بالسيات **قوله** الى هذا يعني من الآية حكما مختصة من ام جميع المسلمين فقال رسول الله صلح جميع امي
 وكينه هذا الرجل ابو اليسر اسمه عمرو بن عزمه الانصارى **قوله** اصبحت هذا الى فعلت شيئا يوجب الحد قال الى قال الراوى
 ولم يسئل الى ولم يسئل النبي ذلك لاجل عنه الى من ذلك الذنب **قوله** صلح تد غفرتك ذنوك وهذا كقول الراوى في ان رسول
 قال ذنوك قال هذا كقول رسول الله صلح لم يسئل عن ذنوبه الى شئ كان وقال فان الله تد غفرتك ذنوبك وانما يسئل لانه صلح عن
 ذنوبه وغفراته بطريق الوحي فان كان ذنوبه صغيرا يكون من ذلك عاما في جميع المسلمين اعني اداء الصلوة يكفر الذنوب الصغيرة
 وان كان ذنوبه كبيرا يكون غفران ذنوبه باداء الصلوة حكما مختصا به لان النبي صلح قال في الحديث الا اول من هذا الباب اذا
 اجبت الكبار **قوله** الى الاعمال اصبت الى اخره من الحديث معناه ظاهره والمشكل فيه انه قال هذا صلح الى الله الصلوة لو تمنا
 في حديث اخر قال افضل الاعمال الايمان بالله وفي حديث اخر حسن الاعمال الحج وغير ذلك من الاحاديث الواردة في افضل الاعمال
 والوثيق من ذلك الحديث ان يقول معنى اصب الاعمال المذكورة في كل حديث لا يصح جميع الاعمال الشرعية فان المذكورة
 من الحديث الصلوة وبر الوالدين والحج والاشك ان الصلوة اصب هذه الاعمال الثلثة وكذلك البحث في كل حديث يشبهه ويحتمل
 ان رسول الله اصاب كل سائل بما هو الغرض من سؤاله والا صلح له تعرف النبي صلح ان غرض ابن مسعود معرفة فضل الصلوة
 فقال له النبي صلح الاعمال الى الله الصلوة لو تمنا وادار بالصلوة لو تمنا وادار الصلوة في اول وقتها لانه معناه هذا الحديث برواية
 اخرى اصاب الاعمال الى الله الصلوة لاول وقتها بر الوالدين الاصل الى الاب والام **قوله** ولو استزدة لزدوا الى ولو سألته
 اكثر من هذه الثلثة لبين كل من مع العبد وسر الكفر ترك الصلوة يعني من الرجل ومن قوله من الكفر ترك الصلوة جاء هذا الوجود
 دخلت الكفر وان تركها غير ما صلح يد قل في الكفر ولكن من ترك الصلوة لم يبال ان تماموا في سائر الاعمال وان
 تماموا في سائر الاعمال بقل وقع الاسلام والاستسلام وقدره من طاهره واذ قل وقع الاسلام في قلبه يوشك ان يقع **قوله** افترضت الله تعالى

فان ترك الصلوة

انما اقام الصلوة
 اسد النبي الى
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 والى الزكاة
 في ترك الكفر
 الاصل الى
 اولان
 فضله
 فان ترك الصلوة
 وشبكة
 الالوكه
 www.alukah.net

بعد وجوهه اقتضى وقضى واحداً كالحشر حضور القلب وطاينه الاعضاء والنواضع كان له على الله عهد السجد ما يجب بحفظه من الميثاق عهد
 الله على عباده راجب وهو وجوه عبادته عليهم وعهد العباد على الله غير واحد عند حمل السنه الى وفاء الله كعبه كرم وقضائه وما وعد
 وعهد به الله يعني به السنه لانه لا يخلف بعباده يعني من ادى عبادته الله فان الله لا يضيع اجركم كما السنه ومن لم يود عبادته لم يبت اجرا
 حتى لا يضيعه الله بل من ذنب بترك عبادته وجهد المذنب الى الله ان شاء عفي عنه فضلا وان شاء عاقبه عدلا **قوله** صلوا تحكموا
 الى تحس الصلوات المفروضة عليكم شهركم الى رمضان ذاك السر الى الخليفة او السلطان وغيره ما من الامراء فاذا علمت هذه الاشياء فمراؤم
 ان تدعوا جزركم **قوله** مروا اولادكم سررا سراخا طيبين من امر خذت منها حق فاما الفعل للتحفيف فلما خذت من فاء
 الفعل فلم يحج الى بمنع الوصول لتحرك الميم يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فامرهم باداء الصلوة ليعتادوا ويستأنسوا بالصلاة
 فاذا لم يفعلوا فلا تضربهم واذا بلغوا عشر سنين فان لم يصلوا فاصبر يوم على ترك الصلوة وقرؤا بينهم في المصاحف يعني اذا بلغوا
 عشر سنين فرتوا بين الاغ والاصت لان البلوغ في عشر سنين محتمل فربما تعلب الشهوة على الذكور فيفعلون فاحتمت بالاناث وان
 كن اخواتهم سبيرة بسكون الباء جنة عو سجده من صرعا الحكي **قوله** بيننا وبينهم اي بين المنا تعين ملكي هاديه بعض الروايات
 يعني لا مانع من قبل المنا فقتر الا اداء يوم الصلوة فاذا تركوا الصلوة ارتفع هذا العهد التي بيننا وبينهم وصاروا كسائر الكفار
 فيقاتلهم **باب المواقيت** اذا زالت الشمس يعني اول وقت الظهر اول زوال الشمس زوال الشريعة
 عن سبيلها من جانب الشمال الى جانب اليمين اذا استقبلت القبلة **قوله** ما لم يسقط الشفق اي ما لم يغرب الشفق **قوله** وقت
 صلوة العشاء الى نصف الليل الا وسط يعني اول صلوة العشاء بعد غروب الشفق ويسمي وقت اختيارها الى نصف الليل
 الا وسط يعني وقت جوازها الى الصبح والا وسط يعني بقدر نصف ليل او وسط لا طويل ولا قصير فنصف ليل او وسط
 بالنسبة الى ليل قصير اكثر من نصفه بالنسبة الى ليل طويل يكون اقل من نصفه وكذا مواقيت الصلوات منا مختصرا وياق
 بعد مناهجها **قوله** فاذا طلعت الشمس فليست الصلوة اي تاترك الصلوة الامساك الترك فانهما اي فان الشمس
 تطلع بين قوفى الشيطان القرن احد جانبي الراسين قرينه الى بين جانبي راسه وذكر ان الشيطان وقت حين طلعت
 الشمس تدبر الشمس مستقبلا للناس ليكون سجود الذي يعبدون الشمس ويسجدون للشمس حين طلوعها جادة للشيطان تنهى النبي
 صلوا منه عن الصلوة في هذه الساعة كيملا يوافقوا فتقول النبي يعبدون الشمس ويسجدون لها **قوله** فانام الظهر الى اقام للظهر والمراد
 بانام منها وفيما بعد التلطف بكلمات الاقامة **قوله** والشمس ترفع في اول الوقت العصر ايضا الى لم تحلظ بالشمس صفة اي
 قبل ان تصغر الشمس نقيتها اي طاهرة صافية من الاصفار والشفرة الشامية التي يبقى في المغرب بعد غروب الشمس
 تاذا غربت تلاكح حرة في وقت العشاء وعند اي حقيقة الشفق البياض الذي يكون بعد غروب الشمس فاذا غرقت
 البياض يكون وقت العشاء **قوله** فلما ان كان اليوم الثاني كان مهتاتمة لا يحتاج الى الاحتياط في اليوم الثاني او حصل اليوم وما اشبهه
 فابرد الظهر في بعض النسخ ابرد الظهر بغيره الجارة وفي بعضها ابرد بالظهر البياض وبالباض اصح لان اكثر الروايات المذكورة بالبياض

وفي اللغة يعدي البراد بالبا يقال ابرد فلان بالمشى اي مشى في وقت بارد لا حتر فيه والمراد بالبراد في الحديث ان النبي صلوا
 اخر الظهر حتى انك حسرت النهار ومضى بعد زوال الشمس زمان كثير فمما ان اي فراد على البراد بها اي بالغ في البراد حتى تم انكسار حره
 مثلا مثل قول الرجل احسن الى فلان والنعم اي بالغ في الاحسان **قوله** اخرها بالامر **قوله** وصل المغرب قبل ان يغرب الشفق يعني
 صل المغرب في اليوم الثاني في آخر الوقت وهو قريب من غروب الشفق فاسبق بها اي صلها في وقت الاسفار والاسفار الضياء
 يعني صل الصبح في اليوم الثاني بمنزلة الطفلة **قوله** وقت صلواتكم ما رايتم يصعب بغير اول الوقت بلا اذيت المصلوات في اليوم الثاني
 فالصلوة جارية في اول الوقت واسطة واخر واعلم ان ما بينه النبي صلوا من آخر الوقت من آخر الوقت في الاختيار وليس آخر الوقت
 في الجواز بل يجوز صلوة الظهر ما لم يدق وقت العصر ويجوز صلوة العصر ما لم تغرب الشمس و صلوة المغرب ما لم تغرب الشمس في
 القوايز وهو المواعظ لاكثر الاحاديث الواردة في بيان وقت المغرب ويجوز صلوة العشاء ما لم يطلع فجر الثاني و صلوة الصبح ما لم يطلم
 الشمس **قوله** حتى جبرئيل اي كان اما في الميعت في كفيف الصلوات واوقات باب البيت اي باب الكعبة من تيمم في يومين صلي
 الصلوات في اول الاوقات ويوما صلته في آخر الاوقات في الاختيار لاني يجوز انما عدم ذكره في صلوة الظهر بالبائنه المصاحف
 المعينة اي صلوا معي الظهر **قوله** وكان القى مثل الشرك البقي الظل الشرك الشراكت التعل وهو معروف اي كان ظل الشخص في ذلك الوقت
 بقدر شرك فعل وهذا يكون في اول وقت الظهر وهذا يختص بمكة وما طول يوم في السنة لان الظل قبل الزوال بكرة يزول بالكلية في طول
 يوم في السنة ثم بعد الزوال يظهر ظل كل شخص قليلا قليلا وذلك ان مكة محاذية لقطب الشمس في الميكرون اقرب من قطب الشمس في الظل فيه اقل
 اقل من الشتاء اعلم ان اول وقت الظهيرة سائر البلاد اذا صبح الظل بعد الاستواء الى الزيادة يعني يكون ظل كل شئ في اول النهار اكثر ثم ينقص
 قليلا قليلا الى ان وقف لحظة فلا يزيد ولا ينقص فعند الساعة وقت الاستواء ويكره فيه صلوة التوافل فاذا اراد الظل بعد الاستواء ان يزداد
 فهو اول وقت الظهر ويسمي وقت ان يصير ظل كل شئ مثله من موضع الزيادة فاذا زاد ظل كل شئ على مثله ادنى زيادة في وقت العصر
قوله وعلى ان العصر حين كان كل شئ مثل ظل معناه زاد ظل كل شئ عن مثله ادنى زيادة وليس معناه ان وقت العصر حين كان كل شئ مثل ظل
 مع ان العصر يكون بعد الظهر لاني وقت الظهر وبهذا قال الشافعي ومالك والحمد وقال ابو حنيفة آخر وقت الظهر اول وقت العصر
 واصحها بطا من الحديث ان اليوم الاول صلى العصر حين كان كل شئ مثل ظل وصلى الظهر في اليوم الثاني حين كان كل شئ مثل ظل ايضا
 وقالوا وصلى واحدة هذا الوقت الظهر واخر العصر صحت صلواتها لان هذا الوقت يصلح للصلوة **قوله** وصلى في الغدي يعني صل
 في الظهر في اليوم الثاني التفت اي نظرت الى جبل تراسم والوقت ما بين منقذ الوقتين يجوز الصلوة في اول الوقت والوقت
 واخره **باب تعجيل الصلوات** **قوله** يصل العجوز العجوز من الظهر في لغة بعض العرب في
 لغة بعضهم الاولي يعني الظهر يقول هذا الراوي للحا طيبين يصل العجوز الذي يدعونها اي يسمونها ويقولونها الاولي يعرفهم ان
 العجوز الاولي والظهر واحد حين يدحض الشمس اي تزول دحض يعني العيز في الماضي والغاير اذا بطر والاقصى اي بعد اي آخر
 المدينة يعني يصلها عند ما مع النبي العصر ثم يدرب الى بيته في آخر المدينة والشمس صيرة اي ما يقبل صفا فلما لم تصفر **قوله**

قوف الذي كان في وقت الصلاة في يوم
 الاول وبينت آخر الوقت كانت
 الصلوات في اليوم

الظلم
 يكون
 البصير
 الظلم
 يكون
 البصير

الشا
 الاصل الظلم
 البصير
 الظلم
 البصير

اول
 الظلم
 البصير

ونسيت ما قال في المغرب يعني قال الذي روى هذا الحديث عن ابي برزة سيار بن سلامة وكان يحب الى كان رسول الله يحثنا على
 العشاء بشرط لا يتام الرجل قبلها بل يجلس ويذكر الله ولا يجب الحديث بعد ما بل المسحوب اذا صلى الرجل صلوة العشاء ان لا يتام لانه
 لو اشتغل بالحديث وبرد في اليوم وربما يقوت عنه صلوة الصبح او صلوة التمجيد فيقول اي برح ويقصر عن حين يعرف الرجل عليه
 يعني يقصر عن صلوة الصبح حين يرى كل واحد من الجماعة من مؤمنين من ضوء الصبح ويقصر بالستين الى المائة يعني يقصر في صلوة
 الصبح خمس آية وربما يزيد الى مائة وامم ابي برزة فضل من عبدين الحارث بن الحيمال **قوله** يصل الظهر ما بها جنة الهاجرة شدة الحرارة في الظهر
 في اول الوقت وجبت اي عزبت الشمس الغلس اختلاطيا من الصبح بظلمة الليل والغلس الظلمة ايضا يعني يصل الصبح في اول
 الوقت **قوله** بالظهاير الظهاير جمع ظهيرة وهي نصف النهار واداءها بالظهور والياء في بالظهاير زايدة وجمع الظهاير لانه اذا ظهر كل
 يوم لا ظهر يوم واحد سجدا على ثيابنا الى سجدا على ثيابنا المنفصلة مثلا لا يتابنا التي لبسنا سا هذا عند الشافعي تامة لا يجوز الجمع
 العامة والكم غير ما كان الرجل لا يس من الثياب وعند ابي حنيفة يجوز ان يجرد المصلي على العامة وكم القيم وغير ذلك من الثياب
 المتصلة به **قوله** اتقاء الحواشي الا حترار والحذر اي يجرد على ثيابنا من حرق انا لو سجد على الارض حترق جبا من غاية
 الحرارة يعني كنا نصل الظهر في اول الوقت **قوله** غابردا وبالصلوة اي يصلح الظهر فان شدة الحر من نبع الجحيم النبع
 ظهور ارجع والواحد يعني شدة حر الصيف بعض حرارة الجحيم **قوله** واشتكت النار الى زها نقالت رب اكل بعض بعضا
 من غاية الحرارة فاذا نبتفسر نخت نفاضة الصيف ونفاضة الشتاء يعني ايمان في يجب الايمان به وان لم يعرف
 كيفية **قوله** اشد ما تجدون من الحر يعني اشد ما تجدون من حر الصيف فهو من حر جهنم وشد ما تجدون من الزمير
 يعني اشد ما تجدون من برد الشتاء فهو من برد جهنم الزمير البرد الشديد فان قيل اذا انتفتت جهنم في الصيف
 نفاضا وفي الشتاء نفاضا لم يختلف حر الصيف وبرد الشتاء في بعض الايام يكون الحرا اشد من بعض وكذا البرد قلنا لمع
 الله يامر بان يحفظ الحرارة الحارة الحارة من نفس جهنم في موضع ثم يرسل الى اهل الارض قليلا قليلا حتى يعتادوا بالحرارة حينئذ بعد
 وحتى لا يحترق الاشجار والنبات والحيوانات بارسال تلك الحرارة دفعة واحدة وكذلك البرد وكل ذلك مما ينبغي ان يقول
 بان الله على كل شئ قدير **قوله** يدب الذئب الى العوالي يعني يدب بعد صلوة العصر الى العوالي ويرجع الى المدينة
 والشمس مرتفعة لم يصغر بعد يعني يصل صلوة العصر في اول الوقت العوالي اسم قري من قري المدينة بين بعضها و
 بين المدينة اربعة اميال والاميال جمع ميل وسوتت قرح والقرح اثنا عشر الف خطوة وكل خطوة ثلث اقدام
قوله يربق اي ينتظر قربان الشمس وحيث نوما من العزوب **قوله** وكان بين قري الشيطان اذا قربت الشمس من العزوب
 فحينئذ يكون بين قري الشيطان والصلوة في مدة الساعة غير ضمنية تقصر الطير اجبات اذا قطرها بمنقار سريع
 اربعا الى اربع ركعات وهذا عبارة عن سرعة اداء الصلوة وقلة القراءة والذكر فيها يعني من آخر صلوة العصر الى
 اصفرار الشمس فقد شربنا بالمنافقين ان المنافقين لا يصلون عن اعتقاد صفة الصلوة بل يدفع السيوف والايالوت

تأخر ما فاتهم لا يظلمون بها فضيله وثوابا حتى يصلوا ما في وقتها فلا ينبغي لمسلم ان يفعل المثلثون **قوله** وترى الي تقصر
 واكثر يعني فوت ثواب صلوة العصر عنه الشر صارا من فوت امله وماله وهذا الحديث يدل على فضيلة صلوة العصر
 وعلم ان فوت الغاب والحضال الدينية احسن من موت المال **قوله** صبط حمله حبط اي بطل يعني بطل كمال عمله في ذلك اليوم
 من الصلوات لان صلوة العصر هي صلوة آخر اليوم وترفع ملائكة التماس رجل الرجل الى حضرة الله تعالى في وقت صلوة العصر فاذا
 لم يصل العصر لم يحتم عمل ذلك اليوم **قوله** موافق نبله الموافق مع موقع بكسر القاف وهو موضع الوقوع النبل السهم يعني يصل
 المغرب في اول الوقت بحيث لو روي واحد سما لا يصير ابن سقط **قوله** يصلون العمدة العمدة صلوة العشاء فان
 قيل كيف قالت عايضة للعشاء عمدة مع ورود النهي عن تسمية العشاء العمدة قلنا لعلمها قالت للعشاء عمدة قبل النهي
 اذ قال رسول الله صلوا للعشاء عمدة **قوله** صلوا ولو يعلمون ما في الصبح والصبح واني تمام هذا الحديث في موضعه وهذا
 ايضا كان قبل النهي قولها متلفعات بسروطن التلغ كسر المرأة اعضاها بالمرط وهو الحففة وجمعه المروط قوما
 ما يعرفون من الغسل الغسل الظلمة يعني يشي المرأة وقد لقت مرطها عليها ولا يعرف الرجل اذا نظر اليها انها امرأة او رجل
 من الظلمة يعني يصل الصبح في اول الوقت **قوله** تحراي اكل السمور فلما فرغ من سمور بها السمور بفتح السين ما يوكل وقت السمور
 ويقوم الشين المصدرة وكلاهما جازي من شأن من حيث المعنى وكسر الرواية بفتح السين **قوله** اي الى صلوة الصبح **قوله**
 قدر ما يقرب الرجل من آية منه الفاصلة بين اكل السمور والدخول في صلوة الصبح لا يجوز لكل احد وانما جاز لرسول الله لانه
 كان عارفا بما يدخل الصبح من طريق الوحي والمعزة فاخر السمور الى هذا الوقت فان كان رجل حاد قاضي علم التجوم فان
 عرف رجل باليقين علم التجوم جاز له منذ العا حيد ايضا **قوله** كيف يك اي كيف يك الحال والامر لم يكنون اي يوزرون
 الصلوة الى آخر الوقت يعني اذا رايت اي يوزرون الصلوة كيف تغفل من صلواتهم في ناسخ الصلوة ام تصليها
 في اول الوقت وانما ذكر الامر لان الامراء في ذلك الزمان مخطبون ويؤتمون الناس صل الصلوة لوقتها اي صل الصلوة في
 اول الوقت ولا تؤخر ما وان ادركتم يصلون فصل معهم مرة اخرى وهذا دليل على ان الصلوة في اول الوقت افضل
 ولا يستحب ترك فضيلة اول الوقت لاجل امام يوتر الصلوة وهذا دليل ايضا على ان الافضل لمن صل منفردا ان يصل بالجماعة
 مرة اخرى وينوي تلك الصلوة بالوقت **قوله** ادرك ركعة من الصبح الى آخر معناه ظاهرا وبالحق فيه ان الآية اختلفوا
 في ان من صل صلوة وقع بعضه في الوقت وبعضه خارج الوقت ففي قول يكون يكون جميعها اداء وفي قول يجمعها قضاء وفي قول
 القدر الواقع في الوقت اداء والقدر خارج قضاؤه في قول يجمعها قضاؤه او قدر الخارج قضاؤه لا يجوز ان يوتر الرجل صلوة بغير عز
 الى هذا الحد ومن قال جميعها اداء يجوز لنا فيه الى هذا الحد ولكن ترك الاعتناء والفضيلة **قوله** اذا ادركك احدكم سجدة من الصلوة
 من اول الصلوة اي ركعة تلفظ سجدة واراد ركعة لان اطلاق البعض على الكل كقوله تعالى واركعوا مع الرাকعين
 اي صلوا مع المصلين لفظ بالركوع واراد بالركعة وقيل المراد سجدة واحدة اي من ادرك من الصلوة قبل عز

وروى عن ابن عباس قال
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لو ان اول
 الوقت مع شك رجل اخر
 ارجعت رجلا في الاخر
 اذا حضر الامام مع
 رجلا لا ينظر والاول
 قال اي بغير رسول
 انا لا نؤخر الصلوة الى
 وقت الاختيار لاجل
 قال لا بل تصلون في اول
 الوقت اذا تقربا بجماعة
 والجماعة يتمة بشاشة
 رجل مع الامام بان ادرك
 الوقت خبر من وقت الاختيار
 الاختيار افضل لاجل
 العباد وفضل الله على
 عباده وفضل الله على
 عباده بل للمجنون هوا
 لا يصل صلواته في اول الوقت
 ولا يزال تجيرة الاحرام
 يعاقل هو الاخرى اذا ايقنت
 بخلو اول الوقت قام
 اي الصلوة واذا دخل في
 الصلوة يطول الصلوة
 معتد ٧٧٧ بفتح
 بغيره ثرو اول الوقت
 لاجل الامام بؤخر
 الصلوة وهذا دليل
 جاد اول الوقت ولايات
 الناس يملئ منفردا
 بجماعة بجماعة يصل مع
 بجماعة بجماعة بجماعة

الشمس بقدر سجدة طيبة ثم صلوة واختلف فمن ادرك من الوقت بقدر ما يكبر تكبيرة الاحرام ثم خرج الوقت مل يكون مدركا للصلوة ام لا والمراد من قوله ادرك احكام سجدة هذا القدر من اول الصلوة **قوله** او نام عنها يعني او كان نائما حتى يقوت الصلوة تكفارتها ان يصلها اذا ذكرها يعني ليس عليه ان يلزمه القضاء اذا ذكرها وانما عليه الامم الا لا يقصر في الشيطان والنوم وفي رواية لا كفارة لها الا ذكرها يعني الا القضاء **قوله** انما المقرب في البيضة التفريط التقصير انما يكون اذا لم يكن الرجل نائما ولانا شيئا وترك الصلوة حتى يقوت قوله تعالى اقم الصلوة لذكرى اللام بمعنى الوقت واخبر لقوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشيطان وقت تعال الشتر وهدف المضاف من ذكرى ويقدر اذكر صلواتي فحذفت الصلوة للعلم بها يعني اقم الصلوة اذا ذكرتها فان كنت نائما نائما انما فانت معذور حتى تقيت من النوم وبال عكس الشيطان **قوله** الصلوة اذا انت المشهور اذا انت بتأخير من اتي ياتي اثنا قول هذا تصحيف بل الصلوة اذا انت بوزن حانت من ياتر ايضا اذا دخل الوقت الايم المرأة التي ليست لها زوج بكرة كانت لو ثيبا **قوله** وصحت لها كفوا الكفو المثل والكفو في الكفاح ان يكون الرجل مثل المرأة في الاسلام والحكمة والصلاح والنسب واللبس والعمل فلا تزوج مسلمة بكا فولا حرة بعبد ولا صالحة بفاسق ولا علية او ما شئت ومن هنا نسب مشهور معتبر من لم يكن نسبه مثل نسبه ولا بنت فقيه او ثا حرا ومن له حرفة طيبة لم يصر فغير طيبة كما تجام والدباغ والحائك والحامي وغير ذلك فان كانت المرأة بالغة ورصيت هي ووليها بغير كفوا الكفاح الا انه تزوج المسلمة بالكا فزفان لا يصح الكفاح وان كانت المرأة غير بالغة وترجعها وليها بغير كفوا الكفاح عند الشافعي وصح عند ابى حنيفة وها خيار الغني بعد البلوغ عند **قوله** الوقت الاول من الصلوة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله قال ابو بكر الصديق رضوان الله عليه ان صحت الى العفو فعند الشافعي تجعل الصلوات في اول الاوقات الا انظره في شدة الحر فان ما خيرا من افضل وعند ابى حنيفة ما خيرا من افضل والعصر والعشاء افضل من غيرها **قوله** الصلوة الاول وقتها اللام بمعنى في احوال وقتها وقتها وقتها هذا الحديث ام فزوة بنت ابى غفارة اخذت ابى بكر الصديق فزها ما صلح رسول الله صلح صلوة لو فتمت الا فزها من صحت بقبض الله يعني صلح رسول الله صلح صلوة في آخر وقتها مرة واحدة لبيان آخر وقتها ولم يصلها مرة اخرى في آخر وقتها بل صلها في اول وقتها هذا دليل على فضيلة اول الوقت **قوله** الى ان تشتبك النجوم الاستقبال الاغتلاط يعني يكون امي مشغولين بالخير اذا سجدوا الاداء صلوة المغرب قبل ان يظهر نجوم كثيره فان اضروا اداء ما الى ظهور نجوم كثيره لم يكونوا مشغولين من هذا التا هين **قوله** احتوا الاعتام التا هين هذه الصلوة اي بصلوة العشاء يعني اذا لم يكن هذه الصلوة لانه غيركم فعضو ما واجلسوا ذكرين مستطيرين الى ان يذنب بعض الليل والغرض من هذا التا هين الاستقبال بالذكر والحياء بعض الليل ويحتمل ان يكون معنى اعقوا الى ادقوا في العتمة وهي صلوة العشاء فعلى هذا يكون معناه بالصلوة الى حفظة على ادائها **قوله** يصلها اي يصل العشاء لسقوط القران وقت غروب القمر ليلة الثالث من الشهر عند النعمان سعيد بن ثعلبة الانصاري **قوله** اسفروا بالقران صلوا الفجر في وقت الاسفار وهو صلاة الصبح وذم ما بالظلمة **قوله** ان يلج النار اي الزيد قبل النار وروي هذا الحديث بخار بن روية **قوله**

ان

من

من صلى البردين دخل الجنة ادا بالبردين الصبح والعصر يعني داوموا على اداء ما بين الصلوتين في وقتيهما لان الملائكة محضون فيهما كما سياتي وليس المراد اداء ما بين الصلوتين وترك غيرهما **قوله** يتعاقبون المتعاقب ان يحيى الهدى عقب احمد وصحة ان يقول تعاقب لان ملائكة تاعله واذا كان الفاعل مظهر الايون في الفعل بالفت التثنية وواو الجمع يقال جاد زيد وهاء الزيدان وهما الزيدون وبعض العرب يجوز ثنية الضمير وجمع في الفعل مع كون الفاعل مظهر او ارا يقول ملائكة معنا الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد **قوله** يحتمون في صلوة الفجر وصلوة العصر يعني كتب الملائكة الذين يكتبون مع الناس في الليل حتى يحيى الملائكة الذين يكتبون معهم انهم عند صلوة الصبح فاذا جاء الليل يكونون معهم في الفجر وقت صلوة الصبح يعني الذين كانوا معهم في الليل ثم اذا كان وقت العصر يحيى الذين يكتبون معهم في الليل ويخرج الذين جادوا وقت الصبح والمراد بهذا الحديث يخرج الناس على المواظبة على ما بين الصلوتين قولهم تركناهم وهم يصلون اي تركناهم من هذه الساعة وهم يصلون الصبح واتيتم الى ما نزلناهم كانوا يصلون العصر **قوله** في دمة الله اي في امان الله وعمره **قوله** فلا يطلبن الله من ذنبن يعني من صلوا الصبح فلا يحقوا اليه مكره ما تاتوا الحقة اليه مكره ما فقدت نعمته عمدا الله في ذنبن فطلب الله من عهده بنحوه بنقض عهدك **قوله** تارة من يطلبه اي من يطلبه الله لا يملك التخلص منه بل يدركه ثم ياتيه الى لم يقب في نار جهنم وانما تحض صلوة الصبح بهذا التمدد لانه من ترك النوم ولا يصوم الى صلوة الصبح فالطائر ان لا يترك النوم ولا يقوم الى صلوة الصبح الا عن خلوص النية وصحة الايمان ومن كانت هذه صفة شخص ان يشرفه الله يمنح الناس عن ايدى بهنل هذا الحديث وفي بعض النسخ رواه حيد بن القشيري قال القشيري بالشن المنقوطة غلطان جندبا هذا بجلى لا تشري وقد ذكر نسبة النسخ منسوب الى قبيل حمله نعم كان في قبيلة حمله بطون قسرا البشر غير المجرى لعل هذا نسب حنبل الى قسرا غير انما حيد بن القشيري على التصحيف **قوله** مائة التداء اي قد ما يكون للمردن ولم حضر الصف الاول من الثواب ستم القوم اذا خرجوا القرعة بينهم على ان من خرج قرعة ما هذا المال الذي او يفعل القعل الذي اخرجوا فيه القرعة يعني ليتنا رغوا في الصف الاول صحى وهذا الموضع من الصف الاول بالقرعة التامير الايتان في وقت غايه الحرارة الى شح والمراد بهما حضور الظهر في اول الوقت الاستيطان المبادرة الى فعل العتمة العشاء الجوا المشي على الركبتين والكفين كقول الصبي **قوله** ولو جوا يعني المشي الناس الى ما تتر الصلوتين لطلب كسرة الثواب ان كانوا يشنون على الركبتين في غاية الضعف والجزالة ليس صلوة افضل على المنا فقير من الفجر والعشاء والتماثل ما ان الصلاة على المتأقبر لا تامة وقت النوم وترك النوم شديد عن ليس ليمان وخصوص نية **قوله** كقيام نصف ليلة اراد بالقيام هذا هياك الليل بالصلوة والذكر **قوله** لا يغلبكم الاعراب يعني يقولوا اعرا الجا ملية للقران العشاء فلا يوافقون في هذه التهمة بل قولوا المغرب وسماوسا المغرب وكسروا الاستواء لا يغلبكم الاعراب نهي عن تسميتهم **قوله** تانها في كتاب الله العشاء يعني سما ما الله العشاء وهو سميته العرب العتمة فكثروا استعمالها بالعشاء حتى تسميتها بالعشاء ويترك تسميتها بالعتمة نعم كلاب الابل يعني الى يومنا الاعوام التا هين والابطاد ويتم بفتح العين في الما

لا فاع الصلوة الصبح
سمى
القشيري بخندب

في قوله تعوذ في سورة النور ومن بعد صلوة العشاء يعني ماها الله العشاء

عليه ويحتمل ان يكون خروج الضراط منه مثلاً وليس المراد منه الحقيقة يعني شغل عليه سماع الاذان كما سئل الجمل على الجمل حتى يخرج
 منه الضراط **قوله** فاذا قضى النداء **قوله** فماذا فرغ المودن من الاذان اقبل الشيطان ودخل المسجد **قوله** حتى اذا توب اي اقيم والشرب
 الاقامة والتثويب ايضاً لا علام سميت الاقامة ثوباً لانها اعلام بوقت الشروع في الصلوة ويحتمل ان يسمى الاقامة ثوباً لان
 التثويب ايضاً معني الدعاء مرة بعد اخرى ومنها معناه ان المودن دعاه القوم الى الصلوة مرة بالاذان ثم يدعونهم بالقامة
 الى الشروع في الصلوة يعني اذا سمع الشيطان الاقامة قرصت فرغ المودن من الاقامة اقبل ودخل المسجد ويشوش المصلين
 حتى يخبطوا اي حتى يجري يقول اذكر يعني يقول الشيطان اذكر كما من صسا المال والبيع والشري وغيره مما لا يشغال
 الدينونة لما لم يكن يدركه يعني لما لم يكن قبله من غير ما يجره الشيطان في خاطره حتى يضل اي حتى يصير من الوسوسة بحيث
 لا يدري كم صل **قوله** مدي صوت المودن المدي الغاية يعني من سمع صوت المودن من القريب والبعيد من الجح والانس وغيرهما
 من الحيوانات والجمادات تشهد والله يسمع صوت اذانه والغرض من انطاق من سمع صوت المودن ان يشهدوا له بالشرع
 المودن وتكريره من الصلاة العرصات **قوله** ثم صلوا على يعني اذا فرغ المودن من الاذان تقولوا اللهم صل على محمد ولو قال على محمد
 لكان الجمل صلى الله عليه اي اعطاه الله عشر اي عشر محمد صلوا الله اي اطلبوا من الله في الوسيلة وكيف يصل الله الوسيلة سيال
 كما قال صل على محمد صلى الله عليه رب من الدعوة التامة واي شرفه في موضع **قوله** لا ينبغي اي لا يستحق جعلت عليه المشفاعة لث
 عليه شفاعتي اي استحق ان اشفع له جزاء دعائه **قوله** لا حول اي لا حركه ولا حيلة ولا فاعل صر عن المكروه ولا قوة على الطاعة
 الا بتوفيق الله **قوله** منه الدعوة التامة هي الاذان دعوة لانه يدعو الناس الى الصلوة والذكر ووصف منه الدعوة بالتامة
 لانها ذكر الله ولا شك اشتمام والتام بالحقيقة ذكر الله وما كان فيه رضاه والله وما سوى ذلك فهو ناقص **قوله** والصلوة القايدة
 اي الدايمة التي لا ينسخها جبر لان الدين ولا ينسخها غيره اي ارسله واصله **قوله** لا ينبغي اي يسرى رسول الله
 في الليل الى بلاد الكفار للفرار وينتظر الصبح ليعلم ان ذلك المبلد بليد المسلمين او بليد الكفار ويعرف ذلك بالاذان فان اذن فيه
 اهدا مسك اي اترك الاغارة وان لم يسمع الاذان اغار فسمع يوماً رحلاً قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله على القطرة
 اي موعظ الاسلام لان الاذان لا يكون الا للمسلمين خربت من النار اي بسبب اكل تركت السرور **قوله** تنظروا يعني فلما فرغ
 من الاذان رايناها فاذا مدي معزي المعزي المعلن والمعلن المعين واهد ثلثتها اسم الجينس وواهد المعزي ما عن **قوله**
 سر كل اذا نزل صلوة اراذ ما لا اذ ان الاذان والاقامة وعادة العرب ان يجتمعوا يتشبهون فيها مشابة فيسوفونها باسم واهد كقول
 القرآن للشعر والقرور اراذ يقول الصلوة الثالثة والسنة وانما حرص رسول الله صل على صلوة النقل من الاذان و
 والاقامة لان الدعاء لا يرد من الاذان والاقامة لشرق ذلك الوقت واذا كان الوقت اشرف يكون ثواب العباد في اكثر
 فان قيل اراذ هذه الصلوة صلوة الغرض فلما ليس كذلك كقول صل لم يشاء فلما كان فريضة لم يقل لمن شاء **قوله** الاية صفتنا
 الضمنا وجمع ضمير ويومض الضامن ومعناه معنا الحافظ والراعي امور المومنين من عدد الركعات وحكمه عنهم القيام

والقراءة اذا دركوه في الركوع فانه من ادرك الامام في الركوع حصلت له نكلا الركعة وسقط عنه القيام والقراءة في كل الركعة في الصلوة
 واي بحث منا في الصفة الصلوة ويدعو الامام لهم لانه يسحب للامام ان يدعو في الصلوة بلفظ الجمع والامام ضامن اي حافظ
 لصلواتهم في هذه الايام قال الخطيب وليس الضمان الذي يوجب العزامة من مدني في شيء يعني لا يلزم على الامام ان يامره بل يحصل له
 ثواب **قوله** والمودنون اناء الامناء جمع امير وهو الذي يستحق عليه القول يعني المودنون امتناع مراعات اوقات الصلوة لان الناس
 يصلون باذانهم ويفطرون باذانهم وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يعلم الاية انهم محافظون لصلوة من اقتدى به يكونوا مستقيطين
 في حفظ عدد الركعات وليدعو لفظ الجمع وايضا يجتهد في تطهير الثياب والبدن واتمام اركان الصلوة وحفظ امورها لان الغالب ان
 يكون المومنين من العوام وتعلموا يعلمون امور الصلوة من الثموم وغيره وكذلك المودن يجتهد في حفظ الاوقات كما سئل صلوات المسلمين و
 بالاذان في غير وقت **قوله** غار شانه الاية يعني رزقهم الصواب ونظفهم عن الخطايا فاعلم من احكام الصلوة **قوله** وعقر المودن يحتمل ان يكون
 منادعاء من رسول الله المودن على ما صدر عنهم في تقدم الاذان عن الوقت وانما فرغوا من السهو والخطا ويحتمل ان يكون منادعاء من صدر رسول الله
 لهم عن احسانهم الى الناس اعلاهم اي اسم اوقات الصلوة قال الخطيب في هذا الحديث دليل على استحباب التولي للامامة لانه قال صلوا على محمد
 والدعاء بالارشاد انما يكون في فعل فيه فطر التولي القيام على الشيء **قوله** محتسب الاحساب طمع الثواب من الله تعالى دون غيره محتسبا اي
 لشباب الله لم يطلب ولم يطلب اجره برادة من النار اي خلاص من النار **قوله** يوجب بكر اي يرضى بكره وقيل معناه يعظم هذا العظيم الخارجه على
 كما انها انما يجبل انظروا اي ياملوا يعني انظروا الى الفعل عند بركا كفات فطاب لها عد من الصحابة اما هذا الراوي او غيره مخالفة النبي
 بهذا الحديث الشظيئة الضعيفة الضعيفة الخارجه من الجبل كانا انف الجبل **قوله** انظروا اي ياملوا يعني انظروا الى انظروا الى انظروا
 سيراه اعد لانه لم يكن هدها ضاراً بل يفعل هذا الخوف عذاب وطمع محبة **قوله** على كتمان المسك الكتمان جمع كتمان وهو الموضع المرتفع شكل جبل
 صغير ومعني رضوان يعني اذا كان القوم را حزين بالامام يكون ثواب الامام اكثر ثواب اي يوذون يعني يجعل الله له ثواباً في عرصة القيامة
 اشغال الجبال من السك ليقتفوا عليها اعزازا وكراما لهم من الناس لشرف ثوابهم **قوله** يعقره مدي صوت المدي الغاية يريد بهذا تعجيل المغفرة يعني
 اذا كان صلوة بعد يكون مغفرة اكثر وقيل معناه يعقر ذنوبه وان كان عيلاء ما بين قدمه وراسه ما بلغه صلوة من الارض **قوله** يشهد كل ركب
 ويابرون وشاهد الصلوة الشاهد الحاضر يعني ما سمع صوت من الجمادات والحيوانات ومن حضر الصلوة باذانه يشهد له يوم القيامة
 اذانه **قوله** يكتب له خمسون صلوة وقد جهاد في الاما حديث مقادير من الثواب مثل هذا وفي صلوة الجماعة يفضل صلوة الجماعة على
 الفرد سبع وعشرين درجة وفي رواية نحو عشرين درجة والحكمة من هذه المقادير هي على النبي صل على كفاية عدد ركعات الصلوة ونحو ذلك
 وغيره من طائر الزكوة ومن قال فيه شيئاً فقد قاله عن التكلف **قوله** ما بين اذان الى اذان آخر **قوله** واقدموا ضعفتم اي
 وانق اضعف القوم في الصلوة يعني ضعف الصلوة ليعقدوا الصلوة ان يصلوا معكم ولا يجوز ترك اركان الصلوة ولكن تقصر القراءة
 والتسبيحات وفي هذا الحديث ثلث ثوابه ان الامامة ينسب ان يكون باذن الحاكم والثانية استحباب تحفيف الصلوة للامام و
 والثالثة استحباب الاذان بغير حرة فانما استحباب الامام على الاذان مماز وقيل لا يجوز تسبعت عثمان ابو عبيد الله واسم جده بشير بن عبد بن عثمان

لذا ان وكراهة التولي

اي ثواب جمع خمسين صلوة

الشفقة قولها هذا اقبال ليل الى هذا الاوان او ان اقبال ليل يعني بحق هذا الوقت شريف فاغفر لي فيه الدعاء بجمع الداعي وهو
المؤذن من قولنا نحو حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله مثل ما قال بلال في سائر الكلمات التي في قوله قد قامت الصلوة فاذ قال اقامها الله
واذا اقامها اقبلت لله الصلوة فاذا ما قولا كسب ثمانين أي دعوات لا ترد ان الله بل يستجاب ان الله ما عتدا الاذان والثانية عند الختلاط
بجيش المسلمين باللقارب في الحاربة لباس المحاربة الحيل الى اذا انقلط ولم يفتح العين في الماشي وضما وفجأة الغبار اذا فصل العظم
ومواستعارة من اذن القتل وان قلت يلج بضم الياء وكسر الحاء معناه كحلط بعضه ببعض وان قلت يلج بفتح الياء والحاء معناه يقتل
بعضهم بعضا والثرواية يلج بفتح الياء والحاء قول وكنت المطر كما عند نزول المطر قوله يفصلوننا اي فصل يلج قتل ومزيد
عليقنا في الغواب سبب الاذان قل كما يقولون اي اذا قلت ما يقول المؤذن حصل الاثر في قتل بقسطه اي اذا قرعنا فاطلب
ما تريد من الله تعالى فانه يعطيك **قوله** ان باللائحة اي بلباسه لاجرم اكل الشهي على الصائم باذان بلال لا يوذن قبل الصبح لكن
يحرم باذان ابن ام مكتوم لانه يوذن بعد الصبح ان ام مكتوم اسم عبد الله واسم بيبه تيسر بن رابع بن الازهم وهو قرشي عامري وام
اسم عاتكة بنت عبد الله بن عثمان بن خزيمة والمراد بكتوم عبد الله سبي بكه لانه صريح **قوله** ولا يجوز المستطيل الطويل واراد بالغير
المستطيل الصبح الكاذب صفة المستطيل لانه يرتفع قبل السواد طول ولا يتفرق فوره ثم روله ثم بعد ذلك ينظر الصبح الصادق وهو
اي يتفرق فوره في جانب الاقوى والافق جانب السماء والارض فاذا نبعث الاذان لا يختص بالاكبر والاقبل والا ما مكنه كخص بالاكبر والاقبل
جد مكنه الشيب وهو ليشي **قوله** صلوا كما رايتوني يعني اصعلوا وكو علم ويجوزكم وسائر اركان الصلوة مثل ما رايتوني **قوله** افعل قوله قتل
اي رجع يعني رجع من عز وجل الى المدينة الكرى النوم عرس ترميها الاذان في آخر الليل للاستراحة ضريحه اي وقع خلع
عليهم فقال اقاموا اي قال لهم رسول الله اقاموا اي اقموا واسوقوا واحكم من هذا الموضوع الى آخر ما قناد واروا صلح شيئا اي ذهبوا
من ثم ساقه قليلا قيل انتم يقض حواله الصلوة في الموضوع التي استيقظ فيه لانه موضوع جلب عليهم الشيطان فيه فساروا الى موضع
اخر وقيل انما لم يصلوا لم يزلوا الصلوة ليرتفع الشيطان في وقت الكرامية وهذا عند ان حينه لانه يكره الصلوة عند طلوع
الشرف وعند الغروب سواء كان للصلوة سبب او لم يكن عند الشافعي لا يكره اذا كان لها سبب كالغاية وغيرها **قوله** قائم الصلوة
ذكره هذا الحديث الاقامة للغاية ولم يذكر الاذان فعند ابن حنبله يوذني ويقدم للغاية وعند الشافعي قولان الا اظهد ان يعتم
والابوذني **قوله** تعالى ام الصلوة ذكره في حديث النبي قبل صان يا يحيى الصلوة فاذا اتيت المسجد فوجدت جماعة يصلي فقلوا صلوا
صلوا اما ياتي بها ويحصل **قوله** فلا توهها نسوةن يبعثونها الى المسجد غير مسرعة وان فقم فورت الصلوة فاذا اتيت المسجد فوجدت جماعة
بعض صلوة الجماعة فصلوا اما ياتي بها ويحصل كما مر ان من قصد الصلوة فكانه الصلوة من حين قصد ما وهذا لم يكن مقصرا
بالا غير **باب المساجد ومواضع الصلوة** قال النبي البيت يعني ما دخل عام في مكة من الكعبة دعا في نواحي مكة وقفة كل قبا
من حوائج الكعبة من ذا فلها ودعا لم يصل ثم خرج وصلى ركعتين في قبلة الكعبة القبيل بضم القاف وسكان الباء وضما ضد البر واد
يقبل الكعبة مستقبل بالاعية **قوله** يقال هذه القبلة اي قال رسول الله هذه القبلة اي استقر امر القبلة بحيث لا يتبعه الى يوم

والاستواء

في النسخ

ورقة وليد على انه يجوز
الصلوة في حوض الكعبة
واخذها كما روي في

القيامة ويجب ان يتوجه الكعبة من يصل في اي مكان من الارض القبلة ما يقبل اليه الرجل في استقباله **قوله** ان رسول الله
صلح دخل الكعبة الى اخره وجد جارية من شواجيل بن كعب بن عبد العزيز واما جد عثمان بن طلحة وابو عبد الله بن عثمان بن
عبد الدار القرشي واما بلال بن رباح فهو مؤذن رسول الله صلح وهو في مولى ابي بكر الصديق الاعرج جمع عمود يعني هذا الخرش
انما يؤيد سنة اعمدة فوق رسول الله صلح كما وصف منا واما الآن فليس الكعبة على ملك البيت لانه غير ما حجاج بن يوسف
وفي اي موضع يصل الرجل جاز **قوله** صلوة في مسجد اي اراد بقوله مسجد مسجد المدينة **قوله** لا تشد الرجال لاهمنا يعني
التهي الرجال جمع رجل وهو ما يكون مع المسافر من الاقضية يعني لو نذر احد ان يشي الى مسجد للصلوة او غير ما لم يحل على المشي
الا الى هذه المساجد الثلثة لان ماسوي هذه الثلثة منسأ ونفي اي موضع يصل يخرج من النذر ولا يلزم المشي الى المسجد الا في
من نذره واما هذه المساجد الثلثة لها فضيلة على غيرها اما الكعبة فلانها القبلة ولا تما يقصد بها المعركة واما مسجد المدينة لانه موضع
النبوي وصاله واما بيت المقدس فلانه كان قبلة الانبياء وصاله رسول الله صلح ما تقدم المدينة سنة عشر شهرا وقيل بسنة ثمانم تزل من الظهور
العصر نذري تغلب وبها في السماء الى آخر الآية فحول الى الكعبة فاذل صلوة سلا ما رسول الله المدينة الى الكعبة العصر **قوله**
ما يرضى ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي كان باب حجر صلح يقفوا الى المسجد والحراب من المنبر من بيته وادان يقفوا
روضة من رياض الجنة المحراب لان محراب صلح موضع الصلوة والوعظ والذكر وقيل بركة يعني محرابي سبب حصول الرجل الى الجنة الايمان
به وقبول ما يصدر من النبي صلح من الاحاديث وهو موضع الملكية والصالحين لا يخلو ايد امن على الصلح ولا شان الموضوع الذي
صفته سبب حصول الرجل الى الجنة وقد قال صلح اذا سرتم رياض الجنة فارتعوا قبل رسول الله ومارياض الجنة قال خلق الذكر **قوله**
ومنبري على حوضي من امن يكون منبري معا وكون ما سمع من على منبري معا ويعمل يريد على حوض الكوز ومن لم يكن في
لم يرد على الحوض **قوله** باقى مسجد قبا الى اخره وهذا الحديث يدل على ان المقرب للمسجد وموضع الصلوة مستحب وان الزيادة
يوم السبت سنة وفيما مسجد خارج المدينة قرب منها وقبار عمود وذكره في الصلح **قوله** اعب البلاد الى الله البلاد جمع بلاد
ومواضع يعني اعب المواضع الى الله المساجد لانها مواضع الصلوة والذكر والسفح المواضع الى الله الاسواق لانها مواضع
القبلة والحرم والطمع والحيانة **قوله** من عدا الى المسجد غدا اذ اشبه في اول النهار روله اذا مشي في اول الليل اعد الله اي
عباد الله النزل بعم الزاد وحوزا سكانها ما تقدم الى الضيف من الطعام يعني عادة الناس ان يلقوا طعاما الى من دخل بيوتهم
والسجديت الله قد عدا في الحاد وقت كان من ليل او نهار يعطيه الله اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين فلا يضيع اجر الحسين
قوله قابعد مع مني المشي مصدر سمي او مكان يعني من كان من بيت الى المسجد بعد مسافة ما جره اكثر لان الاجير يظفر الشعب او
قوله يصل ثم نيام يعني يصل منقردا ثم نيام ولا ينظر الامام **قوله** اراد ان يسلطه كسر اللام قبلة من الانصار وكان مردودهم
من مسجد رسول الله مسافة بعيدة لم يجمعهم فعبت في سواد الليل في المشي الى المسجد فقال لهم رسول الله في سلة اي يا بنو سلمة
الزوا دياركم ولا تنقلوا عنها كنيت كنزم الباء لانه هو اسم المقدراي في كتب جبرائيل اي اقد اكتم يعني لكل خطوة درجة

معنى اذا نذر الرجل
ان يصلي في اول يوم هذه
المساجد الثلثة لا تشد
الرجال الى المسجد الا في
الحاجة على ذلك الرجل
مع اعصاب الثلثة والصلح
نذره اذا وقف في
مساجد هذه الثلثة ولا يصح
في الفضل بخله في هذه
السنة لانه في كل منها فضل
على غيرها من مواضع
الصلوة واما اذا نذر الى
الصلوة في حوض الكعبة
فلا تشد الرجال
الى المسجد الا في
الحاجة

في المشي الى المسجد فاما كان الخطي الاكثر يكون الاكثر **قوله** يظلم الله اظلم يظلم ذالوقفا هذا في الظل وصحبه الظل على راسه يظلم الله
 في ظله اي يجعلهم الله في حقيقته وعنايته ويحفظهم عن عذاب يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله اي لا قدرة ولا قوة في يوم القيامة الا الله
 امام اي ملكه وهاك نشأ اي ما اي يكون في العباد من اول بلوغه سن التمييز ان كبيرها باه الله اي جبري المحي بهما الله لا
 دبت اي اجتمعا عليه وبغير تعلقه اي لو كانا هما السنين ومحمض كونان في رضاه الله وفي الحب لله ولو كانا محضين لمكان على ذلك
 المحب يعني محققان المحب في المحض والحبية ذكر الله تعالى اي محقق الله في المحلوة ويكي من حوقه ومن تقصير في الطاعة وهو
 ذنوبه فاضت عينا اي جبري الذموم من عينه دعته امرأة ان ترى بها وهما محال كامل وصحب ومع ذلك يستر كما من حوقه
 تعالى الحب يعونه الرجل من مفاخره اي ما يكون في الرجل من الفضائل الحميدة وكذلك المرأة والمرأة ان كانت شريفة ذات فضل
 حميدة يكون التقرب اليها من كم يكن يقدر الصفة **قوله** حتى لا تعلم شماله ما تنفق مدانا كبدك ومبالغة في الاغنى وليس المراد بالحقيقة
 لان نسبة العلم الى الشمال استعارة لان الشمال لا تعلم شيئا **قوله** تصفق اي تزداد بالجزم الا الصلوة يعني لا يخرج من بيته الى المسجد الا
 للصلوة لا لشغل آخر ليصل عليه اي يدعو له ويستغفره صلوة الحائض الموضع التي صا في **قوله** اللهم اغفر له يعني يقول الملائكة اللهم اغفر له
 ما لم يحدث بسكون الحاد وتخفيف الدال اي عالم يظلم وضوء **قوله** فليصل ركعتين يعني في المسجد **قوله** لا يقدم من غير
 الاثما واقا لست اذ ارجع من السفر ان يدخل الرجل ليرى في اول النهار دليل من الحديث وليبدأ بدخول المسجد وليصل ركعتين
 تحية المسجد والحل في لحظة ليزوره اجتهاد وهو يزور ثم يدخل بيته **قوله** يشهد صلاة تشهدها اذا اطلب الضاه يعني رفع الصوت
 في المسجد غير هار في غير ذكر الله وتلاوة القرآن والوعظ ودرس العلم **قوله** من سنة الشجرة اي من الثوم ساذي ذكره في سنة ويقاس
 عليه يصل وماه رايج كرهية يعني من اكل شيئا له رايج كرهية ان يدخل المسجد كيلا يتاذى برايجته الملائكة ومن حضر من الانس والنبي
 ليس من دخول المسجد من اكل هذه الاشياء **قوله** البراق في المسجد مقدره القادر البراق في المسجد **قوله** فوهت
 في حاسن اعمالها الحاسن مع حسن الاذي يتاذى بالناس من حجير او شجرة الطريق وغير ذلك مما يطى الى يعود المسافر ويجمع
 مسأوا صل مسود تنقلت تحت الواو الى الشين وقلبت الفلا ومعناه السبيبة والسومثلة ويحتمل ان يكون المسافر ويجمع السؤ
 كالحاسن جمع الحسن والبادية المساوي مقلوبه عن العشر الخبائة والخامة البراق الذي يليقه الرجل من فقه معنى اما طعة الاذي عن الطريق
 من كلة الحسنات والقارة البراق في المسجد من السيات اذ الم قد قرأ الم ستر **قوله** فلا يصق اي فلا يصق البراق اما بفتح
 المعز اي تلقاه وجمد يعني نحو القبلة نياهي الله اي يحاط به ومن يحاط به هذا لا يصق بحوه والله تعالى ليس مكان حتى يختص به
 بل جمع اجمات عنه سوار ولعل المراد من النبي ان يصق المصل تلقاه وجه صيانة للقبلة عما ليس فيه تعظيمها فان عن مينة ملكا اعلم ان
 من يساره ملكا كان عن مينة ملكا لقوله تعالى ان تلقى المتلقين عن اليبز وعن الشمال قعيد تليق اي ياخذ وتكتب المتلقين
 الملكاني الموكلان بالانسان احدهما عن مينة يكتب حسنا والثاني عن شماله يكتب سيئا قعيد اي كحل واحد منهما مقاعد اي محاسن

اي دعة امرأة

وملازم لعل المراد النبي عن القارة البراق عن اليمين زيادة تعظيم الملك الذي هو عن اليمين لانه يكتب الحسنات ومن كتب الحسنات
 اشرف من الذي يكتب السيئات ولان هيايت بين الرجل جبر من شماله في هذا الحديث دلالته على طهارة البراق لانه لو لم يكن طاهر
 لما امر النبي المصلي بالقارة البراق في مصلاه وقد امره في حديث آخر ان يافق البراق في قوله قال الخطابي لا اعلم اهدا قال نجاسة
 البراق الا ابراهيم النخعي **قوله** لعنة الله على اليهود والنصارى وعدة دعاه صلح على اليهود والنصارى باللعنة انهم يصلون في
 المواضع التي فيها انبياءهم عليهم السلام بعد قتلهم اما للعباد ان السجود لا يجوز الا لله واما الاعتقاد من ان الصلوة
 ثم افضل لكونها خدمة لله وتعظيم الانبياء ومن اشرك لانه لا يجوز ان يقصد بالصلوة الاتعظيم لله وطاعة وعده نية صلح الله عن الصلوة
 في المقابر الا صفرا عن مشايه اليهود والنصارى **قوله** اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم يعني صلواتي بيوتكم ولا تتخذوا من المقابر ان المقابر
 هي التي عز الصلوة فيها وقيل معنا صلواتي بيوتكم فانكم لم تصلوا فيها فقد شتمت بيوتكم بالمقابر وشتمتم انفسكم بالموتى ومن
 تامل معنا لانه في الموتى في بيوتكم فقد اخطاه لان النبي صلح دفن في بيته باجماع من الصحابة **قوله** ما بين المشرق والمغرب قبلة قال
 ابن عمر اذ اجعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذ استقبلت القبلة اعلم ان المشرق والمغرب
 كثير لان المشرق جمع مشرق ومدومع اشروق الشمس اطلوا عليها وكل وقت يطلع الشمس من موضع وغرب من موضع
 فاول المشرق مشرق الصيف ومطلع الشمس اطلوا يوم من السنة وذلك قريب من مطلع السحابة الراجح ترتفع عنده الشمال
 قليلا واخر المشرق مشرق الشتاء ومطلع الشمس اطلوا من السنة وسد قريب السحابة الراجح واخر المغرب مغرب الشتاء
 وهو مغرب القرب عند مغرب قلب العقرب على نحو ما ذكرته في مطلعها فمن جعل من اهل المشرق اول المغرب
 عن يمينه واخر المشرق عن يساره كان مستقبلا للقبلة والمراد ما بين المشرق والمغرب في بلاد الهند وخراسان وخراسان
 وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد **قوله** خرجنا وندا الونداجمة الذي يقصدون هذا الونداجمة من ندا نندا منصوب على الحال
 اي خرجنا حال كوننا قاصدين رسول الله لتعلم الدين البيعة الموضع التي تشبه في النصارى فاكسروا ستمكم اي خربوهم واصفوا
 اي رشوا واريقوا وضور رسول الله لانه روي ان طلق بن علي قال استوفينا رسول الله فضل وصدقه فدعا بما فتوا منه فخصص
 ثم صبه في اذنة وقال اشبهوا بهذا الماء تاذا قدمتم ليكم فاكسروا بيعكم ثم اصفوا مكانها بهذا الماء واتخذوا مكانها سجدا فقلنا
 يا بني الله البلد بعيد والماء ينشف فقال امدوه الخريد والبيعة اذن رسول الله صلح ان يلقى في كل عام مسجد والذرة اجلاد ويحتمل
 ان يكون المراد به ان رسول الله اذن ابني الرجل في داره سجدا يصلح فيه اسلحه ولا يصير الموضع سجدا بالصلوة فيه حتى يقول
 يتحول ماله صيغت هذا سجدا فاذا انما ذكرنا ان الله ملكه وثبت لذلك الموضع حكم المسجد من تحريمه بركت الجنب والحايض قوها او
 ينطف اي ويظهر اياه اليهن والشراب والقداء وما اشبه ذلك منه قوها وتطيب اي يجعل فيها الطيب **قوله** ما امرت بشيئ
 الا جعلت المسجد رديعا والتشييد جعل الشئ رديعا والتشييد جعل ايضا ابيض بالحيض يعني ما امرت ان اجعل المسجد رديعا بيضا بالحيض
 لانها زايدة ان على قدر الحاجة **قوله** ليرخرقها اي ياتي عليكم زمان يرتبون فيه المساجد بالفقوش وتبييضها بالحجر وتيقا خروق

فمن جعل آخر
 المشرق عن يساره
 المغرب عن يمينه في
 اطلوا الايام واقل
 اشتقلا الايام كان
 هذا القول ينزل في
 اصحابه من النبيين
 في الصلوة
 من مطلع المغرب عند كسب الشمس
 اول المغرب مغرب الصلوة
 الذي عند موضع غروب
 هذا الماء افضل
 ان قوا صلح بهذا الماء
 حتى يكثر الورد اي يورد عليه
 رسول الله

يكونها رقيقة من يشه وهذا يدعى لان لم يفعل رسول الله ولا آلاء المال ولا نوا موافقة اليهود والنصارى فانهم يريدون بعبادتهم وكما قيل
ان ما شرط الساعة الاشرط هو شرط وهو العلة ان يبا معي الحياتة فربيعي من علامات القيام ان يتفا حركي بالحد يسجد ويقول
مسجدى ارفع واكثر ذنبة من مسجد فلان **قوله** حتى القذاة القذاة البن والسراب وغير ذلك مما يظهر من المسجد يعني فطير الصغار
لان نسيان القرآن المسجود حسنة **قوله** ان ارضنا الى اخره يعني من تعبد سورة او اية من القرآن ثم تسبها يكون ذنبه عظيم من نيا الذنوب
الصغار لان نسيان القرآن من الحفظ ليس بذب كبير ان لم يكن من استخفاف وقلة تعظيم القرآن وانما قال صلح بهذا التقيد
والتحريض على مراعاة حفظ القرآن بغير المشايير المشا كغير المتقى **قوله** يتما سد مسجداى كخدمه ويعني يعنى اذ اذ ايت الذي يعبر المسجد
ويصلح تا على ان مؤمن **قوله** ليس منا من صلى ولا اغتسل غشي غشى قضاء بكسر الكاء في المصدر اذ اخرج وسل خصية تعبه
اعلم ان جماعة اهل الصفة اذ سئلوا عما بان مطعون الى رسول الله صلح ليستاذن رسول الله لهم في الاحتضاد لانهم يشتمون
النساء وليس لهم مهر ونفقة ان يشترطوا فتنام رسول الله عن ذكر وامريم بالصوم فان الصوم كسبر الشهوة السيما منه مصدر شاح
يسح اذا تروى سا قرة البلاد والنزيب التزبد والمراد به متنا العزلة عن الناس والفرار من بينهم الى رؤس الجبال والمواضع الخالية
كما فعلت زناد الصغرى انتظار الصلوة منصوب بانه مقبول له اى لا تتطال الصلوة لئيبا بول التيام واسم عبد جيب بن وهب
بن هذافة القرشي **قوله** بايت ندى تبارك وتعالى في الحسن صورة الى آخره اعلم ان هذا الحديث مرسل لان عبد الرحمن بن عايش بالبشرين
المنقطعة يروى هذا الحديث عن ابي بن حمار عن معاذ بن جبل قال معاذ لم يخرج علينا رسول يوما الصلوة القذاة حتى كاد الضم تطلع
فخرج وصلى بنا صلوة القذاة على العجيلة ثم قال قت الليلة وصليت ما قدر الله لي ان اصلي ثم غلبني التنفس قرابت روى في المناهضة
احسن صورة وحكى الى اخر الحديث وروى نحو هذا ابن عباس **قوله** في الحسن صورة معنا محتمل ان يكون صلا من الراي وهو الصلح
ومحتمل ان يكون صلا من الراي وهو الرب تبارك وتعالى فان كان من النبي صلح فلا اشكال ويكون معناه انا في تلك الحالة كنت باحس صورة
وصفة من غاية النعمة ولطفه تعالى وان كان صلا من الله تعالى فان تاولنا الصورة بالصفة ولا اشكال ايضا لان معناه كان بن تبارك
وتعالى اكرم احسانا ولطفنا ورهمة على من وقت اخر وان لم يقل ان الصورة مبهمة بمعنى الصفة وفيه اشكال لان اطلاق الصورة على
الله تعالى تشبيه ونحوه بانه من التشبيه وطريقة ان يقول الصورة مبهمة كما لو جرد من قوله تعالى وسقى ويربك وكما لم يرد قوله
وهو ركب وهو هذا كثيرا ولا يتعرض لنا وويل بل من يكون هذا الاشياء مما فكل اويل الى الله تعالى مقول تعقل فتم خصم الملاء الا على اى
قال ان روى ان ما لم يرد فتم خصم الملاء الا على خصم وكما صلح معناه وهذا الملاء الجماعة والمراد بالملك من الملائكة وصنفوا الملاء الا على فعلوا محاتم
وموا السموات والعلو من ليم عند الله تعالى وباقى معنى اختصاصهم **قوله** انت اعلم اى رب اى يقع الحسن وسكون اليا ومعنى
يقال اى زيد كما يقال يانيد يعنى لما سألني عن هذا السؤال ما كنت عالما بحوائه فقلت انت اعلم قلت هذا من غير ان ينظر
الرخصة في قلبى ياب العلم فعلت مائة السماء والارض قلما سألني مرة اضربى وقد فتح الله في قلبه علم ذلك وغيره فاجبت وقت
في الكفارات **قوله** فوضع كعبه من كسفى معنى كعبه يده وهذا مما يجعل علم كفىته الى الله تعالى وعرض النبي صلح من اللطف

عنان

بغير ذلك

تلطف

بمذابيان انعام الله تعالى لان العادة جارية بان من يخطئ با حد يوضع كعبه من كسيفه ونقول له كيف ونقول له ايشرك بك يا ولا تخف
ولا تخزن وما اشبه ذلك يعنى به النبي ان الله تعالى تلطف وفتح على باب العلم والرخصة **قوله** فوجدت برد ما يتردى البسرد
الراحة يعنى فوجدت راحة لطفه تعالى في قلبى والصغير يبرد ما نأجع الى الكف واراذ يقول من شدى عليه **قوله**
فعلت مائة السماء والارض اعلم ان علم ما اعلم الله تعالى عما في السموات والارض لا يجمع الاشياء لانه لم يعلم عدد جميع الملكة لجميع الاشجار
والرمل وغير ذلك من المخلوقات واحوالهم بل لا يعلم ذلك الا الله **قوله** ثم تلا اى تلا رسول الله وكذا تولى ابراهيم ايج و
كما تولى ايج وحكام الدين وحجاب مائة السماء والارض تولى ابراهيم هذا اللفظ مضارع ومعناه لما فتحى الى ارض ابراهيم ملكوت
السموات والارض اى خلق السموات والارض قال بما مد ظهرت له السموات الى العرش حتى نظر اليها وظهرت له الارض
حتى نظر اليها وليكون من الموتى الوا وعطف على مقدر اى ليحج به تومد وليكون من الموتى في ان الاله غيرى الملكوت يعنى
الملك العظيم سورة الانعام نزلت بكه هذه الرثيا كانت بالمدينة وعرض النبي من تلاوة هذه الاية ان الله فتح لي حتى علت على السماء
والارض كما ارى ابراهيم ملكوت السموات والارض **قوله** قلت في الكفارات وفي بعض الرزايل في الدراجات والكفارات
يعنى تختم الملاء الا على الكفارات بختم يعنى شتى وشتمى يعنى شتمى الملكة ان يفعلوا ما يفعل بنو آدم من الحفصال التي يرفع الارض
ويكفر السيات اى نحو ما اى كلال الكفارات ما من الاستقامية وعرض بنو الله تعالى نفسه عن بيان هذه الاشياء ان يخبر بها امة يفعلوا
اما كت اى مواضع الغروض والسنن الا ما كان جمع المكان وهو الموضوع في المسكاره اى في شدة البسرد **قوله** ويكون ضيقتة يوم ولدت اكم
بسنى على الفتح وكذا لا كل طرف اضعف الى الماشي يكون مبنيا على الفتح واما اذا اضعف الى المضارع اختلف في انه يعنى على الفتح او مضرب
انه مضرب يعنى من فعل هذه الحفصال طرح من ذنوبه الصغار طامرا واما ذنوبه الكبار في مشية الله وترجمان يكون ايضا معقود فان الله
عفو رحيم بذل السلام الى اقباء السلام على من عرفته ومن لم تعرفه قال تلى اى قال الله يا محمد تلى الطيبات الافعال والاقوال الصالحة
والطيبات الحلال واذا اردت تنته يعنى واذا قدرت ان يضل قوم عن الحق فتوفى اى قدر موتى غير مقتون اى غير ضال
قوله ثلثة كلام اى كل واحد منهم ضامن اى ذو ضمان على الله وقيل ضامن من مناه على يعنى مضمون على الله يعنى وعنده
وعدا لا خلف فبان يعطيم مراد من حتى يتوفاه اى حتى يقبض روحه اما الموت او بان بقيل الكفارات اى ويهد راي الى المسجد اى شى
الى المسجد فهو ضامن على الله ان يعطيه الاجر **قوله** دخل بيته بسلام معناه عند الكثير ان يسلم على اهل بيته اذا دخل فاذ اسلم نذر
ضامن على ابيه ان يعطيه البركة والثواب الكثير كما قال صلح لانسرا اذ فلت على اسك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيته وقيل
دخول بيته ويجلس بيته والخرج يسلم من القسمة وعلى من يكون معناه من لانه بيته فهو ضامن على الله ان يحفظه من الاثم والقنعة **قوله**
مكتوبة اى مفروضة قيدا الحاج بالجرم لان الجح في اللغة هو القصد والجمع في المسكين فلو قال مطلقا كما جرح الحاج بظنه فان ان معناه
كما جرح الحاج الذي يقصد الجمعة وتعمل ان يكون معناه كما جرح الحاج ليعيد الاحرام لا يقبل الاحرام وقوله كما جرح الحاج المحرم معلوم ان اجر الحاج
لا يبلغ اجر الحاج المحرم بل اجر الحاج اكثر ولكن لا يلزم المساواة ببر المشبه والمشيء في جميع الاشياء بل اذا حصل المشابهة بينهما

بشتمى الملكة
ان يكون من روى
ادم ويضعلو مثل ما فعلوا
بشوا حمرى الصوم والمساجد
والجماعات والسجوات
ومنوع انفسهم من المحرم فان
اروئي عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلح الله عليه وسلم
اما ان يترك الصلح والغفارة
كلها باطاه الوضوء والصلوة
والصوم والجمعة وما
ان تبا ما اجابها
على التوبة عاجها فان
الاصحوق غفرا لله كلها
شك القولا فكل وهو انى في قوله
عن عباد الله انى لصلح الله
ان عباد الله انى لصلح الله
صلى الله عليه وسلم
شبكة
الالكوة
www.alukah.net

كذلك الصلاة

صح التشبيه يعني كان الحج من اول عروجه من بيته الى ان يرجع الى بيته يكتب له بكل خطوة اجر وكذا من اجر المصلي والجر الحج فترك
وتفاوت الى تسبيح الضحى الى صلاة الضحى لا ينضم اليه الا بترجمه ولا يخرج منه شغل غير الصلوة يعني ينبغي ان يكون غرضه للصلوة
وهذا ما لا يفسر الحسن وسكون الفناء وبفتحها واهد على ان الصلوة اي عقيب صلوة كتابه عليه السلام على كل قلب في عليين واختلف
في عليين والاصح انه موضع يكتب فيه اعمال الصالحين **قوله** فارتجوا الرقع في اللغة ما ياكله الدواب في الصحراء **قوله** من انى المسجد
لشئ فهو عليه يعني من انى المسجد لعباده يحصل له الثواب ومن اتاه لشغل ديني لا يحصل له الا ذلك الشغل **قوله** لا يفسد على من قال
اللهم صل على محمد وسلم فاطمة الكبرى فاطمة بنت النبي صلعم كنبت الكبرى كبرى شائها وفضيلتها **قوله** منى عن شاشه الاشعار
التشاشه قراءة الشعر بعض القوم مع بعض ان العادة اجمع الناس لقراءة الشعر ورفع الاصوات والتعصب والتشاشه بين
او لكل الجمع يقول بعضهم هذا الشعر جيد ويقول بعضهم ليس جيد وهذا الاشعار لا يدين في المساجد فان قرأه المساجد ليس فيه اثم و
لم يكن فيه تعصب وتمايز وكثرة رفع الاصوات مما كان في الشعر من يدى رسول الله صلعم في المسجد ولم يتمم وقد نهي عمر بن الخطاب
عن اقتداء من المسجد في زمان خلافة مع ان عسانا كان شاعر رسول الله وانما هما لانه لا يراعى الادب بعد رسول الله كما يراعى محضرة
صلعم **قوله** وان تخلق الناس يوم الحجعة قبل الصلوة التخلق بخلق الناس في الحلقة يدور بعضهم بعضا وانما ناهى صلعم عن التعلق بالقوم
اذ اختلفوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت فاذ كانوا كذلك لا يستمعون الخطبة والناس ما مرون باستماع الخطبة والسكون بحيث
لا يسم من دخل وقت الخطبة ونوسم الهد لا يجاب **قوله** مناع الى يشترى **قوله** ان يستفاد يعني ان يقصر كقوله يقطر الدم في المسجد
ويرفع الاصوات وان يشداى وان يقرأ وان يقام في الحمد والى وان يضرب الزاني حد الزنا والقاذف حد القذف كذلك الباقي
الحود والذرية يتلوث المسجد ويرتفع الاصوات فيه **قوله** فاميتوما الى فاني بلوا وكسر واداء كثرها بالطبع **قوله** الارض كلها مسجد
يعني حوزة الصلوة في جميع الاقضية والمخام فان الصلوة يكره فيها **قوله** في لغة مواطير المواطير في موضع وهو الموضع المزبلة للموسم
الذي يكون فيه الزبل وهو السرجين المجرزة كسر الزنا وهو موضع التي يجترقها الابل الى يدع وعده النوى في المزبلة والمجرزة بالمعنى
والخام النجاسة فان صل في هذه المواضع بغير سجادة يطئت صلوة وان صل على السجادة نهي مكروهه للراية المكروهه والحقوق ان
يصل اليه النجاسة واما الصلوة في قارعة الطريق في عتقان النوى هديما ان الطريق يكون نجسا في الغالب والثابت ان لا يكون حضور
من كثره مرور الناس والدواب اراد بقارعة الطريق التي يمر بها الناس والدواب بارجلهم الى يدهم والقصر الدق المعامل في
معطن بكسر الطاء وهو الموضع التي يجمع الابل فيه عند الرجوع عن الماء ويستعمل في الموضع الذي يكون فيه الليل بضا وهو النوى في ان
الرجل في الايمن من حضور الابل هناك واما الصلوة فوق الكعبه فان لم يكن بين يديه سرة الى عقبيه صدارا مستقبلها يطئت عند الشافعي صح
عند ابي حنيفة **قوله** في مريض العنق المرابض جميعه مريض بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه العنق بالليل الاعطان مع عطر
وهو مثل المعطن وقد ذكر **قوله** لعن رسول الله صلعم زيارات القبور قال يحي السندي في كتاب التمديب كره للنساء زيارة القبور
وعلى هذا التأويل ان النوى كان قبل ترميمه زيارة القبور فلما رخصت زيارة القبور دخل في الرخصة الرجال والنساء وقيل بل نهي

الرجل في الايمن من حضور الابل هناك واما الصلوة فوق الكعبه فان لم يكن بين يديه سرة الى عقبيه صدارا مستقبلها يطئت عند الشافعي صح
عند ابي حنيفة قوله في مريض العنق المرابض جميعه مريض بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه العنق بالليل الاعطان مع عطر
وهو مثل المعطن وقد ذكر قوله لعن رسول الله صلعم زيارات القبور قال يحي السندي في كتاب التمديب كره للنساء زيارة القبور
وعلى هذا التأويل ان النوى كان قبل ترميمه زيارة القبور فلما رخصت زيارة القبور دخل في الرخصة الرجال والنساء وقيل بل نهي

النساء

النساء عن زيارة القبور باق لقله صبر من وكثرة جرم من اذ اراى القبور **قوله** المتخير عليها المساء هذا مثل قوله لعنة الله على
والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم ساء هذا السنجح في سجود ومنو المصباح والتمنى عن الاسراج في القبور انما كان لتضيغ المال الا لا يقع
لا من السراج ثم وكتم ان يكون النوى للاعتزاز عن تعظيم القبور كما نهي عن اتخاذ القبور مساهمة فان كان قبره مسجدا وغيره
ويحس في الناس لللاوة القرآن والذكر لا بأس بوضع السراج ثم لينتفع بها لسون بنوره **قوله** ان عبيد الله بن الهيثم الجعفي فتح الحجاز
العالم وذكر في صحاح اللغة ان الحبر كسب الحاء اصح من الحبر بفتح الحاء ولكن المشهور في الاستعمال الحبر بفتح الحاء ليكون قرنا بين الحبر
النوى من بعض العالم والحبر الذي هو بعضي المداد **قوله** اسكت هذا فعل مضارع والهمزة للتكلم ولكن اسال بس وكذا رجع الى محضرة
دي واسئل عن هذه المسئلة ثم قال جبريل يعني ذميب الى الحاضرة فقال ربه ثم رجع الى النبي الى دوت الى انى قربت
يعنى اذن لي بان اقرب من تعالي اكثر مما قربت منه في سائر الاوقات ولعل زيادة قرينة من الله تعالى في هذه المرة ثم
النبي صلعم لانه اتى جبريل من عند النبي الى الحاضرة وقد يزيد الجليل بمقام رسول الجليل **باب الستر**
شعر من ابن سلمة الى اخيه ابو سلمة اسم ابي عبد الاسدين ابي اللؤلؤ بن عبيد الله القرشي في ثوب واهد الى ازار طويل مشتمل به
اشتمل بالازار اذ التقى بيده يعني الترميمه والحقى طرفه على عاتقه وهذا دليل على ان الصلوة في ثوب واهد مما يزين فاذا استر
الرجل ما ييسر سته وركبته صحت صلوة **قوله** لا يصلح احدكم في الثوب الواهد ليس على عاتقه ثوب من اتي ثوبه لانه يحرم معنى
اذ كان له ازار واهد طويل فليتردد ببعضه وليطرح بعضه على عاتقه **قوله** فليخالف بطريقه الى تليته ما يهد طريقه وليطرح
طرفه الاخر على عاتقه هذا هو الخالف من طريقه **قوله** صلته فيمنه الخبيصة ككساء اسود مربع له عمان وعايشة اجرت ثيتمه
بحر الجمع في قولها لها اعلام وكتم ان يكون الاكثر من عين الانجانية كساء غليظ من صوف يغدع منسوب الى السنج وهو
اسم بلد وقال الخليلي منسوب الى اذربايج محدث بعض حروفه واصحاب الحديث يقولون انجانية كسر الباء واهل اللغة يقولون
بفتح الباء فانما الى فان الخبيصة الهنتى اصل الهنتى ومعناه شغلتنى ومنعتنى الحضور في الصلوة انما اعاد في هذه الساعة
فانما ان يقتنى اي يمنعني عن الصلوة وانما بعث خبيصة صلعم الى ابن ابي عمير لان ابا عمير ارسل اليه تكل الخبيصة بالهدية فلما كرمها
دد ما على صاحبها ليصل الحق الى صاحبه وانما قال صلعم وايتوني بانجانية ابي عمير كلياتي اذى ابو عمير برد هديته عليه فطلبه ليل
ملك الخبيصة من ابي عمير ليطيب قلبه وفي هذا الحديث اشارة الى ترك التطهر والتفتت الى نهي في الصلوة وكذلك اشارة الى
كرامه الصلوة على سجادة معلية منقشة كيلا يزول حضوره وابو عمير هذا هو ابو عمير بن هذيفة بن غانم القرشي العدوي **قوله** كان
قوام العايشه القرام ستره نقوشا مسطحا الى ابعدى وارفعي هذا الستر عن تلقاه وهو في ثوبه نقوشه
في الصلوة وهذا مثل الحديث الاول التصاوير في تصويره وتصويره وتصويره وتصويره والتصاوير منها معنى النقوش
ان لم يكن على ذلك القرام صور وان كان في صور والتصاوير يكون بمعنى الصور وياتي في كسر حريم الصور في موضعها **قوله** فتزوج
حري الغزوة بفتح الفاء وتشديد الراء قباء لا يثنى اي لا يلبس هذا التثنية قال بعض العلماء كان ليس صلعم بعد تحريم الحجر ولكن

الركعة الأولى

الله

ليسه لتطبيب قلب الذي ارسله و لموقوفه سرا صبا هيب اوكبير صاهيب ادونة الجندل عينا مختلفا في القولين وقال بعضهم
 لا يجوز هذا النظر في حق رسول الله صلعم لانه لا يفعل شيئا حراما لانه لا يفعل شيئا حراما لانه لا يفعل شيئا حراما لانه لا يفعل شيئا حراما
 اما ان كان قد اوجى اليه في الصلوة حريمه او كان ترغبه لما راى فيمن الرغوة للانه حرم بعد فنهى قوله للتفتيح الى التفتيح من المعاص
 ان قال بعد التحريم وان قال قبل فعنه لا ينبغي هذا للتفتيح الرغوة التحريم **قوله** وازوره ولو بشوكه وازوره امر محاط طب من زر
 اذا شد بجيب القمص بجزء الصلوة في قيصيص تحت سرابلي ثم ان كان بجيب القمص وساحا بحيث يرى المصلح عودة نفسه في
 الركوع وغيره لسعة الجيب يلزمه ان يشد بجيب بشوكه او خلخل او يحيطه كنية سلة ابو سلم واسم ابيه عمرو بن الاكوع بن سنان الاسبلي
قوله ان الله لا يقبل صلوة رجل سبل بازاره المسبل اسم فاعل من اسبل اذ ارسل الرجل ثوبه حتى وصل الى الارض من غير ثوبه
 مصدره اسبال يعني ان الصلوة لا يقبل كمال صلوة رجل يفعل ذكركه الشافعي اطالة الديل في الصلوة كانت غير الصلوة ويجوز
 ما كان اطالة الديل في الصلوة قال لان المصلح قائم في موضع واهد تلاكه في طول ذكركه تكبر خلاف من يقضي فان في اطالة ذكركه
 تكبرا او فضلا روي في الحديث قوله لا يقبل صلوة من انما اراد بالتحريم الحرة التي بلغت سن الحنظ لم يرد بها
 الحايض فان الحايض لا تصلح يعني لا يقبل صلوة الحرة الا تحاررا او بالتحريم الحرة التي بلغت سن الحنظ لم يرد بها
 نامة يجوز انما كشف البراس وابق دليل في موضعه **قوله** اذا كان الدرع سايقا الدرع فيصير المرأة ليس عليها ازارا في ليس تحت قصبتها
 ازار ولا سراويل سايقا اي تاما كنهت تعطي اي تستظهر تدهيها يعني اذا استرقت قصبتها ظهور قصبتها فارت صلوتها
 ووقف بعض على امسلة يعني قال بعض اصحاب الحديث ان هذا عبارة ام سلة لا عبارة رسول الله صلعم **قوله** متى غر السدل الصلوة
 وان يغطي الرجل قاة السدل مثل الاسباب وقد ذكر قبل منا **قوله** ان يغطي الرجل فاه يغطي اي يستترناه اي وكان عادة
 العرب ان يغطوا اقوام اطراف عما عليهم جعلون اطراف عما لهم تحت اذ تانم حتى يصل الى اقوامهم فها هم رسول الله على
 لان الرجل اذا استرقه لا يخرج الحروف من فم صهيبة فيقره لثما كشيرة القائمة وغيره **قوله** فالقفا الميمه الى اخره يعني
 يجوز الصلوة في السعل والحف اذا كانا طامرين كنية شعا ابو على صيد ثابت بن المنذر سخي صسان بن ثابت **قوله** اذا رفع
 يديه اي ترعهما من رجليه ما حكلم اي لم صنعتم منذ **قوله** اخبرني ان فيها قدر ما يكرمه الطبع من الخيامة وغيره ما
 فاضلف في القدر فعنه قال بعض العلماء انه كان نجاسة واستدل من حكم بها صلوة من صل في ثوبه نجاسة ولم يعلم بها بدأ
 ما يكرمه الطبع كالتخامة والبيزاق فاصبر جبريل في كرسنه يغليه كيلا يتلوث ثيابه بشي مستقدر **قوله** فان راى في تعلقه
 قدر فضلف العلماء في القدر منها كما اختلفوا في الاول فان كان القدر منها شيئا طما مرا فلا كلام في جواز الصلوة فيه وان
 كان شيا نجسا قبل يظهر يسح التفتيح في الارض فقد ذكر كنه في اية تطهير النجاسات ووضع النبي صلعم تغليه عن يساره
 تسليم لانه لان النعال توضع عن اليسار وفي القاء القوم نعالهم ما راؤ النبي صلى الله عليه وسلم على من اوقفه المأمونين

قوله وحدها بالفتح
واكثره وفتح ا شياء
تكسر لثمة وكجب
ايتمك التفتيح

قوله حيا وباكده عورده الله
باشنه صار وهو في
صم صم حاله راوه
جمع الله لم اقول
كلور سكوني او اطار
ما في جابر منه اثارها
الشهر الح

الامام

رجله اي ويرفع عقبها عقبه الشيطان والافتاء واحدهم وان يضع الرجل مقفله على عقبه كما ملو عاده الناس اذا
 جلسوا عند الامراء ويقل الافتاء ان يضع الرجل وركه على الارض وينصب ركبته بحيث يكون تحت قدمه على الارض قولها
 ان يفتخر الرجل ذراعيه يعني رسول الله صلعم ان يضع الرجل مرتقا وكفه على الارض بل بيقى ان يضع كفه ويرفع ثوبه
 على الارض **قوله** في فرائض جماعة هذا من كنيته اي اذاء وتلقاه فكيف يمكن به من ركبته اي وضع كفيه على ركبته وتقبض
 ثم هصر ظهره اي ثم ثنى وعقب ظهره في الركوع الفقهاء يفتن القاء وتقدمها على الغاف جمع فقاروه وهي عثرة الظهر ويستقل
 فقاروه المنفرد ايضا يعني يقوله حتى يعود كحل فقار مكانه ان يستقر وتطهيره يسكرك على عظمه عز وخطه مقدر شراي غيروا
 من رفق على الارض والاقابضها يعني وغيره اي يصابع يديه بل يسطر اصابعه قبل القيلة فاذا جلس الركعتين اي في الركعتين
 الاولتين قدم رجلاه اليسرى الى اخصر رجليه من تحت وركه ذكر في السجود يعني لا يرفع يديه اذ قصد السجود **قوله** واذ اتقام
 من الركعتين يعني اذ اتقام من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة رفع يديه ورفع اليد في هذا الموضع ليس في مذنب الشافعي
 بل في مذنب الشافعي الذي يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام **قوله** ورفع ذكر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يقول
 من الركوع وعند ان يصنفه لا يرفع المصلي يديه الا عند تكبيرة الاحرام **قوله** وقال ابو حنيفة واذا رفع رأسه
 من الركوع وعند ان يصنفه لا يرفع المصلي يديه الا عند تكبيرة الاحرام **قوله** ورفع ذكر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يقول
 ان يصرف فعل النبي صلى الله عليه وسلم في قوله **قوله** في ذكره عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يقول
 تكبيرة وقال ابو حنيفة هذا اذ يمشي حين دخل مصدره اسبا لرفع يديه عند التكبير فقال يرفع
 المصلي يديه بحيث يكون كفاه وهذا من كنيته واهما ما شحته اذ يمشي واصابعه فرفع يديه في رواية رفع اليدين
 الى التكبيرة وفي رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروج الاذنين ففعل الشافعي ما ذكرناه في يدينهما في الروايات الثلاثة
قوله في وتر من صلوة اي الركعة الاولى والثالثة وكل ركعة لم يقر اذ فيه التحيات فاستنه ان يركع المصلي اذ ارفع رأسه
 من السجدة الثانية لحقة بقدر قراءة سورة الاخلاص ويسحب تلك الجلسة جلسته الاستقامة **قوله** لم يمشي اي لم يمشي من
 التكبير اذ دخل يديه في كفيه ثم اصرهما اذ ارفع يديه للركوع ولعل التغاف يديه بكيفية شديدة او ليبان ان كشف اليدين
 عند التكبير غير واجب سجدة بكيفية بازاله من كنيته في السجود وكنية بايل ابو هنيئند جده ربيع بن زويل بن سعد المحضري
قوله يومرزان يضع الرجل اليد اليمنى على الخبة المصلي ان يضع يده اليمنى فوق يده اليسرى اذا رفع من تكبيرة الاحرام ورفعها
 في السجدة والصد عند الشافعي وتحت السترة عند ابى حنيفة **قوله** سمع الله لمن دعاه يعني قبل الله ممن دعاه يدوي يقع العينه
 الماشية وكسر سانة الغابر هو يا بفتح الهاء اذ انزل من علوا في سفلى وهو يضع الهاء اذ ارفع من سفلى الحلو **قوله** طول القنوت العنوت بطول القيام والصلوة والقنوت
 اي طول القيام والقراءة في عشرة اي عشرية انفس الصحابة ناعرض اي يتصدق اي يسوي تايام صيية يصيية تصبوية
 اذا خفض رأسه واقنع يقنع اذ ارفع رأسه في اي فيسد من فقهه عن عنده بفتح الباء المعجزة بفتح العين في الماشية والغابر
 اذ اكر اصابع الرجل او اليد الى جانب الكف ثني بثبنا وبني بثبنة اذا غشي حوشا وحشا يصفيها اي يفصل التوركت ان يجلس الرجل

صح
لا تكلم باليمين واليد في الارض واليد في الارض واليد في الارض

اليد في الارض واليد في الارض واليد في الارض

اليد في الارض واليد في الارض واليد في الارض

على ذلك الى جانب الله ونخرج رجليه من تحت **قوله** صحيح قال ابو عيسى هذا الحديث حسن صحيح وكان عادة ابي عيسى في كل حديث جاء فيه روايات كثيرة وفيه من الصحة اكثر من هاديف اخر ان يقول خلا هذا حديث صحيح **قوله** هو ترتيبه القوم يصلح الوتر على القوم يعني بعد من فقهه عن غيره حتى كان يده كالوتر ويصعد كالقوس حتى تحمى اذا ابعده امكن الى وضع يده الى فرق غير عامل بالترتيب اي غير واضح واقبل بعدد اليمين الى وجهه اطراف اصابع رجليه اليمنى الى القبلة افضى الى اوصاف **قوله** ثم اقر امام القرآن سورة الفاتحة سميت ام القرآن لانها اول القرآن في التلاوة الا ترى انها مكتوبة في المصاحف قبل سورة البقرة الام الاصل ومثلها الله ان يقرأ اليه وما رزقك الله ان يقرأ من القرآن بعد الفاتحة ويمكن ركوعك الى اركب ركوعا تاما مع الطائفة **قوله** حتى تقضي الطمان اذا سكت واستقرت يمينه على سجدة ركعتك يعني حتى تفرغ وانما قال تطمئن واراد به الجلوس في آخر الصلوة لان آخر الصلوة موضع الاستقرار والسكون وطول قراءة الدعوات **قوله** ثم سجد بفتح التاء وتشديد الهاء اي اجلس وانكسر واحضر قلبك فاجده الله اي قل الحمد لله وكبره اي قل الله اكبر وهلكه اي قل لا اله الا الله صدق ما ذكره مالك بن عجلان بن عمر الانصاري **قوله** الصلوة شئ شئ يعني الصلوة يصلح ركعتين ركعتين يعني سلم من كل ركعتين وسدانة الصلوة التواضع والستر عند الشاغل صلوة التواضع والستر فالفضل فيها ان يشتم في كل ركعتين وسدانة الصلوة لئلا كان او تمارا وعند ابي حنيفة الافضل ان يصلي اربع ركعات بتسليمه لئلا كان او تمارا **قوله** تشهد وتخضع ونضو ونسكن كلها مصدر منون فكذلك جاء في الرواية **قوله** تشهد اي في كل ركعتين يقرأ الدعوات ولا يلتفت بينا وبيننا والتمسك اطهار الرجل المسكنة عن نفسه ثم يفتح اي ثم يرفع يديك يقول معناه يرفعهما الى ربك شطرب منه حاجتك ومن لم يفعل ذلك اي ومن لم يفعل هذه الاشياء في الصلوة فهو فداج اي ففعل صلوته ناقص **باب ما يقرأ بعد التكبير قوله** **قوله** يسكت بين التكبيران يسكت بعزم الياء وسر الكاف مضارع اسكت اسكنا بمعنى سكت والاسكات سمناترك الجهر لا ترك الكلام اصلا ياي واي الباء للدخول تقديره انت مفدى ياي واي الى جعل ابي واي فداك اسكناك بقول فحدث في نصب اسكناك فحقى الى اظهار في التقية التطهير **قوله** الماء والتنج والبول يعني انواع المطهرات هذه الثلث وكل ثوب غسل بهذه الثلث يكون على غاية الطهارة والنظافة يعني اغسلت من التراب بانواع المضمرة غسلت **قوله** اذا قام الى الصلوة كبر ثم قال دعوت وجهي الى آخره فكيف هذا الحديث المذكور في سنن ابي داود ووجهت وجهي الى صرفت وجهي الى الله واعرضت عن غيره ويحتمل ان يكون معناه قصت بعبادتي الى الله وافلصت عبادتي لله فظن اي خلق حينما منصوب على الحال والحنيفة المائل عن غير ملة الاسلام الى الاسلام ونسلي الى عبادتي وجهي الى عبادتي وماتق الى موثي يعني اتانا الله في الحيوة وبعد المسلم المتقاد المطيع بحال اسم ايتع مقام المصدر وهو التسبيح وتقديره استحل تسبيحا الى اتركك ما لا يلزم محضرك من اوصاف المخلوقات ومحذرك تقديره ومحذرك استحل واكذلك ويحتمل ان يكون تقديره وفتحت يديك الى بانها كرك واعترفت اي اقرت مسيئتي اي سئى الاطلاق لبيك اي اجبتك في امرك اجمالية بعد اجمالية وقولهم وسعدك

بحال ملكيه اي محذرا ملكيه قوله يعني بحق خذك الله الامن كوعده الايسر في القيام قوله

قوله تشهد اي في الصلوة تشهد اي لكن فيها تشهد وهو كقول القائل والباطن وطائفة الرجل بحيث لا يشترك

ما تقول فيها وكذا ان يكون تقديره في الكلام

توا واكبر تكبرك ايتك

قوله تجاد باشنة صمعي صم

دمع اكلور

هافر

اي وساعت طاقك مساعدا بعد مساعدا مساعدا المواقفة والشرب ليس اليك يعني والشرب ليس مما يتقرب به اليك وقبل معناه والشرب لا يتقرب اليك حسن الادب الا ترى انه لا يقال له يا خالق الخنازير وان كان خالقها لانه ليس هذا اللفظ تعظيم بل يقال يا خالق البرايا تملك خالق الخير والشرب مساعدا ولكن لا يقال يا خالق الشر كما قال ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام الذي خلقته فهو يديني والهي هو يطمئن ويسقي اخفاف الخلق والاطعام والسقي الى الله لما بينهما من التعظيم وتعالوا مرحت فتوشقير اخفاف المرط الى نفسه لما ليس فيه من التعظيم وقيل معناه والشرب لا ينب الى افعالك يعني ليس في افعالك شر لانها اذا خلقت الشر وبينة لعبادك ونهيتهم عن فعله فلم يكن فعلك شرانا بل الى انما اجابا ولموت واستجير واعقوى **قوله** واليك اي واليك مرصحي وياي وبعولي وتوق فخشع اي خضع وتواضع واطاع **قوله** بعد اي بعد السموات والارض مما شئت وما انت اعلم به مني يعني قد يكون في ذنوب لا اعلمها وانت تعلمها استغفر لك شيئا انت المقدم اي انت توفى بعض العباد للطاعات وانت الموصى به انت تخذل بعض العباد من النصن والتوفيق على الطاعات ويحتمل ان يكون معناه ما انت الراجح واليخاف والمعوذ والمذل لا امتحار متك لا للملأه الا اليك يعني الناجي هو الذي للخفاة اليك وتستوي بكر متجارب مصدر مجي او مكان من تجارب وطلبه مصدر مجي او مكان من لجاء اذا التجأ وهرب من اعدى اليك **قوله** حمزة التقى اي حركه التقى من كثرة السرعة في الطريق الى الصلوة المحضرك النفس المحطوب بارك اذا جعل البركة في شئ بارك فيه اي حمد جعلت البركة في شئ اي حمد كثيرا غاية الكثرة يبتدرون اي يسبقون ويجعل بعضهم بعضا في كفة تلك الغلات ورجعها الى حضرة الله لعظم قدره ما قولك تبارك اسمك اي كثرت بركة اسمك في السموات والارض اذ وجد كل خير من ذكر اسمك ونور وجعل البركة في كل موضع ذكر اسمك في كل مكان بعدك الحمد العظيمة وتعالى تغافل من العلوي علا ورفع غفلك على عظمتك غيرك غاية العلو والرفعة مما الى عظم وذكر المصنف ان هذا الحديث ضعيف ومدنا عند تليل من اصحاب الحديث ولكن حسن عالم الاستناد وعند اكثرهم **قوله** كبره اي في اول التمام واصيلا اي في آخره وانما قال هذا القول تعالى وسبحوه بكبره واصيلا كبره واصيلا بالذکر لاجتماع ملكه الليل وملكه النهار في هذين الوقتين من تغه اي مما يامر الناس من التكبير انتفخ التكبير وتغشاهما يامر بعض الناس بانشاء **قوله** المذموم مما فيه هجوم مسلم او كفرا وتوسق وقيل النفث السحر ومنه اي من جعله اهل الجنون والمجنون من روى الجنون او شيطانا ينسقط من الخوف وقيل هزم الوسوسة كنيته جبير ابو محمد حبه عبي بن نون بن عدي مناف القرشي **قوله** سكتير والغرض من السكنة الاولى ليغرض المامومون من النية وتكبيره الاحرام لانه لو قرأ الامام الفاتحة عقيب التكبير يركب بعض المامومين مشغلا بالنية والتكبير فيقو به بعض سماع قراءة الامام الفاتحة والغرض من السكنة الثانية ليقرأ المامومون الفاتحة بعد فراغ الامام منها وليرجع الى الاصل ما من النفس وسبح ثم يقرأ السورة والسكنة الثانية منه عند الشافعي عند واخذ كالسكنة الاولى وتكره منه عند ابي حنيفة وماك **قوله** ولم يسكت يعني اذا قام من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة لم يسكت بل قرأ الفاتحة كما وصل الى القيام وانما لم يسكت لان هذا الموضع ليس من الموضوعين الذين روى فيها السكنة والله اعلم

يعني من الخلق السموات والارض ولا غير السموات والارض

الارض من يدركها بالابصار

فتح الفار صوف

قوله

قوله

باب الفرائض في الصلوة قوله

من القرآن بعد الفاتحة سنة الصعود للارتقاء من سفل الى علو والصاعد اسم فاعل منه ومعنى الصاعد متنازلا واليد وصاعدا منصوب على الحال وهذا اللفظ لا يتغير سواء كان حالاً من ملكاً وموتاً وتعديراً كونه صاعداً حالاً ان يقال تقدره لمن لم يقرأه بام القرآن فقط او بام القرآن في حال كون قراءة صاعداً اي زائدا علم القرآن قوله في صياح الخناج مصدر حدثت الناقة يخرج بفتح العين في الماضي وكسر ساءه الغيار اذا سقطت وله ما قبل او ان السناج وان كان تمام الخلة والخروج الولد الذي ضروره وخلقته تامه ومدته ناقصة وانما خرجت الناقة اذا سقطت وله ما قبل او ان السناج وان كان تمام الخلة بفتح النون ذلك الولد والخناج متناصراً في مقام اسم الفاعل يعني الناقة تصغر في نفس اي بحيث يجمع ذلك ولا يخرج صدرك بحيث تشوش الصلوة على من يقرأه ومن لم يسمع اذ قرأه نفسه لم يسمع قرأه الا اذا كان اسم سمعت الصلوة الصلوة متناقلة بحيث الفاتحة صلوة لما في الصلوة من القراءة قوله وبين وبين عبدني تصغير اراد تصغير من جهته المعنى لا من جهة اللفظ لان لفظ الحمد والشهادة ينتهي بقوله اياك نعبد ومن قوله اياك نستعين الى آخر السورة دعاء ولا شك ان نصف الدعاء الكسوف معناه نصف من السورة كسوفه تعالى ونصفتها دعاء للعباد ومعنى النصف البعض منها يعني بعضها في وبعضها لا يجزئ اي ذكر في بالعبادة ومصدره التمجيد نستعين اي نطلب العون على الامور شك الصراط المستقيم يعني به كل قول وقول ونية بريئة الله الذي انعمت عليهم يعني بهم الانبياء والاولياء غير المعصوم عليهم يعني بهم اليهود والنصارى وغيرهم النصارى يعني بهم النصارى يعني بقوله اعدنا ثقتنا يعني وثقتنا على طريق انبيائكم او ليديكم وسيرتكم دون اليهود والنصارى بل اعدنا نحن انفسنا واولادناهم واخوانهم قوله يقتضون يعني سدوا في فاتحة الكتاب لا يسوده اخرى وقال بعض العلماء معناه انهم يشهدون بيسم الله الرحمن الرحيم كما يسمون بالعبود ثم يجهرون بالحمد لله قوله من وافق بائنه التائب ان يقول الرجل امين ومعناه اللهم استجب لي يعني اذا امر الامام بقراءة الفاتحة نؤمن الملائكة فمن من المأمومين في الوقت الذي يقرآن فيه الملائكة عنقربه ما تقدم من ذنبه وما تأخر قوله فاقموا اي سوتوا واذا كبر تكبيروا له يعني مواضع الامام واجبة قوله واذا قال الله من بعد فقولوا ربناك الحمد الذي يقول الامام في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده ويقول المأموم ربناك الحمد قال الخطابي وان لم يحج في الحديث ان المأموم يقول سمع الله من بعد فقولوا ربناك الحمد ويقول المأموم جمل الامام ليؤمن به وانما يكون المأموم موقفاً بالامام واذا قال ما يقول الامام قوله يسمع الله كل كبر العيز وكان يسمع مجزوماً لجواب الامر محسوساً بالكسر لسكون السين ولام التحريف قوله واذا قرأوا فاصتوا انصتوا اي اسكتوا و لا تقروا حتى يقرع الامام من القراءة وقال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيره على المأموم بل يكفي المأموم و قال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة لقوله صل على الصلوة لمن لم يقرأه بام القرآن قوله ويسمعنا الآية اي ما يقرأه في صلوة الظهر ستر او يرفع يديه صوتاً يحضر كلمات الفاتحة او السورة بحيث يسمع في نعم ما يقرأه من السورة قوله

قوله من وافق بائنه التائب ان يقول الرجل امين ومعناه اللهم استجب لي يعني اذا امر الامام بقراءة الفاتحة نؤمن الملائكة فمن من المأمومين في الوقت الذي يقرآن فيه الملائكة عنقربه ما تقدم من ذنبه وما تأخر قوله فاقموا اي سوتوا واذا كبر تكبيروا له يعني مواضع الامام واجبة قوله واذا قال الله من بعد فقولوا ربناك الحمد الذي يقول الامام في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده ويقول المأموم جمل الامام ليؤمن به وانما يكون المأموم موقفاً بالامام واذا قال ما يقول الامام قوله يسمع الله كل كبر العيز وكان يسمع مجزوماً لجواب الامر محسوساً بالكسر لسكون السين ولام التحريف قوله واذا قرأوا فاصتوا انصتوا اي اسكتوا و لا تقروا حتى يقرع الامام من القراءة وقال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيره على المأموم بل يكفي المأموم و قال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة لقوله صل على الصلوة لمن لم يقرأه بام القرآن قوله ويسمعنا الآية اي ما يقرأه في صلوة الظهر ستر او يرفع يديه صوتاً يحضر كلمات الفاتحة او السورة بحيث يسمع في نعم ما يقرأه من السورة قوله

قوله واذا قرأوا فاصتوا انصتوا اي اسكتوا و لا تقروا حتى يقرع الامام من القراءة وقال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيره على المأموم بل يكفي المأموم و قال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة لقوله صل على الصلوة لمن لم يقرأه بام القرآن قوله ويسمعنا الآية اي ما يقرأه في صلوة الظهر ستر او يرفع يديه صوتاً يحضر كلمات الفاتحة او السورة بحيث يسمع في نعم ما يقرأه من السورة قوله

ورد في عن ابن عباس قال قال رسول الله اذا دعا الامام دعوه

نفسه كجزا في نقد الخبر المتقدم قوله قراءة المغرب بالطور وكذا الحديث وما شبه ذلك يدل على ان وقت المغرب يتلوه قريب من غروب الشمس والمامومين و من غروب الشمس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس غير مجلدة وسورة الطور اذا قرأه على الناس في وقت المغرب الا انهم من غروب الشمس في وقت المغرب بالمسرات عن معناه طامرام الفضل في وقت يمونه روية النبي وقد ذكرت الامام سرافق في قوله فاحرف رجل فسلم ثم صلى وهذه الحرف اي انصرف يعني تركه رجل من القوم صلواته مع معاذ وفار ومثابته ولم من الصلوة قبل تمامها ثم استأنف الصلوة وصل منفرها وانما سلم واستأنف الصلوة لانه لم يعلم توفيق الامام بالنية و لم صلواته من غير اشتيناف لمجازت صلواته قوله وانصرف يعني خرج من المسجد قوله فبلغ ذلك الرجل ان معاذ قال صلى الله عليه وسلم انما منى فاني النبي صلى الله عليه وسلم وسقي بنا نحننا النواضح فخرج ما ضعه او ناضح وهو الرجل النبي يتبرع الماء من البئر ويسقي به البرزخ يعني اطال معاذ الصلوة فلو صبرت معه لم تقدر على النوم الا قليلاً فاذا كان حالاً لا تقدر على تبرع الماء بالبارصة البارصة الليلة الماضية تجوزت اي تركت متابعتك التجوز لا اختصار القتان الذي يوقع الناس في الفتنة يعني تطيل الصلوة وتؤذي الناس بطول الصلوة فلا تفعل هذا بل اختصرها وقراء السور القصيرة الصلوة قوله والليل اذا هضرت يعني اذا التفتت كنية عمر وابوشعيد بعد عمر بن عثمان بن عبد الله القرشي قوله حيا ذكر موسى اراد يذكر موسى قوله تعال ثم ارسلنا موسى واخاه هرون واراد بكبر على وجهه وجعلنا ابن مريم وامه آية السجدة والسعال واخذ يعني لما هذه السجدة لم يقدر على اتمام السورة تقطعها وركب كنية عبد الله ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله بن السائب واسم ابى السائب يحيى بن عابد القرشي قوله في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى قوله ما كان ما للاستفهام يعني اي في قراءة العيد من يعرف اسم ابى واقد ولا اسم ابيه ومن قبيلة ليث بن بكر قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي ركعتي سنة الصبح ايضا والتي في آخر عرمان يعني الآية التي اولها قل يا اهل الكتاب تعالوا قوله ففتح صلوة بيسم الله يعني يجهر بيسم قال الشافعي في احد قويله وعبد الله بن المبارك بيسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة ومن كل سورة الاسورة التوبة وقال الآخرون هي آية من الفاتحة وامانة غيرهما كبيت للفصل بين السور وليست آية غير الفاتحة قوله ضعيف ذكر ابو عيسى ان اسناد سنا الحديث ليس يمتدح وعند آخره في قوله امين يجوز امين بالمد بعد الامن وامين بغير المد والميم مخففة في الغنيتين قوله الخ في المسئلة الجابغة في الدعاء او يجب الى او يجب الجنة لنفسه او او يجب اجاب دعاه وسنا الحديث يدل على ان من دعا سجد له ان يقول بعد دعاه امين وان كان الامام يدعو والقوم يوشنون فلا يصح الى تامين الامام بل الدعاء منه والتامين من القوم ولم يصرف اسم ابى ربيع ولا اسم ابيه قوله في صلوة المغرب بسورة الاعراف في هذا الحديث اشكال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس في وقت المغرب وسورة الاعراف اذا قرأته على الناس في صلوة المغرب يدخل وقت العشاء قبل الفرائض ومنها وصيعة يفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلح قراءة الركعة الاولى تليلاً من سورة الاعراف وهذا الحديث لا يدرك ركعة من الوقت ثم قرأ ما يقرأه الركعة الثانية ولا يقرأ بوقوع الركعة الثانية او الثالث خارجاً من الوقت ويحتمل ان يريد الراوي ان صلح قراء بعض سورة الاعراف الاكل تلفظ

ورد في عن ابن عباس قال قال رسول الله اذا دعا الامام دعوه نفسه كجزا في نقد الخبر المتقدم قوله قراءة المغرب بالطور وكذا الحديث وما شبه ذلك يدل على ان وقت المغرب يتلوه قريب من غروب الشمس والمامومين و من غروب الشمس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس غير مجلدة وسورة الطور اذا قرأه على الناس في وقت المغرب الا انهم من غروب الشمس في وقت المغرب بالمسرات عن معناه طامرام الفضل في وقت يمونه روية النبي وقد ذكرت الامام سرافق في قوله فاحرف رجل فسلم ثم صلى وهذه الحرف اي انصرف يعني تركه رجل من القوم صلواته مع معاذ وفار ومثابته ولم من الصلوة قبل تمامها ثم استأنف الصلوة وصل منفرها وانما سلم واستأنف الصلوة لانه لم يعلم توفيق الامام بالنية و لم صلواته من غير اشتيناف لمجازت صلواته قوله وانصرف يعني خرج من المسجد قوله فبلغ ذلك الرجل ان معاذ قال صلى الله عليه وسلم انما منى فاني النبي صلى الله عليه وسلم وسقي بنا نحننا النواضح فخرج ما ضعه او ناضح وهو الرجل النبي يتبرع الماء من البئر ويسقي به البرزخ يعني اطال معاذ الصلوة فلو صبرت معه لم تقدر على النوم الا قليلاً فاذا كان حالاً لا تقدر على تبرع الماء بالبارصة البارصة الليلة الماضية تجوزت اي تركت متابعتك التجوز لا اختصار القتان الذي يوقع الناس في الفتنة يعني تطيل الصلوة وتؤذي الناس بطول الصلوة فلا تفعل هذا بل اختصرها وقراء السور القصيرة الصلوة قوله والليل اذا هضرت يعني اذا التفتت كنية عمر وابوشعيد بعد عمر بن عثمان بن عبد الله القرشي قوله حيا ذكر موسى اراد يذكر موسى قوله تعال ثم ارسلنا موسى واخاه هرون واراد بكبر على وجهه وجعلنا ابن مريم وامه آية السجدة والسعال واخذ يعني لما هذه السجدة لم يقدر على اتمام السورة تقطعها وركب كنية عبد الله ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله بن السائب واسم ابى السائب يحيى بن عابد القرشي قوله في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى قوله ما كان ما للاستفهام يعني اي في قراءة العيد من يعرف اسم ابى واقد ولا اسم ابيه ومن قبيلة ليث بن بكر قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي ركعتي سنة الصبح ايضا والتي في آخر عرمان يعني الآية التي اولها قل يا اهل الكتاب تعالوا قوله ففتح صلوة بيسم الله يعني يجهر بيسم قال الشافعي في احد قويله وعبد الله بن المبارك بيسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة ومن كل سورة الاسورة التوبة وقال الآخرون هي آية من الفاتحة وامانة غيرهما كبيت للفصل بين السور وليست آية غير الفاتحة قوله ضعيف ذكر ابو عيسى ان اسناد سنا الحديث ليس يمتدح وعند آخره في قوله امين يجوز امين بالمد بعد الامن وامين بغير المد والميم مخففة في الغنيتين قوله الخ في المسئلة الجابغة في الدعاء او يجب الى او يجب الجنة لنفسه او او يجب اجاب دعاه وسنا الحديث يدل على ان من دعا سجد له ان يقول بعد دعاه امين وان كان الامام يدعو والقوم يوشنون فلا يصح الى تامين الامام بل الدعاء منه والتامين من القوم ولم يصرف اسم ابى ربيع ولا اسم ابيه قوله في صلوة المغرب بسورة الاعراف في هذا الحديث اشكال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس في وقت المغرب وسورة الاعراف اذا قرأته على الناس في صلوة المغرب يدخل وقت العشاء قبل الفرائض ومنها وصيعة يفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلح قراءة الركعة الاولى تليلاً من سورة الاعراف وهذا الحديث لا يدرك ركعة من الوقت ثم قرأ ما يقرأه الركعة الثانية ولا يقرأ بوقوع الركعة الثانية او الثالث خارجاً من الوقت ويحتمل ان يريد الراوي ان صلح قراء بعض سورة الاعراف الاكل تلفظ

ورد في عن ابن عباس قال قال رسول الله اذا دعا الامام دعوه نفسه كجزا في نقد الخبر المتقدم قوله قراءة المغرب بالطور وكذا الحديث وما شبه ذلك يدل على ان وقت المغرب يتلوه قريب من غروب الشمس والمامومين و من غروب الشمس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس غير مجلدة وسورة الطور اذا قرأه على الناس في وقت المغرب الا انهم من غروب الشمس في وقت المغرب بالمسرات عن معناه طامرام الفضل في وقت يمونه روية النبي وقد ذكرت الامام سرافق في قوله فاحرف رجل فسلم ثم صلى وهذه الحرف اي انصرف يعني تركه رجل من القوم صلواته مع معاذ وفار ومثابته ولم من الصلوة قبل تمامها ثم استأنف الصلوة وصل منفرها وانما سلم واستأنف الصلوة لانه لم يعلم توفيق الامام بالنية و لم صلواته من غير اشتيناف لمجازت صلواته قوله وانصرف يعني خرج من المسجد قوله فبلغ ذلك الرجل ان معاذ قال صلى الله عليه وسلم انما منى فاني النبي صلى الله عليه وسلم وسقي بنا نحننا النواضح فخرج ما ضعه او ناضح وهو الرجل النبي يتبرع الماء من البئر ويسقي به البرزخ يعني اطال معاذ الصلوة فلو صبرت معه لم تقدر على النوم الا قليلاً فاذا كان حالاً لا تقدر على تبرع الماء بالبارصة البارصة الليلة الماضية تجوزت اي تركت متابعتك التجوز لا اختصار القتان الذي يوقع الناس في الفتنة يعني تطيل الصلوة وتؤذي الناس بطول الصلوة فلا تفعل هذا بل اختصرها وقراء السور القصيرة الصلوة قوله والليل اذا هضرت يعني اذا التفتت كنية عمر وابوشعيد بعد عمر بن عثمان بن عبد الله القرشي قوله حيا ذكر موسى اراد يذكر موسى قوله تعال ثم ارسلنا موسى واخاه هرون واراد بكبر على وجهه وجعلنا ابن مريم وامه آية السجدة والسعال واخذ يعني لما هذه السجدة لم يقدر على اتمام السورة تقطعها وركب كنية عبد الله ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله بن السائب واسم ابى السائب يحيى بن عابد القرشي قوله في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى قوله ما كان ما للاستفهام يعني اي في قراءة العيد من يعرف اسم ابى واقد ولا اسم ابيه ومن قبيلة ليث بن بكر قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي ركعتي سنة الصبح ايضا والتي في آخر عرمان يعني الآية التي اولها قل يا اهل الكتاب تعالوا قوله ففتح صلوة بيسم الله يعني يجهر بيسم قال الشافعي في احد قويله وعبد الله بن المبارك بيسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة ومن كل سورة الاسورة التوبة وقال الآخرون هي آية من الفاتحة وامانة غيرهما كبيت للفصل بين السور وليست آية غير الفاتحة قوله ضعيف ذكر ابو عيسى ان اسناد سنا الحديث ليس يمتدح وعند آخره في قوله امين يجوز امين بالمد بعد الامن وامين بغير المد والميم مخففة في الغنيتين قوله الخ في المسئلة الجابغة في الدعاء او يجب الى او يجب الجنة لنفسه او او يجب اجاب دعاه وسنا الحديث يدل على ان من دعا سجد له ان يقول بعد دعاه امين وان كان الامام يدعو والقوم يوشنون فلا يصح الى تامين الامام بل الدعاء منه والتامين من القوم ولم يصرف اسم ابى ربيع ولا اسم ابيه قوله في صلوة المغرب بسورة الاعراف في هذا الحديث اشكال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الناس في وقت المغرب وسورة الاعراف اذا قرأته على الناس في صلوة المغرب يدخل وقت العشاء قبل الفرائض ومنها وصيعة يفوت صلوة المغرب وتاويله انه صلح قراءة الركعة الاولى تليلاً من سورة الاعراف وهذا الحديث لا يدرك ركعة من الوقت ثم قرأ ما يقرأه الركعة الثانية ولا يقرأ بوقوع الركعة الثانية او الثالث خارجاً من الوقت ويحتمل ان يريد الراوي ان صلح قراء بعض سورة الاعراف الاكل تلفظ

الراوي بسورة الاغراف واما ببعضه **قوله** خير سورتين قرأنا واعلم ان ما تيز السورتين لسنا خيرا من ساير السور
على الاطلاق في معناه ليست سورة مثلها في تله الالفاظ وكثرة المعاني من القعود بابه من شرا الاشرار **قوله** كيف يات
يعني كيف رايته قراتها في صلوة الصبح فلم يكن لنا عظيمة القدر لما قراتها في الصلوة **قوله** كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في
صلوة المغرب ليلة الجمعة ياتيها الكافرون وتقل هو الله اهدوا واطمئنا به ليس على الدوام بل يقرأ في كل
وقت شيئا يعلم الناس صوابا يقرأ **قوله** ما عصى ما سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم الا عصى العذما سمعت منا هزيمة هزيمة النبي
يعني لا اقدر ان اعد المرات التي قراتها رسول الله في سنة المغرب وسنة الصبح قل يا ايها الكافرون وتقل هو الله
احد **قوله** من تلاقى يعني عمر بن الخطاب السبيح المفصل سودا ياربها الذين امنوا لا تقدموا الى اخر القرآن حتى يفضلا
لان سور ما تقصر كل سورة كفضل من الكلام القصار جمع قصير والطوال جمع طويل فيلحق ان المفصل من سورة لا تقدم
الى سورة عم وواسطه من عم الى والضمي والقصار الى اخر القرآن فنقلت عليه القراءة مع تعسرت القراءة على
النبي لكثرة اصوات المامونين بالقراءة فالسنة ان يقرأ المؤمنون ليس بحيث يسمع كل واحد قراءة لنفسه ولا يرفع
صوته كيلا تشوش القراءة على الآخر **قوله** ينادي عن القرآن المنازعة ان يجذب كل واحد من الشخص شيئا من صاحبه
يعني تشوش قراءة المامونين على قراءة من واعلم ان الآية اختلفوا في قراءة الماموم الفاتحة خلف الامام فاصح قول القائلين
ان يقرأ ما في السرية والجمسية ومدنيب مالا واهدوا صدقوا في الشافعي ان يقرأ ما في السرية دون الجهرية لان
استماعه في الجهرية قراءة الامام كغيره ومدنيب الى هيفه لا يقرأ ما في الشريعة ولا في الجهرية **قوله** انصرف
الى فرغ آتفا يعني الان **قوله** انازع القرآن انازع بضم واو فتح الزاد والهمزة للتكلم وهو فعل مضارع لم يسم فاعله يقول
الاول مضمر فيه والقرآن مفعول الثاني ومعناه الى شوش على جهر بعض المامومين بالقراءة قال فانتهي الناس عن
القراءة انتهى اي ترك ومعناه في قول من قال لا يقرأ الماموم الفاتحة انهم تركوا القراءة خلف الامام **قوله** فليستظر
ما بناجيه يعني فليكن قلبه حاضرا في ذكر الوقت يصح القراءة لكن قراءة عن التعظيم **قوله** ولا يجهر بعينك على بعض
ليقرأ كل واحد ما يقرأ من غير رفع صوت حتى لا تشوش القراءة على الاخرين فانهم لو رفعوا اصواتهم لا يدرى كل واحد
ما يقرأ ولا يكون له حضور رواه ابو حاتم البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ليؤتم اي يهتدى **قوله** اني لا
استطيع ان اتخذ الى اخره اعلم ان هذه الواقعة لا يجوز ان يكون في جميع الازمان لان من بقدر على تعلم هذه الكلمات
يقدر على تعلم الفاتحة لا محالة بل تاريخه لا يستطيع ان يعلم شيئا من القرآن في هذه الساعة وقد دخلت على وقت
الصلوة فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم كل سبحان الله الى اخره انه قد دخل عليه وقت صلوة مفروضة ولم يعلم الفاتحة
ويعلم شيئا من التسبيحات لزمه ان يقولها في ملك الصلوة بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك لزمه ان يتعلم الفاتحة
فلم يعلم الفاتحة وعلم شيئا من القرآن لزمه ان يقرأ ما يعلم من القرآن بقدر الفاتحة في عدد الايات وفي الحروف

سلكه وكان اماما
بالحدوية

قوله ان يقرأ ما في السرية
والجمسية ومدنيب مالا واهدوا
صدقوا في الشافعي ان يقرأ ما في
السرية دون الجهرية قوله ان
يقرأ ما في السرية قوله ان يقرأ
ما في السرية قوله ان يقرأ ما في
السرية قوله ان يقرأ ما في
السرية

ولا يجوز ان ينقص منها فان لم يعلم شيئا من القرآن لزمه ان يقول سنه الكلمات لان النبي صلى الله عليه وسلم علمها ذلك الرجل ان يقرأ ما
في الصلوة لانه يروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الذكر بعد القرآن سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله الله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله هذا في بعض هذه الكلمات ذكر انه عليه شيئا يكون فيه دعاء واستغفار كنية عيد الله ابو معوية واسم ابى اوفى
عليه بن خالد الاسمي **قوله** بعدة الى بعد القرآن وهذا الحديث يدل على استحباب اجابة العبدية فيما يقرأ من القرآن فيما ياتي
او ينهيه يعني اذا قرأ آية يامر الله فيها فليقل سمعنا واطمئنا واذا قرأ آية تنهى فليقل انتمينا واذا قرأ آية رحمة فليقل الله رحمة
واذا قرأ آية العذاب فليعود بابه من عذابه فنهى الشافعي يجوز من الاشياء في الصلوة وغيرها وعنده ان يهين في
حون الاله غير الصلوة **قوله** الحسن مردود الى الحسن ردا او هجاء والمردود منها يعنى الرد لانه هاء في بعض الروايات
الحسن ردا **قوله** فباي الاله ربكم اتدنان الخطاب للانس والجن الاله النعم يعني انما نعم الله عليكم بخير مما تعلمون
ان لكل النعم من الله تعالى ثم تحذرون نوه بترك شكره وتكذيب رسوله وعصيان امره **باب الركوع قوله**
انتم الى انتم من بعدي اي من خلفي يعني اعلم ما تفعلون من خلف طهري من نقصان الركوع والسجود ما قلنا اي ما علمنا
يعني كان قيامه وتعوده للتشهد طويلين واية اركان الصلوة مما لا يمكن طولها **قوله** قريبا من السواد اي قريبا من الثمان يعني
شيء بعضها بعضا **قوله** حتى تقول بالرفع وكذلك حيث دخل حتى على لفظ مضارع عن الماضى لا ينصبه حتى **قوله** تدوم او مع
اذا تركت آية من القرآن او مع اذا وقع اهدا في الغلط فاعلم معنى الشرك يكون معناه وقف حتى قلنا ان ترك ذلك الركوع والاعتدال
وعاد الى القيام من غاية طول قيامه على معنى الايقاع في الغلط يكون لفظه او مع بضم الهمزة وكسر التاء اي او وقع في الغلط ووقف
من السهو تارل اي يفسر القرآن يعني يقول معنى القرآن بعبادة ولكن لا يقرأ القرآن في الركوع **قوله**
علم سبحانه اللهم تعالى ربنا محمدك هذا هجاء قوله تعالى سبح بحمد ربك عسى يقوم وقوله اللهم اعفوا هذا هجاء قوله تعالى
وتل رب اعفوا رسم **قوله** سبوح تدوس معنا مما طامر منزه عز وصاف مخلوقات وسبوح تدوس هجران مبتدأ بها
مخوف تقديره ركوعى ويجوزى لمن تدوس سبوح تدوس رب الملك والروح والروح ام بهر والروح ايضا اسم ملك يكون
اذا وقف كجميع الملكة اذا وقفوا وانزاد الروح منها بالذكر مع انه من الملكة للتحريف والتخصيص وقال رسول الله
صلواته **قوله** فخطوا فيه الرب اي قولوا سبحان رب العظيم **قوله** فاحمدوا في الدعاء اي الدعاء والمراد الدعاء
بعد قول سبحان رب الاعلى وليس المراد به ان يدعو الرجل في السجود من غير ان يقول سبحان رب الاعلى **قوله** فقرأ
اي هجره ومعنى ان يستجاب له لان السجود اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعاء في تلك الحالة اقرب الى اجابة
وانما تنهى عن القراءة في الركوع والسجود لان القراءة موضعها القيام وكل موضع مخصوص بشي **قوله** تاذ من واقف
قوله قول الملكة يعني اذا قال الامام مع الله لمحمد يقول الملكة ربنا لك الحمد تقولوا انتم ايضا ربنا لك الحمد **قوله** اهل الشاء والحمد يكون اهل الشاء
الثناء والحمد حق ما قال العبد الحق اي اول شخص تقدر هذا الكلام انت الحق مما قال العبد كل من المدح
تقديره يا اهل

الثناء والحمد يكون اهل الشاء
الثناء والحمد يكون اهل الشاء
الثناء والحمد يكون اهل الشاء
الثناء والحمد يكون اهل الشاء

من غيرك **قوله** ولا يتقعد ذا الجهد منك الجهد المجد العتيق والعظمة تقديره ولا يتقعد الجهد منك الى الامن عظمة الرجل
وغناه عذابك عنه ان شئت به عذابا وملا كما لا يتقعد الاطاعتك **قوله** يكتب مولد الكفاح قبل الاخر من ويصعد ما الى حفرة الله تعالى لعظم قدر
اليه وتقديره اذ هم يبعث كل واحد منهم يسبح ليكتب مولد الكفاح قبل الاخر من ويصعد ما الى حفرة الله تعالى لعظم قدر
مولد الكفاح **قوله** لا يجزي صلوة الرجل اجزا اخرى اذا اغنى عنه لا يجوز من لا يستوي ظهرا الكركوع والسجود والمراد منها
الطمانينة والطمانينة واجبة الكركوع والوجه والرفع منها عند الشايع والمجد ليست براية فهو عند ابي حنيفة **قوله**
اجعل ما في ركوعك معنى قولوا في الكركوع سبحان رب العظيم وفي السجود سبحان رب الاعلى **قوله** اذناه الى اقله واهم ان اقل الركوع
ان يطير بحيث يقول سبحان رب العظيم سرعة واحدة وقول سبحان رب العظيم ستة وكذا في السجود والمراد من قوله
اذناه الى اقل الكمال ان يزيد سبحان رب العظيم الى سبع مرات او يقول اللهم كما ركعت الى آخره كما تقدم وفي السجود
مقول اللهم كما سجدت الى آخره **باب السجود وفضل قوله** اموت ان اسجد على سبعة اعظم الاعظم
جميع كواليدن اي كيف ينبغي ان اضع هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت **قوله** ولا اقلت الثياب والشعر الكفت
العم والجمع بمعنى ان لا اضم ثيابي وشعري ابي نفسي وان ارفقهما عن الارض بل اموت ان اتركها حتى يقع على الارض للسجد
جميع اعضاي وثيابي وشعري فهذا الحديث قالوا بركه مثل الشعر وعقد خلف القفا ورفق الثياب عند السجود
واعلم ان مدني الشافعي والشرابية وجوب وضع الجبهة ووضع الاثف سنة وقال ابو حنيفة انى واحد من
الجبهة والاثف وضع هاز وقال الشافعي يجب كشف الجبهة في السجود وقال ابو حنيفة وما لا يجوز ان
لا يكشف جبهته واما وضع الكفين والركبتين والقدين على الارض في السجود فلا يجب عند اكثر العلماء وفي احمد
قوله الشافعي وفي قوله الشافعي يجب لم يدل يجب كشف الكفين والقدين اولافيه قولان الاصح انه لا يجب
قوله اعتد لوزة السجود الاعتدال الاستواء يعني ليضع احد كفيه على الارض في السجود ويرفع طرفه على الارض
ويطئه عن فخذه هذا هو الاعتدال في السجود **قوله** ولا يسطر اهدم ذراعيه اينساط الكلب وفي بعض النسخ
اينساط الكلب يودن افعال وهذا خطأ بل اينساط الكلب يوزن افعال يعني لا يفرش اهدم ذراعيه كما يفرش
الكلب ذراعيه وانتراش الذراعين ان يضع المرفقين والكفين على الارض **قوله** حيا في اي العيد البهجة ولد
الضان يعني فرق بين يديه وصفيه بحيث يقدر سخلة ان تشر بين يديه وحينئذ **قوله** فريج اي وسع حنيفة اسم ام عبد الله
وابو ما الحرف من المطيب بن عبد بناف وابو عبد الله اسمه مالك بن شبيب الازدي وكنيته عبد الله ابو محمد
قوله دقة اي صغرة جلة اي كبيره **قوله** فقدت رسول الله صلوات الله عليه من الفرائض فقدت وجهه والحمد لله
اي طليته فوسمت يدي يعني طليته باليد فدرت يدي من الحجرة الى المسجد فوقعت يدي على تحت قدمه و
موتة المسجد اعوذ برضاك من سخطك اي اطلب رضاك واستيكل ان لا ينحط علي يعني ان لا ينزل هذا الفعل

اي في السجود

بغير

بوجب سخطك وكذا لا يمنه ويعانناك من عقوبتك يعني اطلب ان يعانيني ولا تعاقبني واعوذ بك مثل يعني اقر اليك من
ان تعذبني بذنبي وسقصر بي في طاعتك لا اصحى ثناء عليك كما لا يطين ان اثنى عليك كما تستحقه وتجب لي ان انا صر عن ان يبلغ
ثاني قدر استحقاقك وانت كما اثبت على نفسك يقول الله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين والبرايمة السموات والارض
وعول عزير الحكيم وما اشبه ذلك من الآيات التي حكمت نفسك فيها **قوله** ولو سجدت لخال يعني اقرب حالات السجود من ربه صالحة كما لو سجد
وانما يكون السجود اقرب من ربه من سائر احواله لان العيد بقدر ما يبعد عن نفسه يقترب من ربه والسجود غاية التواضع وتوكل الكبير
والنفس لان النفس الامر بالرجل والارض التواضع بل تاسر بخلاف ذلك ما اذا سجد فقد تالف نفسه وبعد عنها فاذا بعد عنها قريب من ربه
واذا اقرب من ربه يكون دعاءه مقبولا لان الجيب حشف حشف المطمع وعمل ما يقول ويسئل اذا قرأ آية فيها
سجدة فحجرا الاعراف وما اشبهها وياتي ذكرها ان شاء الله تعالى اعتزل اي انفصل وانحرف من عند الرجل النبي يريد وسوسته وبعد
الرجل اجزى ويكفي على حسارة يا ويلتي اصله يا ويلتي فقلت يا ويلتي بعد ما الف التذنية **قوله** فقال لي علي بن ابي طالب
اطلب مني حاجة قوله او غير ذلك فيكون الواو يعني سئوك ومطلبك في غير ذلك فان ذلك رغبة عالية قال ليس لي حاجة غير ذلك
قوله فأتيت على نفسك كثره السجود فقال عنت زينا على امراي صرت عونك في حصول ذلك الامر فهدمتا معناه كثر عونك الى اصلاح نفسك و
اجعلها طاهرة مستحقة لما تطلب تاني اطلب على حاله نفس من الله تعالى واطلب منه ايضا اصلاحها بكثر السجود فان السجود كاسر للنفس ويقل
لها ما في نفسك من ذلت وانقادت في السجود الرقة جردت ما كان يجرس الاصل **قوله** عليك بشرة السجود اراد بالسجود ان يسجد
الصلوة او سجود الصلاة والشكر واما السجود في غير الصلوة وغير سجود السجود والسلاوة والشكر كما مر عادة بعض الناس فالاصح ان لا
يخوذ **قوله** تنصراي يام **قوله** فلا يسرك كما يسرك البعير يعني فلا يضع ركبته على الارض قبل يديه ويضع يديه قبل ركبته وهذا قال ابو حنيفة
وقال الشافعي يضع المصير ركبته قبل يديه كما ذكر قبل في حديث ابل بن حجر تان كيف يسجد وضع الركبة قبل اليد يسرك الجلس ان الجلس
يضع يديه قبل رجليه فلما لان ركبة الانسان في الرجل وركبة الدواب في اليد فاذا وضع الرجل ركبته اولا فقد شابه الجلس
البرول **باب التسمية** **قوله** عقد لثمة وتسمين الى اهد اضيمه كما يا هذا الحاس عقد لثمة وتسمين

الواو في هو ساجد

قوله

قوله هذه الالفاظ
فهي ما هو الله عن
اطلاق التسمية
بالاسماء الحسنى كقوله الرحمن الرحيم
المهل القدوس الى آخر الاسماء
التسعة والتسعة لله قوله
الصوات اي جميع الالفاظ
به تعالى على خلقه

لعباده الخبير مثل الاختيار عجيبة اي رضية واطمينة فمدعو اي يدعوا اي يدعوا بما يجب من الدعوات من امر الدين والدين بشرط ان يكون
المعروف حوله يعلمنا الشهد والشهد قراءة العجبات المباركات اي الاشياء التي يورث بها من الله تعالى والبركة منه ومعنى البركة
الزيادة وبارك اذا ازاد وهدى من الله اي سمح من خلقه وجعل عظم من فقهه كانه راس وتد ويضرب نبتين اي يختصر والنيصير
وتعلق اي اخذ اصحابه باصبعه الوسطى ورفع اصبعه الاخرى يمد يدها اي يشير بها الى وعدانية الله تعالى والحر كما اخلف
في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة الى ان ارفعها يرضعها من غير تحريك ولا يجرها ويصره اشارة الى ان لا ينظر الى السماء والارض
باصبعه الا وعدانية الله تعالى على ينظر الى اصبعه ويحج به الى ينظر الى السماء عند الاشارة اليها كما يدور عارضة لبعض الناس لان
النظر عند الاشارة الى السماء يوم ان الله في السماء والوجود هذا الاعتقاد فان الله تعالى ينزه عن المكان يدعوا اي يشير
بشدة يد الحاله هو اسر محاطب من التوجه ومن القول والشهادة بان الله واحد واصله واحد وتعدت بين الوان من ارفع اصبعها
واحد لان يشير الى وعدانية من هو واحد وعقد على يده اي وهو متكى على يده اي عند الجهر للشهد لا يضع يده على الارض بل يرضعها على

بصيرته

الى العظام ويد قال ابو حنيفة
وقال المشافى يضع يده
على الارض وتكون عليها اذ كان

فقد ذكر ابو عبد الله بن مسعود
ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يرفع يده عند الدعاء

ما قرئ من الفصحى والوعظ
الفرقى باليد العظيمة
فمنه الحاشية العظيمة

بوجهه الشريف والاولم للترك
الحق والاولم للترك
والاشهد

والقنوت
وتكبيرات العيون
لان كل من كان اهد
واعاد اذ كان
الانها

كما تكبرون
في الشجاعة
سنة سنة اجتهار
مما كان

الارض ان يمتد الرجل على يديه اذا انصرف في الصلوة اي لا يضع يده على الارض ولا يتكى عليها اذا قام كانه على الوضوء
الارض الجرا كما يرضع بالركعة الاولى من الصلوة من ثلث ركعات او اربع يعني لا يثبت في الشهد الا بالركعة الاولى
يقوم اذا فرغ من العجبات والصلوة ولا يدعو ولا يقرا كما صليت كانه على الوضوء يعني من قواعد على حجر عار لا يثبت

باب في الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

كان على النبي صلى الله عليه وسلم كيف الصلوة عليه
فان الله تدعنا كيف نعلم تقديره فان الله تدعنا كيف نعلم تقديره يعني اصل البيت ويجوز اهل البيت بالجرح ان يكون يدان من الضمير في علم او
عليه وسلم والامر بالوجوب والصلوة عليه واجبة في الصلوة وسجدة غير ما يعنى علمنا بهذه الآية كيف الصلوة والسلام عليك ولكن
لا يعلم كيف نعلم على اهل بيتك هذا هو المفهوم من هذا الحديث ولكن قد عبادت في الحديث التي بعد هذا وفي هذا حديث آخر غير هذا
الكتاب اتم سالوا عن الصلوة عليه لا على آله فاذا كان سواهم عن كيفية الصلوة عليه تفوهم ان الله تدعنا كيف السلام عليك معناه
ان الله تدعنا بلسانك وبواسطه ياتك كما تفعل في العجبات السلام عليك اي النبي صلى الله عليه وسلم وبركاته اعلم ان اختلافه الى النبي
صلى الله عليه وسلم يعني تركه ان من حرمت عليه الزكوة وهم بنو مائة وبغير المطيب وفي قول آله ناطقة والحسن والحسين وعليه قوله عيسى
وعقيل واخا محمد عليهم السلام عيار وخرج واخا بنت زيد المطيب واولاد مولاه وقيل كل تقى آله واعلم ان قراءة العجبات في
الصلوة على النبي واجبة في الركعة الاخيرة عند الشافعي وهو يقره مثل ما رواه ابن عباس وعنده ابن حنيفة وقراءة العجبات
والصلوة غير واجبة بل مستحبة وعنده اذا قعدت آخر الصلوة بقراءة الشهد صلوة وان لم يقره شيئا وهو يقره
العجبات على سبيل الاحتياط مثل ما رواه ابن مسعود وعبد كعب امير بن عددي وعواد بن صاري سلمى صلوات على الصلوة
من الله تعالى اعطاه الركعة عيد **قوله** من صل على صلوة الوافرة اعلم ان عبادته الملك والكرام اعزاز من يصبر اصحابهم و

تشرية

تشرية

وتشريف من تشرف به فخلعهم فانه تعالى ملك الملك والكرام الكرام فاما حق بهذا الكرام فانه من يشرف عليه وينه محمد صلعم
باني يصل عليه بعد من الله الكرام الركعة وحسب الدعوى ورفع الدرجات **قوله** لولى الناس في اي اقرب الناس منى واحقهم بشفاغنى

قوله سياتى الى ذاب من ساع يسبح سياهه اذا ذهب على وجه الارض على تخير منى صل على او سلم ورد الله على روى حتى ارد عليه السلام يعني
الوقاية ساقظنان الله تعالى ارسل ملكه على وجه الارض على تخير منى صل على او سلم ورد الله على روى حتى ارد عليه السلام يعني

اقول وعليك السلام **قوله** ما من احد يسلم على ذكر شره قبيل هذا رواه ابو هريرة **قوله** لا يحسنوا بتمري عيد العيد هو الوقت
الذي يجتمع فيه الناس لصلوة كعيد الفطر والاضحى والفتحة كما عداة اهل الجاهلية وعادة اليهود ان يجتمعوا الزيادة انبياءهم

ويلعبون ويخفون عند ذلك تنهى النبي صلى الله عليه وسلم امتان يتخذوا ما تيسر يجتمعهم ويقصدوا الناس من كل وجه صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذكر كتمنل وهو ما اعد ما دفع المشقة عنهم لان كل من قصد تبره عن يله بعيد لا شك ان يلحقه مشقة السير ويتعطل عن

الكسب وتحصيل قوت العيال الثاني كراهة ان يتخذوه سجدوا وتجاوزوا عن قدر التعظيم في شهودا تعظيمه يعظم الخالق جل
جلاله الثالث ذوال وقعته وتعظيمه عن خواطرهم تان من زارا هذا كثيرا زال تعظيمه عن خواطره ولهذا ذكره بعض العلماء
مجاوزه حرم مكة لانه ان يزول تعظيم الكعبة عن خواطرهم من حج يستحب له زيارة رسول الله صلعم لان الحج في كل سنة او في العمر

مرة ولا يلحق ذلك مشقة عظيمة الى الرجل ولانه لو حج ولا يزور قبر رسول الله يكون ذلك دليلا على ثلثة اشياء ذكر الرجل الى قبر رسول الله
وعلى تعظيم الكعبة وعدم تعظيم رسول الله صلعم **قوله** رغم انك رجل هذا دعاء عليه اي لحقه دل بحاجاة بترك تعظيمه بان لم
على اذا سمع ايج وترك تعظيم شمره فان بان لم يقب فيه من الاثوب ولم يبالغ في طاعة الله تعالى حتى يحيد الغفران لسيب تعظيم

هذا الشهر وكذلك لحقه ذل بترك تعظيم ابيه وامه فانما يتخذها في جميع الاحوال وقاصده عند الكبر فان الشخص عند
الكبر ارجوح الى يخدمه اعد انسخه اذ انسخه الشهر **قوله** فلا يدغله الجند يعني فلم يدخل الجنة بتركه عدتها **قوله** والبشر في وجهه
البشر اذا الفرح في الوجه ارضه ارضه اذا جعله راضيا اسم ابي طلحة زيد بن الاسود الانصاري **قوله** اجعل كل من صلواتك
الصلوة عهدنا الدعاء يعني في زمان ادعوه فيه لنفسه فكم اصرق من ذلك الزمان في الدعاء كل فقال له رسول الله ثنا

قوله فاق زدت فهو خير من هذا دليل على ان الصلوة على النبي للرجل افضل من الدعاء لنفسه وانما كان كذلك لان الصلوة
على ذكر الله وتعظيم رسوله وقال رسول الله عن الله تعالى ان قال تعالى من شغل ذكرى غرس مسلي اعطيت افضل ما اعطى
لان السائلين يعني من اشتغل بذكرى ولم يسأل من شيا لنفسه اعطيت اكثر مما اعطى السائلين **قوله** اذن بكفى بكم كفى بكم

الى مفعولين وهذا المفعول الاول فيه مضمر قيم مقام الفاعل ومفعول الثاني والهم ما يقصد من امر الدنيا و
عند الاخرة يعني صرفت جميع زمان دعائك في الصلوة على اعطيت مراد الدنيا والاخرة لانه قال صلعم والله في عون العبد
ما كان العبد مستظرا فيه وكذا قال من كان لله كان له ولا شك ان من اشتغل بالصلوة على النبي فقد كان الله

قوله محبتك يعني تركت الترتيب في الدعاء لانه ينبغي ان يذكر الله تعالى اول ما يحصل رضاء ويؤدي عن تعظيمه عليه في نفسه
الهم صل على علي ثلثة ركعات
فقد قال رسول الله صلواتك
الصلوة على علي ثلثة ركعات

فان هذا المقام
لقد صلواتك
فان هذا المقام
لقد صلواتك

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

قوله في راحة او عونه
لغنى وهذا النبي كتاب
قوله ان اكثر الصلوات على
او يورثون بالطاعة على
ان صلواتك كلها على الله

ايها للصلاة وغيرهما ثم يصل على النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم يقرأ الحمد ثم يركع ركعتين
الله وشكر رسول الله فقد ادى حق الخدمة فقد احق ان يقل قوله ويستجاب دعائه **قوله** صل تخطى ان يكون الماء فيه زيادة
كحاله قوله تعالى كفاية وحسابية ويسجد ما دلت وكفيل ان يكون للضيق والحنين بغيره عن غير ذلك كونه وتغيره من كل
ما تطلب **باب الدعاء في التشهد في الصلاة** من فتنه المسيح في الهلال في حال الصلاة لان المسيح يعني المسيح
يعني عينه مسوغة اي احدى عينيه ذاهبة او مسوغة عن كل غير وقيل في سجدة ان يتردد في وجه الارض كثيرا بحيث
لا يكون بلد الا دفة غير مكة والمدينة كما تبسح الارض اي بقدر ما وبعد ما بالذراع والشيء الا ان المشرق والمغرب والفرجة و
الدين ما اشرف للسجدة وما تستعيد موصولة وتستعيد صلته والموصول مع صلته مقبول اكثر واذا اعزم اي اذا اذم الزم دين
تكذب يعني اذا نقضه سحق الدين ولم يكن له مال يورثه في الدين كذب معه يتخلص من محنة ويقول لي مال غائب او اضر
او ذى دينك واعطيك عند الوفا في المدة الغلانية ويكذب ويختلف في ذلك عن نبيك الرجل ان يحفظه الله من لزوم الدين
عنه يتخلص من هذه الاشياء والكذب خلاف الاعداد **قوله** ومن فتنه الهباء والغات فتنه الهباء والغات والهد من بين الاربع
لانه لو عد اثني عشر كونه مجموع في حال عطف بيان للمسيح ادعوى في صلواتي اراد بقوله في صلواتي هذا عقيب التشهد
قوله في ارضي ما ضره اراد ان يرى صفوه وجهه البهيمه اذا سلم عن يمينه وصفحته اليسرى اذا سلم عن يساره وسود هذا
اي في وقاص **قوله** اقبل علينا بوجهه يعني يصرف وجهه يشار كما ذكر **قوله** كان رسول الله ينصرف عن يمينه يعني اذا
فرغ من صلواته وتام يمضي الى جانب يمينه لان اليد اليمنى مستحبه لا يجلس احدكم للشيطان الى اليمين يعني كان
رسول الله ينصرف ويمضي الى جانب يمينه مرة اذا فرغ من صلواته الى جانب يساره مرة فاذا كان رسول الله ينصرف
الى الجانبين فمن اعتقد انه حق عليه ان ينصرف الى الجانبين فقد اعتقد شيئا غير ما تعد رسول الله ومن اعتقد شيئا
غير ما تعد رسول الله فقد قابض الشيطان في صلواته او عقيب صلواته باعتقاد بدعة او ترك منه فقد ذم الشيطان
بكمال صلواته **قوله** يري بضم الياء وفتح الراء اي يظن ويرى بفتح الراء اي يعلم وكلا الوجهين محتمل **قوله** اهدنا
ان يكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه يعني اذا سلم او لا عن يمينه قلنا نحب ان يكون يمينه حتى يقبل بوجهه علينا
قبل ان يقبل على من عن يساره **قوله** يقول رب فتى عبدك يعني يقول بعد السلام ومنه قوله **قوله** وثبت
رسول الله انما ثبت ولم يبع لينصرف النساء كيلا يتخلط الرجال بالنساء ويكلا يروى من **قوله** ياخذون من ارجامية
اي يتخذون من ارجامية عليهم قبل الاسلام من الحالات **قوله** وتبسم يعني تبسم رسول الله ومذاق ليل على ان استماع كلام
ساجد بما يتر **قوله** تلا تدع اي تلا يتذكر ان يقول خلف كل صلوة مولانا الكلمات ومذاق ليل على ان من حجب
احد ابني ان يري له كل غير ويد له على كل غير كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله اعلم انه لم يرد في السلام
من الصلوة غير ما ينزل العطر والما في سلام الرجل على من يقبضه تدعاه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واكثر من هذا وذكر

ومن تابع الشيطان

في باب

في باب ان شاء الله **قوله** كان الشرا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوة عائشة الايسر او حجته يعني كان باب حجرته
مفتوحا الى المسجد عن يمينه يسار المحراب وينصرف الى جانب يساره يمضي الى حجرته **قوله** حتى يتحول الى حتى يتحول
يعني السنة للامام والمأموم ايضا ان يصل السنة والناقلة في غير الموضع الذي صلى فيه الفريضة ليشهد له موضعان
بالجماعة يوم القيامة وكذلك مستحب لشير العباد في مواضع مختلفة ان النبي صلى الله عليه وسلم ان يصرفوا قبل انصرف
من الصلوة وعلية نبيه صلى الله عليه وسلم من الدنيا قبله انما كان ليذم النساء اللاتي يصلين خلفه حتى لا ينظر الرجال اليهن ولا
يتخلطوا بهن **باب الذم بعد الصلوة من الصحاح** **قوله** كنت اعرف ان قضاء صلوة
النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير الانقضاء وصول الشيء الى اخره وانما يبعثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في آخر صلوة ينقص
من صوته تكبيره ليعرف من خلفه انه يجلس والمستحب للامام ان يرفع صوته اذا قام من السجود قدر ما يسمع من السجود
يرفع اذا جلس ليعرف المأموم قيامه من جلوسه وهي الظهر والمغرب والعشاء فاما الصبح والعصر فقد جاء
الحديث بانه صلى الله عليه وسلم في سجدة المسجد بعد ما تمانا مديا انت السلام اي انت المنزه والسالم عن التغيير وصفات
المخلوقات ومثل اي ومنك حصل للعباد النجاة من المكروبات تباركت قال الارتمسرى معناه تعاليت وتعلقت
بأذن الجلال يا سحق الجلال وموا العظمة والاكرام والاصان الى عباده وقيل الجلال المنزه عما يليق به والاكرام العظمة
قوله في ذكر كل صلوة يكون اباء وضيمها اي في عقيب كل صلوة مكنوبة اي مفروضة **قوله** مخلصين له الدين بقوله
مخلصين للدين له ومخلصين نصب على الحال تقديره يقولون ويعتقدون ان لا اله الا الله في حال كوننا مخلصين
دينه والمخلصين للذي لعبده الله ولا يشرك به شيئا **قوله** ولو كرهه الكافرون كوننا مخلصين
دين الله وكوننا عابدين له ولا يشرك به شيئا انه كان يعلم الضمير انه يعود الى سعد وسعد بن وقاص وكذلك حيث ذكر
سعد مطلقا في الصلوة بالنصب يحذف عقب الصلوة الجنب ضد الشجاعة الارذل افعال التفضيل من الرذالة وهي
الخصاسة العمر هي عمر واراها رذل العمر اهرم لان من سهرم يكون عمره اخص وانحصر من غيره و
المراد ما هسرم ان يلج الرجل الى سن نقص فيه عقله وضعف قوته بحيث يصير فقيرا عند الناس **قوله** ذهب
امل الثور بالدرجات الدثور جمع دثر وهو المال والنعيم المقيم الدائم والمراد به الجنة تجوز وتجدوز كلاما مما يجازلان
التحميد بمالقة الحمد يعني اذا فعلت ما تستر من المواظبة بهذه الاعمال تجعل لكم ثواب الاغنياء الذين يصرفون اموالهم
في الخيرات فمن كان بكم ولكون ثوابكم اكثر من ثواب من هاهنا بعدكم الامن فعل مثل تعلمك **قوله** معقيات اي كلمات لا
يجب اى لا يصير محرما عما يريد واو في قوله او فاعلمن للشك من الواو هي سميت منه التسميات معقيات
كسرا لقاق لان التعقيب هو الرجوع يعني كل كلمة يرجع عقب كلمة او ترجع مولاد الكلمات خلف كل صلوة
قوله ثلث وثلثون فهو حشر مبتدأ محذوف وتقديره من ثلث وثلثون **قوله** وان كانت مثل زيد الحجر لان

صلى النبي صلى الله عليه وسلم
انما السلام الى اخره بعض الاتقان
علم من يرضى به سنة الاقوال
التعداد

وانما قال وان كانت مثل زيد الحجر لان

غير مرضي فلا يجل هناك التراب ومن وجد هذا الشيء من نفسه فليكن ظهرا بما خلدت فيه بان يضم شفيعه او يضع يده
 عليه **قوله** فان الشيطان يدعوه يعني فان لم يدعه عن نفسه بغلب عليه الشيطان بان يجعله محتادا به واذا
 اعتاد بهذا ولم يكرمه فاعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل وكل ذلك من غلبة الشيطان
 ومعنى دخول الشيطان فيه من غلبته **قوله** ما يكون مكرهه في الشرع وكما قيل ان يدخل فيه الوسوسة ونقص
 دخول في القسم مع ان له القدرة على الدخول في الانسان من كل موضع لان القسم انفتح بشئ مكرهه للشرع وكل عضو
 صدر منه فعل مكرهه للشرع ففيه طريق الشيطان **قوله** ان عقرت يان من اجز العقرت القوي الشير تغتف اذا
 قرنت الحبر والمراد منه ههنا انه جاء في ليو سوني ويشغلني من صلواتي فكم كنت اراه منه اي قواني ويجعلني قابلا عليه السارية
 الاسطوان جسمها سوار يفتح الشين **قوله** تذكرت دعوة ابي سليمان يعني كان اقد الجحش والحكم سليمان وقد دعا سليمان
 عليه السلام ان لا يكون له احد ملكا مثل ما كان له فلما اذنت له كان في ما كان سليمان من شجر الجحش وكيفية لا يكون دعاءه مقبولا
 ولا يجوز ان يكون دعاءه مردودا تلاك جمل من امانا فذته وردت اى دفعته عن نفسه فاسبى الى محروما بعيدا عن سراده **قوله**
 نابتني اى نزل عليه اسر في الصلوة مثل ان يدعوه اعدا ويستاذنه في دخول البيت ولم يعلم ذلك الا حدان في الصلوة ليقبل
 المصلح سبحانه الله ليعلم ذلك الا هكوت في الصلوة وان كانت امرأة فلتضرب بطن كفتها اليمنى على ظهر يدها كفتها اليسرى والتصفيق
 ضرب اصبي اليمنى على الاخرى **قوله** فود على السلام متادليل على استحباب جواب السلام بعد الفراغ من الصلوة وكذلك لو كان
 على قضاء الحاجة او قراءة القرآن رسم عليه اهدنا ما اذا فرغ من ذلك يستحب رد السلام ولا يجب للامن السلام في هذه الاعمال
 غير مسنون **قوله** فليكن ذلك شاكلا كما فليكن ما ذكرت كل امرك في الصلوة لا غير ذلك من التكلم وقيل **قوله** تشير بيدي يميني
 يميني على رد السلام وكذلك لو اشار يرايه او يعينيه **قوله** جاز **قوله** تقطعت نفقت المهدد هكذا كثيرا الى اخره هذا الحديث
 يدل على ان من عطف في الصلوة جاز ان يقول المهدد **قوله** مبارك كما فيه مبارك كما عليه كل ما هو اهد ولعل المراد
 منه انواع البركة واليسرة الزيادة **قوله** من الشيطان يعني يحصل من الغفلة او كثرة الاكل او الملاله وكل
 ذلك من الشيطان **قوله** فلا يشكركن من اصابعه يعني تشبيك الاصابع لا يلبق بالخشوع فلا يجوز في الصلوة ومن
 قصد الصلوة فكانت في الصلوة في حصول الثواب له فلا يشكركن اصابعه وتشبيك الاصابع في غير الصلوة
 تدبها عن النبي صلح كما ياتي في باب سجود السهو **قوله** مقبلا على العبد الحانا طرا اليه نظرا التوجه واعطاء
 الثواب **قوله** يا انرا جعل بصرك حيث تسجد اعلم ان المستحب ان ينظر المصلح في القيام الى موضع سجود
 السجود وفي الركوع الى ظهر تدميد وفي السجود الى اذنيه وفي التشهد الى حجرة **قوله** وايك والالتفات
 في الصلوة وايك خطاب لا تر ملكة اي طاعة للشيطان وطاعة الشيطان سلاك للانسان والالتفات بان كان
 كحث حول الرجل صدره عن القيام بطل الصلوة والا لا يبطل الصلوة ولكن يكره ذلك وينقص الثواب والالتفات

بجعله

عليهم

ظهوره

في الصلوة النوافل اسم من صلوة الغريضة لان زوال كمال صلوة النافلة اسم من زوال كمال الغريضة **قوله** الخطا يظن
 ولا يولى ابي ولا يعرف والشفاعة عليه انا كما في مرة او مرارا فليعلم ان الالتفات غير مبطل للصلوة او كان شئ ضروري
 لانه لا يجوز ان ينسى الله عز وجل وهو يفعل عن غير ضرورة **قوله** العطاس والناس الى اخره العطاس النوم الخفيف
قوله من الشيطان يعني هذه الاشياء بعضها يبطل الصلوة وبعضها يزيل الحضور في الصلوة وكل ذلك مما ترضا الشيطان
 ويخرج به وليس معناه ان الشيطان يحل الانسان على هذه الاشياء فليعلم ويجرى بغير اختياره والاشكال منها في العطاس
 فانه جاء في باب العطاس ان الله يحب العطاس وكبره الثواب فاذا كان كذلك فكيف يكون العطاس مما ترضا الشيطان
 تاويله ان الرجل اذا عطس وقال الحمد لله بحمده الله فاذا كان في الصلوة زال عنه الحضور في الصلوة من اول مبادئ العطاس
 الى ان يغفر منه بوجوب الشيطان زوال حضوره روى هذا الحديث دينار الانصار كما جده على ولم يرد في هذا الحديث
 والحديث الذي ذكره في باب الاحتياضة **قوله** كما في الرجل اى كصوت غليان القدر واعلم ان البكاء في الصلوة جاز ان لم يظهر
 منه حرمان فان ظهر حرمان يبطل الصلوة عند الشافعي وامامته ابي حنيفة ان كان البكاء كذلك لا يجتنبه والنازل لا يبطل الصلوة
 وان كان لوجع او مصيبة سطل الصلوة ارتفع الصوت يراوى هذا الحديث مطرف بن عيسى وقبح الطاء وكسر الواو وتشددها
 علم وهو يفتح بكسر الشين والحاء واسم ابي شمر عوف بن كعب بن زيد بن القريش **قوله** فالتيمم الحصى الى اخره الحصى الحجارة الصغار
 واحدا مصفاة يعني الرصعة تعقب وتوزل عليه فلا يلبق اللعب بالحصى وغيره لمن ينزل عليه الرصعة **قوله** اذا سجد ففخ
 يعني نفع في الارض ليزول عنهما التراب بسجد تريب اى اوصى وجسه الى التراب اى بسجد على التراب فانه اعظم للتواب
 قوله الاحتضار في الصلوة راحة اهل النار قيل المراد بالاقتضار ههنا الخضر في قوله تريح عن الحضر وقد ذكر شره
 في هذا الباب والمراد ما يهل النار الميمون لان ذلك مغسل الميمون وقيل ان ينقص الرجل من اركان الصلوة ليفتح عنهما سريرا
 ولا شك ان نقصان اركان الصلوة موجب للنار قوله لا تقرب اليه الا سود من الجنة والعقرب بيان له للاسودين ويجوز قولها من
 الصلوة مضمرة او ضربتين قوله ما استفتحت الى اخره استفتح اى طلب فتح الباب هذا دليل على ان الخطوة و
 الخطوتين في الصلوة لا يبطلها وانما علمنا رسول الله صلح خطي خطوة او خطوتين ولم يزد على ذلك لانا علمنا من الشرع ان ثلاث
 خطوات يبطل الصلوة **قوله** اذا فسا اهدكم اى اذا اخرجت من روع **قوله** اذا احدث اهدكم في الصلوة فليعلم ان غلبه
 ثم ينصرف انا امره رسول الله بان يا مديده يا نفعه ليخيل الناس انه رجع كليله **قوله** اذا احدث الى اخره
 يعني اذا حصل حدث اهدكم وقد يفسر في اخر صلوة يعذر التشهد تمت صلوة وان لم يقراء التشهد وان لم
 يسلم وهذا مذنب ابي حنيفة وعند الشافعي بطلت صلوة لان التسليم عند فرض روى هذا الحديث عديده
 بزعمه **باب التيمم** ليس عليه بتشديد الباء اى غلط وشوش خاطره واو وقع في خاطره
 من الاشغال الدينية فليست بحد من هذا الحديث مختصر ومعناه انه يبقى على التيمم بعد اذ احدث انه صلى ركعة او ركعتين

لان هذه الاشياء

اضد بالقل وهو ركعة وكذا لو شك ان ضار ركعتين ادلت اخذ بالاقبل وهو ركعتان وليصل ما بقي ثم يسجد سجدة السهو بعد قراءة
 التشهد **قوله** فان كان قد صلا فحسا شفعها بما تيسر يسجدت لهذا الشارة الى ان كل صلوة هي شفع كالظهر والعصر والشار
 الاقصر والصبح لا يجوز ان يصليها احد وترافان صلحها احد وترافان ان يصلي ركعتان زاد الركعة الخامسة
 عندما بطلت صلوة وان زاد ما سهوا يقعد اذا ذكر وشهد ويسجد سجدة السهو وسلم عند الشافع واما عند ابى حنيفة
 اذا صلا ركعة خامسة سهوا ثم ذكر يصلي ركعة سادسة ثم يشهد ويسلم ثم يسجد سجدة السهو لترقيم الاذنان والاضطراب في
 الاصل الى التراب **قوله** كانتا ترغيبا للشيطان يعني كانت سجدة السهو اذ لا للشيطان وجبر الما اوقع
 الشيطان في قلب من الوسوسة ما ذكر لي وما تركت لي لاي سبب يقولون ان ركعة الصلوة **قوله** يسجد سجدة
 اي يسجدت للسهو بعد ما سلم لانه علم السهو بعد السلام وهذا دليل على ان من راد في الصلوة ساهاها وعلم السهو
 بعد السلام يسجد سجدة السهو وليس عليه ان يسلم مرة اخرى **قوله** عليه تجري الصواب اي فليطلب الصواب
 بغلبة النظر **قوله** قليتم عليه يعني قلينا هذا بالقل وليتم ما بقي من صلوة فان شك على صلي فلننا او اربعا فليقل
قوله صلوة العصر روى عن ابي هريرة بطريقين اثنين ان في كل الصلوة كانت طمرا او عصرا والاصح
 انها كانت عصر لان عمران بن حصين روى انها كانت صلوة العصر بغير شك تمام الى خشية معروفه التي تمام من
 ذلك الموضع واتى الى خشية كانت في وسط السجد معروفه اي مطروحة وهو من عرفت الخشبة على الانا اي
 طرفها عليه **قوله** شككت اصابعه تشبيل الاصابع اذ قال بعضهم في بعض ركوعه حيث كان للعب و
 غير مكره حيث كان لتد الاصابع للاستراحة او كان لياخذ بيده ركبة كل ذلك غير مكره لانه لا استراحة **قوله**
 فيها بان ان يكل اي خافا بركوع عمران يتكلم في نقصان الصلوة في يديه لعدم يقينه كانت اطول من ايدي القوم
 فظهور بين يديه كاليد في الطول واخذه عساق من يده سليم بجزازي **قوله** كل ذلك لم يكن يعني ما
 نسي وما قصرت الصلوة بل امتت الصلوة وهذا دليل على ان من طر انه فعل شيئا فقال فعلت او قال ما فعلت
 وفي طمته انه لم يفعل ثم يتبين خلاف ما ظن لم ياتم لان رسول الله قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو **قوله** قد كان
 بعض ذلك يعني قصرت الصلوة ولكن لا يدري قصرها سهوا او امر الله تعالى بقصرها اعلم ان العلماء قد تكلموا في
 كل تكلم في اليد وتعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ظن ان ذا اليد غير صادق فيما يقول بالصلوة فظن انه ام الصلوة
 وتخرج منها ووجوب القوم له بقدرهم نعم اتم لم يعلموا ايضا ان رسول الله يقول قصرت الصلوة او يقول نسيت
 فلم يعلموا كونهم في الصلوة يقينا وهذا التاويل اصح بعد رسول الله لا يتصور مثل واقعة ذي اليمين لان لم يكن
 زيادة الصلوة ونقصانها لا انقطاع الوحي نعم لو نقص الامام شيئا من الصلوة فاشار اليه بعض القوم بنقصان
 فقال الامام لبعض القوم انقصت من الصلوة ام فاشير اليه بان نقصت كذا لا تنطل صلوة الامام بهذا
 بالاذن

بالظاهر

قوله في الصلاة
 قوله في الركعة
 قوله في السجدة
 قوله في التشهد
 قوله في الاستسقاء
 قوله في النسيء
 قوله في النسيء
 قوله في النسيء

التكلم لانه لم يعرف يقينا كونه في الصلوة بل يقوم ويصلي ما بقي **قوله** مثل سجود يعنى لبث في سجود السهو مثل ما لبث
 في سجود الفرض **قوله** وقال عمران بن الحصين ثم سلم يعني قال عمران سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد سجود السهو مرة
 اخرى **قوله** لم يكسر في التشهد الاول **قوله** فيجد سجدة تسمى سجدة السهو قال الشافعي موضع سجود السهو قبل السلام و
 قال ابو حنيفة بعد السلام **قوله** تمام الامام في الركعة يعني اذا ترل التشهد الاول يسجد للسهو ولا يسجد بسجود
 السهو لاجل سنة سوى التشهد الاول والقنوت والله اعلم **باب** سجود القرآن **قوله**
 سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالبعث الى اخره قيل سبب موافقة المشركين رسول الله في السجود في النجم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قرأ والنجم فلما لم يجد سجدة صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 وقالوا ان محمدا صلح مدح اصنامنا فلما سجد في آخر مدة السنة واقفه المشركون وقالوا نواقفه كما واقفنا في
 مدح الاصنام فلما علم النبي صلح انه صرى على لسانه تلك الغرائب العلى اغتم غمما شديدا فحربان هذا على لسانه حتى
 انزل الله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا اتى القى الشيطان في انبيائه الغرور والشباب جميعا غرائب
 ان شفاعتهم لترتجى يعني ترجي شفاعته الاصنام لم يعبها هذا كقولك لكان الشيطان على لسان رسول الله
 قوله فقال اذا اتى اذ قرأ الكتاب الذي انزل عليه يعني القى الشيطان الخطا على الانبياء من قبل كما قاله عليك
 في انبيائه اي في قرآته واما سجود الخبز فلان من اجز صلحين وشركين كما من الاشر فوا نقول رسول الله كما واقفه لان **قوله**
 سجودنا مع النبي صلح آخره الذي في اذ السماء انفتحت قوله واذا قرى عليهم القرآن لا يسجدون وفي اقراء واحيد واترب
قوله فيردم اصله يرد ثم فقيل الماء الا اي تجتمع بحيث ضا والمكان علينا هذا الحديث يدل على تأكيد سجود التلاوة
قوله قرأت على النبي صلح والنجم ولم يسجد فيها تلحح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر النجم واما هذا الحديث لا يدل على
 عدم السجود في النجم لان لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت لم يكن على الوضوء ولعله يسجد في وقت ولم يسجد في
 وقت ليعلم الناس سنة وليس واجب وفي العبادات الاثبات اولى بالقبول في النسيء **قوله** سجود ليس من عزائم
 السجود العزائم جميع عزيمية وهي ما يعزمه الانسان اي يقصده اما بسبب الوجوب او السنة والعزيمة استعمالها
 في القرينة اكثر من سبب اي عينة ان سجود التلاوة واجب وعند الشافعي سنة وسجود قول وحزر اكلها واناب من
 سجود سجدة التلاوة عنه ابى حنيفة واما عنه الشافعي فهي سجدة الشكر لان سجدة التلاوة وقول ابن
 عباس ليس من عزائم السجود معناه عند ابى حنيفة ليس من الفرائض بل هي من الواجبات وعند الواجب غير
 العزيمة والقرينة ما ثبت وجوبه بدليل قاطع والواجب ما ثبت وجوبه بدليل ظني وعند الشافعي معناه
 انجيل من سنن سجدة التلاوة بل هي سجدة شكر لان داود عليه السلام لما قبلت توبته يسجد شكرا ولما قرأ رسول الله
 صلح صلح وحزر اكلها واناب سجد موافقة لداود عليه السلام **قوله** فقال لعل يبي الله محمد بهم اتقوا

للمجاس

عند م

من فعل كما فعلوا من تليخ الرسالة وحمل الاخي غيبا **قوله** ان يعنى بمعنى موقوف من كلمة الايلاء الذي قال في ذي
 قعدة يوم اقدمه **قوله** اقراء خمس سجدة اعلم ان سجدة التلاوة خمسة عشر سجدة في الاعراف اخرها وسنة الرعد
 طلائعهم بالغدو والاصال وفي الغل يفتلون ما يمسرون في بني اسرائيل دينهم فتشعروا في مريم لروا سجدا وبكيا و
 في الحج موضعان ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وسنة الفرقان وزادهم نفورا وفي الغل يدب
 العرش العظيم وفي الم تنزل وسجوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وسنة صر وحررا كعا وانا ب وفي الصلوة ومع لا ياتون
 وسنة النجم اخرها وفي اذ السما انشقت واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وسنة اقراء اخرها وعيدا الحديث قال الله وابن المبارك
 واضرب الشافعي من علمها سجدة صواضحة ابو صيفة السجدة الثانية من الحج **قوله** فقلت سورة الحج بان فيها بحديثين بسورة
 الحج فضيلة على السور التي فيها سجدة بان فيها سجدة وفي غير ما سجدة **قوله** ومن لم يسجد بما لم يقراء ما يعنى من لم يسجد مما لم يحصل
 له كمال ثواب فرائدا يفتون من يقراء جميعها بل قرأ بعضها وترك بعضها **قوله** ثم قام فرجع يعني لما عاد من السجود الى القيام ركع
 ولم يقراء بعد سجدة شيئا فنشأ ان يقراء سورة بعد سجدة ومن نشأ ان لا يقراء باقيا جاز **قوله** قرأوا يعنى
 علموا ان قرأوا لم تنزل بان معموا بعض قراءته لانه صلح كان يرفع صوته ببعض الكلمات في الصلاة السرية ليصرف من خلفه
 ما يقراءه ليصير قراءه لكل السورة سنة فاذا قرأها بسجدة لسجد وسجدنا الاكمل في سجود التلاوة في غير الصلاة ان
 يرفع يديه وينوي ويتكبر للاعرام ثم يكبر للسجود ثم يكبر للرفع من السجود ولو اقتصر على السجود من تكبيره كان فيه فضلا كثيرة
 الفقه وان سجدة الصلاة لا يرفع يديه ويتكبر للسجود ويتكبر للرفع حتى ان الركبت يسجد على يد سندا دليل على ان الركبت اذا قرأ
 سجود التلاوة يسن له السجود الا انه يشير راسه ولا يجتهد على وضع جسده على الشرح وغيره ولو سجد على يد سج اذا غفقه
 عند ان يثبته ويثقل عند الشافعي **قوله** لم يسجد في شئ من المفضل منه تحول الى المدينة لم يلزم من هذا الحديث عدم سجود
 التلاوة في المفضل بان كثيرا من الصحابة يرون سجدة المفصل واذا تعارضت النفي والاثبات فالاثبات اولى بالقبول ولان
 ابن عباس هو الذي يروي في الصحاح ان النبي صلح بجدي الجهم ويحدثه المشركون الى اخر الحديث والمراد
 في الصحاح اقول من المسمى في احسان قوله يا رسول الله رايتني الليلة وانا انا فقلت شجرة منجوت الى اخره انما الرجل الذي
 راي هذه الرواية هو ابو سعيد الخدري وهذا الدعاء مستوفى في سجود التلاوة لان النبي صلح عليه ولم يقرأه في سجود التلاوة
باب اوقات النبي صلى الله عليه وسلم لا يجزى الى اخره لا يطلب ولا يقصد الصلاة عند
 طلوع الشمس لا في الكفار الذين يعبدون الشمس سجود لها عند طلوعها وعند غروبها **قوله** لا يجزى في معنى النبي **قوله**
 اذا طلعت حاجب الشمس الى اخره حاجب او لها فدعوا الى فاتوا حتى تبرأى عن سجده قد كرم حتى يعذب الى حتى يعذب
 بالكيفية ولا تحسبوا الى ولا تطلبوا الحيز من الوقت يعني ولا تؤقتوا صلواتكم في وقت طلوع الشمس لا عند طلوعها فانما
 تعلم بين قرني الشيطان ذكر منة في باب سجود الصلاة وان نقبر فيها من اننا الى اخره قال ابن المبارك المراد من الصلاة
 شتم

18

من فعل كما فعلوا من تليخ الرسالة وحمل الاخي غيبا

في الميت بازعه منسوبة على الحال اي خربت الشمس على من من المشرق لا وقت ظهور شعاعها ولم يظهر شئ من قرص الشمس فحينئذ
 لم يكبره صلوة النقل لمن لم يصل فرضا الصبح وكين يقوم قائم الظهيرة الظهيرة نصف النهار وقت الظهيرة كانت الشمس
 غير السيرة تلبث في ليل السماء لحظة ثم تسير وقيل يراه الناس واقفه ويغير واقفه في الحقيقة قال المصنف في شرح السنة
 وقد علم النبي صلح المنع من الصلاة حاله الطلوع وحالة الغروب يكون الشمس قرني الشيطان وعلا المنع حاله الزوال بان الجسم
 يخرج حينئذ ويخرج ابوابها قال الشيخ الامام وهذا التعليل وامثالها لا يدرك معانيها انا علينا الايمان والتصديق وتزل الخوض
 فيما والتسك باحكم المعلق **قوله** وهذا التعليل وامثالها لا يدرك معانيها انا علينا الايمان والتصديق وتزل الخوض
 الشافعي حرمان صلوة الناس كلقضاء وصلوة الجبانة وتحتة المسجد وغيره عند الطلوع والغروب والزوال وعند ان يثبته
 لا يكون **قوله** لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس لا صلوة بعد العصر حتى تغيب وهذا النهي لم يصلح القبرضية فاذا لم يصل القبر
 حازله الفعل وغيره **قوله** ان يتردى عن الصلاة اي عن وقت الصلاة اقصر بفتح الحمن اي ازل مشهورة محضرة الى شملها
 ويحصر ما اهل الطاعة **قوله** حتى يستقل الظل بالريح هكذا في نوح المصايح وفي بعض نسخ صحيح المسلم واما في شرح السنة
 يروي هذا الحديث عن مسلم وقته حتى يستقل الريح بالظل وهو الصحيح المستقيم المعنى استقل اذا رفع حتى يستقل
 بالظل اي حتى ترتفع الريح تلس وهذا جائز معنى حتى لم يمتد ظل الريح وهكذا بكنت والمدينة ومواليها في طول يوم النهار فانه لا يبقى
 عند الزوال ظل على وجه الارض بل يرتفع الظل عن الارض ثم اذا ما ان الشمس من جانب المشرق الى جانب المغرب وهو اول
 الظهيرة يقع الظل على الارض وخص الريح بالذكر لان العرب كانوا يعقل ياديه ومسافة فاذا ارادوا ان يعملوا نصف النهار ركروا
 الريح في الارض ثم نظروا الى ظلها تجر الى شئ وبالعن في سرها فاذا اقبلت في اي فاذا رجع الظل بعدتها من وجه الارض فخذوا
 الوقت هو وقت الظهر حتى يصل فرض العصر فان لم تصل القرض مما تجميع الصلوات قبل اداء فرض العصر **قوله** قال الوضوء
 بعد الصلوة من فضل الوضوء وضوءه بفتح الواو ومار وضوءه وقيل اي فقه الخياشيم جمع فثبثوم وهو باطل الا انك ثم اذا غسل وجهه هذا
 لا وما بعد عطف على قوله ما نتم رجل وتقدره ما نتم رجل يغسل وجهه كما امره الله الاجسرت خطايا وجهه فان هو قام
 اى فان قام هو بعد الوضوء وصلى **قوله** فخذ الله اي عليه يعني يذكر الله في الصلاة كثيرا **قوله** وقرع قلبه الله اي وجعل قلبه
 حاضرا لله وجعله خائبا عن الاشغال الدنيوية عشرين عسرة لغمر نون جيد عامر بن خالد السلمي وكنته عسرا وابوشيب
قوله عن الركنين بعد العصر الى اخره يعني راي الصحابة المذكورين في هذا الحديث او سمعوا ان رسول الله صلح بعد اداء فرض العصر
 وركعتين فاستقل عليهم ذلك لان النبي صلح حتى عن الصلوة بعد فرض العصر وهو صلح الله صلح ما تركزت **قوله** فمما سار
 هذا يدل على ان قضاء السنة ستة وعطان اداء ماله سبب من الصلوة في النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة في وقت طلوع الشمس لا عند طلوعها فانما
 وحده نون القرضي ليد عبد الرحمن ارسر عوف القرضي الزهرسي **قوله** راني رسول الله صلح الله عليه وسلم الى اخره
 هذا الحديث يدل على ان سنة الصبح يجوز بعد فرضية الصبح لمن لم يكن يصلها قبل الفرض وبه قال الشافعي وقال ابو صيفة

في الميت بازعه منسوبة على الحال اي خربت الشمس على من من المشرق لا وقت ظهور شعاعها ولم يظهر شئ من قرص الشمس فحينئذ
 لم يكبره صلوة النقل لمن لم يصل فرضا الصبح وكين يقوم قائم الظهيرة الظهيرة نصف النهار وقت الظهيرة كانت الشمس
 غير السيرة تلبث في ليل السماء لحظة ثم تسير وقيل يراه الناس واقفه ويغير واقفه في الحقيقة قال المصنف في شرح السنة
 وقد علم النبي صلح المنع من الصلاة حاله الطلوع وحالة الغروب يكون الشمس قرني الشيطان وعلا المنع حاله الزوال بان الجسم
 يخرج حينئذ ويخرج ابوابها قال الشيخ الامام وهذا التعليل وامثالها لا يدرك معانيها انا علينا الايمان والتصديق وتزل الخوض
 فيما والتسك باحكم المعلق **قوله** وهذا التعليل وامثالها لا يدرك معانيها انا علينا الايمان والتصديق وتزل الخوض
 الشافعي حرمان صلوة الناس كلقضاء وصلوة الجبانة وتحتة المسجد وغيره عند الطلوع والغروب والزوال وعند ان يثبته
 لا يكون **قوله** لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس لا صلوة بعد العصر حتى تغيب وهذا النهي لم يصلح القبرضية فاذا لم يصل القبر
 حازله الفعل وغيره **قوله** ان يتردى عن الصلاة اي عن وقت الصلاة اقصر بفتح الحمن اي ازل مشهورة محضرة الى شملها
 ويحصر ما اهل الطاعة **قوله** حتى يستقل الظل بالريح هكذا في نوح المصايح وفي بعض نسخ صحيح المسلم واما في شرح السنة
 يروي هذا الحديث عن مسلم وقته حتى يستقل الريح بالظل وهو الصحيح المستقيم المعنى استقل اذا رفع حتى يستقل
 بالظل اي حتى ترتفع الريح تلس وهذا جائز معنى حتى لم يمتد ظل الريح وهكذا بكنت والمدينة ومواليها في طول يوم النهار فانه لا يبقى
 عند الزوال ظل على وجه الارض بل يرتفع الظل عن الارض ثم اذا ما ان الشمس من جانب المشرق الى جانب المغرب وهو اول
 الظهيرة يقع الظل على الارض وخص الريح بالذكر لان العرب كانوا يعقل ياديه ومسافة فاذا ارادوا ان يعملوا نصف النهار ركروا
 الريح في الارض ثم نظروا الى ظلها تجر الى شئ وبالعن في سرها فاذا اقبلت في اي فاذا رجع الظل بعدتها من وجه الارض فخذوا
 الوقت هو وقت الظهر حتى يصل فرض العصر فان لم تصل القرض مما تجميع الصلوات قبل اداء فرض العصر **قوله** قال الوضوء
 بعد الصلوة من فضل الوضوء وضوءه بفتح الواو ومار وضوءه وقيل اي فقه الخياشيم جمع فثبثوم وهو باطل الا انك ثم اذا غسل وجهه هذا
 لا وما بعد عطف على قوله ما نتم رجل وتقدره ما نتم رجل يغسل وجهه كما امره الله الاجسرت خطايا وجهه فان هو قام
 اى فان قام هو بعد الوضوء وصلى **قوله** فخذ الله اي عليه يعني يذكر الله في الصلاة كثيرا **قوله** وقرع قلبه الله اي وجعل قلبه
 حاضرا لله وجعله خائبا عن الاشغال الدنيوية عشرين عسرة لغمر نون جيد عامر بن خالد السلمي وكنته عسرا وابوشيب
قوله عن الركنين بعد العصر الى اخره يعني راي الصحابة المذكورين في هذا الحديث او سمعوا ان رسول الله صلح بعد اداء فرض العصر
 وركعتين فاستقل عليهم ذلك لان النبي صلح حتى عن الصلوة بعد فرض العصر وهو صلح الله صلح ما تركزت **قوله** فمما سار
 هذا يدل على ان قضاء السنة ستة وعطان اداء ماله سبب من الصلوة في النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة في وقت طلوع الشمس لا عند طلوعها فانما
 وحده نون القرضي ليد عبد الرحمن ارسر عوف القرضي الزهرسي **قوله** راني رسول الله صلح الله عليه وسلم الى اخره
 هذا الحديث يدل على ان سنة الصبح يجوز بعد فرضية الصبح لمن لم يكن يصلها قبل الفرض وبه قال الشافعي وقال ابو صيفة

اذا افان السنة قبل الغرض لا يوجب الجهر الغرض لان كل سنة وقتها معلوم فاذا افان وقتها لا يقضى **قوله** من ولي حكم امر الناس
 شيئا يعني من كان منكم اميرا وحاكما على المسلمين هذا الحديث يدل على ان صلوة التطوع في اوقات الكراهية غير مكروهة
 بلكة لغيرها لئلا ينال الناس قسطها في جميع الاوقات وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة مكروهة لسائر البلاد **قوله** يعني عن
 الصلوة نصف شهر الايام الجمعة غير مكروهة وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة مكروهة **باب الجماعة**
 صلوة الجماعة بفضل صلوة الفرد سبع وعشرون درجة بفضل اى يريد في الثواب **قوله** لقد سمعت ابي ابي بصير يقول
 بتعب الصلوات تحت طيب لاف المزايا في جميع الخطب الا الخطب بعين جميع الخطب معروفة والخطب غير مستوفى يعني في الخطب
 ولانه ذكر في شرح السنة كخطب في صحيح المسلم الخالف ابا امام واهار لا يشهدون اى لا يحضرون يعني
 قصرت ان امر بان يجمع خطب كثير وامر بؤذ فاني واما ما يهتم الناس من انظر من لم يحضر الجماعة امر في نفسه
 وهذا يحتمل ان يكون في حق المنافقين الذين كانوا عهد رسول الله وحتمل ان يكون عامنا من حق جميع الناس وانما ذكره صلى الله
 بحمد العباد للتاكيد لا يترك الجماعة احد يقدر على تركها ولا يفتاها والاسلام لو يعلم احد من انه يحضر فاسمينا العرق
 بفتح العين وسكون الراء العظم الذي لا يملكه المرءة السم الذي يري به في السبق وقبل المرءة ما يبرح في الشاة
 من الجميع لو يعلم احد من انه اذا حضر صلوة العشاء شديدا ولم ياتها ولا غيرها من الصلوة ليجزم الاخرة **قوله** اى النبى
 صلح رجل اعشى بعد الرجل موازاة مكثوم **قوله** ما يجب ابا قات الى الجماعة فقال ابو ثور حضور الجماعة واجب يدل
 هذا الحديث وقال بعض اصحابنا في حق من قرض على الكفاية والاكثرون على ان ستة موكرة يجوز تركها بعد ذلك بعد ذلك
 لم يكن له قايده ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتركها لم يتركها لم يتركها مع انه قال ليس في قايده للتاكيد ولا لانه يعلم انه يقدر على
 حضوره بغير قايده **قوله** الا صلوات الرجال يعني صلوات في بيوتكم وكل الرخصة في ترك الجماعة ان كان لكم عند **قوله** فايدها
 بالعشاء الى آخره العشاء بكسر الهمزة والفتحة والصلوة المعروفة والعشاء بفتح العين ما يوجب
 في ذلك الوقت يعني لو غلب الموع على احد حدث ازال حضور قلبه لو حضر الجماعة جاز له ترك الجماعة والا كل بشرط
 ان لا يقوت الصلوة عن الوقت **قوله** لا صلوة بحضور الطعام ولا مويديا فعه الا حبتا البول والغايظ يعني
 اذا حضر الطعام ومويديا او غلب عليه الا حبتا لا يصلح لا متفرقا او لا بالجماعة حتى يزيل عن نفسه الجوع
 والا حبتين فان صلى كره واجزاة والتقى ممن اتقى الكمال **قوله** اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكذوبة يعني اذا
 اتقام الموذن لا يكون ان يصل الرجل سنة الخير ولا غيرها بل يوافق الامام في الفريضة وبه قال الشافعي وقال
 ابو حنيفة لو علم المصلي ان لو اضطل بسنة الخير وفرغ منها واركل الامام في الركعة الاولى او الثانية صل سنة
 الخير ولا ثم يدخل مع الامام في الفريضة **قوله** اذا استأذنت امرأة اهدكم الى المسجد فلا يمتها هذا الحديث
 يدل على جواز خروج النساء الى المسجد للصلوة وكثر في زماننا مكروه لغير الخروج وقد قالت عائشة لو اراد رسول الله

وهذا الحديث يدل على ان
 صلوة التطوع نصف النهار
 يوم الجمعة
 وصلوا الفذاك
 صلوة المشرك

كبير المومنين
 في يوم الجمعة
 في يوم الجمعة
 في يوم الجمعة

الاختلاف

صلح ما حدث النساء لمنعهن من المسجد كما صنعت نساء بني اسرائيل **قوله** اذا شددت اهدكم الى المسجد فلا يمتها طيبا وروى
 بندهم وزيدوا امرأة عبد الله بن مسعود شددت اى حضرت اسم ابى زينب عبد الله بن مسعود بن عتاب بن الاسعد وهي ثقيفة
قوله ايا امرأة اصابت بخونا فلا يشهد معنا العشاء الا كثره البخور بفتح الباء ما يفتح على اى يتطهر به وخص صلوة العشاء
 بالتمني لانها وقت الظلمة وضلوا الطرق والعطش جميع الشهوة فلا يأتى المرأة في ذلك الوقت من الغفلة **قوله** صلواتها
 في حذرها افضل في بيتها الخدم بضم الخيم ونسخ الدال بيت صغير يحفظ فيه الامتعة والمرأة اذا كانت في الخدم يكون استر
 من ان يكون في البيت وفي السب يكون استر من ان يكون في الحجرة اذا كان استر فصلواتها افضل **قوله** تطقت لهذا المسجد
 وليس المراد من هذا الاشارة تخصيص ذلك المسجد بل معناه ايا امرأة تطقت وحرصت الى مسجد لا يقبل حال صلواتها ولا
 تحصل لها فضيلة تلك الصلوة حتى يجمع فيحصل غنلا افضل اجابة هذا اذا كان طيبا شيئا اصابت جميع بدنها حتى يزل
 الطيب من بدنها وان الطيب في موضع معلوم غسل ذكر الموضع فقط وان لم يكن في بدنها في ثيابها بدل تلك الثياب
 المطيب ثياب غير مطيبة **قوله** كل غير زانية فالمرأة اذا استعطرت فرت بالمجلس في كذا وكذا يعني زانية اذا تعطر
 المرادة ومرت لمجلس او مسجد فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وكلمتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد ذنب بعينه
 وكحصل لها ثم بان غلته على النظر وشوش قلبه واذا كانت في سبب زناه ما يعين فيكون ايضا في زانية ما يشتركتها
 في الاثم **قوله** اى اى الشر ثوابا **قوله** السحور عليهم الشيطان اى السحور وقلب عليهم لان ترك امر الشريعة يغير
 قدره متابعه للشيطان **قوله** انا ياكل الذيب القاصية تغذره الشاة القاصية اى البعيدة عن الاعتناء بمعنى الشيطان
 بعيد من الجماعة ان الذيب لا ياكل الغنم المحيضة لا اطلاع الراعي عليها ويسوق الشيطان على من قاروا الجماعة كانت
 الذيب ياكل الشاة المتفرقة **قوله** من سمع المنادي المنادي الموذن وهذا نفي الكمال لا نفي اصل الصلوة **قوله**
 فليبدأ بالغايظ راده عبد الله بن الارقم يعني وليبدأ بازالة الغايظ فحوز له ترك الجماعة بغير العذر عبد الله يعقوب
 بن قيس بن عبيد مناف العسري **قوله** فقد دخل يعني حصل له كمن دخل لاني قدر الاثم شبيه من دخل لم يحصل
 الاثم وان كان ثم دخل الشر وموخر اى يؤذيه البول والغايظ حتى يخفف اى حتى يزيل ما يؤذيه من البول و
 والغايظ رواه ثوبان بن كراد **قوله** لا تؤذوا الصلوة لطعام ولا غيره يعني اذا كانت الوقت ضيقا يفتوت
 الصلوة عن الوقت **باب تسوية الصف** **قوله** كما ناسوا القدام
 القدام جميع قدح بكر القاف من الهم قبل ان يراد ويركب فيه النصل اى صدره اى طامرا او مسقما صده
 عن صدور القوم **قوله** اوليها الغز الله يزوج منكم يعني ارب الظاهر علامة ارب الباطن وان لم يتفقوا في
 الظاهر ولم يطيعوا امر الله واسررسوله يقع من شوم الخالفة اختلاف وكذورة في تلويك وكذورة في الخ
 لها منكم يقع بينكم عداوة بحيث يعرض بعضكم عن بعض فهذا هو المراد بان مخالفة الله لا يجوز ويحتمل ان يريد تبقيج

ع الاغتنام والاعمال بالجماعة
 كذا على ما عمل بالجماعة ومن شددت
 في النار
 عبد يعقوب

بحيث يسهل اختلاف تلويككم
 صدر

الله وجوههم بشؤم مخالفة الرسول كما قال فيمن رفع راسه قبل الامام اما حتى ان يحول الله راسه راسه حار **قوله** اقموا
صفتهم اي سواوا صفتهم وتواصوا صفتهم وكل واحد منكم بجنبه صفة بحيث يتصل منكم كما تراها الشبان اذا انضما
ولان اهدى بالامر **قوله** فان اراكم من وراء ظهري يعني مستغزبين عنكم مستورين من الصف ولا تقنوا اني لم اراكم بل
اراكم من وراء ظهري كما من وراءى وهذه من المعجزة **قوله** من اقامة الصلوة اي من اقام الصلوة واكثما يعني
تسوية الصف من امر الشريعة كالصلوة **قوله** يمسح متاكبنا اي يضع يده على متاكبنا اليسوي متاكبنا الصلوة **قوله**
يلبني منكم صفة هذا اللفظ ان يكون بغير يده بعد اللام الثانية لانه اسمر من ولي على اذا قرب والياء يسقط في الجرم ولكن في
هذا اللفظ بالياء في كتب الصحاح ولعل هذا سموا من الكاتب او كتبه بالياء ليعلم اصله ثم قرأه الناس بالياء الاعلام مع علم
وموالكون والوقار والتمهي لجمع نبيه وموالعقل يعني ليعقل العقل وذو الوقار قريبا مني يحفظ صلوتي ان حصل في
سوء جبري واجعل واحدا منهم خفيفتي ان صحبتني الى الخليفة ولان العقل وذو الوقار اولى بالتقديم من غيرهم
قوله ثم الذين بلونهم يعني ليقف في الصف الاول من مواكش على وعقلهم من مواد في منه في العلم والحفظ
يقف في الصف الثاني ثم من مواد في من اول الصف الثاني يقف في الصف الثالث **قوله** اياكم وميثاق الامواق
الميثاق جمع هبة وكوز موشة وهي الموضع الذي فيه كثرة رفع الاصوات واقتداط الناس من كل صف يعني
اهدروا من ان يقفوا محتظا العالم والجاهل من غير تمييز وحتم ان يكون معناه اهدروا ان تصلوا في الاسواق
في الموضع الذي لا يكون فيه حضور من كثرة الاصوات راي في الصحابة ما عرفت معنى هذا الحديث كمنع الحديث المتقدم
في ان معناه ليقف العباد والعقلاء واللفظ ومن دونهم ليقفوا في الصف الاول في الظاهر لانه الحكم حكم مقتدون بالامام
ويحتمل ان يكون معناه لتعلم حكم مني الصلوة وغيره من احكام الشريعة ولتعليم التابعون منهم وكذلك يستعمل في بعد قرن
الى آخر الدنيا **قوله** حتى يوصيكم الله اي حتى يوصيكم الله في دعواته ليجتهد في كل امر يصح في اجترار فن
ما حرر الثواب ما حرر عن الثواب ودفعوا الجنة **قوله** قرانا حلقا الى آخره الحلق بفتح الحاء جمع حلق يعني قرانا حلقا
حلقه كل حلقه في جليل النبي عز وجل عن عزة خفيف الزاوي الجماعة المتفرقة يعني هبتم متفرقين ويترا حوز اي يتلا
حيث يتصل متاكبنا **قوله** من صفتهم الرجال او لها وشربا آخر ما وهو صفتهم النساء آخر ما وشربا او لها يعني
الرجال مامورون بالتقدم في الشرب تقدموا في الشرب تعظيما لامر الشريعة فلا جرم يحصل له من الفضيلة ما لا يحصل
لغيره واما النساء فامورات بان يحتج من الرجل في الشرب تقدم ما في اقرب الى صف الرجال فيكون اكثر شربا لا حقا
فلا جرم هي شر من النساء الا في منهن في الصف الاخير **قوله** رصوا صفتهم اي صفوا متاكبنا وقاربوا بينهما وحاذوا
بالاغناء اي يلبس اغناهم بعضها محاذية لبعض ولا يتقدم بعضها على بعض العزيمة التي تكون من الخضوع في الصف والحرف
بالحاذ غير المعجزة والادل المعجزة عن سوره صفار من عثم الحجاز واهد ما حذوه الصلوة في كاتما راي في المقدم اي جعل

لا تقنوا

وبما حصل الثواب

كبار

الاصوات التي ترفع في الصف الاول

الاصوات التي ترفع في الصف الاول

الكلم

نفسه

نفسه شاة او ما عزة **قوله** الذي يليه اي الصف الذي بعده **قوله** بلون اي يقربون ويتقدمون الى الصف الاول
هذا الحديث دواء البراءة من عار **قوله** يسوي صفونا هذا الحديث يدل على ان السنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يسوي
اي استيفوا **قوله** فياركم اليكم متاكبنا في الصلوة معنى ليز المتكبين منا ان الرجل اذا كان في الصف واسره اهدان يسوي
في الصف او يضع يده على متاكبه ليستوي يطيعه ولو اراد ان يدخل في الصف فلا يتبعه وقال الخطابي معنى ليز المتكبين منا
واختشوع في الصلوة والوجه الاول اليق بهذا الباب **باب الموقوف من الصلوة** **قوله** قد تولى اي كذلك
عدلى تخفيف الدال الى صرحتي عز جانب يساره الى جانب يمينه وهذا يدل على ان الواحد يقف على يمين الامام وكان مثل هذا
القدم من الفعل لا يبطل الصلوة **قوله** فدفعنا اي الترتيب وهذا يدل على ان الرجلين يعومان خلف الامام بالصف كما جماعته وهذا
اسم بن عيسى بن سنان **قوله** حلت انا ويتم في بيتنا خلف النبي صلوات الله عليه وسلم خلفنا وهذا دليل على ان الصبي يقف بحضرة الرجل و
المراة يقف خلف الرجال **قوله** انتهى الى النبي صلوات الله عليه وسلم وهو الكاح انتهى اي وصل يعني النبي وكبير قبل ان يصل الى الصف ليدرك رسول الله
في الركوع فان من اهدل الركوع فقد اهدل الركعة ولا تعد ركعة العيزر وضيم الدال اي والاسرع في المشي الى الصلوة بل يمكن عليك بالسكن
والوقار في المشي واصبر حتى تصل الى الصف ثم شرع في الصلوة فان من قصد الصلوة فانه في الصلوة في هذا الثواب فلا يضره
قوله في بعض الصلوة او جميعها **قوله** ان تقدمنا هذا اي يكون هذا اماما وكذلك لو كان اشرف فيكون ان يكون اهدى اماما للذرية
فان هذا يدل على نابعه عسارا تقديده معنى جبر هديعة عسارا من خلف ظهره فوافقه عسارا حتى انزل من المكان فلما فرغ عسارا من صلوة
قال له هديفة لم تمت في موضع اعلى من موضع المومنين وقد نهي رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن ذلك فقال عسارا غاوا وانفكركم في التزلزل من المكان لاني
سمعت هذا من رسول الله صلوات الله عليه وسلم وهذا دليل على ان الخطوة والحطوة في الصلوة لا يتطلبا وان موضع الامام اعلى من موضع المومنين
مكروه وكذا هبة ان يكون اذا كان موضع اعلى من موضع اهل الصلوة النبي خلفه لانه موضع اهل الصلوة ويدل ايضا على
ان المدامنة في الدين غير جائز اذ لم تكن خوف لان هديفة لم يولد عسارا الى فراغه من الصلوة **قوله** هو من اهل الغاية الا ان يكون في
الطرف الغاية ام موضع المدينة ولم يعرف تبعا عند اصحاب الحديث المتقدم ان يمشي على جانب خلف ظهره كمن لا يعرف
وجهه الى كل ناحية وهذا المشرك كان ثلث درجات متقاربة فالنزول منه يمتد خطوة او خطوتين فلا يتطل الصلوة بهذا القدر وهذا
دليل على ان الامام اذا اراد تعليم القوم للصلوة جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المومنين **قوله** وارا الحجر اراد بهدء الحجر
موضعا صنع رسول الله من الحجر ليعتلف فيه واذ كان الامام والمأموم في المسجد لا يباين باخلاف موضعهم وقيل المراد
بهذه الحجر عابثه لان باهما كان معتقدا الى المسجد ولو امكن اتصال الصف بالامام بان يقف اهدى باب الحجر يكون بينه وبين الامام
مكتفون او اقل وابق القوم في المسجد جاز وصح هذا التاويل في الظاهر ان هذا التاويل غير صحيح لانه لو صل رسول الله في حجرته والناس في
المسجد فقد دون يمشون في ذلك من صفة ولم يستخلفوا بكر **باب الاقامة** **قوله** يسوم القوم اقراءهم كتاب الله اذا
كان في القوم رجل قاري ويوعى من الفقه قدما يصح الصلوة باهوا وبالاعامة قال شيخنا القوي وهذا ان الاقراء اول الظاهر الحديث و

كأنه حذف
عقلان قيل انه العلم الذي لا يخلو من البراءة
ومثل التعداد امرات المرسية

ورجل فقهه علم القرآن قدر
بالفقه بالصان

في الصلاة في وقتها...

قال الشافعي وابو حنيفة الا فقه اولى لان الحجة في الصلوة الى الفقه كالتشريع الا حديث وفي عهد الصحابة الفقه
 موالذي كان بالاهلية اعلم والمراد بالهجرة هو الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فزسا جبروا لا فشرقة من شرف
 من هاجر بعد فتح مكة فقد انقطعت الحجرة وسيق شرف لهما جبرية في اولادهم فوله من هاجر بالاهلية اولى بالامامة من قوله
 من هاجر ابوه بعد ذلك اذ كانوا بالقراءة والفقه سوار **قوله** فاقدمهم اي اكثرهم بالسنة **قوله** في سلطانا اي في يده اوضح
 موافق السلطان اذ يابيه اولى بالامامة من غيره اذا كان يعلم من القرآن والفقه ما صححت به صلوة وان كان غير
 مذوان لم يعلم من تقدمه بالامامة فهو اولى **قوله** على فكرته اي على موضع او على شيء فيه اكرام وعسرة كجادة او سريرة لا يقدر احد
 على سجادة احد وسيرة او غير ذلك الا باذنه **قوله** واعلمم بالامامة اقراءم بنديا قال سفيان الثوري واخذ فلما قال الشافعي
 واي حنيفة فانها يقولان الا فقه اولى **قوله** وليودن اهلهم وليومك الزم قرأنا يعني كل من يؤمن به ولو اكثر صلوات
 وعدالة اولى لانه لوذن على المواضع المرفوعة يطلع على بيوت الناس فيمكن صاحبا كيدا ينظر اليه الا يجوز ويحفظ الوقت
 كيدل يودن قبل الوقت او بعد وقته ولياوم القوم اعلمهم وكيفية الموعسروا بوزيد وبنده **قوله** ليودن كم خياركم اذ
 بالخيار الصلوات لان الخيار يصح غير **قوله** استخلف ابن ام مكتوم يعني اتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤم في مقام
 غزوه في حجة المدينة حين خرج صلواته الى العز وليوم الناس وقد عاهدت بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم استخلف ابن مكتوم
 في تلك غزوة **قوله** وليؤم رجل منهم يعني صاحب البيت اقول بالامامة من اضينا فنه **قوله** فلهذا لا يجوز صلواتهم
 اذا هم يعني لا يكون لصلوة غيره كمال قبول والذنب لله انما يكون ان كان يخطو رويها السوداء بها وتله طائفة الزوج اما لو كان
 يخط من غير جبرها لا يكون لها اثم **قوله** واما يوم وهم لا يكرهون وقد اذا كان القوم كرهوا الامام ليدعته او تسفده او يجهله
 بالامامة واما اذا كان يدين بدينهم كرامة وعداوة بسبب مخالفتهم لا يكون للامام منه الحكم **قوله** فلهذا لا يقبل منهم صلوة الى ان
 يتنازع الكمال تقدم اي اتم يوما اعتد محزة اي جعل جوارعها اي باع حزا وتقال فمذا عهدي **قوله** ان من شرط الساعة
 الاشارة العلامة ان يتدافع اهل المسجد يعني يدفع كل واحد عن نفسه الامامة ويقول لنت عالما يعني يتحرك تعلم الناس
 ما يصح به الصلوة وما يفسد به الحق لا يوجد في جميع كثر من يقول بالامامة **قوله** الحجاج واجب عليكم مع كل امير الى آخر
 بعض طاعة السلطان واجبة على الرعية سواد كان السلطان طالما اذ لم يامرهم بعصية والمصلحة الاولى يدل
 على ان الجهاد واجب طاعة السلطان واجبة وان لا ينزعوا ما يعشق والمصلحة الثانية يدل على جواز الصلوة على
 خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا لم يكن ناسيا يقول كغيره او المصلحة الثالثة يدل على جواز صلوة الفاسق وعلى ان الكبير لا
 يحبط العمل **باب ما على الامام من الصلوة قوله** ما على الامام اي على الامام كتحقيق الصلوة من غير ان
 يتكلم شائخ الاركان والسفر كن لا يطول القراءة والاذكار كيدل على المأمومين ويتركوا صلوة الجماعة من خوف الملامة
 اختلف اي عطف على طول القراءة والاذكار **قوله** ولا اثم اي في الاتيان بالاركان والسنة **قوله** ان تغتارا اي

كل المصلحة

شخصه ديني

سورة

شترش فيها بسبب بقاء ولد ما ينزل ذوقها وحضور مناة الصلوة **قوله** فاقبوز من صلواتي ان تجوز اي اقصر ولم اطول القراءة
 والاذكار كيدل على شترش تليق ام الصبي الوهد اخزن **قوله** ان تكلم منفرين يعني بعض الاية يقولون الصلوة ويجوز الناس من
 متابعتهم اما الضعف فيهم او الشغل والتفات قاطرات امر وشغل لهم فيبتكون صلوة الجماعة ما فيكم ما يدي **قوله**
 يصلون كم اي ايتم يصلون كم وانتم متابعتهم فان اصابوا فلكم اي ان كانت صلواتهم صحيحة مشتملة على الشرائط والاركان
 تكلم ولهم الاجرة فذكركم وشرك لهم تعلم الحماط عليهم يعني ان كان في صلوة الامام فلكم بان حينها او محدثا او نجسا ولم يعلم المأموم
 حاله فلكم موم الاجرة وصلوة صحيحة وعلى الامام الوزان كان عالما بكون نفسه حيا او محدثا او غير ذلك وان لم يعلم حال نفسه
 لم يبرز وزنه اذا علم لزمه اعادة صلوة **باب ما على المأموم من الصلوة قوله** لم يخزننا احد طهر مني كثر مني يعني
 اذا عوج شيئا هذا الحديث يدل على ان السنة في حق المأموم ان يكون خلف الامام في افعال الصلوة لا معه ولو كان معه جازت
 صلوة الاضحية الاحرام فانه لا بد للمأموم ان يصبر حتى يصير في الامام منها ثم يلي المأموم **قوله** فالتضي اي تليا قضى صلوة فلا
 تسبقوني اي فلا تفعلوا افعال الصلوة قط حتى ادخل في ركعتي ثم يتبعوني في ذلك الركعتين **قوله** ولا يلائم ان يريد
 التسليم من الصلوة ويحتمل ان يريد بالخروج من المسجد وذكر بحث مناهة الحديث الاكثر من باب الدعاء في التشهد **قوله** لا ينادوا
 الامام اي لا يسبقوه معنى هذا الحديث كالحديث المتقدم لانه اي لا يسبقون في جمعون تأكيد للضمير المرفوع في صلواتي قول
 الشيخ فقلوا صلوا ما مشوخ مناهة اشرا لاية الا اهدوا الحقين را مونة فانها يقولان لو شرع الامام في الصلوة في حال
 المرض ولو قاعد فليقعد المأمومون للحديث المتقدم وان شرع في الصلوة وصحح ثم مرض وقعد لم يقعد المأمومون
قوله لما نقل رسول الله صلواته اي اشد مرضه بوزنه يكون الحسن وتخفيف الذال اي بعد وخبره ووزنه بفتح الهمزة
 وتشديد الدال اي يدعو والتاخير رفع الصوت في دعاء الحمد والاذان وجد في نفسه ضعف في قوة وزوال بعض المرض
 يجادى بين رجلين اي يشي بين رجلين اهلي يد على عاتق الآخر والرجلان كانا على بن ابي طالب وعباس بن عبد المطلب و
 رجلاه يخطان في الارض اي يجزان على الارض ولا يقدران يرتعها عن الارض فمعاينة الضعف صدى حركة او صلوة ذنوب
 يتنازعا لطق وقصدان يتنازعن موضع ليقوم رسول الله صلواته فواجي اي فاشار **قوله** بقدرتني ابو بكر بصلوة رسول الله
 صلواته خلف العلماء في منا قروي ابن عباس وجماعة كثيرة غابته ان رسول الله صلواته كان اماما وابو بكر عنده يقتدى **قوله**
 والناس بقدرتني بصلوة اي بكر معناه والناس يصنفون مثل ما يصنع ابو بكر وليس معناه ان اياك كان امام القوم وكان
 رسول الله صلواته امام اي بكر لان امامة المأموم غير جارية بل كلهم اتفقوا برسول الله صلواته وروى مسروق قال رسول الله صلواته
 حلفتني الصلوة خلف اي بكر واقدمي بابي بكر والرواية الاولى **قوله** وابو بكر عنه يسمع الناس التكبير يعني كان ابو بكر مكبرا
 لانا ما وهذا الحديث يدل على ان المأموم اذا صلى خلف امام بعض الصلوة لم ترك الامام الامامة او بطلت صلوة وجاء
 اماما آخر للمأموم ان يصلي ما في صلوة خلف الامام الثاني من غير استئذان التكبير والنية ويدل ايضا على جواز كون

كل المصلحة
 كل المصلحة
 كل المصلحة
 كل المصلحة
 كل المصلحة

بالصبر

الاصبر

الاصبر
 اصبر
 اصبر
 اصبر
 اصبر

حطوة المأموم اتل من صلوة الامام لان القوم مناد صلوا بعض الصلوة قبل رسول الله صلعم وقال الشافعي في قول لو صلوا رجل منفردا بعض الصلوة ثم اقتدى في ايتهما اماما كان يدل على هذا الحديث وهذا يعيد لان مناد صلوا القوم جميع الصلوة مع الامام الا انه صلوا بعض الصلوة خلف امام وبعضها خلف امام آخر **قوله** ان يحول الله الى قلب الله ويبدل الله **قوله** اذا اتى احدكم الصلوة الى اخر يعني اذا نوى وكبر تكبيرة الاحرام نلتوا فوق الامام فيما يوقيه من القيام والركوع او غير ذلك ثم ان ادرك الركوع احتسب له تلك الركعة وان ادركه بعد الركوع نلتوا فقه ولم يحتسب له تلك الركعة **قوله** ونحو سجود الجوه مناجح ساجد ولا تعد شيئا اي ولا تجعلوا السجدة ركعة يعني توافقوني فيما انا قد من الاركان ولكن لا يحصل ركعة بذلك ان لم تدركوا مع الركوع **قوله** ومن ادرك الركعة تقدا درك الصلوة قبل معنى الركعة من الركوع ومعنى الصلوة الركعة يعني من ادرك الركوع مع الامام تقدا درك تلك الركعة وقيل بل معناه من ادرك ركعة تقدا درك الصلوة مع الامام يعني يحصل له صلوة الخفية ثم بعد سلام الامام يقوم ويصلي ركعة وكذلك يحصل ثواب الجماعة وان ادرك مع الامام اقل من ركعة لا يحصل له ثواب الجماعة عند بعض صحاب الشافعي والظاهر ان يحصل له ثواب الجماعة اذا ادرك الامام قبل السلام واما صلوة الجمعة لا يحصل له ما درك اقل من ركعة بل مطلقا قال من صلى اربعين يوما كتب له برمان راة من النار ووراة من النفاق ووراة من النار اي نجاته من النار ووراة من النفاق اي طهارته وخلص من النفاق عند الله وعند الناس لان من صلى في الصلوات التي هي بدلت التكبير الاولى مع الامام فهذا الحرس من على الصلوة دليل كمال ايمانه لان المتوافق تليما يصلي بالجماعة ولو صل بالجماعة يوفى الصلوة حتى يغفوة بعض الركعات لعدم ايمانه بغير الثواب **قوله** ومن توفى ما حرس وضوءه الى اخره وهذا اذا لم يكن من تقصير بما غير الصلوة من غير عزه اما لو حضر حضور الجماعة يغفر عنه حتى يغفوة الجماعة لم يكن له هذا الثواب **قوله** الا رجل يتصدق على هذا المومن ثمة الا لا يستقيم ولا يبعث له من صل كان رجل يهل يصلي مع هذا الرجل بالجماعة حتى يحصل لهذا الرجل الدافل ثواب الجماعة فيكون كانه اعطاه صدقة لانه جعل ثواب صلواته من ثوابه سبعة وعشرين وهذا دليل على ان دلاله آه على الخير وتحضره على الخير صدقة عليه وهو دليل ايضا على ان من صل بالجماعة نحو ان يصلي مرة اقربى بالجماعة يكون اماما او ماموما **باب من صلى صلوة مبرين قوله** فيصلي بهم اي بالاناء **قوله** من صلى مع النبي صلعم الى اخره شملت اي حضرت واخرق انصرف ورجع **قوله** عليهما اي يتدنى بهما واحضروهما عندي وتعد بضم الصاد فتح العين اي تحرك الغرائض بجمع فربصة وهي اللحم التي تحت الكتف ومن تحاف تحركه ونفض ذلك اللحم من الخوف يعني يخاف ان رسول الله صلعم ان يضربهما من تركهما الصلوة مع رسول الله اعلم ان من صلى صلوة ثم ادرك جماعة يصلون تلك الصلوة بالجماعة يوافقهم فيها اي صلوة كانت عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة لا يعيد الصبح والعصر والمغرب ثم اذا صلى الثانية فالثالثة هما نافلة بدليل الحديث حديث زيد المطلي بن اسدين عيد العيون

نافلة

بن القصي القرشي **باب السنن فضلها** ام حسد روي النبي صلعم وهي الفت معوية بن ابي حنيفة وقد ذكر نسب ابي حنيفة **قوله** تطوعا التطوع ما ليس بغيره وهو قيمان سنة وثانلة والمراد هنا السنة خصه ونهى بت عمرو بن زوجه النبي صلعم قوله ان تغفر عفتين ريد بما سنة الصبح سنة الجمعة كنه الظهور **قوله** من التطوع اي من غير الفريضة وتطوع النبي صلعم كله سنة توها كان يصلي في بيتي قبل الظهور ريعا منذ اذليل على احتجاب اد ابر السنة في البيت فامو فرض النهار اولى وما مو تطوع اخفاوه اولى وثانلة انما الظهور السنة الواجبة اولى لتعلمها الناس وليللا يندرس ولالة لوراى الناس اهد ليصل الفريضة في المسجد ولم يرد يصلي السنة اتموه وظنوه باركها السنة قوله فيمن الوتر يعني الوتر وصلوة الليل كلها واحدة واختلف العلماء في ان من صل الوتر اكثر من ركعة الى ثلث عشر ركعة قبل جميعها الوتر ركعة والبقا صلوة الليل غير الوتر فالله يقوم من الا حديث الواردة على الوتر ان جميعها وتر وليس صلوة الاله حتى من صل الوتر قبل النوم ثم نام وقام وصلى فانه ما صل بعد النوم فهو صلوة الليل وكذلك من لم يصل الوتر قبل النوم وصل اكثر من ثلث عشرة ركعة يسلم من كل ركعة ثم يصلي ركعة واحدة ويسلم فان ما صل قبل الركعة الاخيرة فهو صلوة الليل لانه لم يقل الوتر عن النبي صلعم اكثر من ثلث عشرة ركعة توها وكان يصلي ليلا طويلا قايما وليسلا طويلا قاعدا يعني يصلي صلوة كثيرة من القيام او يصلي ركعات مطولة في بعض الليالي من القيام وفي بعض يصلي صلوة طويلا من القعود وانما فعلمكنه ليصل الناس بوزان غير الفريضة من الصلوة عن القعود وكان اذا قرأ الى اخره يعني ان صل عن القيام بركع ويحذف عن القيام وان صلى عن القعود بركع ويحذف عن القعود ولا يقوم لا صل الركوع اذا صل من القعود قولها من التوافق اي من السنن تعامدا اي مداومة على ركعة الفجر على سنة الفجر قولها وما فيها اي وما في الدنيا من المال وليس بعناه وما يصدر من عباد الله فيها من الاعمال الصالحة قرادة القرآن والذكر والصيام وغير ذلك من الخيرات **قوله** صلوا قبل المغرب ركعتين يعني السنة ان يصلي ركعتين بعد اذان المغرب وقبل الشروع في العشاء قال انس كفاية المدينة ما اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتدوا السواري فيركعوا ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليه قل المسجد بحسب ان الصلوة قد صلحت من كثرة من يصلها السواري جميع سارية ومع الاسطوانة بعض يقف كل واحد خلف الاسطوانة يصل ما بين الركعتين قبل الشروع في العشاء لانه ان تجتهد ما الناس واجبا روي هذا الحديث عبيد الله بن بريد عن عبيد الله المزني عن رسول الله صلعم وعبيد الله المزني عن عمر بن عبد الله والاعلمة ويكر **قوله** من كان منكم مصليا متناديل التحيير وعدم والوجوب تختلف في السنة بعد صلوة الجمعة تقع قوله اي اربع ركعات تحافظ اي داوم يعني اربع ركعات قبل الظهر تسليمه واحدة يقع ثمانية ابواب **قوله** من حافظ على اربع ركعات السجاد اي برفعها الى الحضرة اي قبلت **قوله** كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال

قوله فصل ركعتين رويد بها سنة الجمعة

الليل غير الوتر

سنة من ثمة السواري جميع سارية ومع الاسطوانة دليل هذا الحديث وفي قوله ركعات دليل حديث ابن عمر وقد تقدم قوله من حافظ على اربع ركعات

قوله اربع ركعات قبل الظهر ليس فيها تسليم لا

اراد بهذا الاربعة ستة الظهر التي قبلها **موله** صلى قبل العصر اربع عشرة سنة العصر **موله** كان يصلي قبل العصر اربع ركعات والمراد منه ايضا ستة العصر فمن صلى بعد المغرب ست ركعات الى الفجر قال ابن عباس الصلوة بين المغرب والعشاء صلوة الاوابين وقال ليس من المغرب والعشاء ناشية الليل **موله** من صلى بعد المغرب عشر ركعات نجا الله بئنا في الجنة السنة الرابعة بعد المغرب ركعتان وما زاد عليهما سنة غير راتبة والمفهوم من الحديث ان الستة المذكورة في الحديث الاول والعشر في هذا الحديث مع الركعتين الراتبتين لانهما **موله** الاصلى اربع ركعات اوست ركعات السنة الرابعة بعد العشاء ركعتان وما زاد عليه غير راتبة وهذه الاربعة اوست مع الركعتين الراتبتين ومنه الركعات غير الوتر ومعنى السنة الرابعة بعد العشاء ركعتان ما دام عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تحوذة من الترتيب وهو الثبوت والاول **موله** اذ بار النجوم الركعتين الى آخره اي الاذيات في الدور الذي يابى اذ النجوم بمعنى عقيب ذمها في نجوم الليل وموتة الصبح لان وقت سنة الصبح وقت ذهاب النجوم وحسبها والسجود في قولهم وادبار السجود قرينة المغرب والمراد بادبار السجود سنة المغرب **باب صلوة الليل فوطها** فيسجد السجدة من ذكر من للتعبير بفتح قد كان بعض سجدة من طولها بقدر ما يقرأ احد قسيرة آية ولم يرفع راسه بعد قولها فركع ركعتين خفيفتين يعني سنة الصبح **موله** ثم اضبط انما اضبط للاسراع ليسزول عنه تعقب قيام الليل ليصلي قرينة الصبح على نشاط ولم يكن ملاه قولها فان كنت مستيقظة حدثني الاضبط فتدليل على ان الفصل بين سنة الصبح وبين القرينة جاز وعلم ان الحديث مع الاربعة سنة وقال القم بن محمد القسم بن محمد بن محمد بن بكر الصديق قوله سبع وتسع واحدي عشرة سوى ركعتي الفجر يعني قد كان يصلي قبل سبع ركعات مع الوتر غير سنة الفجر وفي ليل تسامع الوتر غير سنة الفجر وفي ليل احدى عشرة ركعة من الوتر غير سبع ركعات مع الوتر غير سنة الصبح **موله** اقتنع صلوة بركعتين خفيفتين يعني كان اول صلوة بالليل ركعتين خفيفتين لا طوليلتين ليحصل به نشاط في الصلوة ويعتاد بها ثم زيد عليهما بعد ذلك وبهذا الاشارة الى ان من يريد ان يشترع في امر يشترع فيه قليلا قليلا **موله** ثم ردد ورد الى انام قوله او يعرضه يعني فلا يبقى ثلث الليل او اقل من الثلث اطلق يشترع فيها الى كل اول القرينة الشنا وكبير الشنا الحيط الذي يشد به راس القرية صب في الحفنة اي اراق الماء من القرية في الحفنة بين الوضوء في اي لم يشترع اراقه الماء ولكن المنيح يعني ان الوضوء من غير زيادة ونقصان **موله** فادرك عن عينه عن يمينه يعني الجانب يعني فادرك عن يمينه يساره الى الجانب بينه **موله** فتناقت صلوة اي فتوقرت وثلث صلوة ثلث عشرة ركعة **موله** فنام حتى تفتح اي حتى يسمع صوت منه كما يسمع من النيام قصلا ولم يتوضأ هذا خاصية له صلح لانه مات عينه ولم يتم عليه فلا يطلع وضوءه يمثل هذا وجه سؤاله النور لكل عضو انه اراد ان يزيد الله بوفيقه لما يحب ويرضى

واراد ايضا تعليم امته ان يالوا من الله القدرين ولعن اعضايم الظلمة الاتانية والشموة النفسانية ويظهر بها نزل يستعمل بمائة طاعة الله فانه لا محول ولا قوة الا بتوفيق الله واعانته ونور الله نظر غيابه ورحمته **موله** كل ذكر سياتك ويوضأ هذا الحديث يدل على ان استاك لصلوة ثم مضى زمان يتغير فيه الغم ثم اراد ان يصلي صلوة اخرى يستوي اعادة السواك والركعات الست في هذا الحديث مع صلوة الليل وليس من الوتر الا وقع بينهما ومن الوتر فصل كثير فان قيل لم يتوضأ في هذا الرواية بعد ما استنفل ولم يتوضأ في الرواية المتقدمة مع انه نام فيها حتى نزع قلنا انما توضأ حيث تولى ليتجدد الوضوء لان وضوءه صلح لم يبطل باليوم قال مجي السنة نومه مضطحا حتى نزع وقيامه الى الصلوة من خصا يصد لان عينه كانت تنام ولانام فليده **موله** لا رمق صلوة رسول الله صلح الليلة الرسول النظر الى شئ لا رمق لا نظرون واصطنع صلوة رسول الله صلح في مدن الليلة حتى ارجى لم يصلي **موله** ثم صلى ركعتين طولته كثره طولته ثلاث مرارة واراد التاكيد وليس المراد ما بكل طولته ركعتين المراد ركعتان على غاية الطول **موله** دون الثلث قبلها اي اقل من الركعتين اللتين قبلها والوتر بعدا ثلث ركعات لانه عد ما قبل الوتر ركعات لانه قال ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فمدت ركعات ثم قال ثلاث مرات صلى ركعتين ومحمد دون الثلث قبلها فعدت ركعات اخرى وكسبية زيد بعد الوتر حتى لها بدن رسول الله صلح وتعل يشد يد الدال اذ الكثرة وبدن تخفيف الدال وتحتها ونحوها اذ الكثرة وكلاهما مسرور وكذا العلاء كمنارون يشد يد الدال لان رسول الله صلح لم يرد كثره اللحم حتى يقال فيه بدن تخفيف واما قول عايشة في حديثها ان رسول الله صلح واخذ اللحم قبل الرجل اذا كثر سنة السرة في اللحم حتى يرى كانه كثير اللحم فعلى هذا التاويل يكون معنى كثر لحمه كثر سنة ايضا ومعنى نقل هذا ضعف قوله اي كان اكثر صلوة من التواضع **موله** لقد عرفت النظائر الى آخرة النظائر السور التي تامل بعضها في الطول والعصر ونظير الشئ مثلا فقولن يهتمن بجمع يهتمن سورتين في ركعة على تأليف ابن مسعود يعني جمع ابن مسعود القرآن على نسق غير النسق الذي جمع عليه القرآن زيد بن ثابت يا ذن اي بكر الصديق على خلافة ورضي به عمرو عثمان وعلى جماعة الصحابة والترتيب الذي يقتران الناس القرآن عليها وتكونها في المصاحف من عهد الصحابة الى يومنا هذا الترتيب الذي اجمع مسعود لانه شاذ فجمع بعد زيد بن ثابت ولم يتبعه فيه احد وقد ذكر ابوداود وصححه السور التي تقرن بينهما رسول الله صلوة فقال كان رسول الله صلح يقرأ الرجز والخمسة في ركعة واقرب والحاقة في ركعة وويلك لطيفين وعيس في ركعة والمدش والمزمل في ركعة وملائق ولا اقسام بيوم القيامة في ركعة وحسم يتسألون والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابوداود هذا تأليف ابن مسعود **موله** ذو الملكوت والجبروت الى آخرة الملكوت والجبروت العظيمة نحو اي شلال **موله** من قام بعشر ايات اي من قرأ في صلوة عشر ايات على التبر والعتان لم يكتب من العائدين

بدن ص

وكيكون

جمع عليه القرآن اذ لا يثبت الى

يتردد ذكر الرجل في فراشه في ساعة **قوله** يجب رينا من رجلين الى آخن عجب اي رضى ثار الى قام الوطاد الفرائض
 اللبن والحاقه ثوب النوم الذي يكون فوق النائم **قوله** الحجب بكسر الحاء رغبه عنى معنى لاله من الرقبة فيما
 عنى من الثواب والجنة وشغفوا الى الخوف مما عتدى من العذاب ما عليه اى ما عليه من الامنه الاتزام وعالم
 في الرجوع وماله من الثواب في الاقبال الى محاربة الكفار مرسوق الى صيت الهام يدل من المحضه **باب الوتر**
قوله صلوة الليل معنى قال الشافعي ان صلوة الليل والنهار يسلم من كل ركعة غير القسريضة لما روي عن
 ابن عمر عن النبي صلح قال صلوة الليل والنهار شتى شتى وقال بعض اصحاب ابي حنيفة ان صلوة الليل يسلم
 من كل ركعتين وصلوة النهار عز ربيع **قوله** الوتر ركعة في آخر الليل معنى اقل الوتر ركعة في آخر الليل يعنى اقل الوتر ركعة
 و آخر وقتا آخر الليل قوله صلح من الليل ثلاث عشرة ركعة الى آخره معنى يصلي ثمان ركعات ياربع تسلمات ثم يصلي
 خمس ركعات بنية الوتر تسليمة واحدة لا يجلس الا في آخرها صلح ركعات كثيرة لا يجلس الا في آخرها صلح ركعات
 في الاخير وفي قبل الاخيرين مما ز ايضا قوله كان القرآن الى آخره معنى كان فلقه مذكرة القران في قوله
 تعالى واكثر لعلى خلق عظيم وفي غير بين الاية من كل امر امره الله تعالى به او نهي ناه عنه او حصل خبره على من
 في كل ذلك كان موجودا فيه انبئني اى انبئني بعد يوم النوز الى غياك وظهوره اى ما ورضوه فببعضه الله اى بوجه
 من النعم فيذكر الله ويحمد معنى يعتراد الشهد بسمعنا اى برفع صوته بالتسليم بحيث تسلم سن اى كسر واخذ اليم اى ضعف
 وصنع اى فعل في الركعتين اى صلح ركعتين عن العمود بعد السبع قوله صلحوا آخر صلواتكم بالليل وتر يعنى السنة
 ان يحتم الرجل صلوة في الليل بالوتر يعنى اسرعوا باداء الوتر قبل الصبح قوله صلحوا في محضورة اى فعل الصلوة
 في هذا الوقت الانبياء والاولياء وغيرهم من عباد الله قوله صلح الوتر رسول الله صلح من اول الليل الحديث اول
 وقت الوتر بعد اداء فريضة العشاء ان صلح الوتر ثلاث او اكثر وان صلحها بركعة واحدة فلا صلح ان يجوز اداء ما
 بعد فرض العشاء وقبل لا يجوز حتى يصلح السنة او غير ما قبل الصبح قوله صلح اربع ركعات يعنى يصلح اربع ركعات
 وثلاثا تسليمة يعنى رسول الله صام ثلثة ايام بمعنى ايام البيض وهو الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر **قوله**
 صغت ضد جهر قوله صلح اربع ذلك يعنى يصلح اربع تسليمة واحدة وكذلك الى آخر الحديث
 يصلح ما قبل الثلث كل ركعتين تسليمة والثلث بتسليمة **قوله** الوتر حق الحق متامعناه السنة وتلفظ صلح بهذا
 اللفظ للتأكيد مذا عنه الشافعي وعنه اى صيغة معناه الوجوب **قوله** يا اهل القرآن معنى يا ايها المسلمون **قوله**
 امدكم اى زاد على صلواتكم صلوة اخرى وهو الوتر الحشر جمع الحمر والنعم منها الابل الا الحشر عتد مع اعتر الاموال فقال
 صلح غيركم ما نجوت من اموال الدنيا لا تما ذخيرة الاخرة والآخره خبر وابقى **قوله** الوتر من حيد ولا تما بدل قوله
 امدكم بصلوة يجوز ان يكون مرفوعا على تقدير في الوتر رواه فارجح جهادته غير فارجح خام بز عاصم بن عبد الله

مشتم

قوله بالوجه بالوزن

ثلاث

القرشي **قوله** من نام عز وقره فليصل اذا اصبح بمعنى من فاته الوتر فليقضها بعد الصبح متى اتفق لعلته بن عبد بن
 العجلان الانصاري قوله باى شئ يوتر يعنى اى شئ يقرأ في الوتر **قوله** فمن هذبت اى في هذا اليوم يعنى اجعلني
 من جملة الذين سديتهم الى الصراط المستقيم وتولني من امرها طيب من تولى اذا احب اصدوا قام بحفظ اموره
 من واليته اى من اجيبته وعزلي بزكوب **قوله** سبحان الملك القدوس ثلاث مرات القدوس الطاهر هذا الحديث
 يدل على ان الذكر برفع الصلوات بجزيل مستحب اذا لم يكن عن الربا ليتعلمه الناس ولا يطهار الدين ووجوه صلوة الذكر اى
 السامعين والذكر بوزن البيوت والحيوانات ولما وفق القابل من سمع صوته وليشهد له يوم القيامة كل رطب وايس
 سمع صوته بعض المشايخ يختاروا مغفاه الذكر لانه بعد من الربا وما يتعلق بالثنية فمن كانت نيته صادقة فرفع الصلوة
 بقراءة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن ضاق من نفسه الربا فالاولى له اخفا والذكر ليلا يقع في الربا **باب**
القنوت قوله اذا اراد ان يدعو على اعداءي لآخره دعاء على اعداء اطلب ان يلحقه ضرر ودعا
 لا هد اذا اطلب خيره اخرج امرنا طيب من ابنى اعداء فله صلوة كذا من اصحاب رسول الله صلح ما حذم الكفار
 مدعا رسول الله ثم ليلصلحهم الله **قوله** اللهم اشد وطاك الوطي الضرب يعنى شدد عذابك على كفار صخره
 واجعلها اى واجعل وطاك سنيز وى جمع سنة وهى القطع يعنى اجعل عذابك عليهم بان تسلط عليهم قوا عظيما
 سبع سنين او اكثر كما كان في زمن يوسف عليه السلام **قوله** كحمر يدك يعنى برفع صوته قوله تعالى ليس لك من الامر شئ
 اويوتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون او يمدنا معنى الى ان في قول يعنى ارسلناك لتبلغ رسالتى وليس لك من الهداية
 واللعن شئ بل اترك للعزوا صبر بما يصيبك الى ان يتوب عليهم او يعذبهم ويكفر رضالك ووافقا لامر الله وتقديره
 ولا تغفل ولا تفعل شيئا باختيارك كما ان قبل الركوع يعنى اذا فرغ من قراءة القرآن قراء القنوت ثم ركع وبهذا قال
 ابو حنيفة **قوله** بعث انا ساءنوا وكانوا من اهل الصفة يعلمون العلم والقرآن فياء او هو عاصم الذي يقال له
 ملاعب الائمة قبل اسلامه الى رسول الله فقال لو بعثت جماعة الى اهل نجد ليدعوموا الى الاسلام لاستجابوا
 فقال رسول الله صلح عليهم اهل نجد بعث معه السبعين المسلمين بالقرآن فزلوا بامر معونة اخذ فرام بن ملحان كتاب
 رسول الله صلح ومدون السبعين واه عامرين الطويل وعرض عليه كتاب رسول الله فقال عاصم لا صحابه
 اعينوني حتى اقتل هؤلاء المسلمين فلم يجبه صحابه فاستعان بقبيلة عصبه ورعل وذكوان والعاره واجابوه
 وجاءوا الى السبعين وقتلهم كظم الاكعب بن زيد **قوله** فاصيبوا اى قتلوا وهذه الواقعة كانت بعد الهجرة
 في اول السنة الرابعة **قوله** يدعولى احياء الى آخره اغاد دعاء على هؤلاء لانهم قتلوا القراء كما ذكرنا وهذا الحديث
 يدل على انه لو نزل بالمسلمين نازلة من قحط او غلبة عدوا وغير ذلك من المكابح لسر القنوت في جميع
 الصلوات وفيه قول انه لم يسن في غير الصبح **قوله** كنت شمرا ثم تركه يعنى دعاء على الكفار في القنوت شمرا

صوت

الذمة

ثم تزل الدعاء على الكفار وليس معناه ان صلح ترك القنوت ابو مالك اسمه سعد بن طارق من اسم **قوله** متنا باللوقة
يعني صلوات فلف على باللوقة كمن ينزل وليس معناه صلوات مختلف رسول الله وابي بكر وعمر وعثمان باللوقة
قوله اي اي حديث يعني يا بني القنوت محدث احد بن القنوت ولم يقراره رسول الله واصحابه قال الامام ابو
الفتوح الجعفي لا يلزم من نفي هذا الصحابي القنوت نفي القنوت لانه يحتمل ان يكون في آخر الصف اذا صلح مع
رسول الله واصحابه ولم يسمع القنوت ويحتمل ايضا يريد بنفي القنوت نفي القنوت في الصبح والوتر ويحتمل ان
سمع من الناس بعد الصحابة كلمات يقرونها في القنوت ولم يسمعها من النبي صلى الله عليه واله والخلفاء الراشدين فانه
بكر الكلمات يقال محدث اي قرأة هذه الكلمات في القنوت محدث وقد روي القنوت حسين بن علي وابو مريم
والشراطين عيسى بن عيسى مع رسول الله الكثير من صحبه هذا الصحابي وهو طارق بن اسم فيكون اثبت

باب في شهر رمضان قومه فصل فيما يلي اي معنى في شهر رمضان

ويصلى للناس بالجماعة واقدم الناس في صلاة التراويح كما تقدمت في صلاة الفريضة حتى كثر الناس **قوله**
ثم تعدوا صوتة ليلة اي فمجدوا صوتة يعني ضجج ليلة وصلى بهم صلاة الفريضة ودخل تلك الحجرة يخرج بهم صلاة
التراويح بعد ساعة كما هو صفة عادته في الليالي الماضية فلم يخرج بهم **قوله** ما زال يكلمني ابا رايث شدة حياء
في اقامة صلاة التراويح بالجماعة حتى خشيت اني لو اخطيت على اقامتها بالجماعة لعزمت عليكم ولو وضعت
عليكم لم تطيقوها وهذا الحديث يدل على ان الجماعة يصلى التراويح سنة لما فعلها رسول الله صلى الله عليه واله
ايضا على كونها سنة بالانفراد واختلف في ان صلاة التراويح بالجماعة اولى او بالانفراد والاصح ان الجماعة
فيها في عصرنا افضل لان الكسل غالب على الناس فلم يصلوا ما بالانفراد **قوله** يرغب في قيام رمضان يرغب
بتشديد الغيرة اي يظهر غيبتهم فيه بقوله صلح من قام رمضان ايماننا اي عز صدق نية لا عن النفاق واحتسابا
اي لطلب الثواب من الله لا عن الرياء **قوله** والامر على ذكره اي لم يكن الناس يقومون رمضان بصلاة بالجماعة
غير الفريضة **قوله** وصدرا الجارية اول خلافة عمر كلك وصدرا الخ اوله ثم شرح عمر في خلافة ليلة سنة
رمضان فرأى الناس يصلون في المسجد منفردين صلاة غير صلاة الفريضة فامر ابي بن كعب تيمما الداري ليصليا
بالناس بالجماعة صلاة التراويح والمراد بقيام رمضان اداء صلاة التراويح عند التواضع والعمى وعند ما مل المدينة
اداء اعمى واربعين ركعة مع الوتر والتراويح **قوله** فلجعل لبيت نصيبا من صلاة يعني لا استكروا بيوتكم خالية عن
الصلاة فيها بل صلوا فيها صلاة النوافل والسنة فان الله يجعل البركة والرحمة في بيت يصل فيه صلاة **قوله** فلم
يقم بنا شيئا من الشهر يعني لم يصل يا غير صلاة الفريضة فاذا صلى الفريضة دخل حجرتي حتى يبقى سماع **قوله** سماع
يصال من شهر رمضان فقام نبي يعني كان معناه حتى ذهب ثلث الليل يصل ويذكر الله ويقراء القرآن شهر الليل

الجماعة لم يصورها

الخلاصة

مع من صلى الفريضة امام
وصبر حتى نزل

اي نصفه لو نقلتنا اي لو زدت في قيام الليل على نفسه لكان خيرا لنا **قوله** صلح مع الامام حتى ينصرف مع الامام
من المسجد الى بيته يحصل له ثواب قيام ليلة تامة **قوله** فلما كانت الرابعة لم يقم حتى بقي ثلث الليل اعلم ان قوله
حتى بقي ثلث ليس في معالم السنن ولا في شرح السنن بل كان في الكلبين المذكورين فلما كانت الرابعة لم يقم فلما
قوله حتى بقي ثلث الليل علم في بعض الروايات الفلاح البقاع وسمى ما يوكل في الحر فلا حاله سبب بقاد قوة الصائم
ومعنى له على الصوم **قوله** غنم كلب الحار غنم بني كلب وهي قبيلة كثيرة وهم غنم كثيرة **قوله** صلوة المرء في بيته افضل
يعني صلوة الناقله افضل من صلوة المدينة مع ان صلوة في مسجد المدينة افضل من الف صلوة في سائر المساجد غير
المسجد الحرام **باب صلوة الضمى** قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى
الصلوة كانت يترك قرأة السورة الطويلة والاذكار الكثيرة يترك حتى من الفرائض قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى
مفهوم قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى
بعض السين كل عظم معصل وكل عظم يعتمد به الانسان عند الحركة يعني يستحق على كل واحد منكم بعدد كل
عظم على اعضائه صدقة **قوله** ويكفي اي ويكفي يعني ان صلح ركعتي الضمى فقد ادى شكره شكر الله
على ان خلقه وجعله بحيث يمكنكم الحركة وليس الصدقة بالمال فقط بل كل غير صدقة **قوله** ويكفي اي
ويكفي يعني اذا صلح ركعتي الضمى فقد ادى شكره شكر الله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى قوله اي صلوة الضمى
في جميع الاحوال رمضت الفصال يرمض اذا حترقت اضعافها من غايه حر النهار وقصة هذا الحديث
ان رسول الله صلح دخل مسجد قباء عند ارتفاع الشمس ارتفاعا كثيرا فرأى اهل المسجد يصلون صلاة فقال
صلح هذا الحديث وانما دمهم بان يصلوا صلاة الضمى في هذا الوقت لان هذا الوقت وقت القيلولة و
الاستراحة تفرقوا الاستراحة واشتغلوا بالصلاة فاستحقوا المدح **قوله** الفلح امره اي افضى شغلك
وصرايحك وادفع عنك ما تكره بعد صلواتك الى آخر النهار **قوله** النخاعة في المسجد يعني النخاعة ماء الانف
يعني لبست الصدقة بالمال فقط بل اذا فر الرجل النخاعة في المسجد كتب له بذلك صدقة وكذلك كل غير صدقة
نخبة اي بعد رواه يريه **قوله** حتى سبح اي حتى يصلح **باب التطوع قوله** عند صلاة العجم

شكر الله على ان خلقه وجعله بحيث يمكنكم الحركة
وليس الصدقة بالمال فقط بل كل غير صدقة

الضمي

الوضوء

ريح

لا فاذا وطئ الارض على الارض

واغتسل في غسل الشدائد والتخفيف فالتشديد معناه من وطئ اسراده حتى يكون يوم الجمعة اذا دخل في كشرة النافر
شهوة منكسرة حتى لا ينظر بالشهوة الى ما لا يجوز النظر اليه ونقطة غسل التشديد على اهل الاعمال والاعتقال او ما
الضعيف فعناه من غسل راسه بالخطي وغيره واعتقل غسل الجمعة فان من غسل راسه واعتقل بالجمعة يكون
نظافة الشدة حتى يكر بالتشديد حتى الى المسجد في اول الوقت ومعنى ابتكر السمع الخطيبة وهو من الابتكار بالكورة
الشرية وهو اول ما يدور ويطيب من النار ومن حضر والسمع اول الخطيبة فقد وجد بالكورة الخطيبة ولم يبلغ الى
ولم يقل لغوا الى كلامه ليس فيه خير **قوله** ما على اهدم الى الاجتماع ولا ضرر على اهدم ان يكون له الباس حسن خاصة
ليوم الجمعة الممثلة الخدمية ومعنى ثوبى ممنة الثياب التي يكون صدق في سائر الايام **قوله** اعرضوا الذكر الذكر معنا
الخطيبة ساعد اي ساعدكم بتاخر من الخيرات **قوله** اتخذ جسر الى جهنم الجسر الفسفرة يعني من وضع قدمه
على رقاب الناس يوم الجمعة وغيره فكانه يضع قدمه على قنطرة جسمهم يعني يكون ايداه والناس سببا له في النار
وهو ساعد سبيل من معاد الجسمي **قوله** تهي عن الحيرة يوم الجمعة والا امام خطيب الحيرة يعني الحاد وكسر ما من
الاعتناء وهو ان يجلس الرجل على مقعدته وينصب ركبته بحيث يكون انحاءه على الارض وما يجد يديه خلف ركبته
او يشد ظهره وساقه بازار وحذوه ووجهه النهي انه اذا جلس على هذه الهيئة يدقل عليه النوم ولا يكون مقعدا مكنيا على
الارض فربما يخرج منه ربح **قوله** فليتحول اي فلينتقل من ذلك الموضع الى موضع اخر لانه يب عن التورم نفس الحجاج

باب الخطيبة والصلوة

قوله كان يصط الحجة جبريل الشريفي في اول
الوقت ووقتها وقت الظهر **قوله** فصيل اي تمام ولا يتعدى اي ولا ياكل بمعنى لا ينامون ولا ياكلون قبل الجمعة بل
شتمون بالفضل ودخول المسجد في اول الوقت ويشتمون بالطاعة **قوله** كبر بالصلوة اي صلها في اول الوقت اي
بالصلوة اي صلها بعد ان وقع نفل الجدار في الطريق كيلا يتأذى الناس بالشم اذا دخلوا المسجد **قوله** كان
النداء يوم الجمعة اوله الى اخره يعني كان النداء الاول على عهد رسول الله وابي بكر وعمر عند صعود
المنبر وهو الاذان ولم يكن قبله منذ الاذان اذ ان اراد بالاذان الثاني الاقامة فاعرض عثمان المودن ان يودن
في اول الوقت قبل ان يصعد الخطيب المنبر كما في زماننا يعلم الناس بوقت صلوة الجمعة وهو النداء الثالث
والنور ارام دارة السوق بالمدينة يقف المودن على سطح من الدار **قوله** فكانت صلوة تصدوا وخطيبتة
تصد القصد الوسط يعني لم يكن طويل ولا قصيرة **قوله** وقصر خطيبتة مينة من فقهاء اى علامه يعني السنة
قصر الخطيبة وطول الصلوة فمن فعل هذا الفعل يدعي ان عالم نقيه بالحديث وقول جابر فكان صلوة وخطيبتة
تصد ليس معناه ان صلوة كانت مثل خطيبتة لانه حينئذ يكون بين حديث جابر وعمر تضاد يدل معناه كانت
صلوة طويلة ولكن لم يجاوز في الطول هذه كحس يحصل منها ملكه وكانت خطيبتة قصيرة ولكن لم يكن في القصر

على حد النقصان وفرض الخطيبة فحة الحمد لله والصلوة على رسول الله والوعظ باي لفظ كان فيه السنة قرينة
في الخطيبتين والرابع قراءة آية في الخطيبة الاولى والخامس الدعاء للمؤمنين في الخطيبة الثانية **قوله** وان من
البيان لغيره اقل هذا من تميز الكلام وتعبيره بعبارة يتخبر فيه السامعون كما ان الناس يتخبرون بالسحر والساحر
يرى الناس شيئا بصورة شيء مما فكما ان السحر يسمى كذلك تزيير حيث يغلط الناس **قوله** وقيل بل هذا مدح الفضا
يعني ان الفصيح السامع محب ومريدا للاخرة بوعظه الفصيح وكلامه البليغ كما يجعل السامع الذي يرى السحر مريدا للسحر
قوله كانت منذ جبريل اي من اجبر جبريل او قوما يانه قرب منهم جيش ليقبلهم وغيره عليهم برفع صوته ويجر وجهه اذا
اجبرهم باقتراب الجبريل وسبب رفع صوته بالبلغ صوته الى آذانهم وتوطئ ذلك الخبر في نحو طرمه واثاره فهم كذلك
رفع رسول الله صلوة صوته لتأثر وعظه في فواظرا كما ضرب **قوله** صبحا ومساك اي تأم الجبريل في وقت الصبح ومساك
اي اتوكم في وقت المساء من خوف اهدا يقول له تدين الخطيبتين يعني سيايتكم القيامة بغتة كما ان الجبريل في القوم
بغتة في وقت الصبح ومن يامون كما قالون **قوله** بعثت انا والساعة برفع الساعة على العطف على الضمير في بعثت
يعني بجي وبعثت اليكم قريب من القيامة تتبتموا عن نوم الغفلة بقرار على المنبر نادوا يا مالك ليقتض علينا ركبتي
كان رسول الله صلح بقرار القرآن في الخطيبة ويقرا آية فيها وعظ وتخويف والضمر في نادوا واللام في قوله يقول الكفار
لما لك ليبتن ركبتي قد لبثنا في النار فقال لهم مالكم انتم انكم ما كنتم اي لبث طويل في النار من غير نهاية ويعلم هذا معنى
بزايمة **قوله** ما اذنت اي ما حفظت وارا دت بق والقرآن المجيد اول السورة لا يجيها لم يقرأ ما رسول الله
في الخطيبة وقيل في ام مشام ام معاشم وهي انصارية **قوله** تدارني طرفها من لتقيه اي ارحني اي سدل وارسل
يعني ليس الرنية يوم الجمعة سنة وليس العمامة السوداء وارسال طرفها من الكنف سنة **قوله** فليتحول اي التحقق
وسان الركعتان سعي ان يصلها الرجل بنية سنة الجمعة لانيته تحية المسجد لان التحية يحصل باداء السنة بخلاف
العكر فقد اذرك الصلوة اي فقد اذرك صلوة الجمعة بيقوم بعد تسليم الامام ويصلي ركعة **قوله** اراه المودن اي
قال النبي سمع هذا الحديث عن ابن عمر لما قال عن يرضع اراه اي اظن ان ابن عمر قال حتى يقرب المودن من
الاذان **قوله** اذا استوي على المنبر استقبلناه بوجوهنا استوي اي قام يعني السنة اي يتوجه القوم الخطيب
والخطيب الغم **باب صلوة الخوف** **قوله** فواظنا اي فواظنا ولا قينا الموازية المحاذاة
فصا ففتنا بالصف عيا وجوههم وركع رسول الله يعني صلح من معه ركعة وشي منه الطائفة الى وجه العدو ولم يسلم
ثم جاهد الطائفة التي كانت توجيه العدو واقدمت برسول الله ووجههم الركعة الثانية وسلم رسول الله وسلم
منه الطائفة الاولى الى مكانهم وصلوا الركعة الثانية منفردين وسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجازت الطائفة
الطائفة الثانية الى مكانهم وصلوا ركعتهم الثانية منفردين وسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجازت الطائفة الثانية

ان جميعها

ان ابن عمر

وجه العدو وجازت الطائفة

Handwritten notes at the top of the page, including the date 'يوم النور' and other religious references.

الى مكاتم وصلوا رعتهم الثانية منقردين وسلوا ايديا وبنا قال ابو حنيفة **قوله** مستقبلا القبلة بالركوع والوجود
صلوا بالاشارة كيف اتفق لهم **قوله** صل مع رسول الله صل يوم ذات الرقاع صلوة اخوف ذات الرقاع عزوة
غزانا رسول الله صل في السنة الخامسة من الهجرة فلق المسلمون الكفار فخا فوم فخط رسول الله صل هذه الصلوة
ثم اتصرف المسلمون الكفار ولم يجرب منهم حرب سميت تلك الغزوة ذات الرقاع لان تلك الغزوة كانت بارض
كانت الوانها مختلفة من سواد وبياض وصفرة وحمر كالرقاع المختلفة الالوان **قوله** واتوا لانفسهم اي صلوا
الطائفة الاولى الركعة الثانية منقردين وسلوا **قوله** في الطائفة الثانية واتوا لانفسهم اي صلوا الركعة الثانية منقردين
من غيرنية المفارقة ومن غير تسليم بل حلسوا في التشهد وسلم رسول الله صل وبه الرواية على الشافعي وماك
قوله اتبعنا مع رسول الله صل الى اخره هذه الرواية مخالفة لما قبلها مع ان الموضوع واحد كقولنا ان صل رسول الله صل
بمكالموضع مرتسرة كما رواه سهل بن ابي حمزة وغيره وسرة كما رواه جابر **قوله** ثم اتخذا يسجد والصف الذي
لمية الى يكون اقرب منه في حال العدوى في اداء العدوى وقفا وينظرون الى العدو ولا يحمل عليهم العدو **قوله**
ثم تقدم الصف الموحدين بقدم الصف الاخر خطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف الاول وبقا الصف
الاول خطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف المتأخر وانا فعلوا ذلك لان النية في موافقة الصف المتأخر
في الركعة الثانية فيلحق ان يكون اقرب منه من غيرهم **قوله** في الركعة الثانية لم ركع النبي صل يعني قام وقراء الفاتحة
والسورة ركع **قوله** فصل بطائفة ركعتين الى اخره هذا الحديث يدل على جواز اقتداء المفترض بالمتفعل لان
الطائفة الثانية كانوا منقردين ورسول الله كان متفلا اذ اقيم **باب صلوة العيد**

فان شئ سدا به الصلوة يعني الصلوة العيد قبلها سنة ولا بعد سنة ولا بعد ثمان ويقطع بغضا البيوت
يعني ان يرسل جيشا الى ناحية او يرسله من امر الناس وصالحهم **قوله** فيغير اذان ولا اقامة يعني لا يودع
لها ولا يقيم بل ينادى الصلوة جامعة ليجتمع الناس بهذا الصلوة يصلون العيدين قبل الخطبة يعني الخطبة في
العيد بعد الصلوة بخلاف الجمعة لان خطبة الجمعة قريضة فلو قدمت الصلوة على الخطبة ربما يتقرب من الناس
اذا صلوا الصلوة ولا ينظرون الخطبة فيا شاعوا واما خطبة العيد سنة فلو صلوا بعض القوم ولم ينظروا شاع
الخطبة لانهم عليه شهدت حنة الاستفهام منه بخذوة الى اشهدت يعني حضرت يلبون بضم الياء الاولى كسر
الواو اي يقصدون الى جملتهم من القرط والقلادة والعقد ويدعون الى بلال ليتصدق به فنزل على الفقراء او نفع
اي ذنب **قوله** صل يوم الفطر ركعتين يصل قبلها ولا بعد ما يعني صلوة العيد ركعتان وليس قبلها ولا بعد ما سنة
قوله ونعتزل الخيض عن مصل من الخيض جمع عارض الحدو جمع فبر ومواسد ذوات الحدود النساء اللاتي
من فطروهن من يومهن يمشدن اي يحضرن معتزلة اي ينصلون ويقف في موضع منفردات يعني امر رسول الله

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the page, providing commentary and additional rulings.

Handwritten notes at the top of the page, including the date 'يوم النور' and other religious references.

صلى بان كحضر جميع النساء يوم العيد المصلح لتصل من ليس لها عذر وتصل اجتمعا بركة اللطافة والصلوة من نماز
في ترك الصلوة ممن وهذا ترغيب للناس في حضور الصلوة ومحاسن الذكر ومقاربة الصلوة ليشاءهم بركتهم وحضور النساء
المصلح في زماننا غير محجب لظهور الفساد بين الناس واسم لم عطية بسبب ذلك احثت وقيل بنت كعبت هي انصارية
قوله يدفنان اي يضربان الدف **قوله** وضربان مداكثر الزيادة الشرح اي وضربان الدف تقاويل الريلان
اذا اجاب كل واحد منهما الاخر يوم بغاث بالغير غير المعوجة والياء مصنومة اسم لحرب جبرت سراسوس وفرزج قبل الاسلام
ومما قبلها من الانصار يعني تغنيان بالاشعار التي يقرأ ما كل واحد من القبيلتين في ذلك اليوم لاهلها شجاعتهم ومنايذلهم
جواز ضرب الدف ويجوز قراءة الاشعار التي لم يكن فيها وصف امرأة معينة ولا مجموع **قوله** والنبي صل متغشي
لانه مرفوع تحت المتبادر وفي الشرح المصاحبة متغشيا بالنصب ومدح لانه لو نصب سيق المتبادر بلا خبر ومعنى التغشي
التغط والتستر انتهى اذا رفع الصوت على الحمد ومنه مدنا وهذا الحديث يدل على تعظيم يوم العيد ويجوز الطرب
والفرح واللعب فيه باليسر في معصية **قوله** ويأكلهن وترايعن يأكل قبل الخبز اي صلوة عيد الفطر ثبات بعدد الوتر لثبات
نفس الوسا وما اشبه ذلك **قوله** اذا كان يوم فالحق الطريق يعني الى المصاحبة طريق ويصعد في طريق من طريق
بعيد ليكثر خطواته لان في كل خطوة درجة ويعود في طريق آخر ليستفيد من اهل الطريق بالسؤال والبركة **قوله**
صطينا رسول الله صل يوم الفطر وهو يوم عيد الاضحى ليس من التكب في شئ يعني ليس بقربان ولا يقال ثواب القربان
واعلم ان اول وقت الاضحية اذ مضى من يوم العيد بعد ارتفاع الشمس فدرج قدر صلوة العيد والخطبة فاذا
مضى هذا القدر قبل وقت الاضحية وان لم يصل القوم وآخروا وقت اذ مضى اليوم الرابع مع يوم العيد يستوي فيه
امل الامصار والقرى هذا مذنب الشافعي واما مذنب الى صنيعة انه يجوز لامل القرى الاضحية بعد طلوع فجر
ولا يجوز لامل المصر حتى يصل الامام فان لم يصل الامام فحتى تزول الشمس وآخروا وقت عنده آخر اليوم الثالث مع يوم
قوله من ذبح قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى يعني ذبح الاضحية قبل الصلوة لا يجوز وبعد ما يجوز وليس الذي يذبحها
فانما يذبح بنفسه حتى لا يجوز عن الاضحية **قوله** يذبح ويخر المصلح الذبح للفقير والغني والفقير لا يذبح وانما فعل رسول
صلم الذبح والغني بالمصلح لاظهار شعارة الاضحية ليراه الناس ويقعدون والايحوز الذبح والتحرر كل موضع
الدور واجواف البيوت وغير ذلك قد ايدكم الله بما خيرا منهما يوم الاضحية ويوم الفطر يعني اتركوا تدبير اليوم
يعني التبرور والمهرجان وغيرهما لم يامر الشارع به ولا يجوز **قوله** لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحية
حتى يصل اي لا يأكل يوم الاضحية قبل الصلوة موافقة للفقراء لان الطامران لا يكون للفقراء شئ الا ما اطعمهم
الناس من لحوم الاضحية ومما يكون بعد الصلوة وقيل انما لا يأكل قبل الصلوة يوم الاضحية ليكون
اول ما يأكل لحم الاضحية وقد قال يزيد ان رسول الله صل كان يطعم يوم الفطر قبل ان يخرج وكان

Handwritten marginal notes on the left side of the page, including the date 'يوم النور' and other religious references.



اذ كان يوم الغرلم يطعم حتى يرجع وياكل ثم يمتدح ويدفع الفطرة الى الفقراء قبل الصلوة في عيد الفطر
 فكان ياكل قبل الصلوة **قوله** كبر في العديرة الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرة سبعا قبل القراءة وهذا قال
 الشافعي ومالك واحمد والسبع في الاولى غير تكبير الاحرام وتكبير الركوع والخمس الثانية غير تكبير القيام وتكبير
 الركوع وكل واحد من السبع والخمس قبل القراءة وعندنا في السنة في الاولى اربع تكبيرات قبل القراءة مع تكبير الاحرام
 وفي الثانية اربع تكبيرات بعد القراءة مع تكبير الركوع **قوله** تكبير على الجنازة تكبير على الجنازة وهذا
 محتمل اني حسبه كما ذكره **قوله** فنزل يوم العيد قوسا مخطب عليه نزل اي اعطى من ناول ناول اذا اعطى
 في السنة ان يقرأ خطيب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من ربه قسيرا وعصا ويا فتدبره اي حثه حث المنبر
قوله تمام متوكفا على بلال اي متوكفا معتمدا يعني كما يتكلم الخطيب على العصا ابتكار رسول الله صلى الله عليه وسلم والوعظ متقايان
 في المعنى الحث المحرض ومضى اي ذهب الى النساء يعني كانت النساء واقفات بحيث لا يسمعن وعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما من
 ووعظهن **قوله** اصابع مطر في يوم عيد الى آقس يعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة الا اذا كان مطرا او الا
 صلوة العيد في الصحراء في سائر البلدان في مكة فلاف يستخلف الامام اذا خرج الى المصلى بعد الصلاة الجامع بالضعفاء
قوله تجل الاضحية واحترق الفطر وذكر الناس رواه ابو حنيفة وعمر بن الخطاب كان عاملي رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة
 ان يصل صلوة عيد الاضحية بعد منة قليل من اليوم مشغول الناس يدع الاضحية ويصل صلوة عيد الفطر بعد منة كثير من اليوم لو صل على
 الناس وقت الضحى زكوة زكوة الفطر قبل الصلوة **قوله** ان وكبا جادوا الى النبي صلصم يشهدون العمرة للعمرة جمع العمركب
 جمع الركب معنى لم ير الهلال في المدينة ليلة التثامن من رمضان فضا موا ذكر اليوم فقاما فله يوم التثامن في اتياء النهار وشهدوا التهم
 راعا الهلال ليلة التثامن في بلد آخر فامر النبي الناس بالافطار وباد صلوة العيد يوم الاحادي والتثامن في الفقه ان شهدوا قبل
 الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عندنا في حنفية وفي قول الشافعي وطاهر قوله انه لا يقضى الصلوة لان اليوم ولا
 من الغد **قوله** صلى رسول الله صلصم بكيشين امينين امينين امينين الى ابيصين قرينين اي لو يلى القرن **قوله** دحما بيد يعني السنة
 ان يدع الرجل الاضحية بيد لان فعل الرجل العبادة يتعبد افضل فان وكل صا في ذكها جان **قوله** سي ولسراي قال صلى الله
 والله ايسر الصفاك للبح صبح وهو الجنب **قوله** يطارة سواد يطارة اي يمشي ويضع رجليه يعني كان رجله اسود بركه في واد
 شربك اي يضطجع له بطنه اسود وينظر في سواد على كوالى عييد اسود ويا قسه ابيض هل على اي اعطيت المدينة ومبي السكين
 اشهد بها اي حدتها والشحذ التحديد **قوله** صلصم بقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ليس معني هذا ان واحد من الغنم يجوز عن اثنين
 فضا عدل لا يجوز واحد من الغنم الا عزوا احد الا ان معناه ايصال الثواب الى من يشاركه في الذكر ولهذا قال الشافعي ومالك
 واحد ان المستحب للرجل ان يقول اذا ذبح اضحية ضحي متذاعني وعزامل يبي وكره هذا ابو حنيفة **قوله** لا يدحوا الامسنة
 المنة بما استثنان من البقر يعني اقل ما يدحون في الاضحية مسنة والسنة التي يجوز في الاضحية اما الشني واما الجذع والشني من

قوله صلى الله عليه وسلم في عيد الفطر
 يقرأ خطيب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او غيره من ربه قسيرا وعصا ويا فتدبره اي حثه حث المنبر
 قوله تمام متوكفا على بلال اي متوكفا معتمدا يعني كما يتكلم الخطيب على العصا ابتكار رسول الله صلى الله عليه وسلم والوعظ متقايان
 في المعنى الحث المحرض ومضى اي ذهب الى النساء يعني كانت النساء واقفات بحيث لا يسمعن وعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما من
 ووعظهن قوله اصابع مطر في يوم عيد الى آقس يعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة الا اذا كان مطرا او الا
 صلوة العيد في الصحراء في سائر البلدان في مكة فلاف يستخلف الامام اذا خرج الى المصلى بعد الصلاة الجامع بالضعفاء
 قوله تجل الاضحية واحترق الفطر وذكر الناس رواه ابو حنيفة وعمر بن الخطاب كان عاملي رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة
 ان يصل صلوة عيد الاضحية بعد منة قليل من اليوم مشغول الناس يدع الاضحية ويصل صلوة عيد الفطر بعد منة كثير من اليوم لو صل على
 الناس وقت الضحى زكوة زكوة الفطر قبل الصلوة قوله ان وكبا جادوا الى النبي صلصم يشهدون العمرة للعمرة جمع العمركب
 جمع الركب معنى لم ير الهلال في المدينة ليلة التثامن من رمضان فضا موا ذكر اليوم فقاما فله يوم التثامن في اتياء النهار وشهدوا التهم
 راعا الهلال ليلة التثامن في بلد آخر فامر النبي الناس بالافطار وباد صلوة العيد يوم الاحادي والتثامن في الفقه ان شهدوا قبل
 الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عندنا في حنفية وفي قول الشافعي وطاهر قوله انه لا يقضى الصلوة لان اليوم ولا
 من الغد قوله صلى رسول الله صلصم بكيشين امينين امينين امينين الى ابيصين قرينين اي لو يلى القرن قوله دحما بيد يعني السنة
 ان يدع الرجل الاضحية بيد لان فعل الرجل العبادة يتعبد افضل فان وكل صا في ذكها جان قوله سي ولسراي قال صلى الله
 والله ايسر الصفاك للبح صبح وهو الجنب قوله يطارة سواد يطارة اي يمشي ويضع رجليه يعني كان رجله اسود بركه في واد
 شربك اي يضطجع له بطنه اسود وينظر في سواد على كوالى عييد اسود ويا قسه ابيض هل على اي اعطيت المدينة ومبي السكين
 اشهد بها اي حدتها والشحذ التحديد قوله صلصم بقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ليس معني هذا ان واحد من الغنم يجوز عن اثنين
 فضا عدل لا يجوز واحد من الغنم الا عزوا احد الا ان معناه ايصال الثواب الى من يشاركه في الذكر ولهذا قال الشافعي ومالك
 واحد ان المستحب للرجل ان يقول اذا ذبح اضحية ضحي متذاعني وعزامل يبي وكره هذا ابو حنيفة قوله لا يدحوا الامسنة
 المنة بما استثنان من البقر يعني اقل ما يدحون في الاضحية مسنة والسنة التي يجوز في الاضحية اما الشني واما الجذع والشني من

من الابل ما كسنتين ومن البقر والغنم ما كسنتان وقيل الشني من المعز ما كسنة واحد من الضان ما كسنة اشهر

ولا يجوز من الابل والبقر والغنم الاضحية الا الشني من الجذع لا يجزي الا جذع وقال الزمخشري لا يجوز من الضان ايضا
 الا الشني بظاهر هذا الحديث وقال الآخرون غير الزمخشري ان الشني من الجذع لا يجزي الا الشني الكمال **قوله**
 يقسمها على اصحابها صحابها صحابها بجمع صحبة وهي ما يدع للقربان الضيف المنسوب في تقسيمها راجع الى الغنم يقسمها بين
 اصحاب للضحية اي يجعل كل واحد ما صاب للضحية العنقه السخلة التي قدرت على الرعي ولعل المراد به هذا انه بلغ سننا
 يجوز في الاضحية **قوله** يدع ويخلى المصلى ذكر شح هذا وانعز من تكرر هذا الحديث ان ذكره هنا لبيان مكان الذبح وهو
 مصلى وصحت ذبحه ان الاضحية الذبح بالمصلى لاظهار شعاع الدين وذكره قبل هذا الفصل لبيان وقت الاضحية وهو كونه في
 وقت الاضحية في هذا الحديث انه اذا ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى علم انه كان بعد صلوة العيد لا قبلها لانه قال صلصم في حديث
 البراء اول ما يبدا به في يومنا هذا ان تصلي فاذا كان اول ما يبدا به بالصلوة لا يكون لا يكون الذبح بالمصلى قبل الصلوة
قوله البقرة عشرين سبعة والجوز عشرين سبعة من الابل اي يخرج من الابل لواء اشتركت ببعة البقرة او جاز
 جعل للاضحية ثلوا اذ بعضهم ان ياكل نصيبه ولم يصرف شيئا من ذبح الاضحية حيا عند الشافعي ولا يجوز عندنا ان يصرف
 الا ان يريد كلهم في الاضحية وقال مالك لا يجوز الاضحية في البدنة ولا في البقرة وغيرها الا ان يكون الشركاء اهل بيت واحدا
 حينئذ اشتركت ببعة او بقره مثلا **قوله** فلا ياكل من شعره ولا من اطفاره يعني من اراد ان يذبح لابي له من شعره
 ولا نطفه اذا ذبح على عشرين الحج والملا بالبشر الطفر وعلمت ان الاضحية يكون يوم القيامة فداء للضحية ويصل كل عضو
 وشعر من الاضحية بركة ورحمة الى كل جزء من المصطفى صلى الله عليه وسلم عن خلق الشعر وقلم الاطفاك يكون لكل الشعور
 والاطفاك اهداة للرسمه والبركه ومما مثل امر صلصم بارسال الثياب والشعور ليضع على الارض ليكون سا جرح المصلى
 لينال كل عضو ثواب السجود وهذا منى تاركة ما كسنة عند مالك والشافعي والى حنيفة وعندهم ترك خلق الشعر وقلم الاطفاك
 سنة كما في الحديث وقال احمد واحمد وهذا الذي انتهى الترخيم وخلق ابن عمر بعد ما ذبح الضحية يوم العيد **قوله** ما من ايام
 العمل الصالح الى اخره وانما كان العمل الصالح في هذه العشر افضل لفضل هذه الايام لانها ايام الشهر الحرام والحج
 في هذه الايام بزيارة بيت الله الحرام والبلد الحرام ولا شك ان الوقت اذا كان افضل من غيره يكون العمل الصالح فيه
 افضل **قوله** صلصم فارجع من ذلك الشيء يعني اذ ما له واحصى بدمه في سبيل الله فهذا الجهاد افضل من العبادات في هذه
 الايام لان الثواب يكون بقدر المشقة في سبيل الله ولا المشقة ولا رايضه في عمل من الاعمال الصالحة اشدهن ان
 يهراق دم الرجل **قوله** موبجيت صفة موبجيت لانه مقبول من وجاء مهموز اللام اذا وقع في الحضية حتى يصيد
 الكباش شيئا بالخنز الا اتم نلبوا التمتة يار وتلبوا الواو ياء لان الواو ياء اذا التمتنا والاولى منها ساكنة يقلب الواو
 ياء ويدعونه الياء في الياء ويسمى ما قبل الياء قصار موبجيت مثل المرمين **قوله** على مله ابراهيم اي انا على حمله يوم

لا ذكر بعد احاديث كلها لبيان وقت
 الاضحية فالغنم من ارضها الحث
 عتبه كذا الاحاديث لبيان وقت
 الاضحية

واليارم

وصرفت وجهي وعملي وتبني الى رب العالمين واعترفت بما سواه **قوله** متكررا يعني حصل لي هذا البشركم
 جعلته كواحد منكم **قوله** او ضا انما في عنة يجوز التخيير عن الميت سواء كان يسرع به على الميت او كان المستم
 ووجهي به الميت ولكن ان كان اوصي به الميت لعنه فبها الاضحية من ثلث ماله فان لم يخرج واجازت الوراثة **قوله**
 ان يسرف العين الاستسراف النظر الى شيء على العامل ان يسرف العين ان ينظر في غير الاضحية فلا يصح
 بالاعين والاعور وما في عينه نقصان طامسة قال يحيى السنة المقابلة ما قطع مقدم اذنها والمدبرة ما قطع
 مؤخر اذنها والشرقا ما شق اذنها والخزقا ما نقب اذنها وقيل الشرقا ما قطع اذنها طولاً والخزقا ما قطع
 اذنها عرضاً فعنه الشافعي لا يجوز التخيير بشاة قطع بعين اذنها وعند ابن حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف
 ولا يارس بلسوا القرن **قوله** اعصب القرن الى ملسوا القرن وهذا قال ابراهيم النخعي يجوز ملسوا القرن **قوله**
 ماذا استقى من الضحايا سقى اي يحترق الطلع العروج البقي متى اذا صار ذابح لاسقى اي لا يبقى بها شيء ويؤخذ من غايه العجر
قوله يصح كبشر اترق كل الفحل المختار الميز ونظره سواد اي حوا الى عينيه اسود وبكل من سوله اي فداه اسود وشي
 في سوله اي رجل اسود **قوله** يوفي اي ياجزى يعني الجذع من الضان يجوز تخييره كما يجوز تخييره الشئ من المعز وغيره الم
 سمود بن شبيب بن زويب **قوله** نعمت الاضحية الجذع من الضان مد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس انه مما يزره الاضحية **قوله**
 وفي البعير عشرة عمل بمذا السحق بين راتونة واما غيره قالوا مذا مستوخ بما تقدم من قوله البقرة عن سبعة والجزر
 عن سبعة **قوله** سفروهما الفرو وبه يصح قرش وهو النخاسة التي يكون في الكرش الاطلاق في جميع تلف وهو من العقم
 ينزله الحنف من البعير يعني افضل عبادات يوم العيد اراته دم القران فانه ياتي يوم القيامة كما كان في الدنيا من
 غير ان ينقص منه شيء ويصلى الرجل بكل عضو من ثواب ويكفره ركوبه على الصراط وكل زمان تختص بعبادة وهذا
 الزمان اعني يوم النحر مختص بعبادة فعلها ابراهيم خليل عليه السلام وهي تحية القران والتبكير ولو كان شئ افضل في
 النعم في تدار الاثنان لم يحل الله الذبح المذكور في قوله تعالى وقد نجاه يذبح عظيم تدار لا سمعيل **قوله** وان الدم يقع الى
 اقرع يعني يقبل الله عنه قصد الرجل ذبح قبل ان يقع دمه على الارض كما قال تعالى الم يعلمون ان الله يعزل القوية عن
 عباده وباقية الصدقات **قوله** فطيبوا بها نفسا يعني اذا علمت ان الله فعله وحركم بها ثوابا كثيرا فليكن انفسكم بها
 طيبه من غير كرامة **قوله** بعدل اي يستوي صيام كل يوم منها اي من اول تدي الاضحية الى يوم عرفة وقد صح الحديث
 في ان صوم يوم عرفة كفارة لستين صيام ستة اي ستة غير عشرين اي يومه روى هذا الحديث ابو هريرة
باب العتيرة قوله لا فرع الفرع يفتح الراد اول ولد ولدته تارة الكفار
 كانوا يذبحونهم لاصنامهم عزله الاضحية في الاسلام والعتيرة بمل او شاء بكل واحد بعدد وسعه كانوا يذبحونه في
 ريب لاصنامهم وعشر اذبح والفرع والعتيرة كلاهما انتهى في الاسلام وجود ابراهيم العترة وقال لا يارس

لعوق

وغيره

محملة

مدح شاة او ناقة نذير به للاصنام **قوله** كما كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة الاضحية واجبة عند اي صيغة عيان
 مكر نصا يامن المال المزكاة بدليل هذا الحديث واما العتيرة فلا يجوز عنده كالشاة في وغيره وهذا حديث ابن عوف
 بن ثعلبة وناه علي بن ابي طالب **باب الحنوف قوله** فضاي
 اقدت وازيل نورها الصلوة جامعة اي السقول وينادي الصلوة جامعة بالرفع الصلوة مبتدأ وجماعه جبر ما يعني
 الصلوة يجمع الناس في المسجد ويجوز ان يكون جامعة بمعنى ذات جماعة اي هي صلوة ذات جماعة يصلها بالجماعة لاصح
 تصل منفردا كسائر الرواتب والنوافل اربع ركعات اي اربع ركعات يقال ركوع واحد ركعة كما يقال سجود واحد
 سجدة يعني يصل ركعتين في كل ركعة ركعتان ويجوز ان صلوة الحنوف واللسوف ركعتان بالصفة التي ذكرنا ما عند
 مالك الشافعي واحد واما عند ابن حنيفة ركعتان في كل ركعة ركوع واحد ويجوز ان يساير الصلوات ويصل الحنوف
 واللسوف بالجماعة عند الشافعي واحد ومزادى عند ابن حنيفة واما عند مالك يصل ركعتين الشافعي والحنوف
 القر قرادى قدهما بجر النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الحنوف بقراءة ارادت بالحنوف حنوف القران حنوف القر
 يكون بالليل فبجره بالقرارة فيهما ولا بجره بالقرارة في صلوة الحنوف كصلوة الصلوة الطهر والعصر **قوله** ثم قام اي قام
 الى الركعة الثانية فقام اي وقف قياما طويلا ومدون القيام الاول اي مواقل واقصر من القيام الاول من الركعة
 الاولى وتكررت حيث قال دون القيام الاول او دون الركوع الاول او دون القيام الذي قبله او دون الركوع الذي قبله يعني
 كل قيام يقدم فهو طويل لما بعده وكذلك الركوع بحيث اذا اضاء بجلت اصبه بجلت قلب الياه الفاء حذفت الالف
 تسكونها وسكون الفاء لان الماء كات ساكنة تحركتها لسكونها وسكون ما بعدها آيات من آيات الله يعني علامتان من علام
 القيامة فاذا رايتوما فماتوا الله وصلوا وقيل معنى آيات الله حنوها علامة كونها مستترين ومهتدين لله
 كسائر مخلوقات فاذا كانا معا جرت كيف يجوز ان تحذما بعض الناس معبودين لا يخسفان لموت احد ولا حيوة
 انما قال صلح هكذا كذبنا بجماعة تيزعمون ان كسوفهما يوجب حدوث تغيير في العالم من موت احد او ولادة احد
 او قحط وغير ذلك من الحوادث وايضا تناولت شيئا تناول اذا التخذ وتكلمك اذا ما غريبت راي القوم رسول الله صلح
 في صلوة تسوق الشمس يقدم من مكانه يديه الى شئ ثم روه تاخر فتناولت تمام عند قودا يعني تحذم رايتمون تعذمت
 من مكانه ومددت يدي عرضت على اجتهه فذدت يدي لا تحذم عند قودا ولو احدثت لا كل متد اهل الدنيا ولا يفت لان
 ما كان من الجنة لا يفتي ووجه عدم قنائه ان يخلق الله تعالى بدل كل عيب اكلها احد صفة فاذا كان كذلك لا يفتي وعلته تركه
 صلح ما اول العتيرة لانه لو تناوله وراه الناس لكان ايمانهم بالشهادة بالغييب وقدماس الناس ان يؤمنوا بالغييب والشهادة
 ضد الغيب ورايت النار جبر رايتمون تاخرت عن مكانه عرضت على النار فماتت فشيئة ان يصيبني نعيمها اي حرارتها و
 شعلتها فلم ار كما يوم مشظرا اقدر ولم ار مشظرا مثل المنظر الذي ايايته في هذا اليوم يعني لم ار شيئا اشد واحذق من النار قبل كلفان
 كذبت بانه لم لا مال الاكبرن باهه وكنت

اصفهان م

واحد الا ان الحنوف اكثر استعمالا في القر
 واللسوف في الشافعي والحنوف في مالك
 وصلاة الحنوف واللسوف في

ان م

بعض من جعل قول النساء ان الاجل ان
 كذبت بانه لم لا مال الاكبرن باهه وكنت

كيفرن العشير العشير الزوج اى ستر لى شكر ازا واجه من لمن لم يشكر الناس لم يشكر الله ومن لم يشكر الله يد فله النار ثم رات
 مثل شيئا الحاشيا تكرر **قوله** اعبروا بشدة خيرة والغيرة كرامة الرجل اشتراك غيره فيما يملكه وغيره الله ان يكون
 محالفة امره او نسيه ان يترى عيبه لو ترى امته يعنى لو ترى عبدا هدمك او ترى امته محكم ويعار فاذا اترى عيب من
 عباد الله او امته من امة يكدن غيرته وكرا مبيته اشدهن غيركم ولرا هيتكم لو يتحلون ما علم يعنى ما علم من شدة العدا
 وشدة غضبه ومن **قوله** فرغوا الى خايفوا قول اى موجه كحشى ان يكون الساعة مذاطن منه باء لم يعلم مائة قلب والله
 وهذا الظن غير صواب لان النبي صلعم كان متيقنا بان الساعة لا يقوم حتى يفر الله ما وعد و امته من امة يلد البع والروم
 وغير ذلك من المواقيع فان قيل كمثل ان يكون هذه الواقعة قبل ان يجبر الله رسول الله رسول الله من الاشياء فمعه يتوقع وقوع الساعة كل
 لحظة قلنا ليس كذلك لان اسلام اى موجه كان بعد فتح تبوك وقد اقبل النبي بهذه الاشياء وقبل فتح تبوك وهذا الحسوق بعد فتح
 تبوك انما فرغ النبي صلعم وغير وجهه لان حاف نزول عذاب على اهل ناهية **قوله** وليت قط اهل السجود قط ان يكون
 بعد التقي وليس هنا حرق حتى قلنا مقدا اى ما رايته قط فعل مثل هذا الركوع والسجود فما فرغوا الى الخاء والواو وذا
 من عذابه الى ذكره **قوله** انكسفت الشمس عهد رسول الله صلعم الى اخره من بعض الناس ان انكسفت الشمس يوم مات ابي هريرة
 ابرهيم ابن النبي صلعم فقال النبي ان الشمس والقمر ايمان من آيات الله لا تخفان ليوث اعدكم كما تقدم في الاحاديث
 المذكورة و ابرهيم ابن النبي كان له ثمانية عشر تمرا واكثر اهل التواريخ انه مات في السنة العاشرة من الهجرة **قوله** ست
 ركعات باربع سجديات يعنى بالركعات هتات جمع ركعة التقي يعنى الركوع يعنى ركعة ركعتين في كل ركعة ثلث ركعات فعند
 الثاني واهل العلم ان احنوف اذا نادى جازان ركعة في كل ركعة ثلث ركعات وخمس ركعات فانه قد
 روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ركعتين في عشر ركعات واما السجود كما يزيد على السجود في كل ركعة فان
 اسرع الانجلاء جاز الاقتصار في كل ركعة على ركوع واحد **قوله** ثمان ركعات في اربع سجديات الركعة هتات يعنى
 الركوع يعنى صلى رسول الله ركعتين في كل ركعة اربع ركعات وقد ذكره **قوله** حصر عنها الى ازيل واذهب عن الشمس
 ضوفا يعنى دخل رسول الله صلعم في صلوة احنوف ووقف في القيام الاول وطول التسبيح والتكبير والتكبير والتكبير
 حتى ذهب احنوف ثم قراء القرآن وركع وسجد ثم قام في الركعة الثانية وقراء فيها القسرة ثم ركع وسجد
 وشبهه لم يذكر البراهي انه صلعم ركع في كل ركعة ركوعا او اكثر فظا من الحديث يدل على انه ركع في كل ركعة ركوعا واحدا
 وقد قلنا انه اذا انجلى احنوف جاز الاقتصار في كل ركعة على ركوع واحد فوهما في كسوف الشمس ان الاعتاق وماير
 اجزات ما يور بها في كسوف الشمس كسوفها لان اجزات تدفع العذاب **قوله** لا تسبح له صوتا هذه الصلوة كانت
 صلوة كسوف الشمس **قوله** كانت فلانة فلانة من صفته زوج النبي صلى الله عليه وسلم يعنى بعض ارايح النبي الى اعدى
 زوجات النبي فخرنا جدا الى سقط للسجود **قوله** اذا رايت آية اى علاه بحوف الله بسما عباد كما كسوف والكسوف

كفره

صلام

قوله فاجعلوا

من السجود في الصلاة

قوله فاجعلوا راد بالسجود الصلوة ان كانت الاية غير ما كفى الروح الشدة والزلزلة وغيرهما يكن معهما سجودا مو
 السجود بعين صلوة وقيل لا يجوز السجود في غير الصلوة الا بسجود تلاوة القرآن وسجود الشكر **قوله** و اى آية اعظم
 من ذهاب ارتواء النبي يعنى ذهاب وجبات النبي بخاف عقبيه نزول العذاب لان الله تعالى قال وما كان الله ليعذبهم
 وانتم تعلم فمما دام النبي صلعم مما يدفع العذاب عن الناس يسرته وزوجاته ايضا ذوات البركة لان اسفل الرجل منه ينفع
 العذاب عن الناس يسرته زوجه ايضا ونحوه انما ينفع العذاب في ما بين يفتوجه الاتجاه الى ذكر الله والسجود عند انقطاع
 بركته لينفع العذاب بركة الفكر والسجود والخيرات **قوله** في سجود الشكر في فضل في سجود الشكر عند حمد وشهادة
 او وصول حتى الى رجل يسره او اذ فاع بلية كانت عليه سنة عندنا في لوس بسنة عند ابي حنيفة **قوله** راي
 نفايا نجد النفاي بالشد يد بالعين المجهه قصير الملقح السنة لمن راي مبتلى ببلاد ابراهيم شكر الله على ان عافاه الله من
 ذلك البلا ولكن كليم السجود عن كلياته وان راى قاسقا لبيد ويطهر السجود فلعلم القاسق سنة وينسب روى هذا الحديث
 سعد و هو في السجود اى وقاص **قوله** قريبا من عزوز العزوزاء بالعين غير المحججه وبالزائين المعجزين وبالمد موضع
 من مكة والمدينة نزول النبي صلعم في هذا الموضع للدعاء لم يزل في حية من البقعة بل لوي اولى اليه في الدعاء او الامرا فتر
 ودعاوه لامة في هذا الموضع واعطاء الله اياه فجمع بكت مرات ليس معناه ان يكون لجميع امته معذور من حيث لا يصح العذاب
 لان هذا يقتضى كسوف من الآيات والاحاديث الواردة في تعدد اكل مال اليتيم واليتيم والزاني وشارب الخمر وقيل التفسير
 حق وغير ذلك من معناه انه مثال اى خص امته من بين الامم بان لا يبلغ حورهم بسبب الذنوب وان لا يخلد هم في النار بسبب الكبائر
 بل يخرج من النار من مات في الاسلام بعد تطهير من الذنوب وغير ذلك من خواص التي خص الله امته صلعم بها من مساير الامم
باب صلوة الاستسقاء فصل في ركعتين السنة ان يصح الاستسقاء بالجماعة ركعتين صلوة العبد من غير فرق
 ويخطب بعد ما خطبته الا انه يتدى في الخطبة الاولى للعيد يسبح كبيرات في الثانية يسبح وفي الاستسقاء بدل التكبير بالاستسقاء
 ويستقبل القبلة في اشارة الخطبة الثانية ويدعو بدعاء الاستسقاء ويحول الخطيب رداه والقوم يوافقونه في تحويل الرداء و
 الغرض من تحويل الرداء التقاء اول تحويل الحال يعنى تحويلنا احوالنا رداه ان يحول الله الصرا اليسر والجرب بالخصب وكيفية
 تحويل الرداء ان ياخذ بيده اليمنى الطرف الايمن من جانب يساره ويديه اليسرى الطرف الايسر ايضا من جانب يمينه ويقب
 يديه فخلق ظهره بحيث يكون الطرف الايمن من يمينه على كفة الاعلى من جانب اليمين والطرف الايسر من يمينه على كفة الاعلى
 من جانبه اليسار فاذا فعل ذلك بعد انقلاب اليمين سارا واليسار يمينا والاعلى اسفلا والسفل اعلى وهذا عند الشافعي والحمد وقال ابو حنيفة
 لا يصح الاستسقاء ولكن يدعو وقال مالك يصح ركعتين من غير تكبير كما ترا الصلوات **قوله** لا يرفع يديه دفعا كاملا حتى يجاوز يديه ويجهد الا في
 فانه يرفع يديه في جوار راسه **قوله** فاشار يظهر كفته الى السماء عند اشارة الى دفع البلا والقطر فراد من الله نوحه فلجعل يطر كفة
 الى السماء ومن طلب دفع بلاه فلجعل ظهر كفته الى السماء وكسوف ان يري يقبل ظهر كفته الى الارض نزول المطر اى صير مطر السحاب

سجود الشكر
باب سجود الشكر

صلح مما امر
الصلوة الا ان يرفع
اليمنى واليسرى
ويكون في الصلاة
على راسه

الركعة الاولى
الركعة الثانية
الركعة الثالثة
الركعة الرابعة
الركعة الخامسة
الركعة السادسة
الركعة السابعة
الركعة الثامنة
الركعة التاسعة
الركعة العاشرة
الركعة الحادية عشر
الركعة الثانية عشر
الركعة الثالثة عشر
الركعة الرابعة عشر
الركعة الخامسة عشر
الركعة السادسة عشر
الركعة السابعة عشر
الركعة الثامنة عشر
الركعة التاسعة عشر
الركعة العشرون

الى الارض كما نصب ما في الكف اذا جعل بطنه الى الارض **قوله** كسبنا ما في الكف اي جعل بطنه الى الارض ولا يجعل مغزها
 كطوفان نوح عليه السلام كسرتوبه اي كسفت عن يده **قوله** لانه حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال
 بساكنه وما لم يصب الارض يكون الشرب بركة وطهارة فلماذا احب صلح ان يصب المطر المسالك الظهور به في المباركة الطاهر وهذا الشارة
 وتعليق العتمة ان سقروا ويحسبوا فيما فيه بركة **قوله** فجعل عطفه العطف بكسر العين الراد في جعل عطفه الايمز اي جعل اجابت
 الايمز من عطفه **قوله** وعليه فخصه كسبنا الكسار **قوله** فلما تعلق قلبها عاقتني معنى فاعسر عليه جعل اسفلها اعلا ما وجعل ما على
 كتفه الايمزها على كسبنا الايسر **قوله** اجمار التريت موضع بالمدنية قريبا من الزود **قوله** لا يجاوزها راسه يعني لا يرفع يديه الا
 بجاذبة وجهه وراسه لا يرفع من هذا وهذا خلق حديث النسر ولعل قد امان في مرة اخرى وآي اللحم الحديسي به لانه آي اللحم
 ان ياكل اللحم واسم عبيد الله بن عبد الملك استشهد يوم حنين وقيل لم يره هذا الحديث عن رسول الله صلعم بل عن مولا آي اللحم
 وآي اللحم هذا الحديث **قوله** مبتدلا التبدل الحشود في لباس البذلة وهو ما يليها الرجل يتجمع اياما غير لباس الزينة والتبدل
 شلة عن شرح رسول الله يلبس التواضع للباس الزينة بخلاف العبد **قوله** واشترى وابسط وايجي بذلك الميت يعني انزل المطر حتى
 يصير الارض اليابسة البسضاة من عدم الماء والنبات رطبة تضر آدابيات والماء **قوله** يوكن اي يرفع يديه للدعاء وانكاع يديه
 حتى ويهد ثعلبا يديه لمن ينكاع على عصاه ومومن واكن يوكن اذا انكاع على عصاه هكذا قال الخطابي عيشنا اي مطرا مقبلا اي معينا وهو
 من قوله نافع مرييا المسرى الطعام الذي يوافق الطمع ولا يحصل منه ضرر يعني اعطنا مطرا نافع لا يكون فيه ضرر من الاغراق
 والاصدام قال الخطابي يجوز مريعا يفتح الميم وبالباد المنقولة تحتها بنقطة وسر مريعا يفتح الميم وبالباد المنقولة تحتها بنقطة
 والاول من مريعا اذا صارت الارض كثرة الماء والنبات وسر مريعا هنا صفة الخيث فكانه قال شيئا مريعا اي كثرا
 الثاني من اربع اذا رجع الشاة في الربيع فعلا تذاكون معنا غنينا مريعا اي محصلا او مثبتا للربيع وهو النبات التي ترعا الشاة
 في فصل الربيع ويجوز من عيش اللقمة مريعا يفتح الميم من اربع اربع اذا اكثر الشيء وجعله زايدها ما كان فعلا هذا يكون
 غنينا بجاء النبات كثيرا **قوله** فاطلقت عليهم السماء يعني المصنوع وكسبنا اي جعلت السماء عليهم كطيق والسماء السحاب
 فوق راسهم كسبنا اي روت السماء من السحاب **قوله** نصرت بالصبا واملكت عاد بالبور الصبا الريح التي يجر من خلف ظهر ك اذا
 استقبلت القبلة والبور الريح التي يجر من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا قصه هذا الحديث ان قريشا وعطفان
 بن قريضة ربي الضمير ما صوروا المدينة يوم الحندق وتولوا قريشا من المدينة فبعثت بالصبيا وكانت رجا شدة فطلعت
 فيهم وراقت اوانهم وقدورم ولم يلقنهم القران التي في تلويم الحوق فمروا وذكرهم رسول الله صلعم وفضل الله فعال
 على المسلم واما البور فاملكت قوم عاد وكان تامدة كل واحد اثني عشر ذراعا في قول فبعثت البور والقيم على الارض
 كسبت انه توت رورهم وانشقت بطونهم وضررت احشاء ومم من بطونهم يعني هذا الحديث ان الريح مامورة اي باره
 متصرة قدام وتارة لا يملأ قوم رواد عيد الله بربها بر قولها اي منته هوانة اللواتي صبح لها وهي قمر القوم قريش اصل

مراجيع

اللسان القيم السحاب عرسه ويجه الى ظهره الخوف سنة وبه حافق ان يحصل من ذلك السحاب او الريح ما يضره بالناس قولها
 عصفت اي سبقت وجاهت وتجلت السماء السحاب يعني السحاب تجللت السماء اذا تهيأ المطر فظهرت قريبا ان المطر قريبا
 وخروج ودخله واقبل واذا بره هذه الالفاظ عبارات عن عدم الغرار من الخوف يعني من غاية لحظة خروج من البيت ولحظة قبل
 قولها فاذا مطرت السحاب الى انزل منها المطر شري يعني السحاب وكسر الراء اي اذهب عنه الخوف عا اي سحابا استقبل
 ذكر السحاب او يهيم او يحاربهم قالوا هذا عارض مطرنا اي تظن ان السحاب يحارب ينزل منه المطر وطمسنت منه ربح فاملكتم
 كما تقدم حكما في اول هذا الفصل معنى رسول الله صلعم بعد القول لا يجوز له ان يامن من عذاب الله تعالى **قوله** ربه يعني اجعله
 رحمة ولا يجعله عذابا **قوله** معاج الغيب قيل اراد بمفاج الغيب فزاني الغيب شرح هذه الآية ذكره في اول كتاب الاعان
قوله ليست السنة بان لا ينظر والسنة القبط بان لا ينظر والى لا ينزل عليكم المطر يعني لا يتلقوا الرزق واليسرلة من المطر
 بل الرزق واليسرلة من الله تعالى قرب مطر لا ينبت منه شي وهذا ليس نبيا عن الاستسقاء والاستسقاء سنة ولكن نبى عن اعتقاد
 حصول الرزق بتسند المطر وعدم حصول الرزق بعدم المطر بل ليكتسب العبد وليعلم الرزق من الله **قوله** الريح من روع الله
 ذكره شرح السنة ان قوله الريح من روع الله اي من رحمة الله تعالى وذكر هذا القدر واخصر عليه والريح كيف يكون
 من رحمة الله مع انكحى بالعذاب محاب هذا الاشكال ان الريح اذا جاءت لعذاب قوم تذكر العذاب كمن رقة للمؤمنين
 بحيث صلحوا من ايدي الكفار الذين اهلكوا بالريح ويحتمل ان يكون الريح من روع الله تعالى كما تقدم من رايح الريح
 من الاشياء التي يجرى من حضرت الله امر الله كما لمطر والحجارة والبرودة وغير ذلك فتارة يجرى الراجحة بامر الله وتارة يجرى
 للعقاب بامر الله فاذا كان محييا بامر الله فلا يجوز ظنها بان لحق منها ضرر بل لا بد من الاستسقاء ذلك الاله على جميع الناس اطال الله
 واستعيد واه من عذابه **قوله** رحمت اللعنة عليه الضمير في عليه يرجع اللاحق هذا الى قوله شيئا واتي معناه ظم
قوله ماذا انا ما يكرهون يعني فاذا رايت رجلا شديدا فادتم بها **قوله** ما هبت ربح قط الا جثا النبي صلعم على ركبته حثا
 اي هب على ركبته من التواضع وعرض الحشوع على الله تعالى ومن القسار من غراب الله قول ابن عباس انما قاله للتفسير
 قوله صلعم اللهم اجعلها رايها ولا تجعلها رجا يعني كل ما كان في القران من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب نحو ارسلنا عليهم
 رجا صرصا وارسلنا عليهم الريح العقيم كل ما كان بلفظ الجمع وهو رجة نحو وارسلنا الريح الراجحة
 الصرص شديدا لبره والعقيم ما ليس فيه خير الواو جمع للاحقة وهي بمعنى ملحقة نحو الاشجار اي جعلها كاملة الاثمار وهذا
 ليس مستقيما القران كثيرا من الريح بلفظ المفرد الواحد وليس لعذاب نحو قوله واليسرين بهم ربح طيبة فثبت انه لا فرق بين
 الريح والرياح الا اذا اتصل به ذكر رحمة او ذكر عذاب معناه اما قوله صلعم اللهم اجعلها رايها ولا تجعلها رجا قال الخطابي
 انما قال رسول الله هذا لان الريح لو كانت مرة واحدة لا يلحق السحاب بل ينزل المطر او ينزل ويكثر ان يكون قليلا واما لو كانت الريح
 كثيرة يلحق السحاب فيكون مطرا كثيرا وقيل معناه لا نملكنا بهذه الريح فكانت هذه الريح رجا لا تهب بعدها عيشا في طول

وليس تدرى يعلم الرزق منه
 رواه ابو هريرة

الفاعل كقول بعض

اعمارنا حتى علينا الرياح كثيرة فأتك لو اهلكنا هذه الرياح لكانت مدد الرياح رجا تهيب بعد ما علينا ربح احسن فيقول رجا لا
 ربا **قوله** اذا ابصرنا شيئا من السماء بشيا اى سحابا سمي ناشيا لانه ينشأ في الهوايا **قوله** فيظهر قوسا فان كشف الله
 صمد الله يعني فان اذ يب الله ذلك السحاب لم يطر صمد الله على ذمها ولم يحصل منه عذاب كما حضرت الرياح من بين السحاب
 واملكت عادا و حضرت نار من سلة نزل سحاب و حضرت قوم شعيب **قوله** اذا سمع صوت الرعد والصواعق والصواعق صم
 صاعقة وهي مثل الصعد الا انه يقال لصوت شتاعية الشدة يسمع من السحاب صاعقة و لصوت اقل من ذلك رعد **قوله**
كتاب الجنائز باب عيادة المريض وتوليد المريض

قوله وعودوا المريض عودا امر جماعة الخاطبين يقال عديا رجل مثل تل وعودا مثل قولا وعودوا مثل قولوا وعوده
 العيادة وهي معروفة قلت وايضا امر جماعة الخاطبين اى اعتقوا العاني الا سيروا العبد والالة **قوله** واجلدة
 الدعوة يعني اذا دعاه هذا الضيف او معاونة ليجيبه اى ليطيعه في ذكر ونسيت العاطس باليس والشتران يقول لمن عطس
 ويكلم الله ورد السلام فرض على الكفاية يعني بمس الجماعة وسلم عليهم احد فاذا رد من بين الجماعة واعد السلم سقط الفرض عن الباقي وان
 سلم على واحد من عليه الجواب تابعا الجماعة ايضا فرض على الكفاية وكذا اجماع الدعوة اذا دعاه في الشك ولم يكن منك
 معصية من زمر وغيره واما عيادة المريض وتسميت العاطس اذا نال العاطس الحمد سنة **قوله** فلم عليه التسليم سنة فاذا سلم من بين
 الجماعة وهدى كفى وتداقني جميعهم السنة **قوله** واذا اشكوا اى اذا طلب من النصيحة والتبصيرة وعظا احد ودلالة على الرشاد واذا اخبر
 له **قوله** وابرار المقسم الا برار جعل اليمين صدقا والمقسم الميم وكسر السين كالمف مثل ابرار المقسم ان يقول زيد مثلا لله و الله لا
 صحى نجي موى او صحى تفعل كذا فالصحة لعمرو ان يفعل ذلك الفعل ان لم يكن معصية صحى يصير ضم زيد صدقا وكفى ان يكون صحى
 ابرار المقسم تصديقه مثل ان يقول اهد والله فعلت كذا او ما فعلت كذا فيعتقد كونه صادقا ولا يقول انه صلف كما ذابا الا
 والدجاج نوعان من الابرسم الميثرة مسادة موضع في السرج يكون موضع جلوس الركب لثنا فان كان من الابرسم لم يركب
 عليه باى لون كان وان لم يكن الابرسم فان كان لونه الصر فهو مسمى حسنه لما فيه من الرعونته وان لم يكن الصر فلا يبرسم **قوله**
 القاف تشديد السين والياء ثياب منسوبة الى القس وهي قرية من ناحية مصر وكونه مهيبا اما لكونه من الابرسم واما لكونه محر
 انه لم يكن من الابرسم **قوله** لم يشرب فيما في الآخرة يعني من اعتقد عملها ومات على هذا الاعتقاد ماته كافر والكاقر لا يعمل الجنة
 واما من اعتقد حسنها فان هذا الحديث غير متين ولان الشرب من آية الذنوب الغضبة ذنوب صغير ومن اذنب ذنبا
 صغيرا فليقتل لا يشرب الجنة من آية الغضبة بل كل من دخل الجنة يشرب من آية الذنوب الغضبة وغير ذلك بل كل من
 هذا الحديث لزهو المسلم وتهديد مع الاذنب ان كان الذنوب صغيرا **قوله** لم يزل في خوف الجنة ذكره في شرح السنة
 في آخر هذا الحديث ان الصحابة قالوا يا رسول الله صلصم وما خوف الجنة قال حينما انخرتة بضم الخاء وسكت الراء عن
 الشجر وهو الشجرة ومنها مصدر مخوف من القدر في السقاط فهو الجنة يعني عيادة المريض تحصل الجنة للذي يعود المريض

قوله وانت رب العالمين انت غنى ومنزه عن الامراض والنقصان والحاجة الى شئ او الى احد **قوله** لو عهدتني يعني
 لو عهدتني حاضر اباي لعندك ولو عهدت قواني عند عيادته **قوله** ابن آدم ما يزدحم الشطم اذا طلب الطعام **قوله** لا يابس طمورا الظهور
 هو المطهر يعني ليس في المرض ضرر عليك في الحقيقة لانه مطهر لك من الذنوب قول الاعرابى كل اى ليس على هذا المرض
 منطقتى وليس كما قيل لانه لا يابس فبدل فيه باس شديد لانه حتى تغفورا اى تغفر له بدنى كغفيلان القدر قريب من ان تغفر
 القبر لانه يزور اذا ذهب اصلا الى زيارة احد **قوله** صلصم فم اذا يعني اذا هذا المرض ليس مطهر لك كما قلت واما قال
 رسول الله صلصم هذا القول حين غضب بوالا عرابى **قوله** صلصم هذا اشارة الى ان الرجل مسمى ان يتسرك بقول العباد
 واسل الدين وان يعظم قولهم وان تصدق ما ضموا به وان يطيب نفسه بالمرض والحزن وغير ذلك مما به التواب
قوله اذا اشتكى من انسان مسحه بجميعه الشكى يعني ان ياقن ان يدينه اذ ان واحد من مرض وضع يده اليمنى على جبهته او
 على يده او على موضع آخر وقرابه هذا الدعاء لا يعادى الا لا يترك سقما اى مرضا قولنا اذا اشتكى الانسان الشى الذى يفعل الاشكى
 الخ الاشكى مرضا او الم بعض اعضاءه القرحه والحجر واهذ ولعل المراد بالقرحة مينا ما يخرج على الاعضاء مثل الدمل
 وبالجرح ما اصابه من فراهه بالسيف وغيره قولنا قال النبي صلصم ما صبغه قال مينا يعني اشار وهذا الحديث مختصر
 وقد جاء في حديث آخر ان النبي صلصم بل ما صبغه مائة ووضعه على التراب حتى ليزقى التراب ثم رفع اصبعه و اشار الى
 ذلك المريض وقال بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا الى اخره الريقة الريق ماد الغم وما كناية عن المنة وقد جاء في الحديث
 ان صلصم بصق على كفه ثم وضع اصبعه عليه وقال يقول الله تعالى يا ابراهيم خذ من هذا ما تشاء **قوله**
 يشفى سقمنا اى فعلت مينا الشقى تربة ارضنا بريقة بعضنا اى صورة كل واحد من بني آدم مخلوق من التراب المحجون
 بالمينى ومينا ما جاء مع الله يعني ما من قدر على خلق الانسان من النطفة اشف مينا المريض فانك قادر على شفائه وهو
 مدين عليك **قوله** يشفى سقمنا اى فعلت مينا الشقى سقمنا سقما سقما مينا هذا الحديث بعض الاية قولنا اذا اشتكى
 اى اذا مرضت فاش على نفسه بالمعوذات اى قرأ على نفسه قلها عوذت رب القلق وتل عوذت رب الناس فغث
 الروح على نفسه هكذا يقول بالمعوذات لانها سورتان ولكن تلفظت لمقطا كجمع اما لانها اجرت السنة مجرى الجمع
 اولانها لغت بالمعوذات مائة بالسورتين وكل آية يشبهها مثل انى توكلت على الله ربي وربكم وان يكاد الستر كقولنا ليزفقو
 وما اشبه ذلك قولها ومسح عند سده اى مسح عن ذلك التفتيد اعضاءه وهذا الحديث يدل على ان الرقية بكلام
 الله وبالادعية سنة وكذلك التفت عند الرقية سنة **قوله** تألم من جسدك اى يوضع ما اهدوا هذا اى ما اهد من
 الوجع واهذا اى صور **قوله** اشتكى اصلا اشتكى فخذت الحسن الثانية التى هى للوصل وتركت الهمة الاولى
 التى هى للاستفهام وهى مفترضة **قوله** كان النبي صلصم كان يعوذ الحسن والحسين الى اخره هذا القطر المصاح
 واما في الصحاح وفي شرح السنة لفظ ان رسول الله صلصم كان يعوذ الحسن والحسين ويقول اعين كما بكلمات السائمة

كل ما يابس من البرق والبرق

من كل شيطان وساعة ومن كل عين لامة ويقول كان ابراهيم يعوق بها ابنيه اسحق واسماعيل **قوله** بما اى يبتدئ الكلمات وتى
 اكثر نسخ المصاحح مما على لفظ التثنية وهذا خطأ من الكاتب **قوله** بكل ان الله انما اى ليس فيها نقص لانها صفات الله
 وصفات الله تعالى منزومة عن النقصان واداء بالكلمات اسماء الله وصفاته **قوله** وساعة المائة مائة مائة على الارض
 كما يحبه والعقرب وغيره **قوله** ومن كل عين لامة ما بال انسان اى يتزل من جنون وعين يعنى ومن عين حساسة يحصل
 منها ضرر بالانسان **قوله** يصب مجزوم لامة جواب للشرط ومن قى من التعدية ومعناه اى يقال اصحاب ردم من عمر واي
 اوصل اليه مصيدة واذى يعنى من به الله به غيرا اوصل الله مصيبته ليظهره من الذنوب وليرفع درجة تلك المصيب و
 المصيبة اسم كل مكره يصيب اهدا **قوله** من وصيت لانه الموصى للمرض الطويل والنصب الام الذى يصيب
 الاعضاء من كل جراحة وغيرها المعصم الجرح والعم ما يصيب القلب من الالم بقوت مال او موت ولغير ذلك الا
 ان العزم اشد وهو جرح الذى يعنى الرجل اى يستمره بحيث يقرب ان يعرض عليه والعم الجرح الذى يتم يوم الرجل
 اى يذنب واخترت اسمي منها وهو الذى يظهر منه فى القلب خشونة وصيق وهو من فوطه مكان حسن اى خشن **قوله**
 حتى الشوكة لشاكتها كوز رفيع الشوكة على انها مبتدأ وكوز جبرما على ان حتى يعنى العوا والعاطفة او يعنى الى ان يلقى الانماء الغاية
قوله لشاكتها فالضحية مقعولة الناقى والمفعول الاول فيه مضمر تام مقام الفاعل والتقدير حتى الشوكة لشاكتها المثل
 الشوكة اى جرح اعضاءه وشوكة **قوله** او على نياها المجهول همنزة لنفس المتكلم اى ياخذنى الرعدك وياخذنى **قوله** كما يوكل
 رجلا ان اى المم وكما مثلا المم وعك كل واحد منكم وهذا الحديث يدل على ان الممرض اذا كان اشد يكون الا جرحا كثر **قوله**
 مما تتقى وذا تتقى احكامه باجاء غير المحجة وبالصفات التروية والذاتة طرق المحقوم يعنى وضع رسول الله صلعم
 راسه على ترقوى عند النزج **قوله** فلما كره شدة الموت لا يجد يعنى طننت شدة الموت من شدة الذنوب وطننتها من علامة
 الشقاوة وسوء حال الرجل عند الله وهذا قبل موت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شدة الموت ليست
 بعلامت الشقاوة ولا بعلامة سوء حال الرجل لانه لو كان كذلك لم يكن لرسول الله شدة الموت بل شدة الموت لرفع الدرجة
 ولتطهير الرجل من الذنوب فاذا كان كذلك فلا كره شدة الموت لا بعد ما علمت هذا كقول الخاتمة من الرزح الخاتمة العنصر
 الرطب من الرزح يفتق الى حركتها ويثقلها فنصرعها اى يسقطها ويعدنها اى ويقبها اى تسقطها الرباع من جانب اليمن الى
 اليسار ومن اليسار الى اليمن **قوله** حتى ياتيه اجد يعنى يصيب المومن انواع المشقة من الجوع والحر والمرض وغير ذلك حتى
 يموت وكل ذلك من اثر سعادة كحصول الثواب بذلك الازرة بفتح الهمزة وسكون الزايد جرح الصنوبر وهو جرح صلب
 شديد النبات في الارض والارزة بفتح الهمزة والارزة بفتح الهمزة وهو جرح صلب شديد النباتات والارزة بفتح الهمزة
 ايضا جعل منه السوط والرواية الاول اصح من المحويف المجد به اسم فاعلى من اهلنى يا جسيم والذال المعجزة اذ ثبت في الارض
قوله لا يصيبها شئ اى لا يحركها ولا يسقطها الرزح الانفعال لانفلاخ يعنى لا يصيب المناقض مرض والم جرح يموت كيدا

هذا الحديث رواه ابن جرير
 وابن المنذر وابن عساق
 وابن الجوزي وابن كثير
 وابن الجوزي وابن كثير

والصنوبر مرموم

محل

يحصل له ثواب **قوله** لا يستزاي لا يتحرك حتى يستحضر اى حتى يدقلى وقت مصابح يعنى لا يصيب المناقض الملقى يموت
قوله الكثير حتى يرفع فيه الهكاد في النار لنزول جنات الحديد عن الحديد يعنى الحى يظهر حتى من الذنوب كما يظهر الكثير الحديد من الجحش
قوله كتب له بمثل ما كان يعمل مقيما صحيحا يعنى اذا فات منه عمل صالح بسبب المرض او المساقرة الى شغل طاعة او
 مباح اعطاه الله ثواب ذلك العمل لانه معذور فى قوت ذلك العمل وتعداته غير القرايض اما القرايض لا عذرة
 قوتها الا الصدق في السفر والمرض فانه كونه ان يفطر بشرط القضاء روى هذا الحديث ابو موسى **قوله** الطاعون
 شهادة لكل مسلم الطاعون الموت من الوباء والوباء الموت العام والمرض العام يعنى من مات بالطاعون فهو شهيد **قوله**
 المطعون ممن مات بالطاعون والمبطون من مات بوجع البطن روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** صابرا اى يصبر
 على الاقامة في ذلك البلد لا يتركه الله ودرجته المتوكل ارفع الدرجات مع القدرة على الخروج محتسبا اى طالبا للثواب لا الحفظ
 مال او عرض اخر وانما يحصل له الثواب بالاقامة في ذلك البلد لانه يتوكل على الله ودرجته المتوكل ارفع الدرجات روى اى عذاب
قوله ارسل على طائفة من بنى اسرائيل هم الذين امر الله ان يدخلوا الباب فاقبلوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات
 منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من بني نوحم وكبراهيم اراد بالباب باب القبلة المسمى موسى عليه السلام من المقدس
 واراد بقوله محمدا فمخبر فاضع **قوله** فلا تقدموا عليه يعنى اذا سمعتم ان الطاعون وقع ببلد فلا بد فتلوا ذلك البلد وهذا
 اشارة الى ان الرجل لا يجوز له ان يوقع نفسه في موضع فيه الهلكة **قوله** فلا تخسروا فرارتمه يعنى اذا وقع الطاعون وانتم فيه
 فاصبروا وتوكلوا ولا تقربوا وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل يقوم وانت فيهم فلا تخسروا من بينهم فان العذاب لا يقع
 المهرب وانما يدفعه الاستغفار والتوبة وليتظن كل واحد من اولئك ان العذاب نزل على هؤلاء بشوم ذنبى فاستغفر الله
 وليتوب اليه **قوله** اذا انكبت عيني بحبيشة يعنى اذا ذمبت عيني ورضي عيني ولم تجزع فسرير في الجنة الحزيت
 الستان **قوله** عادنى النبي مرتوجع كان يعنى وهذا يدل على ان من به وجع مجلس لا يلهيه من الله ولم يقدر ان يخرج
 فعبادة لسته **قوله** فاحسن الوضوء ولعل الحكة في الوضوء اكمل اذا كان عبادة ليس الوضوء فيها قرصا لقراءة القرآن
 من الحفظ والجلوس في المسجد **قوله** ستين حرفا اى ستين سنة الحزيف وقت الحزف وهو قطع النار سموا الكل باسم البعق
قوله عسرت يفتار اى التي يفتور ونفلى دمه عنى عليه الدم في البدن بولد لاد قلبه فو ذمته الرجل ايه تعالى **قوله** اذا اشتكا
 اخ له الصميرة اسكاه يرجع الى ساء التي عدم ذكره ربنا مبتدأ والله جبرم والذى مع صلته صفته **قوله** في السماء هذا
 اشارة الى علو الشان والرفعة لا الى المكان لانه تعالى منزه عن المكان تقدس اعلى اى يظهر اسكاه عملا ليليق بكل الحزف الذي
قوله انت رب الطيبر اى انت رب الدنيا بمنتهوا عن الافعال والاقوال القبيحة كالشرك والفنس وهذا صفة اللطيف
 يعنى انت بحب الطير **قوله** يتكلم كعد وانكاه ينكاه نكاه اذا فرج سكا وجرح لانه جواب الامر ويجوز ان يكون
 مرفوعا تقدس اللهم اشق عبدك فانه سكا وعدوك اى يغفره ويسلك **قوله** او يمشى هاء باثبات الباء وتغييره او

الضمان

نهر

هذا الحديث رواه ابن جرير
 وابن المنذر وابن عساق
 وابن الجوزي وابن كثير

او موثني قولنا ان تبدوا ما انفسكم يعني ان تطهروا ما في قلوبكم من السود وعلمت به او تخفوه يعني ما جرى في
 صراطكم من قصد الذنوب كما سبكم به الله اي كما زلتم به الله ولكن جزاء ذلك ما يصيب الرجل من الحزن والمرض وغير ذلك
 من ذلك قوله عايشه وفي قول هذه الآية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ورفع ما جرى في خاطر
 ليس عقود الانسان **قوله** هذا معاتبه الله العبد لله المعاتبة حسبان العناب بن صدوق والعتاب ان يظهر احد الخليلين
 من نفسه الغضب على غليله بسوء الادب يظهر معه مع ان في قلبه حجة يعني ليس مع الاية ان يعذب الله المؤمن بحسب
 ذنوبهم يوم القيامة بل معناه ما انه يلحقهم بالجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك **قوله** عايشه من المكان
 اذا عجزوا من الدنيا صاروا متطهرين من الذنوب لان مكافاة الدنيا تكون كفارة للذنوب المؤمن التكية المحنة والاذى
قوله حتى البيضا على معنى حتى لو وضع متاعا في كفه سقط ويحزن لا يعمل ضياعه يكون ذلك الحزن كفارة القصر اي الكرم
 الفقدان ضد الوجدان يفرح اي يحزن ويحاق التير الدبيب الخالص في اكثر شرح المصالح بعد ما يبعث العبد وهذا
 ضطاد من الكاتب لان يذكر هذا اللفظ في الصحاح ولم يحسن معناه من ان قال تعالى وما اصحابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم ببعض
 مشقة لعنكم في الدنيا كما سبب في نوبكم وكون كفارة للذنوب ويصفون كثير يعني يعفون عن كثير من ذنوبكم ولم يحاكم بها لان
 الدنيا والله الاخرة فضلا منه تعالى ورحمته **قوله** كان طليقا الطليق بمعنى المطلق وهو مفصول من المطلق اذا انتهى اعداد
 رفع عنه القيد اذا كان طليقا اي اذا كان صحيحا يعني كتيب له من الثواب في المرض بقدر ما كسبت له في حال الصحة حتى اطلق
 اي حتى ارفع عنه المرض او الكفة الكفة الجمع اي حتى امينه **قوله** غلبه اي غلبه من الذنوب وان قبض اي وان امانه
قوله ذات الجنب معروف مرض معروف وهو جمع الجنب وصاحب الحسرة التي امرقة النار يموت بجميع اقسام الجحيم
 وسلكه الجحيم اي التي توت عند الولادة ولم يخرج ولد بها ومن ماتت عقيب الولادة لها هذا الثواب ايضا **قوله** ثم الا
 الاثمل فالاثمل عليه فانما له كذا المعنى في قوله لا يخرج من الدنيا الا ما اصابه من حوائج الدنيا الى الله تعالى يكون بلده اشد
 ليكون ثوابه اكثر فاقرب الناس الى الله الانبياء ثم الاولياء ثم من صالحه واتقى صلحا اي غديلا الضعيف يقول
 بعض الهاد وكسر الواو اي سهل وتقل عليه البلاء يكون ثوابه اقل **قوله** فاذال كذا المعنى اي يصيب الصالح البلاء ويغير
 ذنبه لسبب البلاء حتى يصير يلا ذنبه ومات عايشه ما ينظر هذا الموت موت الى اخره المحصنة في ما اعطيت
 اي ما اخرج بسهولة موت احد وما تيسر سمولة الموت بل التي شدة الموت كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم كليل ثوابي العون
 يفتح الهاد بسهولة المتكررات صبيحة متكررة والمتكررة الشدة السكرات جمع سكرة وهي شدة الموت وقال صلح اذا اراد الله
 بعبد الخير جعل له العسوية في الدنيا كما اراد الله بعبد الشر اسكنته بئس اي اخره العسوية بئس في الدنيا
 حتى يواتيه اي حتى يحازيه به اي يذنبه **قوله** ان عظم الجحرا اي ان كثرة الثواب يحصل بوصول كثرة البلاء الى
 الرجل فمن رضى فله اي فرضى بالبلاء وصبر عليه يحصل له رضى الله تعالى ومن تخطى ومن كره البلاء وجزع ولم يرض حكم
 الرضا

هذا الحديث في
 تفسيره في تفسيره
 في تفسيره في تفسيره

الاستغناء

الله يحصل له غنط الله غضب السخط من العبد يتعلق بالقلب لا بالانسان ركن من احد له من شدة المرض وفي قلبه الرضا
 والتسليم بما رآه فلا فعل من سمعته بان له غير صابر لان الرضا والسخط محلها القلب انت لا تطلع على قلبه وقال
 يزال البلاء بالموت او المومنة في نفسه وماله وولده حتى يلقي الله اي حتى يموت وقد زال ذنبه في الدنيا بسبب البلاء **قوله**
 سبقت له من الله منزلة يعني اذا قدر الله تعالى لعبد منزلة وحرمة رفيحة ولم يعذر ذلك ان يبلغ تلك المنزلة بالصالح
 اصابه الله بلاء وندقه صبرا على ذلك البلاء حتى يبلغ تلك المنزلة بما حصل له من ثواب ذلك البلاء وصبره عليه **قوله** والى جنبه تسعة
 وتسعون مائة الجنب الامرو والشان المنية تقدر الموت وسبب احتلاله اذا جاء وزينه لا ترمي تسعة وتسعون سبب
 الموت مثل المرض والجوع والعرق والمعدم ولد في الحية والعقرب وغير ذلك فان لم لحقة شيء من تلك الاسباب لا يخلص
 من العسر **قوله** لا دوا له يعني بهذا الحديث ان ابن آدم لا تطيب عيشه في الدنيا بل يعيش الانسان مشوبا بالقسوة في
 الدنيا ولكن يحصل له بكل غنة ثواب روي هذا الحديث عبد الله بن الخليل **قوله** يوردا على العاقبة الى اخره يعني اذا اراد
 الذين لم يكن لهم في الدنيا بلاء وان الذين كان البلاء عليهم كثيرا يعطون ثوابا كثيرا ثمنا وقالوا يا ليت لم يولدنا فخرت اي قطعت
 بالمقاريف قطعة قطعة حتى وهدنا اليوم نحن ايضا ثوابا كما وعدنا هل البلاء الثواب روي هذا الحديث جابر بن عبد الله
قوله كاليعبر عقله اعلمه اي شدة يعني المؤمن اذا اصابه مرض يحصل له تنبيه واعتبار قيمته عن الذنوب والمناقب لا
 يتخط ولا يتوب فلا يكون مرضه عقيدا له لانه الزمان الماض ولا في المستقبل وعامر الراهم قيل عامر الراهم اخو عمر بن الخطاب
 قيل لم يعرف اسم ابيه **قوله** ففتسوا له في اهلته تقسوا اي اذ مبعوا حزمة فيما يتعلق باهلته بان يقولوا لعل الله
 ولا تخف فان لا بأس عليك وسنثقل الله وما شبه ذلك فان دعاكم لا يرث شيئا من ثوابه يعني لا يرث الموت عنه ولكن يطيب
 قلبه وتغفر به عليكم **قوله** من قتل بطنه لم يعذب في قبره يعني من مات بوجع البطن لم يعذب في القبر ولعل لسبب ان وجع
 البطن شديد يكون كفارة للذنوب فلا يكون له عذاب في القبر روي هذا الحديث سليمان **باب معنى الموت**
قوله لا يتخذه نقي بمعنى النقي وفي بعض النسخ لا يتخذ من موثج في المعنى ولكن لم نسعه في الرواية والنهي عن نقي
 الموت انما كان اذا نقي الرجل الموت من ضرا وكروه اصابه وانما نقي الرجل عن نقي الموت لان الحيوة حكم الله
 عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضا حكم الله فان كان نقي الموت لموت الموتين جازوا ليقول اللهم اجني ما كانت الحيوة
 خير لي واستني ما كانت الموت خيرا لي **قوله** انما نحن ما نأيدق يعني ان كان محسنا وروى شقن بالرفع وتقديره
 ان كان رجل محسنا في عمله فحسن صدق ربه **قوله** ان يستعيب اي ان يتوب من الذنوب استعيب اذا طلب استعاب
 احد والا عتاب زوال العقب المصالح **قوله** ولا يدع في اكثر شرح المصالح ولا تدع كذوق الواو على انه نقي وهذا
 غير مستقيم لانه قبله لا يتخى باثبات البلاء على انه نقي فاذا كان لا يتخى باثبات البلاء فلهذا لا يمكن ولا يدعوا باثبات او لام
 الفصل واحسن في شرح الستة البلاء لا يتخى والواو في لا يدعوا باثبات لعل كذوق الواو في لا يدع في نسخ

العسر

الاستغناء

م

وروي عن ابي بصير صديق
رضي الله عنه قال قال صلى
الله عليه وسلم ان ارجل

المصاحح سموا من الكليات **قوله** فاذا كان لا بد فاعلنا يعني ان كان لا بد يريد ان يمضي الموت **قوله** لقاد الله اي الوصول
الى الله يعني الانتقال من الدنيا الى الآخرة اصب الله لقاده اي وصوله اليه تعالى وشيخنا هذا ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في
جواب عايشة كما ياق قولها والموت قبل لقاد الله يعني لا يكسر روية الله قبل الموت بل بعد ومن قال اني دلت الله
مجان لله احدهما بالعين الباصرة قبل الموت غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد كذب لانه ليس احدكم يكون نبيا ويكفر اعترافا على الله من نبي وموسى بن
يقتله الحفار صار عمران صلح مع عظم شاة طلب من الله الكرم ان يرزقها واجابه تعالى بقوله من تواني فاذا لم يره موسى فكيف يراه من
شيئا وبعد سبع ايام ليس بيني واما بيننا صلح فانه راي الله تعالى حين عصى به الى حيث شاء الله ورآه ثم في قول ابن عباس وهو الاصح ولم
قالوا يا رسول الله ما تقول ليس من الدنيا وقالت عايشة لم ير رسول الله **قوله** صلح ليس ذلك يعني ليست كرامة الموت كما تظنن يا عايشة بل
المؤمنون يكرهون الموت في حال الصحة وفي المرض قبل حصول ملك الموت وكراهتهم الموت لحوقه عند الموت
وليس كرامة انتقالهم من الدنيا الى الآخرة بل اذا راي المؤمن ملك الموت في ذلك الموت بالجحيم وعلمه قد
اسه من المتربة والكرامة فيقول عند موته وشهد حسره يسرعة قبض روحه ليصل الى ماله عند الله من السكارة
واما الكافر فخاله يعكس هذا **قوله** ما المستراح وما المستراح منه المستراح منه الذي
خلص الناس من شره واستراحوا من ظلمه يعني ان كان هذا الميت صالحا فقد فخلص من نصب الدنيا وان
كان ناجرا فقد فخلص الناس من شره وكذلك الدواب والشجار والارض فخلصت من شره لان الفاجر يحضه
كانت فاجرا فقد فخلص الناس من شره وايضا سائر الحيوان لما في الدنيا فانك مسافر سائر الى الآخرة فلا تحب الدنيا
وطنا **قوله** واخذوا منكم لمرضكم يعني اغتتم الصحة وبالغ في العمل الصالح في حال الصحة فماتوا اذا مرضت لا تقدر على العمل
وندم فاذا علمت في الصحة علكا كثيرا يكون ذلك العمل خيرا لما فات عنك بلا عمل في حال المرض وقدم عملك
لموتك يعني فخذ في حال الحيوة زاد الآخرة وزاد الآخرة العمل الصالح والتقوى **قوله** لا يموتن احدكم الا وهو
يعلم ان الموت يكسر الظن بانه يعني يكسر الرجل عند الموت رهابة غالبا وليظن ان الله تعالى كريم سيفقره ذنبه وان كان
عظيما مذمما في حال المرض واما في الصحة فيمكن توفقه غالبا على رجاءه بحذر من الذنوب **قوله** اتياكم اي اقبلتكم
اي لاي سبب قوله اكثر واكثر مادم اللذات الموت المعادم الكاسر يعني يكسر الموت كل لذة وطيب
غيره يعني اذكروه ولا تنسوه حتى لا تغفلوا عن القيامة ولا تهتكوا نسيته زاد الآخرة **قوله** الموت محو
يا كبر على ان يحطف بيان لهادم اللذات ويجوز رفعه على تقدير وهو الموت ومحوه نصبه على تقدير اعني
الموت **قوله** ليس ذلك ليرى صحاح الجاه ان يقولوا باللسان اما مستحى لا يكون في قلبك الاستحياء من الله
ولم يتركوا المناسي بل حقيقة الاستحياء الايمان باوامر الله وترك المناسي **قوله** فليحفظ الراس وما وسعى
وعني اذا حفظ يعني فليحفظ راسه وما وعاه الراس اي وما نهى الراس من السمع والبصر واللسان يعني لا

اذا تمنى الموت خط
الله عنه قال رسول الله
ما سعت من ركانا
رحلان صالحين
مجان لله احدهما
يقتله الحفار صار
شيئا وبعد سبع ايام
قالوا يا رسول الله ما تقول
في حق اخ الاخر قال
فقالوا بان الاول مات
بضرب نكاح ودار
شهداء الاخر مات في
بينه بغير من قال
رسوله رسول الله
ايضا في يومه بعد صيامه
وصلواته بعد صلواته
وخلواته بعد صلواته
وذكره بعد ذكره
وخلواته بعد صلواته
ويكسر عن نفسه
داذي نفس بيده ارجل
الاخر خير من الاول
كما بين
الارض
بعد عبادته طويلا
لمن عمره وحسن
صالحه عمله ان كان
صالحا يزيد في عمله وان كان
غير صالح يخله

يستعمل

لا يستعمل زائده في غير عمدته الله بان يحد موذ بالله الصمت او يحد عندا هدا تعظيما له او يحد للبراء ولا يبصر بعينه
ولا يسمع باذنيه ولا يتكلم بلسانه مالا يجوز **قوله** فليحفظ البطن وما حوى حوى اذا جمع يعني فليحفظ البطن وما يجمع
اصاله بالبطن من الفرس والرجلين واليد والقلب فان هذه الاعضاء متصلة بالجوهر يعني لا ياكل الا الحلال ولا يستعمل
هذه الاعضاء في المعاصي الجاه مصدر من بلي بلي اذا صار الشيء خلقا منقشا يعني اذكروا واصيروا ركنكم في القبر عظاما بالية
فذكر هذا يعني زاد الآخرة ولا يتكلم ولا يعلق قلبه بالدنيا **قوله** تحفه المؤمن الموت يعني يكون الموت عند المؤمن عزرا ولا يتأذى
منه لانه في اعطاء الله اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزرا رواه عبد الله بن عمر **قوله** المؤمن موت بعرق الحزين يعني يشهد الموت
ويكون سكرة مودة شديدا بحيث يخرج منه العرق من الشدة وذكره ليخلص ويظهر من ذنوبه الباقية ويتردد في حبه **قوله** موت النجاة افنة
الاسف للاسف بفتح السين الغضب تقدره افنة من الاسف يعني الموت النجاة افنة الله العبد من الغضب يعني هذا الغضب الذي
تعالى على العبد لانه لم يتركه للذنوب واعدا زاد الآخرة ولم يمرضه ليكون المرض كفارة لذنوبه وقد تعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من موت النجاة و
تقبله في عبيد بين خالد والاول الاصح **قوله** كيف تجدي اي تجدي نفسك وتلك في الاستغفار من الدنيا الى الآخرة فكيف تطيب اليه طومة **قوله**
لا يجسمان اي لا يجتمع ربهاد رحمة الله ومحرف عقاب الله **باب التلقين قول** لقنوا موتاكم
لا اله الا الله يعني قولوا قولك السعادة فان قال هو المراد وان لم يقل لا تحلف عليه لانه رعا الله رعا الطعام او يكون مشغولا بفكر
وكن يقول انما ضره من طغي الشهادة حتى يواظب عليه **قوله** تقولوا غير ايعاذ عن الالهي الشفاء وتولو اللهم اشفعه واليت بالرحمة
والمعفونة وتولو اللهم اغفر له وارحمه فان العاد حسد حجاب لان الملكة يومئذ **قوله** وان حلف غير الخلف من مخاطب من اخلف
اذا اعطى العوض **قوله** غير امتهنا اي من هذه الحصيدية يعني غيرا ما فات عن في قن الحصيدية قوله اول بيت ها غير الى
رسول الله يعني معا والامل بيت ها غير من ملة الى المديته موافقة للرسول صلح قوله اني قلنا اني قلنا لا اله الا الله وما ائنا را بعنه
يختمه زوية الرسول قولوا لا تشق بصره شق بفتح الشين ورقع الرادع انة فعل معروف اذا بقى بصره معقودا ان الروح اذا قبض
يتمه البصر يعني اذا قبضت الملكة الروح نظرت اليها البصر من الاشياء فاذا ذهبت الروح بقي البصر منقحا وفي القناع
غير الميت فتح فلحذا تخضع رسول الله صلح او وضع احد الجفن الاخر **قوله** وقضت من اهل اي وقع اثار الميت احوالهم بالجماد
قوله صلح لا دعوا على انفسهم لا يقولوا اشرا ولا يقولوا الويل لي قوياي وما المشية تكلم على اذكروا الله واستغفروا
لميت **قوله** وارفع رجة المهديت اي اجعل رجة ذمرة الدين بعد يتم الى الاسلام وارفع رجة من بينهم واخلفه هذا السر
مخاطب من خلف خلف خلابة اذ اقام اهد مقام آخره رعاية اسره ومغفط مصالحه في عقبه اي في اولاده في
العابرين اي في الباقين وفي الاجزاء غير اذ مضى ويبقى والمسرلة متباقي يعني كل حليف في اولاد الباقية يعني اهل قطاعات
اسودم ومصالحهم ولا تكلمهم الى كلاله غيرك **قوله** يحيى بسود جنة يحيى اي سرة التسمية السرا حبرة السيرة يعني ليس
المسرلة بهذا الكفر بل السرة ان يسر الميت من حين الموت الى وقت القبر ثوب خفيف **قوله** من كان آخر كلامه

الذي هو القدر الذي الموت والحيات
التي هي القدر الذي الموت والحيات

ان كان بارعا

ويجبون القبلة لا بلبل الميت وقال ابو حنيفة لا يجوز المصلاة على الغائب والتجديف الجحش وكان مسلما يكلم السلام
 لان قوله كانوا كفارا فلما مات لم يصل عليه احد فاضرب جبريل النبي صلوة بقوله قضا رسول الله مع اصحابه عليه **قوله** ان زيد لم يكن
 على جنازة تجلس الى اخره رواه عبد الرحمن بن ابي ليلى والمراد يزيد سدا زبير ان رفسم وبهذا قال حذيفة ولم يجل به احد من الائمة
 لكن لو كثر الامام يتصل صلوة على الاصح **قوله** ان ابن عباس صلى على جنازة الى اخره رواه طلحة بن عبد الله بن عوف بن ابي
قوله سنة اى ما فعله رسول الله صلح وعذبت الشافعي والمكان قراءة فاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى فرض وقال ابو حنيفة
 ليس بفرض **قوله** وعادة هذا من الغابة وهو تخليص احد من المحاربه واكرم نزل المنزل يسكنون الزاد وشما الرزق
 وما تقدم الى الضيق من الطعام معنى حسن نصيب من الجنة مدله اى قيس **قوله** واعلم الى اخره اى غسله من الذنوب
 بانواع المغفرة كما هذه الاشياء انواع المطهرات من الدنس اى وقتنة القبر الخبز حباب الكندر والتكثير العذاب الدعاء للميت
 بعد التكبير الثالثة فرض وفرايض صلوة الجنازة عند الشافعي تسع النية والتكبيرات الاربع وقراءة الفاتحة بعد التكبير الاولى
 والصلوة على النبي بعد الثانية والدعاء للميت بعد الثالثة واقله ان يقول اللهم اغفر له والتسليمه الا واكله الاصح
 انه فرض واما عند ابي حنيفة الواجب التكبيرات الاربعة وما سواها سنة **قوله** على ابي يضاء فاجتنبه يضاء امها وجمها
 دعوتك الحمد واسم لهما عشر زومب اسم ابي سميل فعند الشافعي يجوز المصلاة على الميت في المسجد وعند ابي حنيفة
 كبر **قوله** فقام وشطها معنى ليقف الامام عند وسط المراد كانه يستكفها عن القوم **قوله** من يقعد فزلا من ايدى على ان
 ان الذرف الليل جاز لان النبي صلح لم يكر عليهم ويدل ايضا على ان الصلوة على القبر جائز وعلى ان الصلوة بالجماعة مستحب
 لان القوم صلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم ان اسود كان يكره ان يذبحوا في الجحيم او يذبحوا في النار
 ولم يعلم النبي صلوة على من مضى ايام فقال صلى الله عليه وسلم ان اسود فقالوا ماتت توفى على قبره فاق قيس فصاع عليه **قوله** صلح ان هذه القبور
 مملوءة نظرة بعض القبور مملوءة من الطلحة ونور ما الصلوة عليها والدعاء عليها والعمل الصالح التي يكون الميت **قوله** يصلح عليهم
 اعلم ان صلوة النبي على القبور ودعاء لهم يكون نورا وكذلك صلوة غيره يكون مغيد للميت ويكون نورا ايضا لان الصلوة
 من شريح النبي وما يذبح النبي صلح لا شك ان يكون رحمة ونورا للناس **قوله** الا شفيعهم الله شفيع يتشبه الفداء اذ قبل
 الشفاعة بمعنى يقبل الله دعاءهم الميت يغفر الميت بسببك دعاءهم يشفعون له اى يدعون له ويسألون سديرا الحديثين
 تناقض بل حديث ابن عباس من حضر عن هذا الحديث لان رحمة الله تعالى تيد على المؤمنين ولا تقصر عن كونها له ما يقبل
 شفاعتهم ولو شفيع اربعون ايضا فعل شفيعهم **قوله** مروا بجنازة الضمير مروا وفي انشوا ضمير الصحابة وجبت
 اى وجبت الجنة ووجبت النار **قوله** انتم شهداء الله الارض ليش حتى هذا ما يقول الصحابة او المؤمنين
 في حق تحقير من استحقاق الجنة او النار يكون كذلك لان من استحق الجنة لا يصير من اهل النار يقول احد والاشحق
 النار يصير من اهل الجنة بقول احد بل معناه ان الذي اثنوا عليه شر اوله الشر والفساد والبشر والفساد من علاما

ان

كذلك القيلام

هذا الحديث يدل على ان الصلوة على القبر جائز
 وان الدعاء للميت مستحب
 وان التكبيرات الاربعة واجبة
 وان قراءة الفاتحة بعد التكبير الاولى
 واجبة

فشهد النبي صلح الاول الجنة والثاني النار وتناول قطع صلح الاول بالجنة والثاني بالنار ان الله تعالى نبيه على ان الاول من اهل
 الجنة والثاني من النار وليس هذا الحكم علما من كل من شهد له جماعة بالجنة بالنار الا ترى انه لا يجوز ان يقطع يكون واحد من
 الجنة او من اهل النار وان شهد له بالجنة او بالنار صح لثمنه بل هو الجنة لمن شهد له جماعة بالخير وخالف النار لمن شهد له جماعة بالشر
قوله ايا مسلم شهد له بخير اذ شهد الله الجنة بمعنى من شهد له اربعة او ثلثة او اثنان بالخير فالظاهر والغالب انه رجل حتى يشهد
 له بالخير واذ كان صالحا اذ شهد الله الجنة يعني من شهد له بفضله وبسبب خير وصلاحه وربما يكون له ذنوب ويعقر الله
 ذنوبه ويدخل الجنة لتصديق خلق المؤمنين فيكون صالحا ويحتمل ان يزيد بقوله شهد له اربعة اى صلوة اربعة عليه او اثنان وثلثة
 ودعاءهم وشفاعتهم فيقبل الله دعاءهم **قوله** وقد اقصوا الى ما تدوا اقصوا اصله اقصوا اقلقت الياء الفاء وحذف
 ومعناه وصلوا الى ما رسلوه الى الآخرة من الاعمال يعني لا يجوز غيبة الالهة ولا يجوز غيبة الاموات **قوله** في ثوب واحد اى
 في ثوب واحد وليس معناها انهما يجردان عن الثياب بحيث يصل بشرة اهدما الى بشرة الاخر وهذا لا يجوز بل يكون على كل واحد
 منهما ثياب المملوطة بالدم وغير المملوطة ولكن يرضح اهدما بجنب الآخرة قبره اهد من عواضل يصبح مستقبل القبلة ملاصقا
 لجدار الحد والثاني خلف ظهر **قوله** انما تشهد على متولا اى انما شفيع له ولله واشهد لهم بانهم ذابوا ارواحهم وتركوا جسداتهم
 الله تعالى **قوله** بقره من غير روم ورام فاعل من اهدى ويلى القدر اى تجرد عن السترج وسنايدل على انه يجوز الركوب عند
 الانصراف من الجنازة محلل المشي مع الجنازة فانه يكره الركوب **قوله** السقط لا يصح عليه مذمب الشافعي وابي حنيفة
 انه يصح على السقط ان استعمل اى صوت حين انفصل من اهد ثم مات فان لم يستعمل لم يصل عليه وقال اهد يصل عليه
 اذ كان له اربعة اشهر وعشرة البطن ونفخ فيه الروح وان لم يستعمل حين انفصل من الامم في نسخ المصاحح وفي شريح السنة
 ان راوي هذا الحديث المغيرة بن زناد **قوله** رايت رسول الله صلح والابكر وعشر شون امام الجنازة سلم موسى سلم بن عبد الرحمن
 ومحمد الحديث نقل الشافعي واهد **قوله** الجنازة متبوعة ولا يبيع يعني يشون خلف الجنازة وعلة المشي خلف الجنازة
 لينظر الناس الى الجنازة ويعتبرون ويطلبون غرضهم الغفلة وعلة المشي قدام الجنازة ان الماشي مع الجنازة شقعا للميت
 الى الله والشفيع يشي قدام المشفوع **قوله** وكلما ثلث مرات يعني يعاون الحاملين في الطريق ثم يتركها ليشريح
 ثم كلما في بعض الطريق يفعل كذلك ثلث مرات **قوله** فقد قضى ما عليه من حقها يعني على المسلم معاونة المسلم بما يطيق فاذا
 حل جنازة فقد قضى حقها من المعاونة وليس معناه قضى ما عليه من دين وغيره من الحقوق مثل الغيبة والبهتان والضرب
 والشتم محل جنازة يسجد بين العمودين ويمدنا قال الشافعي رضي الله عنه واحمل بين العمودين ان محل الجنازة ثلثة
 واحمد يقف من قدام الجنازة بين العمودين واثنان تقفان خلف الجنازة يضع كل واحد منها على اعناقهم
 هذا عند غسل الجنازة من الارض ثم لا يارس بان يوا وتم من شاء كيف شاء ومذمب ابي حنيفة الافضل الترسع وسران
 لجعل الجنازة اربعة يافذ كل واحد مسود اروي هذا الحديث **قوله** فزاي ناسا ركبنا الى اخره يعني المشي خلف

وهذا الحديث
 يدل على ان الصلوة
 على القبر جائز

الجنازة وكما نذكره الا اذا كان الشخص ضعيفا ووجهه اكثر اهتد ان الركوب منع وتلذذ وهذا لا يليق مثل هذه
 الحالة **قوله** قرأ على الجنازة بقائه الكتاب بما قرأ ما بعد التكبيرة الاولى **قوله** فاخضعوه الدعاء قد قلنا الدعاء لم يمت
 بعد التكبيرة الثالثة فرض عند الشافعي وسنة عند ابى حنيفة فمن قال بالقرض قال هذا الامر للوجوب ومن قال بالندب
 قال هذا الامر للندب ومعنى النذير المسند **قوله** وشا مدنا وغايبنا الشاهد حاضر **قوله** صغيرنا فان قيل الصغير
 لم يكن ذميا لانه غير مكلف فاي حاجته له الى الاستغفار لاجله قال بعض الائمة معناه السؤال من الله الكريم ان يصفح
 ما كتب اللوح المحفوظ ان يفعله من الذنوب حتى اذا فعله كان معفو واعنه **قوله** قد متك وصلى جوارك الذمة الامان الجلي
 العصبه وجعل جوارك الحيا كنف صغيرك وذا عهد طاعتك وجد ولدك عبد العزيز الليثي **قوله** اذكروا محاسن موتكم المحاسن
 جمع حسن والمناجحة جمع سوكلا بما جمع غيب كقولوا **قوله** حيا لراسه الحان اذ راسه وتلقاه يعلم زمرة اخوانه وثلة خلفه
 اني قد شرطت حديث ثم اني اورد كل حديث من احاديث هذا الكتاب مكتوبا بالبحر ثم اشرح ذلك الحديث ثم اني لما رايت
 غلبه الكفار على المسلمين وسعت بمواقفه ابرالمؤمنين كالدنيا في اختيار جاني وترهل قوق وفردى وتوطن غمى وتوسى و
 علمت هذه الواقعة من اتراب الساعة وايقت ان الوقايح يصير اضعافا مضاعفة فجمعت ان اترك التضييف والتدكر
 طراوا طويخ البكا عسرا وكرففت زب العالين من ان اترك ما استطعت اطهار الدين فان هذا ما يفرح به الشيطان اللعين
 فقولت ورجعت كلمة الاسترجاع واقبلت مع ابتلاء تلمى من الجراح والابحاح الى انام الكتاب استعجفت فيه من الله الوهاب
 ساكنا سبيل الافتصار بان اترك كثرة لفظ المصباح بالجسم واورد منه ما يحتاج الى الشرح من غير ان اترك من الاشكال شيئا والله
 الموفق والمسترشد **باب اللحن** **قوله** كما صنع رسول الله اى فعل بقبر رسول الله يعنى وضع قبر رسول الله اللحن يعنى جعل
 اللحد ونصب اللين عليه سنة باجماع الصحابة **قوله** قطيفة صمراء القطيفة نوع من الكساء الغنى الحدادى عسرا لحد رسول الله صو
 اوطيخة والنبي جعل القطيفة قبره صلح هو قران واسم صالح وقران لقبه وسومول الله صلح وانما جعل القطيفة في القبر لانها
 كان رسول الله صلح يلبيها فوضعها قران في قبره فقال واسه لا يلبيها بعدك اهد وكره ان يجلس اى عسرا تحت الميت **قوله**
 ستم بفتح النون وتشديد ميم وهو القبر الذى يكون مثل ظهر صغار تسيتم **قوله** طمعه كلاما عاتة الحديث والتسيتم ان جعل القبر ستم
 كما ذكرنا والتسطيح ان يجعل سطحه وسوان يجعل مثل سير ويصل الشافعي الى التسطيح **قوله** الا ابعثك اى الاراسك على امرئ قد
 رسول الله اليد لا تدع اى لا تترك قشا الاى صورة ولا كظلا يشبه شكل الحيوان التمثال ما يجعل على مثال شئ يشبهه الاطمسته
 اى الامحوتة فان فعل صورة الحيوان محسوم الا على القران ولا تيسر شراى امر تقعا الاسوية اى ازلت ارتفاعه وان
 معنى التسوية هنا جعل القبر على وجه الارض بحيث لا يعلم انه قبر بل هذا الجوزة بقور المسلمين السنة ان يجعل قبور
 المسلمين مرتفعة من الارض بقدر شبر اما مسحا واما ستم ولا يرفع اكثر من شبر **قوله** ان يخصص القبر وانى علىه وان
 يقعد عليه بخصيص القبور والبناء عليها يجعل بنت من القبور او خمر فسيمة عليه منى لانه اضعاف المالم من غير قايده لا

سبب ايراد الشارح
 ترك التضييف والتدريسي

في قولك ط
 ان قلت لا حول ولا قوة الا بالله

فاير

لانفايد الميت فيه ولانه فعل الجا ملية وقد باح السلف ان يبنى على قبور المشايخ والعملاء المشهورين ليزورهم الناس
 ويستريح الناس بالجلوس في البناء الذى يكون على قبورهم مثل الرباط والمشاهد واما القصور على القبور على التيمم عند الصلاة
 اذلال واستخفاف بالميت وهذا لا يليق بقبور المسلمين وقد روى ان رسول الله صلح راي رجلا قد اتخا على قبر فقال صلح
 لا تؤذ صاحب القبر يعنى الميت وقد اجاز قوم الجلوس على القبر وحمل حديث التيمم عن القصور على القبر على ان المراد
 منه القصور على القبر للثغوط والبول **قوله** لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها يعنى لا تصلوا وتلقوا وجوهكم قبل
 وقد ذكر بحديث باب المساجد روى هذا الحديث ابو هريرة بن مسعود الغنوي **قوله** ان يجلس الى آرض روى هذا الحديث
 ابو هريرة **قوله** فتخلص اى فتصل الحجر الى جلدك فتخشق جلده فخره من ان يجلس على قبر لان الجلوس على القبر يوجب
 عذابا لاخرة وغذاب الدنيا سوز من عذاب الآخرة من الحان **قوله** اهدما يحفر القبر ويحفر فيه اللحد وسوا يعيد
 بن الجراح وجعل اللحد في القبر وترك اللحد كلاما جاز لا لانه لو كان واحد منهما مضميا لما فعله ابو عبيد مع ان من العشرة
 البشرية بالجنة وابوطيخة مع انه من كبار الصحابة **قوله** فقالوا ايها ما يعنى اختلف الصعابة في ان يجعل قبر النبي صلح
 مع اللحد من غير اللحد فانفقوا على ان سعثوا رحلتهم الى النبي لحد والى النبي لا لحد فقالوا ايها اولي جعل عليه فجاء ابو طيخة
 فحفر قبر رسول الله مع اللحد **قوله** اللحد لنا يعنى جعل اللحد في القبر من اختيارنا ومولوا لا عندنا والشولعين اى ترك اللحد
 مختارا لامل الايمان التي قبلنا قد قلنا اللحد وترك اللحد جازين والحد افضل بديل هذا الحديث **قوله** او سوا الي جعلوا
 القبروا شعا واعقوا الي جعلوه بعيد القعر ستة ان يكون القبر قد قامت رجلا اذا مد يدك الى رؤس اصابع
 يديها صنفوا الي جعلوا القبر مستساوية فعر عن الارتفاع والانخفاض وتنقيته بالتراب وغير ذلك روى هذا
 الحديث هشام بن عامر وهد هشام امين بن الحشاش الانصاري **قوله** ردوا القمل الى مضا جمعها زد وامر فاطين
 يعنى لاسعل الشهيد من الموضوع الذي قتلوا فيه الى غير بل اذ فنوم حيث قتلوا وكذلك حكم غير الشهيد لا ينقل من البلد
 التي مات فيه الى بلد آخر **قوله** سئل رسول الله صلح قبل راسه سلما ضي مجول من سل اذا جز اى اذ قل النبي صلح في
 من قبل راسه بان وضع راس الجنازة على موضع القبر ثم يدن الميت القبر وهذا قال الشافعي وقال ابو حنيفة يوضع
 الجنازة قبل القبلة من القبر بحيث يكون موضع الجنازة الى موضع القبر وراس الجنازة الى راس القبر ويدخل الميت
 القبر **قوله** فاسرح له سراح يعنى دخل رسول الله صلح القبر فوضع صحن سراح على طرف القبر ليضئ القبر فما هذا
 رسول الله صلح الميت من قبل القبلة ووضع في القبر **قوله** صلح ان كنت لا امان ان يسكنون النون يعنى
 ان يشهد النون وتقدير ان كنت لا امان ان كنت كثيرا الناة من خشية الله تلاء اى كثير القراءة **قوله** حنا
 على الميت هذا الحديث يدل على ان السنة لكل واحد من الذين يكونون على راس القبر ان يحتمل حيايات من القبر
 في القبر بعد نصب اللينات على اللحد وعلى ان رثر القبر بالماء ووضع الحصباء ومولوا الحجر الصغار على القبر

الحد يعنى احداهما
 ابو طيخة زيدان سئل الا
 والاخر لا يحد عن الاخر
 نحو القبر ويجعل فيه
 اللحد ويحفر فيه

القبر

سنة ليستند القبر ليلاً يندب سبع وتكون علامة للقبر **قوله** وان يكتب عليها بعين مكره ان يكتب اسم الله و
اسم رسوله والقرآن على القبور لانه ربما يقول عليه الكلب غيره من الذواب وربما يضع عليه احد رجله ويلتقي
الريح التراب عليه وكذا ذكر غيره ان يكتب اسم الله على جدار المساجد وغيره وكذلك القرآن **قوله** وحسن زراعت
ابعدك عن ساعدك ولفك كما تعودت من يجعل عملاً **قوله** اعلم بها قبراً في معنى جعل هذه الصخرة علامة للقبر في عثمان
بن مظعون وعلم من هذا الحديث ان جعل العلامة على القبر يعرفه الناس سنة وكذلك قد فن الاقارب بعضهم قريب من بعض
قوله عرف قبره بقدر ما قبر النبي صلعم والثاني قبران بكر والثالث قبر عمر وعلق وعط وجها شراً **قوله** لا شرفه
اي ليس القبور غير تفضله ارتقا عاكبيرا ولا لا طينة اي ليست سوية على وجه الارض بحيث لا يكون مرتفعة بل كانت
مرتفعة قد ثابيراً **قوله** بطوطة اي مبطوطة عليها بطي العرصه بطي الزملا والعرضه اسم موضع **قوله** فوجزا
القبر لم يورد مثا يدل على ان القبر يغير الحد جاز لان النبي صلعم راي ذكر القبر من غير الحد ولم ينهم فليس استقبال القبلة
هنا يدل على ان الجوار عند القبر اذا لم يتم من الميت ليكن استقبال القبلة واما عند زيادة الميت ليحلس استقبال
وجه الميت مستدبر القبلة **قوله** كسره حيا يعني كما ان كسر عضو رجل حي فيه ثم تكلم كسر عظم الميت فيه ثم لانه احتفان
واذلال ولا يجوز ذلال الانسان لافي الحيوة ولا في الحيات **باب البكاء على الميت** **قوله** القين
الحداد وكان ظييراً ابراهيم الظييراً المزين والمرص للطفل يستوي هذا اللفظ المذكور والموت يعني كانت اسراة ام
سيف ترضع ابراهيم ابن النبي صلعم **قوله** وشه أي وضع انفه ووجهه على وجهه كمن يشم رائحة هذا يدل على ان حبة الاطفال و
التروم بهم سنة **قوله** ثم دخلنا عليه بعد ذلك اي بعد انام اذا سمع صلعم ان ابراهيم مرض **قوله** وولد محمود يتغنى اي يتحرك
ويتردد في الفراش لكونه في الشرح والعزفة تدر فان اي تقطران وخسران الدمع **قوله** وانت يا رسول الله يعني
وانت بجلى يا رسول الله كما بكى غيرك وانما قال بكى عبد الرحمن هذا لان البكاء منهى عليه وكثيره **قوله** صلعم انما رجة
يعني البكاء ويحى من القلب الرميم والقلب الرميم محمود والبكاء يجوز من غير نذب ونيابة والمتمنى هذا النذب والنياحة
قوله ثم اسماها بعيسى اي لم اسم تلك المرح من البكاء لمرح القسري او تلك الدعوة او اتبع هولاء انما رجة بكى عيسى ربي **قوله**
ان العيون تدمع ولا تقول الا ما برضى ربنا مثا يدل على انه لم يقل لسانه شيئا من الذنوب والنياحة وما لا يرضاه الله لا يابى
بالبكاء **قوله** ان اثنان قبضوا على رجل من بني قريظة فمضى السلام يعني فامر رسول الله اعدا الى الله
ليقول لهما ان رسول الله يقربك السلام ان الله ما اخذ ولا ما اعطى **قوله** ولتحتسب يعني لتطلب الثواب من الله في
الصبر **قوله** فاذا شئت يعني فاذا شئت اليه اعدا مرة اخرى وتقم عليه اي تقول له اقمتم عليكم ثابتي **قوله** فرفع الى
رسول الله الصبي اي وضعه في حجر رسول الله ونفسه تنقطع اي يتحرك لكونه في الشرح ففاضت عيناه اي نزل
الدمع من عيني رسول الله **قوله** ما هذا اي ما هذا البكاء منك **قوله** صلعم منارحة يعني البكاء من رقة القلب من رحم

الرجل

الرجل على الناس ومنه الصفة محمود. وهي صفة رميم القلب ومن يرمي يرمي عليه **قوله** اشكى اي مرض شكوى اي مرضا **قوله**
وجده غاشية اي غشوة من المرض ويحتمل ان يريد به انه صار غشياً عليه من غاية المرض **قوله** صلعم لا تسمعون اما تسمعتم
واما علمتم انه لا لثم على الرجل في البكاء **قوله** ولكن يعذب بمدا يعني يكون الائم فيما صدر من اللسان من الخسوع والنياحة **قوله**
او يرمي بعينه يعذب بسبب اللسان ان قال شراديرم ان قال غير اشكل ان يقول عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون
قوله وان الميت يعذب بكاء اهله عليه قال الخطابي انما يعذب الميت اذا وصي لاهله ان مكوا عليه وشقوا ثيابهم
ويضربوا حذو دمه وما شبه ذلك فان وصي بمدا يعذب لانه امر وصي ببعضه وان لم يرضه يمدد اي لا يعذب ان يكي
اهله عليه لان الله تعالى قال ولا تزواجرة وزرا تجري ولا تزواي ولا يحل وازرة اي نفس حامله وزوا فري اي ذنب نفس اخرى
يعني لا تحلها بعد ذنب غيره ولا يؤخذوا احد بذنب غيره **قوله** ليس من اهل البيت الذي يتبعونا وليس من اهل الكاملين من
ضرب يد على وجهه عند البكاء وشق الجيوب اي حرق ثوبه عند البكاء وعداد عوي الجأ عليه اي ومن قال عند البكاء
ما يقوله اهل الجأ عليه مما لا يجوز في الشرع روي هذا الحديث عبد الله بن شعور **قوله** خلق اي خلق راسه عند المصيبة
وكان عادة العرب اذا مات لا يمدون يد على راسه كما ان عادة النجم قطع بعض شعر الراس سلق اي رفع صوته
بالبكاء وقال ما لا يجوز فانما يقتل لمسانة فولا تبجها لا ببر البكاء ومهرق اي شق ثوبه المصيبة روي هذا الحديث ليو
الاشعري **قوله** الغرمة الاصابه اي ما يبعد الرجل من الحصال التي يكون فيه كالشجاعة والغصاة
وغير ذلك يعني تفضيل الرجل نفسه على غيره لمحقوا الرجل اياه غيره وتفضيل اياه على غيره ليرديه لا يجوز فان كان ابوا
سلما وابوالا فخر كما قرأنا تفصيلاً المسلم على الكافر **قوله** والاستقاء وبالنجوم يعني اعتقاد الرجل تنزول المطر بطول
حجم كذا عظام **قوله** والنياحة النياحة ان يقول واجتماعه والاسداء روي هذا الحديث ابو مالك الاشعري **قوله**
النياحة اي المسراة التي تعد حصال الميت للوقوع اقرب الميت وغيره في البكاء السرمان القطران دمن يمسح
القطران دمن يد من به الجمل لا يجرب الدرع قصر النساء يعني النياحة بل من المصيب قبصا اسوه للمصيبة وكشدش
وجها وكشدش ايضا تلويح الحاضرين بما بعد من حصال الميت فجازها الله تعالى يوم القيامة بان يلبسها لياس من
قطران ولباس من حرب ولباس القطران يكون اسود وسرع اشتعال النار فيه ومعنى لباس الجرب انه تصير عليه ما
اجرب حتى يكون جربها كقصر على اعضائها وانما فعل بها هذا التحرك كشدش اعضاء ما من الجرب كما قد شئت وكلمها
وتلويح الحاضرين بكلماتها روي هذا الحديث ابو مالك الاشعري **قوله** اليك عني اي العود عني ولا تخني فانه لم يصيبك ما
اصابني فليلها ان النبي صلعم يعني قيل لها بعد ما ذنب النبي صلعم انه النبي فخدمت على ما جاء في رسول الله
فانت يا ب النبي لتعدت لم يجد عندك يرايت يعني ليس النبي صلعم سكتير ولا حبارا ولم ينصب على اياه يواها ولا حبا
كما تعودت الملوك **قوله** صلعم الصغير عند الصدقة الاولى يعني الصغير المرضي الخثاب عليه من الصبر عند ابتداء
الصم الدق

لا يجوز تركه والفضل في الزنايب
اللعن العيب يعني تقدير م
من مات في قربة واولاده واولادها
والندب ان يجد عند البكاء خصال
الميت بان يقول م

المصيبة ولحوق المشقة قائما الصبر بعد مضي زمان مديد لا قدر له لان الصبر بعد مضي مده مديد ضروري
 ولا قدر للضروري **قوله** قيل النار اي ملزخ النار يعني لا يدخل النار الا بحله القسم المحل التحليل والحليل القسم جعله
 صمد ما يعني لا يدخل النار الا ان تشر عليها من غير خوف صرر منها به وسرورة على النار لما كان يجعل الله تعالى قوله و
 ان مثل الاوارد صا صررنا ومعنى اوارد ما ايق النار ويجاوز عليها روي هذا الحديث ابو مسريرة فتصير
 للطمع من شراب الله **قوله** لم يلقوا الخشب يعني لم يلقوا الا حلاطه والبلوغ من الخضر ما لم يبلغ الا يكتب عليه
 عنت اي ذنب يعني ثلث اولاد مؤمنون قبل البلوغ روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** صفت اي ولد الصفي
 الخضر والمحبوب ثم اصبه اي ثم صبر عليه طلبا للثواب الله تعالى روي هذا ابو مسريرة **قوله** من الحسان وان
 احابته مصيبة محمد الله وصبر مزايد على ان الحمد لله عند التوبة وعند المصيبة وكحقيق الحمد عند المصيبة ان
 المصيبة فعمدة ايضا لانه يحصل له ثواب عظيم والثواب نعمه خير من نعم الدنيا فالحمد لله اقول لا ير فيها الي في امرائه
 عتايه الغم يعني يحصل للمؤمن اجره عظيم امره بل ينبغي ان يقال فيما مدح خير من امره قلنا الامر ثلثه انواع غير شر
 ومباح فالمراد بامر شانه الخير والمباح والمباح ينقلب خيرا بالنية والقصد مثاله النوم مباح فاذا قصد بالنوم
 لذات النفس والملا لا يقوم لصلوة الصبح على نشاط وقرع يكون نومه طامه ولا كل طامه وكذلك جميع المباحات
 روي هذا الحديث سعيد بن ابي وقاص **قوله** بكينا عليه وجهه بكايها عليه ان الله تعالى خلق السموات والارض لعباده
 من الملكيه والجز والانس من صدر منه غير بحجة السماء والارض وما كان مشغولا به من السماء والارض كي يقره لانه
 انقطع خبره من السماء والارض ولا انظر ان السماء والارض كقرقان وتكبان على انقطاع الخير عنهما سده صفة المؤمن واما
 الكافر ينادى به السماء والارض لانه يصدر منه الكفر والشرك فاذ امانت مغرغ السماء والارض بعبودية لانه انقطع عنهما
 كفره وشركه فاذا كان كذلك فلا تكليان عليه **قوله** من كان له قرطان المقروط بفتح القاف والراء التي تقدم القوم
 استبايم في المنزل حتى اذا وصلوا الى المنزل يكون السبايم هميمة والمراد به هنا الطفل التي ماتت هي قرطالاة مقدم
 ابيه في الذناب الى الآخر يعني من مات له ولد ان عوضه الله اجرة عن مصيبيه ونحوه عليه بدتها **قوله** فمن كان له
 قرط يعني من مات له ولد واهد فملا له هذا الثواب لم لا فقال رسول الله صلعم ومن كان له قرط يعني من مات له
 ولد يكون له هذا الثواب ايضا **قوله** صلعم لما مؤقفة يعني الحصر على معرفة الشرع واستنفذ على الخلق بسؤال قدر توابعهم
 ودكاه القلب على السؤال توفيقه من الله الكرم وانت موقفة بعجز الاشياء **قوله** ان نصا بل مثلثي يعني لم يصل مصيبة الى
 امي مثل موتي مزايد على ان المؤمن يكون وفوت ما يتعلق بالدين وفوت من يكون محبته لله تعالى عنه اشده عنده من موت
 ما يكون محبته نفسا كما لو له وغيره **قوله** واسترحع اي قال انما لله وانا اليه راجعون **قوله** سموه عث اجد اي اجعلوا
 اسم ذلك الميت من الحمد اضافة ذكر الميت الى الحمد الذي قاله عند المصيبة لان ذلك الميت يكون جزاء ذكر

قوله من كان له قرطان المقروط بفتح القاف والراء التي تقدم القوم استبايم في المنزل حتى اذا وصلوا الى المنزل يكون السبايم هميمة والمراد به هنا الطفل التي ماتت هي قرطالاة مقدم ابيه في الذناب الى الآخر يعني من مات له ولد ان عوضه الله اجرة عن مصيبيه ونحوه عليه بدتها قوله فمن كان له قرط يعني من مات له ولد واهد فملا له هذا الثواب لم لا فقال رسول الله صلعم ومن كان له قرط يعني من مات له ولد يكون له هذا الثواب ايضا قوله صلعم لما مؤقفة يعني الحصر على معرفة الشرع واستنفذ على الخلق بسؤال قدر توابعهم ودكاه القلب على السؤال توفيقه من الله الكرم وانت موقفة بعجز الاشياء قوله ان نصا بل مثلثي يعني لم يصل مصيبة الى امي مثل موتي مزايد على ان المؤمن يكون وفوت ما يتعلق بالدين وفوت من يكون محبته لله تعالى عنه اشده عنده من موت ما يكون محبته نفسا كما لو له وغيره قوله واسترحع اي قال انما لله وانا اليه راجعون قوله سموه عث اجد اي اجعلوا اسم ذلك الميت من الحمد اضافة ذكر الميت الى الحمد الذي قاله عند المصيبة لان ذلك الميت يكون جزاء ذكر

الحمد روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** من عثر ارضا بالنعزية ان يامر اهدا هذا بالصبر والمراد بمنه ان
 يقول لمن مات له قريب اعظم الله اجره واحسن عزاءك وغفر لميتك لعزاء بالمد الصبر روي هذا الحديث عبد الله
 بن شعوب **قوله** من عزى شكلي شكلي يعني يفتح الثاء المراء التي مات ولد ما **قوله** نعي جعفر اي ضم مودة **قوله** ما شغلهم
 اي ما ينهمم بقبضه الطعام وقد ايدل على ان المسحب لا قرباء الميت وجبرانه ان يرسلوا طعاما الى اميل الميت روي
 هذا الحديث عبد الله بن جعفر بن ابي طالب **باب زيارة القبور قوله** نعيتم عن زيارة القبور
 يعني نعيتم قبل هذا عن زيارة القبور ثم رخصت لكم في زيارتها ونعيتم عن حرم الاضاحي فوق ثلث الاضاحي جميع
 الضحية وهي ما يذبح يوم العاشر من ذي الحجة وايام التشريق للقران كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بقي من لحوم الضاحية
 بعد ثلثه ايام وما بقي بعد ثلثه ايام ويجب عليهم التصديق به فخص لهم ان ياكلوا ما بقي من لحوم الضاحية ايام سفي
 وقت مشاؤوا بلزهم ان يعطوا الفقراء شيئا منها ويجوز ان يعطوا الاغنياء والفقراء كمن الفقراء افضل **قوله** ونعيتم عن
 البنيدي يعني القاء التمرد والزييب وغيرهما من الحلاوي في الماء وكانوا يلقون التمرد وغيره في الماء لصير الماء حلوا فيتمرد
 فتمام النبي صلعم ان لا يلقوا الالة السقاء فان السقاء جلد رقيق لا يجعل الماء حارا فلا يصير سكر اشر قريبا فرض
 هم النبي صلعم عن شرب البنيدي من كل طرف ما لم يصير سكر **قوله** والبي من حوله يعني حتى يبي الذي معه كشره بكاه
 مزايد على ان البياء جازين **قوله** فلم يوذني بي وانما لم ياذن الله تعالى في ان يستغفر لانه لا تسكحات كما فرقة والاستغفار
 للكافر والكافرة لا يجوز لان الله تعالى لا يقبل له ان يستغفر لانه لا تسكحات كما فرقة والاستغفار
 حقوق الاياه والامهات والاقارب والاصدقاء يعني مع ان ابي كافر لم ترك قضاء عقوبات الزيارة فلا يتكلم
 زيارة قبور المسلمين **قوله** السلم عليكم مزايد على ان التسليم على الاموات كما التسليم على الاحياء واما قول صلعم في حديث
 اضر عليك حبة من الموق انما قال هذا العرفهم لان عرف العرب ان يقولوا اذا سلموا على قبر عليك السلام فتكلم
 رسول الله على وفق عادتهم **قوله** وانا انشا الله بك لا عقون ولقطة ان نشا الله ليس للشك بالاستدراك ونسبة الكلام
 وقد اقوله تعالى ليد فلتن المسجد الحرام ان شا الله آمين ومعلوم ان لفظه ان نشا الله في هذه الآية ليست للشك لان
 الشك لا يجوز على الله تعالى الا لعقون الوا صلوات العافية الخلاص من المكروه **قوله** فاقبل عليهم بوجه اعلم ان زيارة الميت
 كزيارة في حال حيوة يستقبل وجهه فان كان في الحيوة اذا ازاره مجلسه على السعد كونه عظيم القدر فكذلك زيارة
 ميتا يقف او يجلسه بالبعد وان كان يجلسه على العربة في حجرة فكله كجلسه بقربه اذا ازاره ميتا واذا ازاره
 يقرا والقائه وتل من الله الحمد ثلاث مرات ولو قرأه لثي عشرة كان حسنا ثم يدعو روي حسن البصري
 عن انس بن مالك عن النبي صلعم انه قال من دخل المقابر فقرا وسورة يس ضعف عنهم يومئذ وكان له بعد من
 فيها حسنة مكنتي نقل هذا الحديث الامام ابو الفتح العجلي في تفسيره ومعنى ضعف عنهم انزل عنهم العذاب

اصحابه

حكاية الظروف كعمل الكافر
 فصل البنيدي من كل طرف

ليس بعض الصحاح لفظه بالزيارة
 الكافر لا يذبح الضاحية وان
 انما الله كيم لا عقون

ذلك اليوم يريد بعد من فيما بعد ذلك ميت في تلك المقابر حصل سنة لمن يقرا **سورة** يعفوا الله لنا ولكم سدايدل
 على ان من يدعو للحج والميت ليقدّم دعا المحي على دعاء الميت وكذلك من يدعو الحاضر والغائب ليقدّم دعاء الحاضر
 على دعاء الغائب يقول يعفوا الله لنا ولكم وعلى السلام وما اشبه ذلك **كتاب الزكوة** **سورة** فادعهم الى
 شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله سدايدل على ان المغزاة بحب عليهم عرض الاسلام على الكفار قبل ان يغفلوا
 فان اسلموا فهو الميزان وان لم يسلموا فان كانوا من النورية والابحار وكانوا مجوسا لم يعرضوا عليهم الميزان فان قبلوا الجزية
 فلم يقاتلهم وان لم يقبلوا فقتلوا وان كانوا كفارا غير تنه الا صتاف الثلث لا يقبل منهم الجزية بل يقاتلون اذا
 لم يسلموا **سورة** فان سم اعادوا ذلك لان يسكون النون كلمة الشرط تقديره ان اطاعوا ذلك يعني قبلوا الاسلام فاصبر معهم
 بوجوب اركان الشرح عليهم **سورة** قد فرض الله عليهم صدقة اي زكوة **سورة** يؤخذ من اغنياهم فيسكن على فقرهم سدايدل
 على ان الزكوة تصرف الى فقراء بلد المال لا تصاف الفقراء ولو نقلت الزكوة على ذلك المبدأ الى يد فقره ولكن
 يسقط عنه عند ان صنفه والشاقى وللشافعي قول ان لا يسقط عنه والقنوي على القول الاول **سورة** فاياك وكرائم
 امواتهم اكرايم جمع كريمة وهي فيار المال يعني فاياك ان تحذر من اخذ غيارا مواتهم بل اتاخذ الخيار البرضا سم ولاتاخذ
 الردي بل قد الوسط **سورة** واتق دعوة المظلوم يعني لا تضلم احد ابان ياخذ منهم ما ليسوا به عليهم او تؤذهم بلسانك
 فانك لو ظلمت احد او دعاه المظلوم عليك بسوء فقل الله دعاه فان الله لا يرد دعاه المظلوم **سورة** لا تؤذي منما ذكر
 الذنوب والغصه وقال لا يؤذي منما حقما فينبغي ان يقول منما ممتها لكن اذا اذ بد من كل واحد من منما فالتغصه
 مونت لوجود الناء فيسها والذنب يجوز ثابته ايضا لانه يعني المعين والعين مونت التصفيح جعل الشيء عريضا و
 الصفاح جمع صيغة وهي العريضة يعني جعلت فضة او ذهبه اذا لم يوزن كونهما يوم القيامة كالمثال الاول ثم
 الميت كمل الصفاح اي جعلت حجارة في نار جهنم حتى صارت كالاول من نار **سورة** صفاح من نار اي جعلت كانهما
 من نار من غاية حرارتها ولا يجوز ان يقال يكون صفاح لانه لو كانت كل الصفاح من النار فيكون قوله فاحي عليها
 بلا معنى ولقوله عليها صيرت الصفاح وتقديس الميت كمل الصفاح قال المفسرون والمحدثون ان علة ان يكون
 جنب مانع الزكوة وبجسده اي جسمته وظهر من بين ساير اعضاءه ان صاحب المال اذ راى الفقير الطالب للزكوة
 يقبض جسمته ويعبر فيثاذي الفقير فاذا ساله الزكوة يصرف اليه جسده ويعرض عنه فاذا بالغ في السؤال يقوم
 ويصرف ظهره الى الفقير ويذمب ولا يعطيه شيئا فيعذب الله تعالى اعضاءه التي اذى به الفقير بان يكون
 مال تلك الاعضاء **سورة** كذا ردت اجودت يعني كذا وصل كى تعدد الاعضاء من اذى بها الى آخرها اعيد الكلى الى اولها
 حتى وصل الى آخرها **سورة** ومن عرفها جليها يوم وزد ما الورود الايتان الى الماء ونوية ايتان الابل الى الماء فان
 الابل ياق الى الماء في كل ثلثه ايام يوما وريما ياق بعد ثمانية ايام يعني الحقوق التي يصرف الى الفقراء من

من الابل احد ما الزكوة والثاني ان تحلب الابل يوم وورد ما اي عند الماء حتى يكون الفقراء حاضرين ثم ليصرف بعض
 لبنها اليمم ولا يجليها في موضع بعيد من الطريق والماء وفي موضع خال ليلا يراه الفقراء ويقل معناه ومن صحها ان يجليها في اليوم الذي
 شربت فيه الماء ولا يجليها في يوم لم تشق فيه الماء وتكون عطشة لان العطش يشقه وضرو وجليها شق اخرى فليطها
 مشقان **سورة** يطح لبقاع قرق يطح الباء وكسر الطاء اي التي على وجه القاع والقرق كمالا بها الموضع المستوي وذكر
 كمالا اللقظة للتاكيد **سورة** او قرأ في اتم ما كان في الايقن الا لهدم ولا ينقص منها فصلا اي ولابل محض جميعا **سورة** تطاهه اي
 نظره الابل حتى باخفاها اي بارجلها واصل تطاهه ان تخذت الواو وتعضه بافوا اي وياخذها باستانها وتشق جلده
 وتعيده لانه لم يخرج الزكوة منها **سورة** كمالا مر عليه او لا سار عليه اضربها مسكدي في المصايح وفي شرح السنه وفي بعض الروايات المذكورة
 في كتاب مسلم وفي رواية اخرى عن ابي مسرة انه قال كمالا مضى عليه اضربها ردت عليه اولاما وفي رواية اخرى كمالا مضى عليها
 ردت عليه اولاما والروايتان الاخيرتان اقرب الى المعنى لان الرد انما يكون اذا انتهى مرور آخر قطار الابل فاذا مر لا يرد الاقل
 يعني ابدأ يتر عليه البد ويضربه باخفاها وتعضه باستانها مرة بعد اخرى في عرفة القيامة حتى يفرج من صباب العباد **سورة**
 ليس فيها عقصار العقصاء الشاء او البقرة مال قرنها الى قلف اذنها الحياء التي لا فرق لها العصباء المكسورة القرن يعضه
 وعنده يوم القيامة ليست بمكذ الصفات لان الشاء التي لها صفة من هذه الصفات لا يقدر على النطح ولا يكون نطحها
 شديدا بل يكون لها يومئذ قرنان مستويان ليكن نطحها لصاحبها شديدا لانه نطح الضرب بالقرن احد الوطى الضرب بالرجل الاطلاق
 جمع غلف والغلف للبقرة والغنم بمنزلة الحافر للقرس **سورة** والحيل كشد يعني ربط الحيل على كشد انواع **سورة** في سبيل الله
 اي لجاهد الكفار على ظهرها **سورة** فاطال لها من مخرج المرح المسترجعي يعني طول جعلها يسرع في المرحي **سورة** فاصابت
 حتى طيلها الطيل اصله طول بالواو وقلبت الواو ياء لان الياء اتفقت من الواو والطيل الجبل الذي يشد احد طرفيه الى وتد
 او حجر وطرفه الآخر الى يد القرس يسرع في المرحي كليل يغتر يعني قام جدي من العلف في ذلك المرح حصل ما كملها بكل
 اجبر لان يشد في ذلك الجهاد وسوطا عذبه **سورة** فاستثت اي ركضت شرفا اي طلقا وثوطا وهو العود من موضع
 الى موضع اثار ما اي ضطواها وارعاها اي ما يشق من الووث وهو السريخ وهو يحصل بجميع حرركاتها وسكنها طالما كملها
سورة ولم يراد ان يسقيها يعني لو شربت القرس بنفسها من غير ان يسقيها ما كملها حصل لايضا ثواب **سورة** تغنيا وتعففا
 التغني اظهار الغنا والتعفف اظهار العفة وهو حفظ النفس عن الغوا حشر والسؤال يعني ربط القرس ليسر كملها اذا شق فيضا
 حاجته ليلحاح الى ان يسأل سر كملها هذا وكحل ان يريد به ربطها للنتاج ليحصل لبنها بها الاستغناء وكحل ذلك المباح **سورة** ثم لم
 يسر حتى اراد به عند الشافعي انه لو طيلها اهدى سر كملها الى موضع او وجد مضطرا لاجزاء الطريق لم يحل بها بل يركب عليها
 وعند ابي حنيفة المراد الزكوة قول النبي لا ستر الشتر منها ما حفظه عن السؤال والا صيب الى مال احد يعني لا يحتاج
 الى ان يطلب سر كملها من احد بل يستغنى وينبأ بها عما تعبده **سورة** فخر او ياء يعني يربط الخيل بغيرها على الفقراء

الدينام

ويظهر عن نفسه الكسب والعظمة **قوله** وتواء لا مل الا سلام النوا، والمناواة الخا صمة والمخاربة يعني ليجازي المسكين
 على ظهر ما **قوله** في عيادة كره وندبته تلك الغرض على ذكر القصد والنية وزد لصاحبها **قوله** وسبيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الحسب يعني تجب الزكوة فيما ام لا الحسب صحيح **قوله** ما انزل على فيها يعني ما انزل على وجوب الزكوة فيما الا انه
 دافعه في حكم قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره يعني ان عاون بها احدا
 ثواب ذكر ان يعطيها احد اعادة ليس كما او محل عليها **قوله** القاذة اي المتفردة يعني ليس في القرآن آية
 مثلهما في الالفاظ ويصح المعاني الخيرة والشر فيهما روي هذا الحديث اعني من قوله الخليل لئله الى مهدي ابو سريخ
قوله مثل ما له شجا عا اقرح له زيبتان مثل ما ضي بجهول من التمثيل وهو جعل شي مثل شي اخر الشجاع الحية الذكر الاقرح الذي
 ذعب الشعر عن راسه من شايه سمه الزيبتان ككستان سودا وان فوق عينيه وكل حية لها زيبتان فهي اقرح الحيات
 يعني جعل ماله حية يطوق على عنقه ويذمعه لانه لم يخسح الزكوة منها **قوله** اذا اتاكم المصدق فليصدقكم ومو عليكم
 راض المصدق الساعي وهو الذي جمع الزكوة للتحقيق فليصدق اي فليصدق يعني حصلوا رضاه روي هذا الحديث
 بحسب رين عبد الله **قوله** اذا اتاه قوم بصدقتهم يعني اذا اعطى احد الزكوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على فلان
 او على قوم فلان مذيبل على ان المستحب للساعي ان يدعوا لمعطي الزكوة بان يقول اجره الله فيما اعطيت و
 بارك له فيما ابقيت وجعله كره طهورا ولا يقول اللهم صل على فلان لان الصلوة للشيء قد ان يقول لغيره ولا يجوز لنا
 ان نصلي الا على نبينا وغيره من الانبياء وكذا كره حوز على الملايكه **قوله** بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة يعني بعثه
 لياض الزكوة من ارباب الاموال **قوله** فقبل منع ابن جهميل ونحوه من الوليد والعباس يعني جاء احد الى رسول الله صلى
 وشكا من تدلوا السلقه وقال لا يودون الزكوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذموا من منع الزكوة
 كذا كره نعمة الله عليه فانه كان فقيرا فاعطاه المال فبشوار هذه النعمة الرغبة في اداء الزكوة لانه منع الزكوة **قوله** ما يثبته ابن
 جهميل نعم الرجل امر اذا عد فبجها ومع اذا غضب وكره شيئا يعني ما غضب ابن جهميل على طالب الزكوة وما يكره اداء الزكوة
 الا لقران نعمة الله **قوله** اغناه الله ورسوله انما عطف صلح نفسه على لفظه انه لانه صلح كان سببا وما دياره الاسلام
 ووجد ان الغنيمة فانكم تظلمون فما لا يعني تظلمون من الزكوة من غير ان يكون الزكوة عليه واجبه وهذا علم **قوله**
 قد اعترض ادرعه واعترضه في سبيل الله اي حصاره وقف على الاذراع جمع رزق الاعتد بهم بفتح الهمزة وبالنيابة
 المنقوطة من فوقها سعطس وبضمها جمع عتاد ومعنا بعد من السلاح وما بعد الاموال خرا ايضا قصة هذا ان الساعي
 رأى عند خالد شيئا من الآت الحرب وافراشا وتدمع وخران خالدا جعل منه الاشياء للتجارة فطلب منه زكوة التجارة
 ولم يعطه خالد فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من الاشياء مال التجارة بل جعلها خالد
 وفقا لسبيل الله ولا زكوة في الوقت وقد قيل في تاويل غير هذا ولكن المختار هذا **قوله** فمضى على ومثلها سمها قال ابو عبد

علم

ثان يدان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ زكوة تلك السنة لعباس والسنة الثانية ان يودعها في السنة الثالثة زكوة السنين الماضية
 لما ياتي احتياج عباس وضييق يده **قوله** على يعني انما طامن بوصول هذا الزكوة من عباس الى المستحقين وقيل انه صلح اخذ زكوة
 سنين من العباس قيل وجوبها فلما طلب الساعي الزكوة من العباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وصل الى زكوة **قوله** ومثلها
 منهما اي زكوة هذه السنة ومثلها اي زكوة السنة الثانية ويحل زكوة سنة هجره وفي السنة الثانية خلاف **قوله** اما شعرت
 اي اما علمت المحنة للاستفهام وما للنفق **قوله** صنوا بية الخلة التي ثبتت بحسب خلة اخرى بحيث يكون اصلها واحديا
 علم الرجل وابوه كلاهما من اصل واحد يعني اذا علمت انه وابي من اصل واحد يعني ان اصل واحد فلا يقل له ما يتاذى منه محافظة
 بل ياتي روي هذا الحديث ابو مسيرة وابو الزبير **قوله** استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اي جعله عاملا في جمع الزكوة الاذ قبيله
قوله ابن اللبيبة اسم هذا الرجل عبد الله واللبب بضم اللام وفتح التاء المنقوطة من فوقها بنقطتين وبعد ما به منقوطة من
 تحتها بنقطتين اسم قبيلة واللبب اسم هذا الرجل وهي منسوبة الى قبيلة اللبب وهذا الرجل مشهور باضافته الى امه **قوله** وهذا
 لكم وهذا مندي لي يعني لبعض ما معه من المال من المال الزكوة وقال لبعض الاخر من امانته القوم بالهدية ولان
 الله اي جعلني الله فيه حاكما **قوله** فخلا جلس الى علم بجلس في بيته فينظر من اعطاه احد شيئا ام لا يعني لا يجوز للعامل ان يقبل
 مديته لانه لا يعطيه احد شيئا الا يطعمه في ان يتكلم ببعض زكوة وهذا غير جائز منه اي من مال الزكوة **قوله** ان كان بغيره
 رضاء الرضاء صياح البعير وكنة اختار صوت البعير المعز بغير اذا صاح يعني من سرق شيئا في الدنيا من مال
 الزكوة او غير شيء يوم القيامة وهو حامل لما سرق اكل من اكله صوت رفيع ليعلم من العرضات حاله ليكون فضيحة
 اشهر ويأتي تمام هذا الحديث في قسم القيام **قوله** غفرة ابطية اي ما نبت فيه الشعر من تحت ابطيه **قوله** اللهم صل
 بلفظ ذكره هذا التقدير ووعظه على الناس ليكون اكثر وقها وتعظيما وحفظا في خواطرهم يعني الله تعالى شامدا بتلخيص حال
 المشرفة حتى لا ينكر وتبليغي يوم القيامة **قوله** ولتتنا الحنيطا الحنيط كبر المسيم وسكن الحناء وفتح الياء والبرية يعني من
 اتفق مناشيا وسرق مناشيا من ذلك المال حتى ابره فانها او اقل منها يكون ذلك غلغلا اي قبيحة لا يكون ذلك على قبيلة
 اذا جاء يوم القيامة من الحسبان كبر ذلك على المسلمين يعني فانوا من هذه الآية وقالوا لا يد لنا من دفيرة فبشرنا
 بعد الاحتياج اليها والدفيرة من بركة الكثرة وقد قال الله تعالى والذين يكتسبون الذميب والفضضة ولا ينفقونها في
 سبيل الله فيشرهم بعداب الهم فاما هالنا في الادفار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فرض الزكوة الا ليطيب ما بقي من اموالكم
 ومعنى ليطيب ليحل يعني من ادى الزكوة لم يكن في الاذن عليه ثم ولم يكن من الذين قال تعالى لرسوله فيشرهم بعداب
 الهم **قوله** كتبت عرس يعني فقرح عرسه بذكره وكبره الله على ان دفع الله الهم من عباده ما عطا الزكوة **قوله** ثم قال لا
 اجر لكم اي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر لكم اي انما يكثر الرجل المال لينفق به وكل ما فيه النفع اكثر فيه اكثر
 فهو خير واولى للادفار فالمرارة الصالحة خير ما يدفره الرجل لان النفع فيها اكثر لانه اذا نظر اليها يشتره

تاويله

الصنوم

عام

تاويله

يعني كصل له منها ثلثه وكثير المشورة ووديع الزنا وتمد متفقه كثيرة ثم ان المرما بامر طاعة وخدمته هذا ايضا
 اي منفعة واذا غاب الرجل عنها حفظت صفته وانعامه عليها فلم يخذل بان تسلم نفسها الى اجتناب بل تروم على عفتها وصلا
 وحفظ بيت زوجها وماله واولاده فمنه ايضا منفعة كثيرة وفي الحديث اشارة الى ترك الكثرة جمع المال والاقتضار
 الى اتخاذ متكوهة صالحة **قوله** ركب مبغضون اراد بهم الذين يجمعون الزكوة بعنه قد يكون لبعض العاملين على الخلق
 متكبيرا انما صبروا على سوء خلقهم الملبص بعنخ الغيظ وتشديد ما الذي جعله غضبا في قلب الناس والسعيض
 من كرمه الناس وعلو ضد الجيب يعني العاملين الذين لم يخلقوا بكرههم الناس لسوء خلقهم ويجوز مبغضون بكون
 الباء وبمفعول من ابغض الرجل اعدا اذا كرمه وكلا الوجهين اعني تشديد التيقن وتخفيفها فكل من هذا **قوله**
 فرقوا بهم اي قلوبهم سرهبا املا اي افظوا عيونهم وتغيبهم **قوله** وغلو ايتمهم وبين ما يتغنون اي يطلبون
 يعني ليقب ما ياخذون الزكوة لا تمنعواهم وان ظلموا لان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مامورون من حمة ومخالفة
 السلطان غير مجاز **قوله** فان عدلوا فلا انقسم يعني ان عدلوا في اخذ الزكوة وتركوا الظلم تلهم الثواب **قوله** وان ظلموا
 فعليها اي وان اخذوا الزكوة اكثر مما وجب عليهم اي فعلوا انفسهم اثم ذكر الظلم وليس عليهم اثم بظلمهم بل يكون
 لهم الثواب بتحمل ظلمهم **قوله** فان تمام زكوتكم رضا من اعطوكم وان ظلموا اكثر مما يجب عليكم فانكم لولم تعطوكم ما طلبوا
 لعصيتكم اول الامر وتمام الزكوة بشيئين باداء الزكوة وطاعة اولى الامر من تركها اهدا منها لم يكن زكوة تامة روي
 هذا الحديث جابر بن عبد الله انصار **قوله** يعتدون علينا الاعتداء مجاوزة الحد يعني ياخذون منا اكثر مما يجب علينا
قوله انتم من اموالنا يقدر ما يعتدون علينا يعني اذا علمنا انهم ياخذون من خمس من الابل شاة تبيع ان واجهها شاة
 واحدة فان كان لنا عشر من الابل فقل يجوز ان نكتم خمسها ونقول لهم ليس لنا الا خمس حتى اذا اخذوا شاة تبيع عن خمس
 يكون علينا ظلم **قوله** صلحتم جوابهم لا وانما لم يرض لهم في كتمان شاة من المال لانه لو رخص لهم في كتمان شاة لكان
 بعض الناس يعموا بعض اموالهم مع ان العاملين لا يظلمون عليهم ولان كتمان بعض المال ضيانه والحياة كذبة مكر روي
 هذا الحديث بشدة من الخصا صية الدوسي **قوله** العامل على الصدقة بالحق يعني عامل الزكوة اذا لم يظلم ارباب الاموال
 ولا ياخذ منهم اكثر مما يجب عليهم ولا ياخذ اقل مما يجب عليهم فهو كالخاري في الثواب روي هذا الحديث رافع بن خديج
قوله لا يجب الجلب الخبز الجع يعني لا يجوز للعامل ان ينزل الى موضع بعيد من موضع ارباب الاموال ويا مراريا بالاموال ان
 يجمعوا مواشيهم عنده لياخذ زكوتهم لان غايتهم وكسوف مواشيهم فمواضعهم الى الموضع الذي نزل فيه الشاة مشقة عليهم
 بل ياتي العامل الى مواضع ارباب الاموال وياخذ زكوتهم في مواضعهم وهذا معنى قوله لا يؤخذ صدقاتهم الا في دورهم **قوله** ولا
 جنب الخبز المتاعدي يعني لا يجوز لارباب الاموال ان يبعوا من مواضعهم المعهودة الى مواضع بعيدة بحيث يكون على العامل
 مشقة غايتهم روي هذا الحديث جابر بن عبد الله بن عمر **قوله** من استفاد مالا يعني من وهد مالا وعند تصاب من ذكر الجنب

حفظتم

بجوعهم

مثل

على ان يكون للرجل ثلثه شاة ومضى عليها ستة اشهر ثم اشترى اهدا واربعين شاة فاذا مضى ستة اشهر يجب عليه شاة
 للثمانية لانه لم يهد ولا يجب عليه الا حد الاربعين التي اشترى بها حتى يتم عليها حول من وقت الشراء يجب عليه شاة لها
 لان الاستفادة لا يكون تبعا للمال الموجود في ملكه بل قبل الاستفادة متدا قول الشافعي واهد وقال ابو حنيفة وما لا يكون
 الاستفادة تبعا للمال الموجود في ملكه فاذا لم يهد حول الثمانية يجب عليه شاة ان الثمانية وللاربعين كان الشاة تبع للاهبا
 قولهم والوقف على ابن عمر اصح يعني بعض الرواة تروي هذا الحديث عن ابن عمر عن رسول الله وبعضهم يرويه عن ابن
 قال رسول الله وهذا مولا اصح **قوله** ولا تشركه حتى باكله الصدقة يعني لو لم تجزئه ماله حتى يحصل له ولو دى الزكوة من ماله
 ينقص كل سنة من اصل ماله بقدر الزكوة في مال الصبي مذنب الشافعي وما لا يهد وما مذنب ابى حنيفة
 فلا زكوة في مال الصبي الا في مال يجب فيه العشر فانه يقول بوجوب العشر كالباقين **باب**
ما يجب فيه الزكوة قوله ليس فيما دون خمسة اوسق من التمرد صدقة فيما دون اي فيما اقل من خمسة اوسق اوسق
 جمع الوسا يكون السبن وعلو يجمع سقون صاعا قدر خمسة اوسق ثمانية من كل من مائة درهم وستون درهما وهذا
 هو النصاب في البنات والتمر والزبيب وما لم يبلغ الجيوب والتمر والزبيب وغيره من الثبات وليس فيما دون
 خمس اواق من الورق صدقة الا اواق يجمع اوقته وهي اربعون درهما ومجوعها ما يتا درهم الورق الفضة **قوله**
 خمس ذوداي خمس اوسق من الابل والذود من الثلث الى العشرة من الابل ولا خلاف في ان لا يجب فيه الزكوة خمسة
 الشافعي واما عند ابى حنيفة في الورق حتى يكون مائة درهم وفي الزبيب حتى يكون عشرين دينارا وفي الابل حتى يكون
 خمس رؤوس روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** ليس على المسلم صدقة في عبده ولا قرينة **قوله** ليس في العيد الا صدقة القطر
 روي سنن الحديث ابو بصير في الزكوة في القرس والعبيد الا ان يجب زكوة القطر عن العبد فهذا عند الشافعي مالك
 واما عند ابى حنيفة يجب الزكوة في القرس اذا كان اثنى عشر درهم فكل درهم دينار وان شاء ما لكما قوما والخرج عن كل مائة درهم
 خمسة دراهم **قوله** بنت مخاض اي التي لها سنة واحدة والمخاض الحوامل النور وليس لهذا الجمع واحدة من لفظه
 بل واحدة مطلقا اي حامل سمي الولد الذي له سنتين بنت المخاض لان امه حملت بعنه على الولد سنة ثم حملت امه واما
 تعبه بالانثى في قوله بنت مخاض اي بنت مخاض يكون اثنى عشر قال فيه بعض الائمة انما قيد بالانثى لان البنت في
 الايام لا يقال الا في الاثني والابنة الذكر وامانة غير الايام قد يقال البنت ويراد به الجنب لانثى خاصة وكذا الاثر قد
 يراد به الجنب نحو قولهم ابن عروس ولو جنت فيه الذكر والانثى وكذلك ابن الماء وبنت القلا لما يقطع به المقارنة من
 الابل اي يركب ويساق فيه وقد يكون مؤنثا ومذكورا واذا قال بنت مخاض اي بنت مخاض ارتفع هذا الاشتباه **قوله** فقيها بنت
 لبون اي التي لها سنتان اصنف الى اللبون لان اللبون الناقية التي لها لبن وانما يكون للناقية لبن انما يصنع
 على ولد ما الذي ولدته قبل هذه الولادة سنتان لانها ترضع ولد ما سنة ثم تجلب ومضى عليها حول بعد ان حملت

فانما عليها حول وقت الشراء

عسر والعلو ارفع

فيغني الاربعة اركان

نصا الاجبة والاربعون
واحد اربعة
العليان اكثر من
الاربعون

ثم يلد **و** ان فيها صفة طرقة الجمل التي لها ثلث سنين ثميت التي لها ثلث سنين حقها لا تمسحت ان تحمل عليها الجمل وان عليها الجمل والطرقة فعوله يعني مفعوله اي التي ترا عليها الجمل **قوله** فيضها صفة اي التي لها اربع سنين **قوله** فاذا زادت على عشرين وماية ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين صفة اعلم ان اذا زاد على عشرين وماية واحد يجب فيها ثلث بنات لبون فاذا زاد عليها عشرة يعني اذ بلغ مائة وتكثير استقرار الحشايب ففي كل اربعين بنت لبون وفي مائة اربعين صفتان وبنت لبون وكذلك هذا الحساب **قوله** ويجعل معها ثمانية ان استبرأه او عشرين ذرها يعني اعطى سنا اعصر على عليه او يعطى بدل كل سنة انقص الى العامل ثمانية وعشرين ذرها وموخر من اعطاه ثمانية وعشرين ذرها وان اعطى سنا اعطى ما يجب عليه اخذ من العامل عليه بدل السن ثمانية وعشرين ذرها والعامل مخير بين اعطاء ثمانية وعشرين ذرها فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها هذا يحمل لثوابه وان يكون معناه ان لا يكون عنده بنت مخاض اصلوا الثاني ان لا يكون بنت مخاض صحيحة بل يكون مريضة فاذا ماتت مريضة فهي كالمعدومة والثالث ان يكون معناه ان يكون عنده بنت مخاض متوسط بل ليس له البنت مخاض غاية الجودة فلا يرضه اعطاه كلما ما على غاية الجودة ففي هذه الصور الثلثة يجاز له اعطاء ابن لبون بدلا من بنت مخاض وكذلك هذا البحث في بنت اللبون والحقة والمذقة فان لا تقبل منه مريضة ولا يكلف اعطاء الجيدة على غاية الجودة **قوله** وليس بعد شيء اي اذا اعطى ابن لبون بدلا من بنت مخاض لا يرضه شيء آخر **قوله** الى ثلثا في علم الجنب في ما في شاء وواحدة ثلث شيئا الى اربعوية فاذا بلغت اربعوية يجب عليه اربع شيئا **قوله** ثم من كل مائة **قوله** سره اي التي تليق من الكبر الى ان صارت ضعيفة كالمريضة اما لو كانت كبيرة السن وليس بها ضعف ولا يجر لا يشر **قوله** ولا ذات عوار بغير العير اي ولا ذات عيب **قوله** ولا تيسر التيسر في المعزة يعني لا يرضه من قبل لانه يحتاج الى الفحل ويحتاج الى طيب قلبه ما عطاء الفحل **قوله** ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع فشيئة الصدقة مثلا دليل صهيح الخلف مال الشريك كمال الرجل الواحدة من هذا الحديث هي الشارع العامل ان يفرق الاموال المحيطة ليكثر ذكورها مثلا ان يكون لواحد اربعون شاة ولا ضرايقا اربعون شاة وفحلها ما يرضى عليها ستة نجيب عليها شاة لان الفحل ثمانون فحياها العايل واسرها بالتقريب لياخذ من كل واحد شاة لان اربعون هذا الحد بل اذا كان ما هما مختلفتين من اول السنة الى اخرها لا يرضه منهما الا شاة وقد تسمى ايضا المالكين ان يجمعها بها لتعليق الزكوة مثل ان يكون لكل واحد من الرهين اربعون شاة ولم يخلطت بينهن فكل واحدة منهن شاة ثم يقطع في آخر السنة ليكون زكوة شاة واحدة هذا يجوز بل اذا كانا متفرقين وجب على كل واحد اربعة شاة بعد مثال جمع المتفرق ليقبل الزكوة وكذلك لو كان يخلط مائة وواحدة ولا ضرمانية فكان ما هما مجتمعين من اول السنة الى اخرها وجب عليهما ثلث شيئا لان المجموع ما يتا شاة وواحدة ولا يجوز لهما ان يفرقا ما يجمع عليهما يجب على كل واحد اربعة شاة وهذا مثال تفرق المجمع لتعليق الزكوة **قوله** وما كان من فليطير فانما يترا جعان بينهما بالسوية يعني اذا اخذ الساعي الزكوة وانفق انما اخذ كان الا احد الشريكين ياخذ الشريك الذي اقره الزكوة

لما كان في سنة واحدة
يؤخذ من كل مائة
مائة

من مال

من مال من الشريك الا قدر بقدر ما يكون نصيبه من الزكوة **قوله** وفي الرقيل يعني وفي الفضة واصله ورق فخرقت العوارق ومنها الثمان لم يكن الا سبعين وماية يعني نصيب الفضة ما ياتي حرم فان نقص عن ما ياتي حرم وان كان شيئا قليلا لا يجب فيها الزكوة **قوله** فيما سقت السماء اي فيما كان مائة ماء المطر وكان عتريا العتري بفتح العين والشاء ما يسقى بالمطر ولكن قالوا المراد منه عندما يشرب بالعروة ويصنع ما يزرع في الارض يكون رطبة ابله فربما من الماء فلا يحتاج الى الشق **قوله** وما سقى بالفضة نصف العشر النصف ما يسقى من غير البعير والبقر وغير ذلك **قوله** وفي الركاذا المحرر الركاذا ما يوجد في الارض من بعض ما يحتاج في الشق الى مونة كثيرة يجب فيه نصف العشر وما لا يحتاج الى مونة كثيرة فيه العشر **قوله** الجاهل بها جاهد ابي سعد يعني اذا انفت دابة شيئا ولم يكن معها صاحبها لم يجب ضمان على صاحبها فان كان معها صاحبها وانفت ضمان على صاحبها **قوله** والبير جاهد يعني اذا جاهد بيرا في ملكه او في موات لا في الطريق ووقع فيها اعدا ودابة لا يجب الضمان على جاهد ماله لم يكن متعديا عفر ما **قوله** والمعدن جاهد يعني اذا جاهد معدن موضع فيه الذهب والفضة يخرج من الذهب والفضة ووقع فيه اعدا ودابة لم يجب عليه الضمان لان معدن الحضر والذئب معدن الغير ووقع في الطير وغير ذلك **قوله** وفي الركاذا المحرر الركاذا ما يوجد في الارض من مال الكفار من ذهب او فضة او قنطرة من ذهب او فضة **قوله** وليس على العوازل شيء العوازل الحج عاملة وهي البقر والجمل الذي يعمل عملا كالحراثة وسقى الماء للزكوة فيها وان كانت نصبا باعده انشاق في والى صنفه واخذ وقال مالك في غيرها الزكوة المعتمدة في الصدقة كما تعهدا للاعتداء مجاوزة الحد يعني العامل الذي ما قد في الزكوة اكثر من القدر الواجب ونظم ارباب الاموال بكتفة مد في الوزر كالتالي لا يعطى الزكوة لان الذي لا يعطى الزكوة يظلم الفقراء يمنع الزكوة عنهم كذا في العامل يظلم ارباب الاموال ما اخذ الزيادة متم روي هذا الحديث **قوله** انما امره ان ياخذ الصدقة من الحنطة والشعير والتمر والزبيب ليس معنى هذا انه لا يحس الزكوة الا في هذه الاربعة فقط بل الزكوة واجبة عند الشافعي فيما يثبت الادبيون اذا كان قوتها وغداي عيشته فيما نبتة الارض سواء كان قوتها او لم يكن وانما امره ان ياخذ الزكوة من هذه الاربعة لانه لم يكن ثم غير هذه الاربعة **قوله** الكرم انها تحرض كما تحرض الفحل الكرم ومع كرم وموخر العنق يعني اذا ظهر في العنب ومخر الفحل صلاوة تحرض على المالك وقد اختلفوا في هذا العنب اذا صار زيبا لم يكون وكذلك الرطب اذا صار زرا لم يكون ثم انظر اذا كان نصبا يجب عليه زكوة وان لم يكن نصبا لم يجب عليه روي هذا الحديث عن ابى عبد الله بن امير القريش الاموي **قوله** اذا جرحتم فدعوا الثلث سقط من كتاب المصالح في هذا الحديث لفظ وفي كتاب التعداد اود اذا جرحتم فدعوا الثلث بالجمع اذ اقطعتم الثمار فارتكوا الاكل الثلث او الربع الزكوة وفي كتاب النسيان اذا جرحتم فخذوا الثلث النجاء وبالذال المجبة يعني اذا اخذتم الزكوة فلا تأخذوا زكوة الثلث او الربع وهذا قال احمد واسحق واما عند الشافعي واهل حنيفة ومالك لا يشر في ثياب من الزكوة وما يول هذا الحديث عند من ان هذا الحديث لما كان في حق عمود

الجاهل بها جاهد ابي سعد

ولا اخذوا من العوازل العجم

خبر فان رسول الله ساقا مع علي ان يكون لهم نصف العشرة ورسول الله ضمنهما فما من الغار من ان يتوكل ثم العشرة
 سئلهم ويقسم الباقي نصفين نصفهم ونصف لرسول الله قوله سئل اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يورد اي الت
 يكون غير قول حسن بن علي بن عيسى بن عمار بن الحارث بن ابي عمار بن ابي بصير قوله في عشرة اذق الازرق بفتح الهمزة وضم الراء جمع ذوق وهو
 طرف من جلد جعل فيه العسل والسم في غير ما لا زكوة في العسل عند الشافعي ومالك واما عندنا في حنيفة والحدود في
 العشر قوله تصدق ولو من صليكن يعني اقره من زكوة امر الكفر حتى من صليكن ويكذلك قال ابو حنيفة واحمد قوله الشافعي في
 اما مالك والحدود والشافعي في اطهر قول لا يوجبون الزكوة في الحلي المباح روت هذا الحديث زيب اسراده عبد الله بن مسعود
 قوله ليس ارضا مما اى حليا واحد ما وضع بفتح الواو والمضاد قوله الكثر من معنى استعمال الحلي كمن الكثر الذي بشر الله
 صاحبها بالثاني قوله تعالى والذين يكتنون الذميب والغصنة الى آخر الآية ام لا **قوله** نعد البيع اي ندينا للثبارة **قوله** معاد
 الغنيلية قبيلة بنو العتاف والباء اسم موضع من ناحية الفرج والفرج بضم الفاء اسم بلديته بين المدينة خمسة ايام او اقل
 يعني اعطى رسول الله معادن الغنيلية لعل ان الحارث ليحل فيها ويخرج منها الذميب او الغصنة لنفسه **قوله** لا يوردتها
 الا الزكوة يعني بالزكوة ربع العشر كزكاة الذميب الغصنة الحاصلة من غير المعدن وهذا مدلب مالها وهو اقول الشافعي في
 اما ابو حنيفة وقول للشافعي يوجبان الخمس المعدن والقول الثالث للشافعي ان يوردتها من غير المعدن ومونة تجيب فيه ربع
 العشر وان وجد بلا تعب ولا مونة تجيب فيه الخمس **باب** صدقة الفطر **قوله** من اقط الاقط
 التمثل اذا كان من اللبن والقطر يحس على كل واحد من غالب قوته يوم العيد فان قوته اقط فقل يجوز ان يودي منه القطر
 فيه خلاف ظاهر الحديث يدل على جواز **قوله** او نصف صاع فح الفح الحنطة عند ابي حنيفة ان اخرج الرجل القطر من الحنطة
 اجزاه نصف صاع وان اخرجها من غير الحنطة لم يجز الا صاع وعند مالك والشافعي والحدود الا صاع سواء كان من الحنطة
 او غيرهما والصاع عند ابي حنيفة اربعة امانان وعند غيره من ابطال وثلاث رطلين **قوله** وقال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الفطر طهرة للصائم اي وقال ابن عباس فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر على الصائم ليكون سببا لتطهيره من ذنوبه
 والرفق لان الحشرات يد هيئ السيئات الرفق الكلام القبيح **قوله** وطوعة لساكنين اي يكون قوت المساكين في يوم
 العيد مما يشبه يكون الفقير والغني مقسا ويزنق وهدان القوت يوم العيد **باب** من لا يحل له الصدقة
قوله لا اناي اخاف من الصدقة لا كلما اعلم ان الزكوة صوم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى بي ما شئت وفي المطلب واما من اعتقه النبي
 فهو ما شئت او بنو المطلب بل يحرم عليه الزكوة ام لا فلا صح انه لا يحرم عليه واما صدقة التطوع لا حرام على النبي صلى الله عليه وسلم ولا صح انها لا تحرم
 على بي ما شئت وفي المطلب بهذا الحديث يدل على جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام الذي لا يطبخ ماله لان النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
 بالخبز والتمر وكثير من ثمنه كونهما من الصدقات **قوله** اخذ الحسن بن علي ثمنه من ثمن الصدقة وقد ايدل على انه وجب على الابهام
 الاولاد عمالاجوز في الشروع **قوله** وان قبل عديته ضرب بيده واكل قال الخليل وانما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم العديته ولم ياكل

القبيل

الصدقة

الصدقة لان الهدية انما يراد به ثواب الدنيا وكان علم بقبيلها ويثب عليها فتزول المنه عنه والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فمجرد ان يكون
 بلا علم بقبيلها صدقات الله في امر الآخرة **قوله** ضرب بين اي مدين الى ذلك الطعام وكان من ضرب اذا ذمب والباء في وبيد
 لتدنية اي اذ ذمب بين الى ذلك الطعام قول عايشه كان في بريرة ثلث سنين بريرة اسم جارية اشترى ما عايشه واعتقها ثلث
 سنين اي حصل سبها ثلث سائل من شيع رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فغيرت في زوجها يعني ان المرادة اذا كانت امه لم يعتق
 وزوجها بعد يكون مخيرة ان شاءت تحت الشكاح وان شاء لا يقرب **قوله** صلح الولاء لمن اعتق منه هي المشيلة الثانية يعني من
 عبد اوائته كان ولاؤه **قوله** صلح الم اربمة البرمة القدر من الحجر يعني راي قد ايدل على انه لم يوت اليمن ذلك اللهم قال قتاد بن
 تاوون يترك الطعام والجم **قوله** صلحها صدقة ولنا عدة يعني اذا اعطتنا بريرة شيئا من ذلك الطعام يكون مديته ونحن ناكل الهدية
 وهذا يدل على ان الفقير اذا ائتمن الزكوة ودفعها الى غني يديه او بيته او بيع جان قواصا ويثب عليها ابي يثيب اذا اعطى
 الثواب وهو العوض يعني يعطى عوض تلك العطية **قوله** لو دعيت الى كراع لا يجب الكراع لما دون الركبة من الانسان ولما دون
 الكعب من الدواب يعني لو دعيت الى اهد الى ضيافة كراع غنم لا يجب هذا الطعام والتواضع ويكره ان يرض الناس على التواضع واجابة من يدعوهم
 ضيافة **قوله** ولو اهدى الى كراع لقبلت يعني لو اهدى الى كراع من كرايا او ذراع شاة طربهم الهدية لقبلة وهذا ايضا يرضي الناس
 على قبول الهدية وروي هذا الحديث ابو مسوية **قوله** برده اللقمة اللقمان يعني ليس المسكين من يترد على الابواب وياقنة لقمة فان
 من فعل هذا ليس مسكين لانه يعقد على حصول قوته وليس المراد من هذا ان من فعل هذا لا يحق الزكوة بل يستحقها ولكن المراد من هذا
 فعند اذا لم يكن مضطرا واطمأنا بفضل مسكين لم ياله الناس على من يسأله **قوله** ولا يظن له اي ولا يعلم حاله انه محتاج حتى تصدق عليه
 بل عني حال نفسه روي هذا الحديث **قوله** بعث رجلا على الصدقة يعني ارسل احد الصحابة فجمع الزكوة فجمعها فلما اى راي ابارك
 في طريقه فقال له انت محي الى رسول الله لا تقول ان لا يعطى نصيبا من الزكوة **قوله** صلح وان موالى القوم من انفسهم يعني اعيننا
 فلما لا يحل لنا الزكوة فلكذا لا يحل لنا اعيننا هذا ظاهر الحديث ولكن قال الخليل فلما موالى في ما شئت فانه لا حظ لهم في سهم حتى
 القرى فلا يجوز ان الصدقة ويشب ان يكون امانتها عن ذلك تنزيها له وقال سوي القوم من انفسهم على سبيل التشبيه الاستئذان
 بهم والاقتداء ليس يتم فما جئنا على الصدقة التي هي اوساخ الناس التنزيه التبعيد الاستئذان اقد السنة يعني كان ابوراق يخدم
 رسول الله ورسول الله يعطيه ما يقيه فباعه رسول الله باجتهار هذا الزكوة اما لكونه غير محليج واما لغاية تقوى فان الاول
 له ان يوافق رسول الله في ترك هذا الزكوة **قوله** ولا الذي يتره سوي المرة القوة السوي صحح الاعضاء تمام الحلقة يعني لا يحل الزكوة من
 اعضاها وصحح ومن قوى يقدر على اكتساب بقدر ما يقيه وعياله روي هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** لا يحل لصدقة لعن الاخذ يعني
 لا يحل الزكوة لعن الا ان يكون الغني واما من هذه الخسة المذكورة فانها تحل له حينئذ **قوله** اول تعاريف يعني الغارم الذي استئذان ذنبا
 ليصلح به يظن يغني مثل ان يطلب طاعة من طاعة ذنبا او دنيا كان لم عليهم فيمضون اداءه وحصل بينهم الاموال الضرر والقتل
 فيستدين رجل ويودي ذلك اليه او اوالديه ويصل بينهم فيؤزل اهد الزكوة ليودي ذلك الذي وان كان غنيا روي هذا الحديث

الكلام يعني

ابو بصير

مطابقون يسار **قوله** كل ما كان له من المال الذي استعان به ليعيش في قوته كما ذكرنا **قوله** ثم يسكنه فكذا أخذ من الزكوة ما أدى به ذلك الدين لا يجوز له ان ياحديشيا آخر من الزكوة **قوله** اصابته بما يجرى آفة و
 حاد شاحته ما ادى ملكة لكل الجاهل بمنازلة ووزروه او غيرهما من الاموال **قوله** فقلت له المساء حتى يتصير قواما من
 عيشة او قال ضادا من عيشة القوام كسر القاف ما يقوم به الشيء وقوام من عيشة اي ما يكون به العيش من قوت ولباس و
 السداد بكر السين ما سد به الفقرا اي بدفع **قوله** ورجل اصابته فاقه حتى يقوم كله من ذريحي الحجى من قوت الطاعة
 الفقرا الحجى العقل يعني اصابه فقرا بحيث يعلم حاله وجيرانه وانما له وتقدم من علمه انه فقير يحتاج فيسجد بجواز ان يسأل
 الزكوة لان الرجل لا يحمل له الزكوة الا اذا كان فقيرا او سكيئا وغيرهما من المذكورين في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء المساكين
 الى آخر الآية هذا بحث سوال الزكوة فاما سوال صدقة التطوع فان كان لا يقدر على الكسب كونه زنا او اذا علة اخرى **قوله** **السؤال**
 بعد قوت يومه ولا يدخره ان كان يقدر على الكسب فان ترك الكسب للشفقة بالعلم بجوزة الزكوة صدقة التطوع وان ترك الكسب
 لاشتغاله بصناعة التطوع وقيام التطوع لا يجوز له الزكوة ويكره له صدقة التطوع فان جلس واخذوا جماعة في بقره واشتغلوا
 بالطاعة وقيامه ان النفس تصفيه القلوب سجد لواء هذا ان يسأل صدقة التطوع وكسرات للهدوا للباطل لا يعلم وينبغي ان يكون تيسر الباطل
 كفاف سباب مولاه لا كفاف نفسه فاذا كان نيته كفاهم واكل معهم لم يكره له وسرط السائل تركه لا الحاج والمباينة **السؤال**
 بل يغفل اذا طاف في الاسواق والسكوك من يعطي شيئا لرض الله من غير ان يوجه احداه الخياط فان اعطاه يكرهه وان لم يعط
 فلا يجوز له ان يعطيه ويستأجر احد او يوظف القول على احد فان السائل بهذه الصفة انه اكثر من اجرة فان حفظه السائل ما ذكرنا من الشروط
 فهو من قال لم رسول الله الساب على الارملة والمسكين كالساجي في سبيل الله واما الزكوة المفروضة لا يجوز له ان يسأل منها او ياكلها الا اذا
 يعيد الشهادة شدة هنا من اجب السائل عن السؤالين غير ضرورة لان ايتانه تملك شهودا وعسليه من اثنى وان ان باشع هان **قوله**
 ياكلها صحابها محنا السحر المحلم محنا منصوب بدل الضمير في باؤها وحديثه عيلة الله بن شداد العاللي **قوله** تملك الى اكثر من قدر قوته
 فاذا يسأل عن الجسر الفهم قبل ان يجيب نادر ما يعني لا يجوز ان يخذ الزكوة او الصدقة اكثر من قوته فاذا لا يجوز له فهدما واخذ يكون ذلك
 سببا لنار جهنم **قوله** طيبته مال او ليستكثر مائة اذ اعلم ان تارلق انشاء الفقر السوال وان شاء اقل منها بتدبيره وعيد زوي هذا الحديث
 ابو بصير **قوله** ليس له من ثمنه طم اي قطع ثم قال الخطيان منها عجل ان يكون منها الاذ لان يعني كما اذل نفسه في الدنيا واراق
 حاد وجهه بالسوال يكون يوم القيامة ذليل او كرم وجهه افظا اما مقبولة له واما يكون ذلك علامة له يعرفه الناس تلك العلامة ان كان يسأل
 الناس في الدنيا يعني هذا الحديث يعني عمر **قوله** لا يحقوا في الميله الا لا لاجع في الميله اي في السوال روي هذا الحديث معاوية
قوله بحرمة طيب اكرهته قدر ما يحمل الرجل بصدرة يتعضديه ويشعل نيا يحمل على الظهر من الخطيب وما الشبهة **قوله** فيكف الله بها وجهه
 الكف المنع يعني يمنع الله وجهه عن ان يروق ما به بالسوال روي هذا الحديث عروة بن الزبير **قوله** ان المال حضر ملوا الحضر يكون
 العيون طيبا والحو يكون في الحلق طيبا **قوله** طيبا روي في العين من النظر الى الحضر ولا يمل العلم من الحلو فلهذا النفس حرة بعد جمع المال
 على امر

علم

وكل ما لا يكون يوم القيامة
ص

لا يعمل بدل

لان

لا تملك منه **قوله** يا شراف نفس الاشراف الاطلاع على الشيء والنظر اليه والمراه متباكر اهية من غير طيب النفس لا يعطاه **قوله** واليد العليا
 خير من اليد السفلى اليد العليا المعطية واليد السفلى الآفذة يعني الكسب المال واعطه ولا ترك الكسب فطمع في اموال الناس فان
 المعطى خير من السائل **قوله** الا اذا هذا التز ايصال المصيبة الى الهد يعني لا اسال اهدا بعد هذه المرة وهذا حكم قوله ابن ابي ابي سارة
قوله قاله العلياء خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنقضة والسفلى هي السائلة المنفضة المعطية روي هذا الحديث ابن عمر **قوله** ما يكون
 عنده اي من يدر هل ان يخرجه عنكم ما تخبره اي كل شيء لمن المال اعطيك لمن ارض عنكم اي ولم امتنع عنكم **قوله** ومن يستغف يعقبه
 الله اي ومن طلب العفة من الله رزقه الله العفة الاعفاف اعطاء العفة احدا وجعله عفيفا والعفة حفظ النفس
 عن المنهيات يعني من قنع باذني قوت وترك السوال وحفظ ما وجهه يجعل الله غنيما **قوله** ومن يتصبر اي ومن امر نفسه بالصبر
 ووضع الصبر على نفسه بالتكف به لله عليه الصبر **قوله** اقترابي اصح **قوله** فقوله اي قبله واد خلة ملكه **قوله** فما جاء به
 من هذا المال وانت غير مشرف من هذا المال اشارة الى عيش المال ويجعل ان يكون اشارة الى ذلك المال الذي اعطاه رسول الله صلى
 يعني من هذا المال اللئال وانت غير مشرف اي غير مطلع وغير ناظر اليد يعني لا تنظر الى اموال الناس ولا تطمع فيما فاقها
 من غير ان يطالبه فاقبله وتصدق به ان لم تكن محتا بما **قوله** وما لا اى وما لا ياتيك من غير طلبك فلا تطلبه ولا تتبعه اي ولا توصطه
 الى نفسك طلبة **قوله** المسائل كدوم الكدوم الكدوم الكدوم بمعنى الحجج وكفه هذا الرجل اي يريد بالسوال
 ما هو وجهه ومن اراق ما وجهه فكانت جرسه **قوله** الا ان يسأل ذ اسأل ان يسأل ذ فكم وما كان بيوت المال فانه يجوز له ان يسأل
 خلفه من بيت المال **قوله** امر لا يجدره بما يعنى الا ان يكون من في وجهه فخورا فدهوش ارتدوع هذه الاقا طحا المتعارم وشكر
 الراوي في ان رسول الله تلفظ بباي منه الاقاط واخذ في شرحه جمع عند شرا والخوش ججمع فخوف والكدوم ككف وكفها بمعنى واخذ في شرحه
 هذا اليسر معام بل في حق من كان يكفيه فحسبها اما من كان له عيال اكثر ولا يكفيه فحسب ربحها ولا يقدر على كسب فيجوز له السوال حتى يحصل
 قوته وقوت عياله روي في الحديث ان يسئله من الناس بالسوال من غير ضرورة فكل ما يكف نفسه
 فان يكفهم **قوله** قدر ما يعديه ويعيشه المقديه الطعام الغداة والتعشية الطعام العشاء يعني من كان له قوت غداة وعشاء
 لا يجوز له ان يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع وانما يسأل اذ لم يكن له قوت ومن مضى فحوز له السوال ما ياكل ولا يقدر واما الزكوة المقررة
 فيجوز لمن يترشح للزكوة ان يسألها بقدر ما يتركه نفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في شدة الاسرة روي هذا
 الحديث سهل بن الحنظلية واسم الحنظلية الربع بن عمرو بن عدي الانصاري **قوله** من سألك ما قوتك او غدا فاعطها يعني من كان له اربعون
 درهما من الفضة او عدلها او ثمنها من ذهب ومان او ثمر وسال فقد سألها فما لي اسرا فان غيرا اضطرارا ومذاه من كفاية اربعون
 درهما روي هذا الحديث عن رجل من بني عبس بن جنادة السلولي **قوله** الذي فقير مديح اى فقر شديد المديح اسم فاعل من اقطع اذا صار
 قطعيا اى شديد غاية الشدة يعني به دينا فقلا منه لفظ الحديث ولكن الحكم بمراس السوال لا ادا للبر وان كان فقيرا **قوله** لا يبهرى الى كياتر الضرف
 البحر الحى والمراد به البحر روي هذا الحديث جبر بن جنادة السلولي **قوله** اودم مومع جمع يعني اودم مومع اولى المقابل والقابل بان يلزمه

لا يجوز له ان يسأل
 العلم على الفقراء
 الا ان يكون من السائل

الدكتور محمد نصير
 بن خراب

تقدم

ادفع اذا الصقة القمار وهو التراب
 من علم الغاش وقوله او دعهم مفض
 المعط اسم فاعل ص



باق لمزومة دية وليس له ولا اولياؤه مال ولا وديهما من بيت المال وقد حصلت الخياض والفتنة بين اولياء العالم والمقتول في طلب
 الدية فبحوزوا هذان ينال الناس حتى يودي الدية ويقطع بينهم خصومة **قوله** فانزلهما بالناس يعني من عزه عنهما على الناس وطالب ال
 فقرو من الناس لم يصلوا حاله ولم يزلوا فقره ليغرض العبد فقره على الله وسال منه قضا وكما **قوله** او شكرك الله بالفضة يعني
 قرب ان يحصل الله غناؤه اما بان يبيته او يعطيه بالاروي هذا الحديث عبد الله بن مسعود **باب الانفاق**
وكذا حديثك قولك ارصد بعض العصر هذا انقش متظلم من ارضه شيئا اذا اعدت وسياها يعني الاما عفتة لاداء دين
 كان على هذا يدل على ان اداد الدين مقدم على الصدقات روي هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** اللهم اعط متفقا خلقا المتلف بفتح اللام
 العوض الصالح يعني اعط من صرف ماله في الخيرات ولم يسكه عوصا ولشركه ماله ومن يتفق ماله في الخيرات ليلف ماله روى هذا
 الحديث ابو مسيرق **قوله** والخصي نجي عليك الا حصاه العدي يعني والاعطي ماله الفقراء بالعدل والقائه فانك ما اعطيت القليل يعطيك الله
 القليل وان اعطيت الكثير يغير صاحبه يعطيك الله بغير حساب ولا توي اى ولا يعطيك ماله الا في العباد والى الطرف يعني لا تمنع ماله عن الفقراء
 فيمنع الله عاقبه روي هذا الحديث فاطمة بنت الهذلي عن اسماء بنت ابي بكر **قوله** يا ابن ادم انفق عليك يعني اعط الناس ما رزقتك في ارضت روي
 هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** لا تلام على الكفاف يعني عفتت من ماله قدر قوتك وقوت عيالك لا الوم عليك ان عفتت الشون ذلك ولا
 تصدق يا فضل عن قوتك فانت تجبل والنخل غير محمل بل لم يذموم روي هذا الحديث ابو امامة **قوله** كمثل رجل يهلب عليها بيتان اجدت لهم
 وبعد ما نزل الرزق وفي بعض الروايات بيتان قال بعض اصحاب الحديث بالباء صحيحة وهو **قوله** قد اضطررت الى عصرت صحت
قوله فجعل اى بلحق انبسطت اى توسعت ثم اى قصد قلت اى استنتقت والتصقت اى اخلت ببعضها ببعض يعني السخي الموفق
 اذا قصد التصديق سهل عليه ويطاوع قلبه ممن عليه روح وبه تحت الرزق فاذا راد ان يخرج من الرزق وينفق الروح سهل عليه والنخل
 اذا اراد ان يتصدق لا يطاوع قلبه ويصسر عليه ممن عليه روح خيفة وتحت الرزق تاراد ان يخرج من الرزق ويستل الرزق فلا يملكه روي هذا
 الحديث ابو مسيرق **قوله** تاما اليوم تلاها بة لى بها يعني يصير الناس راغبين في الاخرة تاركين الدنيا ويقدمون بقوت يوم قلا يدعون
 المال وفي كل زمان قد وجد جماعة من المتواكلين بين الصفة ولكن عامة الناس لم يكونوا يملك الصفة الا في زمان المديح ونزل عيسى
 عليه السلام فان الناس يصدون كالم هذه الصفة روي هذا الحديث هارث بن عبيد **قوله** وانت صحيح صحيح اى في حال صحته لان الرجل
 في حال الصحة يكون صحيحا اى يتحلى خشي النفس يقول له نفسه لا تلتف ماله لئلا يصير فقيرا فنجاه الى الناس بل التزك ماله في بيتك يكون
 غنيا وتكون اكثر غنوة عند الناس بسبب خفاك فان الصدقة في حيف الحالة افضل مراعاة لنفسك **قوله** ولا تحمل حتى اذا بلغت الحلقوم اى
 لا تحزن الصدقة الى ان بلغت الروح والحلقوم يعني الى ان قرب الموت وتعلم مقارنتك الدنيا فتقول لو رزقتك اعطو الفقير الفقير
 اكثر من مالي وا صر قوامه عمارة المسجد القلبي اكثر من مالي **قوله** وقد كان لفلان يعني في هذه الحالة ثلثا لورثته ولا يجوز تصدق
 في هذه الحالة فيه ما زاد على ثلث ماله وانت تاسر في هذه الحالة بصرف جميع اموالك في الخيرات فكيف تقبل صدقة من مال ليس كقريبه
 حكم وهو ثلثا ماله **قوله** هم الاخرى من ضمير عن غير مذكور ولكن تأتي نفسيه وهو قوله هم الاكثر في امور الا يعني من كان ماله اكثر يكون اقدا

وقد اشارة الشر الى ان قال هكفى قال هنا من قولهم قال بيده اذ اشار بيده الى جهات يعني الامن حرك واعل بيده في صرف ماله في الخيرات
 من جانب بيته ويساره وفلفه وقدامه يعني يعطى من ماله ومن راي من الخياض فمن كان بهذه الصفة ليس من الخاشر بل يكون
 الغايرين **قوله** وقليل ما زاد في وهم يتدله وتليل خبره مقدم عليه اى مع قليل يعني من يصرف ماله في الخيرات صرنا كثيرا **قوله**
 السخي قريب من الله الى المتسر القرب قريب من رحمة الله يعني السخاوة خصلة محمودة عند الله وعند الناس فلا يجرم من السخو
 الرحمة واحب من الله والنخل يعكس ذلك **قوله** والحامل سخي اعطى الى الله من عايد نجبل يريد باجتهل هنا ضد العايد لانه ذكر
 بازيد يعني رجل يودي الغرائب والاروي النوائل وهو سخي اعطى الى الله من رجل كثير النوائل وهو نجبل لاني حسب الدنيا
 راس كل فطية والمسرفه بحال الدنيا حيا المال روي هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** لان يتصدق المسرفه في عيبه بدرم الى
 آخره يعني كل فعل يكون على النفس اشد ثوابا اكثر والصدقة في الصحة على النفس اشد من حال المرض فلا جرم
 ثواب اكثر روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** كالذي يسهر اذا اشبع يعني الذي يطعم الطعام في حال الجوع يكون على النفس شديدا
 ثوابه اكثر والذي يطعم الطعام عند الشبع لا يكون على النفس شديدا فلا جرم ثوابه اكثر اقله التفات بين الصدقة
 في حال الصحة والمسرفه روي هذا الحديث ابو الدرداء **قوله** فقلنا ان لا يجتمعان في مؤمن اى في مؤمن كامله روي هذا الحديث
 سعيد الخدري **قوله** لا يجتمع الشح والايان في قلب عبدا اى حسنا تمديد وزجر عن العمل وليس **قوله** ان الجبل ليس عوم
 ويجعل ان يكون تاييد لا يجتمع الشح والايان الكامل روي هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** لا يدخل الجنة من كان عليه
 اى لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى تجعل طامسا منها ابا بالقرية ايمان يعفو الله عنه اوبان يعفبه ثم يدخل الجنة روي هذا
 الحديث ابو بكر الصديق **قوله** شح ماله المالح الجشوع وهو عند الصلوات اى يخل بجشوع صاحبه عندما يخرج الحق من ماله وسال
 اى ذو ماله مع الكفار ويمتعه من الاصول في الخيرات روي هذا الحديث ابو مسيرق **باب فضل الصدقة**
قوله العدل بفتح العين ما يعاد في ايمان والعدل كسر العين المثل يعني من تصدق بتمرة او ثوبا من ماله اقر الطبيب للحلال **قوله**
 فان الله يتقبلها ويمدني قلبها حسن **قوله** وسن لوصاه **قوله** ثم يريها اى ثم يريها ولا يفيضها ولا ينقصها كما يري احدكم قلبه
 القلق بفتح الفاء وتشديد الواو والمسر يعني كما يري احدكم مسره حتى يكون مثل الجبل فكله بضعاف الله يستراء الصدقة ان
 سبحانه ضعف ويترد روي هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** ما تنقص صدقة من مال يعني لا ينقص المال بالصدقة بل يزيد
 وبركة ويزوق صاحبها اجتماع ما اعطى **قوله** وما زاد الله عبدا يعفوا الاعتر ايعنى لو ظم احد اعدا ويقدر المظلوم على الانتقام
 من الظالم فيحق عنه يزيد الله عشرة سبب هذا الحقور روي هذا الحديث ابو مسيرق **قوله** من اتفق ذوو حيد من سخي من
 الاشياء قد جاء في بعض الروايات انه قيل لسوا الله صلح وما زوجهان قال قرسان او عيذان او عيذان من ابله معنا
 من كل شي يتصدق به يشفع من ذلك الجشوع اى يعطى شئ من الاشياء اعدا فان اعطى الازم يعطى حرمين فان اعطى ثوبا
 يعطى ثوبين وكذلك جميع الاشياء **قوله** فمن كان من اهل الصلوة يعني من كان كثير صلوة الغافلة اذا قرب من الجنة نودي من باب

قوله وجب على الخلق من الشوق
 واخراج الجنب من الشجرة يعني
 جنب منع الرجل من الحارة م

الصلوة يا عباده اذ قل اجنحة من هذا الباب ومن كان من اهل الجاهل نوحى ايضا من باب الجهاد وكذا لم يسمع الخيرات **قوله**
 من باب الزمان الريان ضد العطشان يعني يسقى الصائم من ذلك الباب شرا بالهدى قبل ان يدعى وسط اجنحة ليرزول عطش الصائم
 عنه **قوله** ما يمانى دعي من تلك الابواب من ضرورة ما نفعي ومن في ضرورة زائلة لان من بعد صرف النفع لا يكون الا زيادة الامانة
 وتقدير ما ضرورة اي ليس ضرورة على من دعي من تلك الابواب يعني لو دعي من باب واحد حصل سزاده وهو دخول اجنحة
 وليس عليه ضرورة واجتياح الى ان يدعي من جميع الابواب ومع انه لا ضرورة عليه في ان يدعي من جميع الابواب فكل يكون اهما
 يدعي من جميع الابواب فقال له رسول الله صلعم نعم يكون جماعة كثيرة يدعون من جميع الابواب وارجح ان يكون منهم من كثرت
 صلواته وصيامه وعبادته وغير ذلك من الخيرات نوحى من كل باب يا عباده الله ادخل من هذا الباب روي هذا الحديث ابو داود
قوله اتقوا النار ولو بشقيرة يعني اذفعوا النار عن اتعسكم بالخيرات من الصدقات والصيام وغير ذلك ولو بشقيرة
 اي تصدقتم تصدقون فان الصدقة تدفع النار وان كانت قليلة روي هذا الحديث عدى بن هاشم **قوله** لا تحقرن جارة
 لجارتها ولو فرشتن شاة الغرستن لحم بين ظلفي الشاة تقدره لا تحقرن جارة لجارتها صدقة ولو فرشتن شاة يعني لا
 ينبغي لامرأة ان تسترك الى جارتها وان كان شكل الصدقة شيئا قليلا ولا ينبغي ان يستحي من التصدق بشيء قليل فان الله يتفقا
 يقبل القليل ويجزي به جزاء كثيرا روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** كل مصروف صدقة المعروف فاعرف من عمل الخير
 يعني كل ما فيه رضى الله من الاعمال والاقوال فهو صدقة روي هذا الحديث جابر **قوله** لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان
 لم يلقى احمك بوجه طليق الوجه الطليق الذي فيه بشاشة وقرح يعني امقل الخيرات كلها عليها وكثيرا ومن الخيرات
 ان يكون وجهك ذا بشاشة وشرح اذ ارايت سلكا فانه يصل الى قلبه سرورا وتركت العيوس وسلطف عليه
 ولا شك ان افعال الشرع الى قلوب المسلمين حسنة روي هذا الحديث ايضا جابر **قوله** فان لم يجد يعني فان لم يجد كل
 مسلم صدقة مالية يعني لا يجد من المال ما يتصدق به **قوله** فمعين ذا الحاجة الملهوف الملهوف المتحسر في امر
 وصاحب الحزن روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** كل سلاى من النار عليه صدقة السلاى عظم الا صبيح
 السلايات يسمع يعني على واحد من الانسان بعد كل مفصل في اعضائه صدقة شكر الله تعالى بان جعل في عظامه
 مفصل يقدر على قبض اصابعه ويديه ورجليه وغير ذلك وسببها فان هذه نعم عظيمة فانه لو جعل اعضاءه غير مفصل
 كلوح او خشب لا يقدر على القبض والبسط والقيام والقعود والاضطجاع **قوله** يعدل بين الاثني يعني يصلح بين الخصمين
 ويدفع ظلم ظالم عن مظلوم **قوله** ويطي الاذى ويدفع ويسد ما يورث الناس عن طريق المسلمين روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله وعزل حجر اي ابعده حجر **قوله** عدد بكل السنين وبلغنا يعني عدد بعد كل مفصل صدقة اي تقدر فصل بعد كل واحد
 من عظامه **قوله** ز صرح نقشه عن النار اي ابعده نفسه روي هذا الحديث عايش **قوله** ان يكمل تسبيحة صدقة تدبره
 ان صدقة يحصل للرجل لكل تسبيحة اي كل تسبيحة صدقة **قوله** وفي بضع اهدكم صدقة البضع القرع يعني اذا جامع

صدقة الصدقة

الرجل تسلكه او ملكوكه يحصل له ثواب صدقة روي هذا الحديث ابو زر الغفاري **قوله** نعم الصدقة اللقمة الصفيحة اللقمة
 الناقة ذات اللبن الصفي كثيرة اللبن سقوة تصب على التيمين والمنحة الناقة التي يعطيها الرجل فقير يشرب من لبنها مدة ثم يروى
 ماكلها فدم رسول الله هذا الفضل تعدد وانا ورتوبه اقرعني حلب من لبنها بلئ اناء في وقت الغداة وملئ اناء في وقت المساء روي
 هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ما من مسلم يغرس نخلة او يزرع نخلة او يعلف ابله او يعلف ابله او يعلف ابله او يعلف ابله او يعلف ابله
 غرس لامرأة مؤمنة الفاحشة الرطب البئر يهدى اي يخرج لسنان من العطش فاوثقته اي شدته **قوله** في كل
 ذات كبد رطبة اجزى يعني في الطعام كل حيوان وبقية يحصل الا بر بشرط ان لا يكون مامورا بقرانه كالحية والعقرب وغيرهما روي
 هذا الحديث ابو هريرة **قوله** في مسرة اي في امر من واسبها **قوله** حشاش الارض حشاش الارض يعني حشاش الحياء مولد الارض
 حشاشها والحشاش ليس الحناء الخشب الذي يجعله انف البعير روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لا تحيرنني الا بعلن **قوله** لا
 يودهم اي لا يودهم **قوله** فادخل اجنحة اي فابعد ذلك العنصن عن طريق المسكين فادخل اجنحة بهذا الخبر روي هذا الحديث
 ابو هريرة **قوله** في شجرة اي في امر شجرة واسبها يعني ابعده شجرة او خصن شجرة عن طريق المسكين فادخل اجنحة روي هذا الحديث
قوله وتدفع ميتة السوء والميتة اصلا مودة فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسرها قبلها وادغام ما قبلها وميتة السوء ما تعودت
 عنه رسول الله صلعم في دعائه اللهم اني اعوذ بك من العدم واعوذ بك من التردى والخرق والحرق والهمز واعوذ بك من الخبط
 الشيطان عند الموت واعوذ بك من الموت في سبيلك مذبذبا واعوذ بك من ان اموت لهيعة روي هذا الحديث التي فيه ميتة السوء
 هذا الحديث اللهم اني اعوذ بك اي اعوذ باليسر **قوله** الصدقة تطفي الخطيئة اي الصدقة تزيل النقوب كما قال الله تعالى
 ان الحسنات يذهبن السيئات روي هذا الحديث معاذ بن جبل **قوله** وان يفتخ من دلوكة في اناء فيك يعني ان اعتققت من
 بيتروجهاءك مسلم على راس البئر فتعطيها ماءك ليلا يحتاج الى تعبد الاستقاء ثم استقيت مرة اخرى لتفك تكون لا هذا
 صدقة روي هذا الحديث جابر **قوله** في ارض الضلال اي في ارض لا علامة فيها للظريق يقبل فيها الرجل **قوله** الرضى البصر الرضى
 ضد الجهد والمراد منه الذي لا يبصر او يبصر قليلا روي هذا الحديث **قوله** على ظم اسقاء الله من الرقيق المحنوم الظم العطش
 الرقيق المحنوم المحنوم الذي وضع عليه الختم ليلا يصل اليه يداه غيرا صحابه روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** ان في المال الحقا
 سوى الزلوة هو المال ان لا يحرم السائل وان لا يمنع من استعارة كالتقدي والقصة وغيرها ولا يمنع امر الماء والملح
 والنار روي هذا الحديث فاطمة بنت قيس اني قال القسيسة **قوله** وما اكلت العاقبة العاقبة كل طالب رزقا من انسان ودواب
 وطير روي هذا الحديث جابر **قوله** من منح مئة ورتق اي من اعطى عطية او مدي تخفيف الدال رزقا يعني او دخل ضالا الى
 رزقا وهي السكة يعني يذله الى سكة او بيته ورتقى رزقا فاقبشيد الدال يعني من وقف سلكه من النخل اي صفا ستان
 او تصدق بها العدل بفتح العين المثلى **قوله** او نسمة شال الراوي عزاز الشبي صلعم قال تعدل بركة او قال تعدل بركة
 الانسان والمراد بالبرقة والسمة العيد روي هذا الحديث البيهقي **قوله** رايث رجل يصدر الناس عن رايه يعني يعمل

الناس ما يمس ويقتلون ما يمس ولا يخافون امره **قوله** عليك السلام تحية الميث كان الرجل لا يعرف القوي من السلام
 عليك وبين عليك السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السلام تحية الميت يعني هذا اللقب يقال في المقابر لانه لا يتوقع الجواب من الميت
 واما الحي يتوقع الجواب منه فقال السلام عليك يقول هو كوكب عليك السلام **قوله** عام سنة اي عام قط و عام لا تبنت الارض شيئا
 قوله بارض قبر القبر الفلاة الخالي من النباتات والشجر والمخلوق به المفاضة البعيدة **قوله** احد لى انا وصنى **قوله** ولا
 تخفون شيئا من المعروف والى ولا تترك شيئا من الخيرات **قوله** وانت منسب اليه اي جانت ذومشاشة يواضع اليه
 وتطيق كطلما له حتى يفتخ به قلبه **قوله** وانك ان اراك اي ليكن سزا ولا يقبل قصير **قوله** فان ايت اي
 فان تزلت جعل ازارك قصيرا الى تصف الشاق فاجعل اسفل من تصف الشاق ولكن سطران ليكون اسفل من اللعب
 واياك والسبال الا ان رضى واياك ان يحذر من اطالة الذيل فانما من التلبس **قوله** غيرك اي عدوك ولا كما يعلم من عيبك فلا تعدل بما تعلم
 من عيبه **قوله** صلح ما بقى منها ما لا يستهجم **قوله** بقى كلما الا كتمها يعني ما صدقت به قلوبا وما بقى عندك غير ما كان
 الله تعالى ما عندكم تعد وما عند الله باق **قوله** اراء يضم الحسنى الى قوله قال يخبرها من شاة **قوله** ولم يسلم لقواته يعني يقول
 الشايل السيلام واعطوني باه ولم يقل سال الحق قرابتى ويتكلمه اذا سال باه وجب اجابته تعظيما لاسم الله فاذا امنعوه فقد
 اجترسوا بجر ما عطيتمانا ذاعطاء واهد سرائر فاضلنا ان هدمنا ان عظم اسم الله والثانية انه تصدق سرا وصدقة السر
 لها فضيلة **قوله** تخلف باعيا تم اي ما خسر واستمد من ينهم الى جانب حتى يروه ثم اعطى الفقير كصنى لما معان كثيره ومن كلفنا النظر
 فقال عين تلاقى اي نفسه وذاته وهو المراد منها باعيا تم اي يا تقسم ما يمدك به اي مما يقابل التوم بمعنى قلب عليهم التوم
 صد التوم احب اليهم من كل شئ يعطونهم مقابلة التوم يلقنى اي يواضع الي ويتضرع ويسكن من خشية **قوله** في سرية اي
 في عيش الخيال التلبس للطلوم كثير الظلم **قوله** جعلت قيداى طفقت قيداى سحر ك ولا يستقر فقال بها عليها الباء في نهامك
 ان يكون بمعنى اللام يكون تقديره قال الله ليجال السعوى على الارض ويحتمل ان يكون معنى امر وصدد مقعوله محذوق وتقديره
 الملائكة بوضع الجبال على الارض **قوله** الحديد شوق الحديد من اجل انه يكثر الحجر فيكون اشده من الجبال وشدة النار من اجل انها شديدة
 وشدة من اجل انها تطفى النار وشدة الريح من اجل تقطع الماء وشدة وقوته وكونه تصدق به آدم ستر اشده من الريح اما العظم ثوابه
 فان ثواب الصدق في حال السر اعظم ايضا من هذه الاشياء واما لان مخالفة النفس من الشيطان وسدان الوصفان اعظم ايضا من
 هذه الاشياء واما لان تحصيل رضا الله وتباعد من النار والاشد ان تحصيل رضا الله والا فلا من مواضع الاشياء **باب**
افضل الصدقة **قوله** خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الظلم زيادة في المعنى اي عن غنى وانما كان غير الصدقة ما كان
 عن غنى لان معنى غنى سنا ان يترك عاقرة نفسه وعياله ويتصدق بالفضل فيكون الصدق يا فضل عن قوته وقدره
 افضل من ان يتصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة رواه ابو سيرة **قوله** وسوكتها الا حسا طلب الثواب
 يعني اذا انفق على عياله الله ويطلب من الله الثواب يحصل له الثواب بان اتفق عليهم لانه لا يعمل عشق وشهوة له مع زوجته

من العيون

اولاد او يتفق عليهم لانه ولطلب الثواب بل يوذهم ويمن عليهم ويظن انفاق عليهم طمنا للاحصل الثواب من الله لهذا
 الانفاق روي هذا الحديث ابو شعور الانصاري **قوله** دينار انفق في شيب الله اي في العز ودينار انفقته في
 رغبة اي في اعتاق رقبة **قوله** اعظمها اجر الذي انفق على امره وانما كان الانفاق على الامر افضل لانه صدقة وصلته الرحم
 روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** افضل دينار يتفق الزهبل الى اخره يعني الانفاق على سراء البنت افضل من الانفاق على
 غيره روي هذا الحديث ثوبان بن ثوبان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** القيت عليه المهابة المهابة العظمة والمخوف يعني اعطى الله رسوله
 مهابة يخاف منه الناس قولا وعلى ايتام في جوارح الجوع الحجر وهو من الثوب ما تحت الصدرة الى الذيل يعني اولاد الثوب
 لا وليك الا اولاد اب فان قيل قد ماتت زينب لبلال لا تخبره من كمن لم يخبر بلال رسول الله من من ثوبا لم يكن على ليل طاعة زينب
 حتى ياتم ثوبا فتمت وكان ابا رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الا ان يقسم عليه بان يقول بالله عليك او اقسمت عليك ان تفعل كذا
 يستحب له ان يطيعه **قوله** وليدني اي جاريتي اما اعلم يستوي فيه خطاب المذكور والمؤنث **قوله** صلح كان الامر
 وانما كان اعطاؤا ما اخوانا اعطى لاجل مالان اخوانا كانوا محتاجين الى فادم فلو اعطيتما اخوانا كان صدقة وصلته الرحم
 والاعتاق شئ واحد ولا شك ان خير من افضل من خير واحد **قوله** وقها هدير اكل الجيران جمع جار يعني اعطى جيرانك من ذلك
 الطبخ نصيبا يعني لا تجعل ما عندك قليلا للذات فانه لا تقدر على تعاضد جيرانك لاجل ما قدرك كثير ليس نصيب منها لى جيرانك وان لم
 يكن لذيتك من احسان **قوله** جمد المقل الجمد يعجم الجيم الطاقاة الاستطاعة والمقل الفقير يعني افضل الصدقة ما قد عليه الفقير ان يعطيه المسكين و
 النويق يتبع هذا الحديث وينزل صلح افضل الصدقة ما كان على ظهر غنى انه يريد بهذا المقل الذي يصير على الجوع واعطاه قوته الى الفقراء
 واراي بالغنى التي لا يصير على الجوع والشدة فيصير على الجوع واعطاه قوته او اعطاه ما تقبل غرق قوته لى الى الفقراء فالاعطاء في حقة
 واختيار الجوع افضل كما مدح الله تعالى الانصار بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو هم عصاة اي صرح وقفر وقد جاءه تقيير
 الآية ان ضيقا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرة شئ من الطعام فقال صلح من يعطى هذا الضيف طعاما فانه حرمها ما فقال ربه
 رسول الله انما ذهب به الى بيتك ولم يك شفيع من الطعام الا قد كفاك واهد وكان له امرأة واولاد فقال لا تفرسه لامرأة اجعل اولادك
 مشغولين من الطعام بان تحمهم حتى يناموا فتعلت قنم اولادها ثم قال لامرأة السرى عند الضيف سواها واحضر الطعام عند
 فاذا وضعت الطعام حتمه فقوي الى الشراخ بحيث نظر الضيف انك صليت السراخ ثم اطفاه السراخ بحيث لا يرى الضيف
 ثم تقعد انا وانت مر عند الضيف في الظلمة ومكره وندبر السخنة في انومنا حتى نظر الضيف انا ناكل معه ولا ناكل حتى يسمع الضيف
 فتعلت كما امرنا ثم رجعنا ناكل الضيف حتى يسمع زنا الضيف في حية واولاد على الجوع فلما اصبح المضيف ذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 صلح ثم وجهه ففعل فقرا عليه من الآية وقال تزلت قيل من الاية ومن لا يصير على الجوع فلا فضل له حقه ان يترك قوته ثم تصدق
 بما فضل وفي الجمل يحرم على الفقير والغنى ان يصرف قوت عياله على الفقراء ويتركهم على الجوع الا اذا ضره ضره واذ نوا
 بان يصرف قوته على الفقراء لاجل الثواب **قوله** الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم صدقة وصلته يعني الصدقة

بما عليه وضاه وادركه كل احد لاحد
 فاقدا او ان فعلت حقا ولا تقل اولادك
 لا عليه

على الاقارب افضل لانها صدقة وصحة الرهن روي هذا الحديث سليمان بن عامر **قوله** بالذي يتلوه او يتبعه ويكون بعد
 في الدرجة معتزلا اي سبعا عشر عن الناس الى موضع شمال من الصحاري والبرادي الصغرى المشقة تصغير عن جمع التراب جماعة
 من العظم او القبر او غيرهما من الدواب يد نيب بما الى ناحية من البادية ويرسها ويوحى ركوبها ويصل الصلوات ولا يصل منه
 شرا الى احد لرجه وشراب قريب من ربع الف
 كان طفا محترقا الظلف للعلم بميزان الحاقه للقرين روي هذا الحديث ابو عبد الله الصارفي عن محمد بن عيسى عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 فاعيدده الاستعادة اذا ظلم احد من اعدائه يدفع عنه شره اعداءه اذا دفع عنه الشر الذي يطلب منه دفعه يدفع اذا طلب من احد ان يدفع
 شره او شر غيركم بالله مثل ان يقول يا فلان بالله عليك او اسلكه يابسه ان يدفع عنك شره فلا يفر ولا يذو ابواه او صغطين من شر فلان فاجيبوه
 واصغظوه لتعظيم اسم الله **قوله** ومن هتج الكيم بعد فاني من السن اليك احسانا وكفا فتيقن اي احسنوا اليه مثل ما السن اليك المحكافه
 كمنه في الامم مثل الجاهل **قوله** فان لم تجدوا ما تكافؤوه يعني فان لم تجدوا من المال ما تكافؤوه فكافؤوه بالهدية **قوله** حتى تزوانا فتكافؤوه
 يعني لا روادعوا له حتى تعلموا ان قد ارم صغره وقد حيا في حديث آخر من صغره وانا نقول بجزءك الله خيرا فقد بلغ في التناهة دليل
 من الحديث من قال لا خير فيك الله خيرا امرة واحد اقتناذي وان كان معه كندر او كان عادة ام المومنين عايش ادا دعا لها السيل
 ان يحيط بها يدعونها ثم يعطيه من المال ما يعطيه تقبل ما تعطي السائل المال وتدعوله مثل ما يدعوك فقالت لولم ادره لكان معقه
 بالهدية على الكثر من حتى عليه بالصدقة فادعوه مثل ما يدعوك حتى اكا في دعاه يدعاه لي يحصل لي صدقة روي هذا الحديث يعنى
 حديث من استعانكم بالله عيدا اسمه **قوله** لا يستعملوا ابو يوفى الله الا المحنة هذا جمل امين امه ان يكون معناه لا تشا لومان الناس
 شيئا بل محبة الله مثل ان يقولوا الحمد يا فلان اعطيتني شيئا بوجه الله وابسه فان اسم الله اعظم من ان يسأل به شئ من متاع الدنيا استلوا
 به الجنة مثل ان يقولوا الحمد يا الله وابسا شيئا بوجه الكريم والامر الثاني ان يكون معناه لا يستعملوا الله شيئا من متاع الدنيا استلوا
 الله الجنة ورضاه فان متاع الدنيا لا تنفد روي هذا الحديث بما **باب من الصالح قول** اذا انفتحت المرادة من طعام
 زوجه عن صوم كان لها الصيام ما انفتحت ولزوجة الصوم بما كسبت الخازن مثل كل هذا الحديث مفسر عند العلماء على عادة
 اسما الجاز فان عادتهم ان ياذنوا لزوجاتهم ومنهم من يرضون الاضيق ويطيحوا السائلين بغير سؤال الله صلح امره على من
 العادة المحسنة فاذا كان اتفاق الزوجين والنسب والكون لا يكون كعادهم من الزوج والزوج
 واتحاد نصيب من الاجر واما اذا انفتحت المرادة بغير اذن الزوج يحصل لها منسقة وانم ولا يجوز لها ان يتصدق
 بشئ من مال زوجها الا القليل ولا الكثير ولا الرطب ولا اليابس ونفسه بغير الناس هذا الحديث بان يفتق طعاما تخومرة
 ورطب وعنب ويطبخ وما اشبه ذلك فيفسد لويق في البيت فقال هذا القليل فانما ان يتصدق بهذه الاشياء بغير اذن
 زوجها وهذا القول ليس بشئ بل لا يجوزهما الصدقة بشئ من مال زوجها بعين اذنه اصلا **قوله** نه هذا الحديث غير معتد
 يعنى لا يكون مسروق في التصديق روي هذا الحديث عايش **قوله** اذا انفتحت المرادة من كسب زوجها عن غير امره فليها

تصف اجره فسر الخطاي من الحديث بما اذا الفت المرادة من مال زوجته اكثر من نفقتها وتصدق به فاذا فعلت منها
 فعلها بعزم ما الفت اكثر من نفقتها وصدقت به فاذا علم الزوج بما تصدقت اكثر من نفقتها ورضى بذلك فليس الا امره شيئا
 فصغير نصف لها بما تصدقت من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر من النفقة روي هذا الحديث بغير
قوله الخازن للمسلم النبي لبي اخره شرطه هذا الحديث اربعة اشياء اولها ان لا يفتقر الى امره او الثاني ان لا يفتقر الى امره
 الثالث ان قلبه طيبا بالتصدق فان بعض الخازنين والخوانسار ليسوا ضامرا له من من التصديق فاذا تصدقا من غير رضا
 فله لم يحصل له ثواب الشرط الرابع ان يعطى للمساكين النبي لم صاحب المال بالدفع اليسر ولا تعطيه الى مسكين
 اخر فاذا اجتمع في الخازن هذه الشروط فهو احد المتصدقين بحسب صاحب المال والخازن لان الخازن يحصل له ثواب
 باليسر يدا هذا الحديث ابو موسى الأشعري **قوله** ان اى اقلت نفسيها الى اهلكت نفسي نفخة العلبة السعة يفي ملت بغير علم
 تغدر على الكلام ولو قدرت لتصدقت بشئ من مالها او وصفت بشئ من مالها فعلت بحمد الله ان تصدق بشئ من مالها عن غير علم
 في ذلك وهذا صريح في ان ثواب الصدقة عن الميت يصل اليه **قوله** ذكر في فضل امواتنا فاذا لاجوز التصديق بشئ من مالها من الطعام وغيره
 اذن الزوج فكيف يكون يجوز في طعام الذي منها فضل **قوله** كل ما في ثقل وعسبال **قوله** صلح الرطب تاكلته وتهديته اهني بديدي اذا
 ان غسل حمة يعني يجل ولكن ما كالميم من اموال ما يكن وانما يكن وانما يكن بقدر نفقة من اما الامداء والتصديق لا تحمل عن الاموال الذي
 الحديث مفسر فاذا اذن لهن اباء من وبناتهن وانما يمن بالاباء **باب ما يعود في الصدقة قوله** حملت على
 فرس الى كليل اعدا يعنى بصدقت بغير سطر اهدى العنز **قوله** فاضاعة الذي كان عند ضاع الشئ بنفسه واضاعه احد
 المراد بقوله اضعه ان الذي اعطيتك الفرس لم يقدرك على القيام بعلقه بقي الفرس بل اعطى فانك ان اشرقت بها في
 البني صلح عن سراة لاني لراشيتها لكان ذلك الرجل بحاسي ثاشة وسحى من صديق فيه قرعا بعد سخي رخيصة فاكولن كالذي
 عاد في صدقة **قوله** ورد ما عليك الميراث قال اكثر العلماء الاية الاربعة ان من تصدق بشئ على قريب ثم مات ذلك القريب
 ورث المتصدق ذلك الشئ عن الميت كان الميت من ورثة المتصدق ويكون ذلك الشئ ما كالتصدق وقال بعض العلماء وجب
 للمتصدق ان يتصدق بذلك الشئ على فقير لان ما تصدق به صار حق له فلا يصير للمتصدق **قوله** صومى ستم اجوز اهدان يصوم
 الوي عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضاء رمضان او نذر او كفارة لهذا الحديث ولم يجوز ذلك المشافيع وابو حنيفة لما اذا
 يطعم عنه وليه عن كل يوم مدا من الطعام واما الخ فيجوز ان يحاحد عن الميت بالاتفاق **كتاب الصوم قوله**
 فتحت ابواب السماء يعني اذا دخل الوقت الشريف تحت ابواب السماء وابواب الجنة لينزل الرحمة من عظم الوقت الشريف
 واصلح طاعة من عظم هذا الوقت بالاعمال الصالحة واجتناب المعاصي الى محل الكرامة روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله**
 يسمى الزمان الزمان ضد العطشان روي هذا الحديث سهل بن سعد **قوله** ايانا واحسن يا يعنى عن البيان والاعتقاد
 لحقبة فضيلة صوم هذا الشهر كغير صفوف او استجابه من الناس من غير اعتقاد عظم هذا الشهر والاعتقاد

عنى او تصدق واحسن لنفسه
 ولكن نفس طيبه ما تصدقت
 لم يحصل له ثواب
 بعض الطعام افضل هو السلام
 ان يمسك الرطب
 حل لمن
 هذا الحديث مفسر فاذا اذن لهن اباء من وبناتهن وانما يمن بالاباء
 فسر اجره فسر الخطاي من الحديث بما اذا الفت المرادة من مال زوجته اكثر من نفقتها وتصدق به فاذا فعلت منها
 فعلها بعزم ما الفت اكثر من نفقتها وصدقت به فاذا علم الزوج بما تصدقت اكثر من نفقتها ورضى بذلك فليس الا امره شيئا
 فصغير نصف لها بما تصدقت من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر من النفقة روي هذا الحديث بغير
قوله الخازن للمسلم النبي لبي اخره شرطه هذا الحديث اربعة اشياء اولها ان لا يفتقر الى امره او الثاني ان لا يفتقر الى امره
 الثالث ان قلبه طيبا بالتصدق فان بعض الخازنين والخوانسار ليسوا ضامرا له من من التصديق فاذا تصدقا من غير رضا
 فله لم يحصل له ثواب الشرط الرابع ان يعطى للمساكين النبي لم صاحب المال بالدفع اليسر ولا تعطيه الى مسكين
 اخر فاذا اجتمع في الخازن هذه الشروط فهو احد المتصدقين بحسب صاحب المال والخازن لان الخازن يحصل له ثواب
 باليسر يدا هذا الحديث ابو موسى الأشعري **قوله** ان اى اقلت نفسيها الى اهلكت نفسي نفخة العلبة السعة يفي ملت بغير علم
 تغدر على الكلام ولو قدرت لتصدقت بشئ من مالها او وصفت بشئ من مالها فعلت بحمد الله ان تصدق بشئ من مالها عن غير علم
 في ذلك وهذا صريح في ان ثواب الصدقة عن الميت يصل اليه **قوله** ذكر في فضل امواتنا فاذا لاجوز التصديق بشئ من مالها من الطعام وغيره
 اذن الزوج فكيف يكون يجوز في طعام الذي منها فضل **قوله** كل ما في ثقل وعسبال **قوله** صلح الرطب تاكلته وتهديته اهني بديدي اذا
 ان غسل حمة يعني يجل ولكن ما كالميم من اموال ما يكن وانما يكن وانما يكن بقدر نفقة من اما الامداء والتصديق لا تحمل عن الاموال الذي
 الحديث مفسر فاذا اذن لهن اباء من وبناتهن وانما يمن بالاباء **باب ما يعود في الصدقة قوله** حملت على
 فرس الى كليل اعدا يعنى بصدقت بغير سطر اهدى العنز **قوله** فاضاعة الذي كان عند ضاع الشئ بنفسه واضاعه احد
 المراد بقوله اضعه ان الذي اعطيتك الفرس لم يقدرك على القيام بعلقه بقي الفرس بل اعطى فانك ان اشرقت بها في
 البني صلح عن سراة لاني لراشيتها لكان ذلك الرجل بحاسي ثاشة وسحى من صديق فيه قرعا بعد سخي رخيصة فاكولن كالذي
 عاد في صدقة **قوله** ورد ما عليك الميراث قال اكثر العلماء الاية الاربعة ان من تصدق بشئ على قريب ثم مات ذلك القريب
 ورث المتصدق ذلك الشئ عن الميت كان الميت من ورثة المتصدق ويكون ذلك الشئ ما كالتصدق وقال بعض العلماء وجب
 للمتصدق ان يتصدق بذلك الشئ على فقير لان ما تصدق به صار حق له فلا يصير للمتصدق **قوله** صومى ستم اجوز اهدان يصوم
 الوي عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضاء رمضان او نذر او كفارة لهذا الحديث ولم يجوز ذلك المشافيع وابو حنيفة لما اذا
 يطعم عنه وليه عن كل يوم مدا من الطعام واما الخ فيجوز ان يحاحد عن الميت بالاتفاق **كتاب الصوم قوله**
 فتحت ابواب السماء يعني اذا دخل الوقت الشريف تحت ابواب السماء وابواب الجنة لينزل الرحمة من عظم الوقت الشريف
 واصلح طاعة من عظم هذا الوقت بالاعمال الصالحة واجتناب المعاصي الى محل الكرامة روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله**
 يسمى الزمان الزمان ضد العطشان روي هذا الحديث سهل بن سعد **قوله** ايانا واحسن يا يعنى عن البيان والاعتقاد
 لحقبة فضيلة صوم هذا الشهر كغير صفوف او استجابه من الناس من غير اعتقاد عظم هذا الشهر والاعتقاد

والشباب من امه الكريم ومن قام ببعض من احياء الليالي رمضان او بعضا من كل ليلة يصلح التراويح ويقرأها من الطاعة روى هذا الخبر
 ابو بصير **قوله** ايضا عفة الحنة بعشر اشيا لعاقب كل طاعة وخيران لم يكن رياء ونفاقا اقل ما يعطى صاحب عشرة اشيا لعاقب
 وقد زاد الى سواها افعال اخلاق لتصدق واما الشدة استحقاق الفقير وزياد الثواب عن سبوية ضعف كما قال الله تعالى
قوله ايضا عفة الشياء **قوله** الصوم مائة في انا اجزي به لان ساير الخيرات تطلع عليها الملكية وتكتبونها الا الصوم تامة لا
 اطلاق للملكية عليه لانه ليس يعمل ظاهرا بل هو تربية وتزول الطعام وهذا مما لا يطلع عليه الملكة فلا يحزى الصائم بوجوه كثير من الملوك
 لان الاطلاع لم عليه بل يحسب ولا يصوم اشياء النفس من ساير العبادات ولانه لم يكن الصوم بالزيادة والشقاق لاق
 السرى والشفاق نظير من الناس من اغشم الصوم ويكافئ ويشيان في الخلوة فيزيد اليك ان صابن في جزا بصومها بخلاف الصلوة
 وسائر العبادات فان يكن فعلها بين الناس للرياء والشفاق **قوله** به شدة اي ترك ما اشتد بنفسه من اللذات والاستمتاع التي بها
 لا يجوز للصائم **قوله** الصيام من شان فرحة عند نظره وفرحة عند لقاء به العزة التي يكون له عند فطن بحمل امره بها فرح
 الاكل والشرب بعد الحجوع والعطش والثاق فرحة لا تقام صوم ذلك اليوم والفرحة الثانية اذا تقى الله يوم القيامة واعطاه
 جزاء صومه بخير من حاله لا يبلغه **قوله** وتختلف في الصيام اطلب عند الله من راحة المسك عندكم احكام ايها الناس لان راحة
 نعم الصيام من اثر الصوم والصوم عبادة بحسب ما به الله تعالى بنفسه صاحبها **قوله** والصيام جنة الترس هذا يحمل امرين
 احد هما ان يكون معناه الصوم يدفع الرجز عن المعاصي لانه ليس النفس كما تدفع الجنة السم والثاق ان يكون الصوم يدفع النار عن الصائم
 وكان الجنة يدفع السم **قوله** فلا يرفث ولا يصخب فربك اذا قتل بكلام قبيح وصخب يصخب اذا رفع الصوت يعني اذا حيا
 كان الرجز صاميا فليك من الجمل المعاصي لاسن الطعام والشرب فقط واراد بالهتيم عن رفع الصوت رفع الصوت يعني ان
 واما رفع الصوت بقراءة القرآن وغيره مما يتجهد فيه فلا يمنع منه **قوله** فان ساء الهدى شئت **قوله** او تباله اي او غاب عنه
 وعليه **قوله** تليق بالامر صام تليق معنا انه يقول بلسان ابي صام ليندفع عنه خصمه يعني اذ كنت صاميا لا يجوز لي
 ان اتكلم والشتم والهديان فان لم يبق وقيل لا يقول ذلك لسانه بل يقبل في نفسه لتكلم نفسه من الغضب والحب
 خصه روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** صفدت الشياطين وسردة الجحش صفدت بضم الصاد وكسر الفاء وتشديد وا
 الفاء وتخفيفها اي شد واما الاعتلال كبلابوسوسوان الصائين ومحلوم على المعاصي كما قال صلعم هذا الحديث في موضع آخر
 بلا يقصد وعلى الصائين صياهم المسردة جمع مارد ووهو كالجحش كثير الفتاد مجاز وعنه الحد بالهاغي الطالب يا باغي الخير اقبل
 يعني ما طالب الثواب بفعل والطالب الثواب بالعبادة فانك تقطع ثوابا بجمع قليل وذلك لشرف الشهر فان الوقت اذا كان
 شريفا يكون ثواب الطاعة فيه كثيرا وعذاب المعصية ايضا فيه كثيرا ويا باغي الشر اقصرا اقصرا الشرك يعني
 كما قاله ابا نيرب عالمها غزايا من اشوع ويسعى في المعاصي وتوارى الى الله **قوله** والله عتقاء من النار اي يعترف الله عباد الكثير من النار بحسنة
 هذا الشهر **قوله** وذلك على ليلة يعني هذا النداء يكون كل ليلة من ليالي شهر رمضان روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** فلا تصوما حقا
 ما تركت
 من الاطعام
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية

فاركع الصدقة على نفسه ولم يركعها ولم يركعها وواحد عشره وواحد عشره وواحد عشره وواحد عشره وواحد عشره وواحد عشره
 الى الظلم والغنى واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى
 ان لا يصر واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى واما اوله فشرع فنواه بعد هذا الى الغنى
 من السواب

حتى نعد الهلال يعني فلا تصوموا شهر رمضان حتى يثبت عندكم روية الهلال بشهادة عدلين او أكثر من بيت بشهادة عدل واحد
 ثبت في صحيح قول الشافعي وعندنا لهدسوا وكان في السجود سجاب او لم يكن وعندنا في حشفه يثبت اذا كان في السماء حجاب وقد
 ما لا يثبت اصلا وما يثبت يقول السنادة والعبيد فيه خلاف والاصح انه لا يثبت ولا ينظر في حق ترويه يعق ولا يحسبها من
 صوم رمضان حتى يثبت عندكم روية هلال شوال ولا يثبت هلال شوال باقتل من شهادة عدلين بالاتفاق فان علم اليقين فان يثني
 عليكم هلال رمضان بدو مني فصدت من عشرين يوما من شعبان فاقدموا له واجعلوا شعبان ثلثين يوما ثم صوموا رمضان روى هذا
 الحديث ابن عمر **قوله** طوموا الرويشة افطر والرويشة يعني هذا المعنى الحديث المتقدم روى هذا الحديث ابن عباس **قوله** امامة
 امية الا جي الذي لا يعرف الكتاب والقرادة من الكتاب منسوب الى امه العربي لان العرب لا يعرفون الكتاب والقرادة وقيل
 منسوب الى الام اي عني على الجماله التي ولدته امه عليا يعني نحن جماعة العرب لا نعترف بالكتابة وحساب النجوم حتى يعتقد على
 علم النجوم وسير القمر وتفروق الشهر بحساب النجوم بل تقدر بعض الشهور تسعة وعشرين يوما وبعضها ثلثين من غير
 تعيين بل كيف ما اتفق **قوله** هكذا اشارة الى اصابع العشرة روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** اشهرنا غيدا لا يتقصان ارا د
 احد الشهرين رمضان لانه يأتي بعده عيسى والثاني ذابحة لانه العيد فيه وقيل اهدى من جعل معنى هذا الحديث انه لا يكون منان
 الشهران في تسعة وعشرين بل ان كان احدهما تسعا وعشرين يكون الاخر ثمانين فقال الحق بن راهوت معناه لو كان تسعة و
 عشرين لكان ثواب من تعطيها ثواب ثلثين يوما لان شهرنا ثمانين يوما فلو كان ثمانين يوما لكان ثوابها ثمانين يوما
 يعني **قوله** لا اسقن احدكم رمضان الى الشهرين يوما او يومين فان هذا الحديث وعلة الكراهية ان الرجل ينبغي له ان يستخرج
 من الصوم يحصل له قوة ونشاط لا يثقل عليه تحول رمضان وقيل عليهما اقل من الصوم النفل بالقرص فان الرجل لو صام
 اكثر شعبان يشال الناس ويقولون لعلمه راي ملكك رمضان حتى يصوم فيوافقه بعض الناس على ان راي الهلال هذا الذي انفا كان
 من الصوم النفل لانه لا ضرورة فيه واما القضاء والتعدد للورد ضرورة لان القضاء والتعدد فرض واما غير فرض فرضي واما
 لو رد قضاء ايضا عند من العت لان افضل العبادات ادومها روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** اذا اصفح شعبان فلا
 تصوموا يعني اذا اصفح النصف الاول من شعبان فلا تصوموا بعد ذلك الى آخرة وعلة ليس في الرجل من الصوم روى هذا الحديث
 ابو بصير **قوله** احصوا ملك شعبان لرمضان صحى الرجل اذا علم وعندنا يعني اطلبوا ملك شعبان واعلموا وعده بالية يتعلموا
 دخول رمضان روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** اشهد ان لا اله الا الله هذا يدل على ان الاسلام شرط في الشهادة وعلى ان الرجل
 اذا لم يعترف من قسق فعل شهادة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحث في ان الاعراب عدل له الا على ان شهادة الواهده مقبول في
 ملك رمضان **قوله** قرأني انسان الهلك الزاي ان يرى بعض القوم بعضا من الجراد بهتها اذا اجتمع الناس لطلب الهلال
فصل من الصالح تسحروا اي كلوا السحور وروى الطعم في وقت السحر يكون لكم قوة على الصوم روى هذا
 الحديث انس **قوله** فضل ما يصير صائما من الكداب اكله السحر يعني كحان الطعام والشرب والمجا بعد صرا ما على

اي قد روى
 وما روى عن ابو بصير ان راي الهلال في رمضان من شهر
 من الشهر فكل من صام في شهر رمضان من شهر
 وما حكم به في كل شهر من شهر رمضان من شهر
 تدين ان لا يترك ان يكون شهر رمضان من شهر
 على السنة والتعاقب الذي يكون شهر رمضان من شهر
 في شهر رمضان من شهر رمضان من شهر رمضان
 بعض الشهر والعتبة وشدة وبعضها تدين

٢٥٣
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية
 في قوله مع وكما في سورة شعاب للآية



اشراى ليلة صيامهم اذا ماوا ولا يجوز لهم هذه الاشياء الا بعد الغروب الى ان يناموا او اذا لم يكن في يدوا الا سلام ثم اذن الله
 بهذه الاشياء ما لم يطعم السبع وسببه ان ليس من صفة الانتقارى كان صائما فلا كان وقت الاقطار لم يجد شيئا يظن به سببه
 امراته في طلب شئ فغلب الخرم على العيش فقام على حيات امرأه بالطعام كان يقطن تام وكسرت عليه الطعام فلا ياكل شيئا فلما
 كان من الغد شغى عليه في نصف النهار من غيرة الجوع وان حصر العمل اي حاسما وقد نامت فسال عسرا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا
 الذي فنزل قوله تعالى اما لكم ليلة الصيام الرفق الى قوله وكلموا واشربوا حتى تبين لكم الخط الابيض من الخيط الا شربوا من غير
 الوقت المجامع الخيط الابيض الصبح الفاق من الخيط الاسود الحاصر الظلام الذي كان في موضع الصبح روي هذا الحديث
 اعني فضل ما بين صبيحة يوم الصيام والعصر **قوله** الا قال الناس حين ما جعلوا القطر بالادوام السنة اذا عقر غروب الشمس ان يجعل الصيام
 الاقطار معنى وادام الناس كحفظون هذه السنة كما نوا على الخبز واذا تركوا ما على غيرهم يوم من حان فظنوا على جميع الغرابيض والسنة الكثر
 فترا من ترك بعض السن وعلة احتياج تحصيل القطر اشياء النفس كمن لها حضور وقوة عند اداء الصلوة روي هذا الحديث سهل
 بن سعد الساعدي **قوله** اذا قبل الليل من صفا وادبر النهار مع من هذا عزيت الشرف الاقطار الصيام قبل الليل من هذا اشارة الى المشرق
 لان الطلقة اول ما يظهر من ذكر الجوارب الليل هياره عن ظلمن الطلقة من المشرق **قوله** وادبر من ههنا اشارة الى عيات المعزبان
 الاديان هو الذي يارب الشمس يدب الى عيات العزبان النهار عياره عزيقا والشرف وان عريت الشمس صيب الشمس **قوله** وعزيت
 الشمس لا يجيء الى هذا النقط لانه اذا كان وادبر النهار علم عزوب الشمس وانما قاله ليشرح وادبر النهار من ههنا او لبيان كمال العزوب ليللا
 ينظر احد ان عزوب الشمس الحان الاقطار لانه اذ بر النهار **قوله** فقد اقطر الصيام قبل مغناه دخل في وقت القطر لانه ما ياكل ويشرب
 لا يكون من قطره وتقبل معناه انظره الحكم معني اذ عزيت الشمس اتقى صوم الصيام ولم يكن بعد ذلك صائما الحكم سواء اكل او لم ياكل يدل ان
 يحتاج الى نية الصوم للمعذوق لم ياكل ولم يشرب روي هذا الحديث عسرا في الخطاب **قوله** انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم
 الوصال ان يصل الصيام صوم يوم يوم بغير ان ياكل ويشرب شيئا في الليل وهذا معنى في حق غير رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله
 صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوز ان الوصال من غير كرا هو علة نهي الامة عن الوصال عدم قوتهم على ترك الطعام يومين فان يصبر بالوصال
 ضعيفا فيخرج من العبادات وكثير من المحقق فلو اكل الصيام في الليل شيئا او شرب وان كان شيئا مما لا يفسد على النبي
 فلو اراد اجد الوصال ولا يلتفت الى النبي فلا يفتيه لصوم يومين نية واحدة بل يلزمه ان يتوى لصوم اليوم الثاني في ليلته
 وان لم ياكل شيئا **قوله** ان امت يطعمني ربي ويسقني قال الخطابي حمل مناه من اهدى ما ان يحمل على الطاهر ويقول بركة الله في
 ليل حبات طعاما وشرايا والثاني ان يكون معناه ان الله تعالى يوسعي على الصوم ويعطيني القوة على الوصال فيكون اعطاه الله
 اياه صلح القوة لشركه اعطاه الطعام والشرب **قوله** من لم يجمع الصيام قبل الفجر لا يصح صلوه وفي هذا بحث قال القضاة والكفار
 والفرا المطلق صيام هذه الاشياء ولا يصح الا بالنية قبل الصبح لكل يوم نية جديدة واما صوم رمضان اذا لم يكن قضاء التند
 المعين زمان فنه الشافعي واما لا يصح ايضا الا بالنية لكل يوم قبل الفجر وعسرا اي عسرا يجوز في نية النية بعد الصبح

هذا الحديث رواه ابن ماجه
 في صحيحه في كتاب الصوم
 في قوله اذا قبل الليل من صفا
 وادبر النهار مع من هذا عزيت
 الشمس لا يجيء الى هذا النقط
 لانه اذا كان وادبر النهار علم
 عزوب الشمس وانما قاله ليشرح
 وادبر النهار من ههنا او لبيان
 كمال العزوب ليللا ينظر احد
 ان عزوب الشمس الحان الاقطار
 لانه اذ بر النهار فقد اقطر
 الصيام قبل مغناه دخل في وقت
 القطر لانه ما ياكل ويشرب لا
 يكون من قطره وتقبل معناه
 انظره الحكم معني اذ عزيت
 الشمس اتقى صوم الصيام ولم
 يكن بعد ذلك صائما الحكم
 سواء اكل او لم ياكل يدل ان
 يحتاج الى نية الصوم للمعذوق
 لم ياكل ولم يشرب روي هذا
 الحديث عسرا في الخطاب انتهى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الوصال في الصوم الوصال
 ان يصل الصيام صوم يوم يوم
 بغير ان ياكل ويشرب شيئا في
 الليل وهذا معنى في حق غير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صوم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يجوز ان الوصال
 من غير كرا هو علة نهي الامة
 عن الوصال عدم قوتهم على
 ترك الطعام يومين فان يصبر
 بالوصال ضعيفا فيخرج من
 العبادات وكثير من المحقق
 فلو اكل الصيام في الليل شيئا
 او شرب وان كان شيئا مما لا
 يفسد على النبي فلو اراد اجد
 الوصال ولا يلتفت الى النبي
 فلا يفتيه لصوم يومين نية
 واحدة بل يلزمه ان يتوى
 لصوم اليوم الثاني في ليلته
 وان لم ياكل شيئا قوله ان
 امت يطعمني ربي ويسقني قال
 الخطابي حمل مناه من اهدى
 ما ان يحمل على الطاهر ويقول
 بركة الله في ليل حبات
 طعاما وشرايا والثاني ان
 يكون معناه ان الله تعالى
 يوسعي على الصوم ويعطيني
 القوة على الوصال فيكون
 اعطاه الله اياه صلح القوة
 لشركه اعطاه الطعام والشرب
 قوله من لم يجمع الصيام
 قبل الفجر لا يصح صلوه وفي
 هذا بحث قال القضاة والكفار
 والفرا المطلق صيام هذه
 الاشياء ولا يصح الا بالنية
 قبل الصبح لكل يوم نية
 جديدة واما صوم رمضان
 اذا لم يكن قضاء التند
 المعين زمان فنه الشافعي
 واما لا يصح ايضا الا بالنية
 لكل يوم قبل الفجر وعسرا
 اي عسرا يجوز في نية النية
 بعد الصبح

وقيل

وقيل الرزاق لكل يوم نية وعند مالك يجوز لجميع رمضان نية واحدة مثل ان يقول الرزاق في اول ليلة من رمضان تويت ان اصوم
 هذا الشهر فيلقيه منه النية لصوم جميع رمضان واما النافله يجوز صوما بنية في الليل والنهار قبل الزوال **قوله** لا اتفاق
 اذ سمع النداء اهدكم والاماء في يد واوراد ان لشربه فلا يتكلم بجماع الاذان بل الشرب وهذا اذا علم عدم طلوع الصبح اما اذا علم
 اذ كان من طلوع ام لا لا يجوز الشرب وهذا لا يتعلق بطلوع الفجر وعدمه روي هذا الحديث ابو مسيرع **قوله** انما الصبح عيا وروي
 اعلمهم فطر العيون من هو الشرب لانه الاقطار فلو اصب الى الله ولعل سبب مجيئ الله اياه لطاعته سنة رسول الله ولانه اذا اقطر قبل الصلوة
 روي الصلوة غير حضور القلب وطمانته التعرض من ينفذ الصفة فواصب الى الله من لم يكن كذلك روي هذا الحديث ابو مسيرع
قوله تليفطر على غير قات بركة فان لم يجد تليفطر على ماء قات طهوه هذا الحديث واما الاول ان يحال علم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حقيقة الاشياء ويتعلم السبب والحمل والنفق قد عبت حرارة الجوع فامر الشارع
 ازاله هذا التعيب شئ ملوث وهو ولا شئ يهدى الصفة الا القرو والزبيب والتمر كشونه المدينة من الزبيب لانه قاتل امر
 صلح الاقطار على التروان لم يكن التروان الشارح الا الاقطار على الماء لان الماء يزيل تعب العطش عن النفس روي هذا الحديث الجاهل
 بن عامر الصنبي **قوله** من فطر صائما التقطير جعل له مقطرا يعنى من اطعم صائما **قوله** او يحسن قاتيا التجهيز تهيئة اسباب لما فرغ
 من اعطى قاتيا السلاج والعسري ونفقة سفره الى العترة تله مثل اجرة **قوله** يجب الطهارة اي زال العطش التي كان في اثناء
 العروق اي زال بوسه عروق التي حصلت من غيرة العطش بان شربت الماء تحريف الناس على العبادة يعنى لا يبقى
 على الانسان وسقى الايسر ليحل الانسان التعيب على نفسه بالعبادة ليحصل له شئ لا يبره هذه الدعاء بقراد بعد الاقطار **قوله**
 اللهم لك صحت وعار زدك فلا تطرت يعنى لم يكن صومى رياء بل كان قال الصادق لانه لا يترك فاذ اكلت زرقة لا تترك فترك
 العبادة لغيرك وهذا الدعاء بقراد بعد الاقطار روي هذا الحديث معاد **باب** تنزه الصوم **قوله**
 من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حجة في ان يدع طعامه وشرايه التستر بالعبادة والتخلص والمراد من متاخنيص
 الصوم عن الفواحش من لم يدع اي من لم يتكلم الزور اللذيق **قوله** والعمل به اي الزور والعمل بالزور او اديه جميع
 الفواحش لان كل ما نهى الله عنه فن عمله فقد فعل مخالفة الله والمخالفة هو الذنب ثم الحكم وحصول الامتناع عن
 من الصيام كسر النفس يتكلم الطعام والغرض من كسر النفس ترك المناهي التي هي محرمة لا ترك الطعام والشرب
 الاذان بما حان فقط روي هذا الحديث ابو مسيرع **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وباشر وهو صائم وكان يحكي
 الملك لار يبعثه ياشر منا ليس نساءه بيد الملك افعلى التفضيل من ملكها اذا قدر على شئ وصار كما عليه لار يبعث
 العسر والراء اي لما حجت والار ي كسر الهمزة وسكون الراء مثل يعنى انما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لانه كان غالباً
 على عواه ولا يخاف عليه انزال المسق بخلاف ايشا الامة فانه لو فعلت هذا خاف عليك انزال المسق فاذا كان كذلك القبيلة
 والمباشرة مكره مستان لكم وقيل معناه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ نفسه عن القبيلة والمباشرة لانه غالب على هواه

فلا يصح له حتى يستأذنه
 الصائم اذا اذنت
 الصائم اذا اذنت
 الصائم اذا اذنت

فالغرض المعظم من الصيام
 ترك المناهي

النبي صلعم ولعلها بمعنى بمد الشغل انما لا يصوم ليلا يعقوت عن النبي استماعها فخرت قضاء رمضان الى شعبان فاذا
 حيا شعبان فان اخره قضاء رمضان وقضاه بعد رمضان آخر فعليه مع القضاء على كل يوم مد من الطعام عند الشافعي ومالك
 والحنبل وقال ابو حنيفة لا فدية عليه **قوله** لا تحل الا مرادة ان يصوم وزوجها شاشا مع الاية شاشا اي صا حرة اليد والمراد بهذا الصوم
 صوم الثالثة ليلا يعقوت عن الزوج استماعها **قوله** ولا تاذن في بيت الاية يعني الا تاذن المواة اجنبيا في دخول البيت قولها
 بواب معاذة لئلا تفرق بين الصوم والقضاء والصلوة هذا الجواز ليس هو الا بالسؤال معاذة لانها تعلم هذا الحكم لا
 على الناس يقول احكام الشئ كسوار علوا علمتها او لم يعلموا ولكن لو طلب امدحلة حكم من الاستاد لطلب الفدية لانها لا تاذن
 على الشارح فلا يسر وقيل علة هذه المسئلة ان قضاء صوم رمضان لا يخرج فيه ان اكثر الحيف خمسة عشر يوما وقضاء خمسة عشر يوما
 في سنة غير شديدة بخلاف قضاء الصلوة فانه ربما يكون في بعض المرات خمسة عشر قضاء صلوات خمسة عشر يوما من كل شهر شديد
باب صيام التطوع قوله في معنى لسبيل معنى توفي **قوله** الا اذا خرج من مكة الى غير مكة ان النبي صلعم قال لعمران بن
 العيص ان قال لرجل اخر اصمت من سره شعبان السر والسران بفتح السين وكسر الباء ليلتان من آخر الشهر يعني اذا افطر في يومين
 الا غير شعبان فاقتصر مكانها يومين قبل كان عليه صوم يومين الا غيرين من شعبان فذا قام به رسول الله بفضايها اذا قام
 على فخذ الوجه فسر اصحاب الحديث في اليونان الا غيران من الشهر سررا وسرارا لا استقرار العشرة بيلتها **قوله** افضى الصيام بعد
 شهر الله المحرم فما قهر المحرم الى نفسه تعالى لتعظيم هذا الشهر روى هذا الحديث ابو بصير **قوله** يخرج صيام يوم قضاء على
 فضا له من قلة صيام يوم والتقدير محرمي فضل صيام يوم على غيره والتعظيم طلب الصواب والمبالغة في طلب شئ يعني
 ما رايته صالح في تعظيم صوم يوم على يوم الا عاشورا ورمضان فانه صلعم فضل صوم سنة الايام على صوم غيرها امار رمضان
 قلة معروفة واما عاشورا فلانها كانت فريضة في اول الاسلام ثم استخفي في حديثها فضل من سنة لم يكن فريضة قط صلعم صلعم الله
 صلعم يوم عاشوراء الى آخره قصته ان النبي صلعم لما خرج من مكة ودخل المدينة راى اليهود يصومون يوما فقال لهم ما هذا اليوم
 هذا يوم اظفر الله موسى وبنى اسرائيل على فرعون ففصوم هذا اليوم وتعظيمه وقال رسول الله صلعم نحي اولي بوجي يعني يوم
 فصام رسول الله في يوم عاشوراء وصحبه من عظماء اليهود يصومون ذلك يوم عاشوراء وهو العاشر من المحرم فلما كانت
 السنة العاشرة من الهجرة وصام يوم عاشوراء قالوا لاصحابه هذا يوم عظمه اليهود يعتقدون بذلك ان لا يزيدوا فقتلهم فقال رسول الله
 صلعم ليربيعت الى تابل لا صوم في التاسع يعني طين عشت الى المحرم التي باق بعد هذا صوم اليوم التاسع من المحرم وهي ذلك
 يوم عاشوراء فقل بعشر رسول الله في الستة القابلة بل توفي في الثاني عشر من الربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم
 صوم سنة وان لم يصوم رسول الله لانه محرم على صومه وكل ما فعله رسول الله او عزم عليه او امر به او رضى به فكل ذلك
 سنة ان لم يكن فريضة **قوله** ولا صوم في التاسع لم يقل صلعم هذا على عزم ترك صوم عاشوراء مخالفة لليهود بل قال هذا
 وعزم على صوم التاسع من المحرم لتعلم اليهود انه صلعم واصحابه لم يصوموا عاشورا موافقة لهم لانه لو صاموا ما ينفق

هذا الحديث يدل على ان يوم عاشوراء هو التاسع من المحرم
 وهو العاشر من المحرم وهو العاشر من شهر المحرم
 وهو العاشر من شهر المحرم وهو العاشر من شهر المحرم

وكانت فريضة
 سنة فريضة

قوله في قوله
 صلعم صلعم الله

لم لم يصوموا على صوم عاشوراء فلو حس ان ناسا تاروا يوم عرفة في صيام رسول الله صلعم تاروا الى شكوا الثماني الشكر يعني حتى
 على الصحابة ان رسول الله صلعم يوم عرفة بعرفة اوله يصوم فاستل اليه بين لاري هل يشربه ام لا فشر به فعل الناس صلعم صلعم
 يصوم يوم عرفة سنة لعين الحاج واما الحاج قال الشافعي ومالك ليس بسنة لهم كيلا يضعفوا عن الدعاء بعرفة وقال يحيى
 بن ربيعة انه سنة لم وقال احمد ان لم يضعفوا صاموا وان ضعفوا لم يصوموا قول عائشة ما راي رسول الله صلعم صام عاشوراء
 فطالما في العشرين اول ذي الحجة اعلم ان صوم تسعة ايام من اول ذي الحجة سنة الحديث المذكور في فصلها في آخر هذا
 ولم يفرق عايش بصومه واذ تعارض الشافعي والاشعري فلا يثبت اول ذي الحجة **قوله** لا صام ولا افطر يعني هذا الشخص كانه لم
 ولم يفطر لانه لم يأكل شيئا ولم يصم لانه لم يكن باجر الشارع وقال الشافعي ومالك سئل عن من صام جميع ايام السنة حتى يرمي العيد
 التشريق فمن صام مكله في مكانه لم يصم لان يومى العيد وايام التشريق حتى يرميها محرم فاما من لم يصم هذه الايام الخمسة لا يثبت
 عليه في صوم غير هذه الايام الخمسة ولم ينكر عليها رسول الله صلعم وقال احمد يجب ان يفطر هذه الايام الخمسة ويوما او اكثر غير
 هذه الايام الخمسة حتى يخرج من النجى وعلة تهي صوم الدهر صيرة الرسل في ضعيفا عما جازع الجهاد وقضاء الحقوق
قوله ثلث من كل شهر قيل مرلوق من هذه السنة ايام البيض والصحح ان الرطل خير اى ثلث ايام صام من كل شهر وهذا
 في كل شهر عايشه وابق بعد هذا **قوله** احتسب اى ارجوا كيقرب تشييد القادى يسترونيل ذنوب صام ذلك اليوم ذنوب
 الشهادة السنة التي قبلها والسنة التي بعد ما ولعل المراد بعد الذنوب غير الكبار لانه اشترط اجتناب الكبار في كل شهر
 آخر فان قيل كيف يكون تكفير ذنوب السنة التي بعد ما ولم يكن الرطل ذنوب في السنة التي لم يات بعد قيل معناه حفظه الله عن
 ان يذنب اذا هارت السنة او تعطلها من الرملة والثواب بقدر ما يكون كفارة للسنة الماضية والسنة المقبلة لانه هارت
 وانفق في ذنوب **قوله** وسيل عن صوم يوم الاثنين فاما به بما يدل على ان هذا اليوم مبارك وهو ما محبوب **قوله** من صام
 وابتعد ستان شوال كان كمن صام الدهر وانما كان كذلك لان المحنة بعشر امثالها فاذا صام رمضان فكانت صام عشرة اشهر
 فاذا صام سنة ايام من شوال فكانت صام شهرين وهذه السنة لو صامها ستا بعدة بعد يوم العيد لكان اولي ولو صامها متفرقة
 شوال حار روى هذا الحديث ابو ايوب الانصاري **قوله** ايام التشريق ليام اكل وشرب وذكر الله عزم الصوم في يومى العيد
 وايام التشريق لان الناس اخصيا فالتسرا في هذه الايام اذ ان يأكل الناس في عيد الاضحية وايام التشريق من لحوم الاضحية
 حتى يكون الفقراء رقاسية وطيب عيشهم في هذه الايام وفي عيد القطر ياكل القطر والافوة التي اعطاهم الاعتياد واراد ان يوقم
 الاغنياء في ترك الصوم فحرم الصوم في هذه الايام على الفقراء والاعتناء في هذه الايام ليام التشريق لان معنى التشريق جعل اللحم قد يرام
 والفقراء يقد دون ما اعطاهم من لحم الاضحية في هذه الايام فيى هذه الايام ايام التشريق الايجل هذا روى هذا الحديث في
 الجيز الانصاري **قوله** لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده قيل علة النهي ان كان ترك موافقة اليهود في يوم
 من ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعطلوا اتم الجمعة بما صام بصيام وقيام على عطلوا جميع الايام روى هذا

هذا الحديث يدل على ان يوم عاشوراء هو التاسع من المحرم
 وهو العاشر من المحرم وهو العاشر من شهر المحرم
 وهو العاشر من شهر المحرم وهو العاشر من شهر المحرم

قوله في قوله
 صلعم صلعم الله

تفظيم باقي الليالي والايام فاعلمنا الله تعالى بتعظيم الناس ليالي رمضان اوليالي العشر الاواخر من رمضان لطلب ليلة القدر **وله**
وقد رايته في ماء وطير من صبيحة يوم رايته ليلة القدر في المنام ورايت في المنام ايضا اني اجد في صبيحة ليلة القدر على
ارض رطب ففتيت اية ليلة كانت قال ابو سعيد الخدري فيصرت عيناى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطين صبيحة الحادي
والعشرين لان المسجد كان من اعصان الشجر ومطرت السماء تلك الليلة وقد طبت ارض المسجد يعني الليلة التي راها رسول الله في المنام
انها ليلة القدر الحادي والعشرين العديس البيت من اعصان الشجر وكفاى قطر وتزل الماء من السقف **وله** ليلة القدر ليلة القدر
اي قال عبد الله بن ابي ان ليلة القدر هي ليلة ثلاث وعشرين **وله** لا يستثنى الاستثناء ان يقول الخالق عقيب خلقه ان شاء الله
يعني خلق في تركه خلقا عارفا ان ليلة السابع والعشرين **وله** في صبيحة يوم رايته ليلة القدر
وفي العشر الاواخر الشرايب ما يبلغ في غير من من الليالي قولوا اذا قل العشر الاواخر من رمضان قولوا شديدا
شدة الارار عبارة عن الحيد والمناجاة في الاحرام عبارة ايضا عن ترك الحياطة قولوا وايضا ليلة اي يعقظ ليلة للعبادة
وطلب ليلة القدر العشر الاواخر **وله** في كل رمضان يعني ليلة القدر ليلة القدر ليلة القدر ليلة القدر ليلة القدر
رمضان يمكن ان يكون ليلة القدر ولهذا لو قال الحمد لامرانه في نصف رمضان او غير ما من ليالي رمضان انت طالق في ليلة الا بطلن حتى
ياق رمضان السنة القابل فطلق في الليلة التي قبل الليلة التي علق فيها الطلاق **وله** ان في بادية يعني انا ساكن البادية واصلى فيها لكن
اريد ان اعتكف في مسجدك في ليلة من ليالي رمضان **وله** انزل ليلة ثلاث وعشرين من اشارة الى ان مدة الليلة ليلة القدر **باب**
الاعتكاف اجود الناس اكرم صوما واحتوا **وله** فكان اجود الناس يكون في رمضان ما في ما يكون تصدقة وهو جمع لان افعل
التفضيل فما ايضا في الجمع والتقدير فكان اجود الكرامة في رمضان يعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود من سائر المشركين لان
الوقت اذا كان اشرف يكون اجود فيه افضل **وله** كان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان يعني ينزل عليه جبرئيل في رمضان كل
ليلة يعقده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن وهذا اشرف من الله الكرم اليه عليه السلام لان الله تعالى يكسر شرف عباده المقربين في الاوقات
الشريفة وتزول جبرئيل اليه عليه السلام كل ليلة من رمضان لانه اشرف من اشراف الملائكة في الدنيا يعني كان كثير التصديق
وله بعد من عليه القرآن كل علم مرة يعني ياتي جبرئيل ويعقده رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن عليه من اوله الى آخره ليحفظه باللفظ
تصحيح اخراج الحروف من مخارجها ويكون سنة في حق الامم ليحفظ الملافة على الاستناد في قراءتهم **وله** ادنى الى راسه وهو المسجد
فان جعله الشريف تسريح الشجر راسه وهذا دليل على ان الاعتكاف في المسجد سنة وعلى ان الاعتكاف يخرج بعض اعضاء من المسجد لا يبطل
اعتكافه **وله** وكان لا يدخل البيت الا الحياطة الا انسان هذا دليل على ان الاعتكاف اذا خرج من المسجد لما لا بد منه كالحاجة الشريفة
وذهول المستراح لا يبطل اعتكافه وان خرج لمامه متبذرا يبطل اعتكافه ان توي اياها متتابعة ويلزم الاستنطاق ان لم يذكر
اياما بل اعتكف من غير تعيين المدة فاذا خرج حصل له ثواب الوقت الذي اعتكف ثم اذا دخل المسجد بعد اخرج يستأنف
النية **وله** اوف بنديك هذا دليل على ان الكافر لو نذر في حال الكفر بما يجوز نذره في الاسلام صح نذره في الاسلام صح نذره ويلزمه

لو كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما جاء من الله والرسول
الذي جاء من الله والرسول

الوفاء به اذ السلم وكذلك بعض لفظا من حال الكفر وعتقت من حال الكفر وعتقت من حال الكفر وعتقت من حال الكفر وعتقت من حال الكفر
لا يصح نذر الكافر ولا يبيته ولا يظهره **وله** فلم يعتكف عاما قوما كان العام المقبل اعتكف عشرين شهرا دليل على استحباب قضاء ما فات من السنن
قولهم كان رسول الله اذا اراد ان يعتكف صلى الغيرة ثم دخل في معتكفه المعتكف يخرج الكفاة بوضع الاعتكاف فخر اراد ان يعتكف يوما
الكل شهر فيلحظ في اول صبح ذكر اليوم عنده الحد بليل هذا الحديث وقال الشافعي وهو عتيقة وما كره فيلحظ في اول صبح فيلحظ في اول صبح فيلحظ في اول صبح
يريد ان يعتكف في اليوم الذي بعد ما فمن اراد ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان ليدخل المسجد فيلحظ في اول صبح فيلحظ في اول صبح فيلحظ في اول صبح
وهو قول ابي عبد الله بعد الصبح من يوم الحادي والعشرين **وله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده المريض من معتكف فيموت كما موت الاعرج يسأل
عنه النبي عن الامامة والميل عن الطريق الى جانب يعني اذا خرج لقضاء حاجته ويرى مريضا في طريقه يسأله ولا تحرف عن الطريق الى
جانب العبادة مريض في عيادة مريضا او صلا على جنازة مريض معتكف فان خرج لقضاء حاجته وانفق له هذا الشغل في طريقه ولم يحرف
عن الطريق ولم يعقب في الطريق وقوا اكثر من قدر الصلوة على الميت لم يبطل اعتكافه وان انحرف عن الطريق او وقف في الطريق
اكثرت قدر الصلوة على جنازة يبطل اعتكافه عند الامامة الاربعة وقال الحسن البصري والنخعي نحو المعتكف يخرج في صلوة الجمعة وعبادة المريض
ووصلوة الجنازة **وله** السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا يعني الذي الشرح له في المعتكف ان لا يخرج من المسجد لعبادة مريض
او صلوة جنازة ولا يشهد اى ولا يحضر **وله** والمراة يعني لا يسها بشهوة ولا يباشرها اى ويجامعها فان جامع المعتكف يبطل
اعتكافه وان لم يسها بشهوة في قول يبطل اعتكافه وفي قول لا يبطل وفي قول انزل يبطل وان لم ينزل لم يبطل بغير الاقوال للشافعي
واما عندنا في حنفية ان انزل يبطل وان لم ينزل لم يبطل والله اعلم بالصواب **كتاب فضائل القرآن** الفضائل جمع
فضيلة وهي الشئ الذي يقض على غيره يقال لفلان فضيلة اى فضله عليه وشرف وفضل على غيره من هذا الباب فضل القرآن
على سائر الكلام وفضل تعليمه وتعلمه على غيره من الكلام **وله** فخيركم من تعلم القرآن وعلمه يعني اذا كان خير الكلام كلام الله
كذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم ويعلم كلام الله روي عنه الحديث عثمان بن عفان **وله** انكم يجب ان يغدو كل يوم الى طحان
والعقيق بطنان والعقيق موضعان قرسان من المدينة والعقيق هذا غير العقيق الذي هو عقيقات اهل المشرق قريب من ذات
عرق كوما بين ثنية كوما وهي الناقدة العظيمة السنام في غير اثم ولا قطع رجم يعني جردنا قبر عظيمين من غير سرقة ولا نصب
ولا ابناء قريب له **وله** وثلاث خيرات من ثلاث يعني وثلاث آيات خيرات من ثلاث من الابل وهذا يتعلق بقران اربع آيات فيلحظ
من اربع من الابل **وله** ومن اعداد من من الابل يدل من اعداد من ابيان له اى من اعداد من الابل وهذا يتعلق بقران اربع آيات فيلحظ
ويقوله اربع يعني آيات خيرات من عدد كثير من الابل وثلاث آيات خيرات من عدد كثير من الابل لان قراءة القرآن ينفع الرجل في الدنيا
والآخرة بان يحفظ بسركته من البلاة الدنيا ويعطى الجنة في الآخرة واما الابل فتعلقه بتمتع الدنيا والآخرة فبرواقي روي هذا الحديث
عقبه بن عامر **وله** ان يجد فيه اى في طريقه الخلفا في حقه وفي الناقدة الحامل **وله** الما من القرآن مع السفر الكرام البررة
الما من الحاد وحق ان يريد به جوده المحفوظ والمهاجرة في القرآن ويحتمل ان يريد به جوده اللفظ واخراج كل حرف من مخارج

واربع آيات

السفرة جمع سافر ومدالكاتب والمصلح من القوم فان كان من الشرف بمعنى الكتيب يريد به الملكة الذين يكتبون اعمال العباد وان كان
من السفر الذي يوصل الى اصلاح يريد به الملكة الذين ينزلون بالبراهمة فيه مصلحة العباد كحفظهم عن الاوقات ودفعهم عن المعاصي
والقاء الخبثات فلو بهم الكولم جمع كريم واليسر راحة اليقظة والبراهمة التي كان ملازمة حفظ القرآن وقراءة فهم مع مولد الملكة كما
كونه مع مولد الملكة ان مولد الملكة يكونون كما يكونون حفظ الانسان من الاوقات بالبراهمة وحفظ اعمالهم من الخبثات والشر يكونون من الملائكة
بالقران وينزلون الملكة مشايخهم في حوزة الحفظ **قوله** والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه ويحفظه من اجل ان نفعه لساعة اذا
توقف عن تلك الاعمال وعرض ساعة يعني الذي لا يستطيع لساعة لاجران اجراء القراءة واجرى عمل المشقة فان قيل ذكر النفع لساعة اجري ولم
يكلم لاجران فيلزم من هذا ان يكون النفع في كل من الملائكة لا يلزم هذا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لكل واحد من الملائكة ان يكون له نصيب
في القراءة فذكر النفع حصول اجرين في كل واحد من الملائكة مع السفر فيكون الرجل مع السفر لا يتقص من حصول اجرين بروت هذا الحديث
حاشية **قوله** لا حسد الا على الذين اهدى الله سبلهم يعني الغيبة لان الحسد ان يتخفى ان يكون في الرجل والنعمة من اهدى الله سبلهم في الشريعة
والغيبة ان لا يتخفى وقال النعمة من اهدى الله سبلهم في كل واحد من الملائكة لا يتخفى ان يكون في الرجل والنعمة من اهدى الله سبلهم في الشريعة
النعمة الا ان يكون تلك النعمة تقرب الى الله تعالى كقراءة القرآن والمصدق والمحال وغيرهما من الخيرات روى هذا الحديث ابن عمر
قوله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن الى آخره يعني الا وهو طمعه طيب وطمعها طيب فالؤمن الذي يقرأ القرآن ملكه من حيث ان
الايان في ملكه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصدقه ويجدون الثواب بالاستماع اليه ويتعلقون
القران منه مثل راحة الاربعين يستريح الناس بما يحتمل والمؤمن الذي يقرأ القرآن طيب بالجنة وذاتة بالايمان ولكن لا يستريح الناس
بقراءة القرآن وهو كما قرطبه بنو وليس **قوله** راحة يستريح الناس بها من البعد وقيل الملائكة التي لا يقرأ القرآن كمثل الحظلة
لان باطنه صيبت بكفارة الكفر ولا يحصل من طمعه غير الحمد والمغافق الذي يحصل منه راحة الى الناس باستماعهم القرآن منه كمثل ابر
الركانة ولكن باطنه صيبت بكفارة الكفر طمعه الرجاء روى هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع
اخرين يعني من آمن بالقران وعظم شأنه وعمل به يرفع الله درجة في الآخرة ويرزقه منزلة وشرقا ومن لم يؤمن به او لم يعمل به او لم
يعظم شأنه يذله الله في الدنيا والآخرة روى هذا الحديث عمر بن الخطاب **قوله** اذا هالت الفرس هالت اي تحركت يعني رات
الفرس الملكة التي تنزلوا واستمعوا الى القرآن فتقرت الفرس خوفا **قوله** فسكت فسكت كمثل ان يكون تحرك الفرس عند القراءة
لذو الملكة ويكون الفرس عند سكوت عن القراءة ليعرج الملكة الى العواد يتركون القاري القراءة كجود انما وقفا واحدا من جماع
القراءة فتتحرك لذلك الذوق واذا سكست القاري تسكن الفرس لانها قد اذنت في وقتها كقولها تعالوا نزلنا هذا القرآن على
عجل لرأيتة فما ضعا مستردعا من خشية الله **قوله** فاذا امثال الظلمة فيها امثال المصابيح الظلمة ما يضيء الرجل من الشمس مثل سحاب
او سقفة بيت وغير ذلك والمراد مثل بحاثة فيها امثال المصابيح وكانت تلك المصابيح ملكة يظهر نورها على القاري مثل
مصابيح **قوله** ولو قرأت الى آخره يعني لو لم تسكت لما ذهبت الملكة فاذا اصعبت نظر الناس الى الملكة الذين جعلوا الاستماع

يشق

فك الفرس العذرة
الملائكة وهم الذين
تتحرك الفرس عندهم العوا
٤

قراءة الاستماع اي لا تستمع من اصحاب الناس الضمير في العباد في غيور الى الظلمة **قوله** والى هاتية عصان الحصان الفرس التزم شطير بن يفرج
الطاه اي بجليل فتمسكته سحابة اي سترته اي وقفت فوقه تاشه كقطعة سحاب فجعلت اي قطعت تلك السحابة تدنو
اي تقرب عن العلوان الشغل لسماع قراءة القرآن السليمة منها يراى به ملك الرعية **قوله** الم يقل الله يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله
والرسول اذا دعاكم بعد اذ يل علم ان اجابة الرسول اذا دعا اعداء الصلوة لم سطل الصلوة كما انك تحاطب الرسول في الصلوة بعرك
سلام عليك اي النبي ولا يجوز مناهج غيره عليه السلام **قوله** اعظم سورة هي الفاتحة اعظم سورة لان فيما ذكره الله وذكرها
ورحمته وذكره في كتابه بالكلية وذكر عباد العباد اياها استغاثهم اياها وذكر رسول العباد منتهى هذه الاشياء عظيمة عند الله تعالى **قوله**
شئ قصير لا يحصى وذكر الكفار واليسورة يعني الصدقة عتقنا **قوله** من اجمع الميثاق سما ما السبع لا تا سبوح آيات واما الميثاق لانا
كزت في الصلوة في كل ركعة مرة وقيل الميثاق جمع الميثاق وهو يعني الشاء كالحمة بمعنى الحمد سميت الميثاق على هذا القول لما
فيها من الشاء على الله تعالى **قوله** لا تحلوا ليوكم مقابر يعني لا تستركوا بيوكم مما لية من تلاوة القرآن بل اقرءوا غيبونكم القرآن فان كل
بيت لا يقرأ فيه القرآن يشبه المقابر في عدم قراءة القرآن **قوله** ان الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة كقصة
البقرة يفر الشيطان من البيت الذي يقرأ فيه لظولها وكثرة الاحكام التنبيهية كقصة اسماء الله العظيمة فيما روى هذا الحديث
ابو هريرة **قوله** اقرءوا الزمرا ويزمرا ومن ثلثته زمرا والزمرا تانث ان تقرأ والازمرا المضي شديدا الضوء على البقرة و
الزمرا الزمرا وزمرا لانها تورد في الاشكال في نور كلام الله اشده والشر ضياء وكل سورة من سور القرآن زمرا لانها تورد
نور بيان الاحكام والمواعظ وغير ذلك من القرايد وما فيها من شفاء الصدود وتغير القلوب في كثير الامور القار بها **قوله** كانها غمامتان
او غمامتان او قران من طير صواق تجا تجان عن اصحابها القامة السحابة القياية يمانية المنقوطة من تحتها سقطت وهي طير
الفرق جماعة من الطير صوات جمع صاقه وهي الجماعة التي تعقف على الصفت وجماعة الطير ترفع ابغيتها بعضها بحيث
الطير جمع طائر وقد يستعمل الطير على الواعد او في اوشيا تان وهو في او قران كمثل ان يكون للشكس الرؤيا وكمثل ان يكون
للخبيثة تشبيهه مائة السويبة لثمانية او غمامتين او فرقيقتين الطير يعني جعل الله مائة السور من حروفها
غمامتين او غمامتين او فرقيقتين من الطير حيطان فوق راس قار بها يوم القعدة يطلانه عن حروفهم **قوله** كما هيان عن اصحابها
يعني تدفعان الحجيم والزبانية والاعداد عن الذين قدروا ايمانهم الدنيا وسفهمان ثم عند الله وصل صورتهما كالمائة من كحل
ان يكون لا بل ان يكون لهما عظيمة يخوف في قلب اعداء قار بها **قوله** ولا يستطيعن الا يطله البطلية كج باطل والباطل
صد الحق والباطل الكسلاف كمثل ان يكون معناه لا يقدر الكسلاف ان يتعلم سورة البقرة لظولها وكمثل ان يكون معناه ان
ان امل السحر والباطل لا يجدون التوفيق لتعلمها ودرأتها روى هذا الحديث يرفع **قوله** يوتي بالقران يوم القيمة واعلم
الذين كانوا يعملون في هذا العلم بان من قرأ القرآن ولم يعمل به اعق الا يحرم حرامه ولا يحل حلاله ولا يعتقد عظمتها وصحتها
لم يكن القرآن شفيها له يوم القيمة ولا يدله حرم من تلاوته **قوله** تقدم سورة البقرة وآل عمران يعني جعل الله للقران سورة

ان شئت بهما بنامتين وان شئت بهما
بهما بنين وقرتين ص

بجاء يوم القيامة كيف يراه الناس ليضع لقاريه كما يجعل الله لامعمال العباد هل يدر ما شرهما سورة يوضع في الميزان كمشيوا الناس
 وليقبل المؤمن متدا بالامان لا لا ليس للعقل المتماثل مثل ما قيل وقاله تقدمه سورة البقرة متدا بدل ان ما بين السورتين اعظم من
 غيرهما لانها اطول والاحكام فيها اكثر **قوله** كانتا فاستان او طلماتا سودا وان بينهما شرق الشرق يسكن الراد الربود
 والانفراج يعني بينهما فاصلة من الضم كقولهم ان يكون هذه الفاصلة تعني السورتين من الاخرى كما فصل بين السورتين
 المصروف بالسهم على انا جعلنا كما لطلعت لكوننا احوافنا في قلوبنا كقولهم انما لان الحوق في النظره اكثر روي هذا
 الحديث بنور بن سيمان **قوله** يا ايها الذين امنوا انزلوا من كتاب الله معكم اعظم ابوالمنذر كعبه ابى بن كعب كان ابى يعلى بن
 اعظم حين سأل رسول الله عن ذلك وكان لم يجد اعظم الرسول الله وتواضعا عن نفسه فانه لما جاء اول ما سأل كان اطرا لاجله
 ويحكى ان سكت عن الجواب لتوقع ان رسول الله ياخذ اخرى انما اعظم الحوق في يقايد ولا كبر التيسر السؤال علم ان النبي عليه السلام
 باجواب ويريد امتحان حفظه وذا رايته فيما اخبره عليه السلام قبل هذا فانما جاءه بان اعظم الآيات اية الكبرى لان فيها بيان ان لا اله الا الله
 وبيان كونه حيا وقوما وان لا تأخذ من الله والقوم وان ملك السموات والارض وسنان ان قمره وعظمته بحيث لا يقدر احد على الشقاق
 الا يامر وبيان ان تعالي كحفظ ياسر وبيان انه يعلم جميع الاشياء ما فيها مستقبلها وبيان ان لا يعلم الغيب الا بتعليمه وبيان ان
 كرسى عظيم بحيث يكون السموات والارض في خلقه في مفارقة وبيان ان تعالي كحفظ السموات والارض بحيث لا يصل اليه ثقل وتعب
 وسنان ان يعظم من كل شي وهذه الاشياء ليست موجودة بمجوعه في آية سوى هذه الآية **قوله** فترسبه صدري الى ضرب
 الرسول يد على صدري من التلطف فقال لئلا يعلم الا كمن يعلم ان من اذ كان له ما عاونه واذا علم بان عالمه يحفظه زكوة رمضان اخبر
قوله جمع زكوة البقر بغيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على العقار ودليل على جوار جمع على زكوة قطر رم ثم وكلوا اعدا بغيرها على العقراء
 فعمل اي فطرق كقول اي يفرحوا وخذ من الطعام اي من الزكوة التي كتبت احفظها يعني ياخذ من تلك الزكوة ويجعل في ذيل او في جواه
قوله لا تفرحك اي رسول الله يعني لا ذبيحتك الى رسول الله ليقطع يدك فاكثر سارق فخليت عنه اي تركه **قوله** اما ان اي اعلم ان يعود
قوله فرصدته اي انظرته **قوله** اما ان صدقتك وتذكره ويعني صدقتك في هذا التعليل فانه من قراء اية الكريخي يصير محفوظا من شر الاشراك
 يسرتهما ولكنه كذاب في سائر اقواله واقواله البر البر والبر للبر والبر صدقة صدق وهذا الحديث يدل على ان تعلم العلم بما يرى من لم يعمل
 لما يقول بشرط تعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنا واما اذا لم يعلم حسنه ونجهه لا يجوز ان يتعلم الا لمن عرفه باينه وصلا **قوله** سمع نعيمته اي
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقا من قبل السماء فربح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له حيرتني علمي السلام فتح الان باب من ابواب السماء لم يفتح هذا الباب
 قبل هذه الساعة الى اخر الحديث **قوله** وفيها سورة البقرة يعني من الرسول الى اخر السورة **قوله** الا اعطيت يعني اعطيت **قوله**
 تقراءوا عظيمات ما تنسوا الله الكريم من محاسن في الدنيا والاخرة **قوله** وغرفتم لا يشرك الله من الله شيئا الخ الخ الخ معقول
 فانك لتعظموا مقبوله الاول لمن لا يشرك والمفاهيم مع مقبولة وبن اسم فاحده من الخ اذا دخل شيئا في موضع بالصدق واقم اذا
 انك لتعظموا مقبوله الاول لمن لا يشرك والمفاهيم مع مقبولة وبن اسم فاحده من الخ اذا دخل شيئا في موضع بالصدق واقم اذا
 انك لتعظموا مقبوله الاول لمن لا يشرك والمفاهيم مع مقبولة وبن اسم فاحده من الخ اذا دخل شيئا في موضع بالصدق واقم اذا

قال رسول الله
 كانك ما اعظم
 لسانك تغفر
 اعطيت بخلقة
 واحدة ولو لم
 يعمروني العاصم
 سنة في العاصم
 قال استغفر الله
 قال رسول الله من قال
 هذا استغفر الله
 هذا استغفر الله
 من كل خطية له
 من كل ذنوبه يوم
 لا يؤخذ اليه الحسرة
 استغفر الله

وروي عن ابن عباس قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يغفروا اجرا لقول تعالي ان
 الله لا يغفر ان يشرك به ومن
 بان على الشرك ولا من مان
 غير التوبة ان شاء الله
 فغفر وان شاء الله لا يغفروا
 قول تعالي ويغفر ما دون
 ذلك لمن يشاء ان لا يشركوا
 بالله ومن مان على التوبة
 لا يغفروا ومع ذلك
 قال الله صلى الله عليه وسلم
 يا حسرات يعني كتب الله
 في كل بيتك شيئا
 حسنة ويحذف الجحيم
 غير اعذاره بان الله وعده
 ح عباده اذني لغفارة
 في يوم الاخرة وان دعوت
 خلاصا كما قال رسول الله
 سبحان
 سبحان
 غفورا رجمها وسلاطين
 ان الله يغفر كل مؤمن
 مؤمنا ولو ماتوا غير التوبة
 لما احلوا كثير رحمة لا شك
 بالله ويغفرون ان الله يغفر
 ما سواه من عباده الا

سورة البقرة من قراء بعظ لجلمة كفتناه بما اراد بها تير اليتيم من الرسول الى انفس سورة كفتناه اي دفعتنا عن قاربها
 شر الاشراك ومن كفى يكفى كفاية اذا دفع عن عهدهما واغناه روي هذا الحديث ابوسعود الانصاري **قوله** من حفظ
 عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال يسرتهما روي هذا الحديث ابوالمنذر **قوله** قل هو الله احد تعدل
 ثلث القران تعدل اي تكون مثل ثلث القران يعني من قراء قل هو الله احد فكتاة قران ثلث القران فيعطي ثواب من قراء
 ثلث القران قال المفسرون في تفسير هذه السورة في معنى هذا الحديث انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد تعدل ثلث القران لان
 القران مستعمل على لفظ اشياء اهد سا توحيده الله وصفاته والثاني تكليف العباد من الاشراك وغيرهما من الاحكام والثالث الخواص
 والقصص التي يتعظ بها وقل هو الله احد هذه الاقسام الثلثة فيكون ثلث القران روي هذا الحديث ابوسعيد **قوله** يعف ذمها على
 سرتا اي جعل رجلا اميرا بحيش **قوله** فكان يقرء الاصحاب يعني كان اما ما لم في الصلوة فيجمع الصلوات قل هو الله
قوله لم ير مثلهن قطا اعود ريب الفلق واعود ريب الناس لم يأت آيات سورة كهن تقوية للقاري من شر الاشراك غير تارة
 السود تزود التعويد قال عليه السلام لم ير مثلهن وسبب نزول ما بين ان غلاما من اليهود كان يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اليهود
 اعطنا مشاطة لخدمك انما فاعظم من الشعوب التي نزلت من راسه وتلقته المشط واعطنا بعض اسنان مشط النضر كما هما
 فاعطاهم المشط ما طلبوا منه فحرقه ليدن اعطى اليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم المشط والمشاطة واستنان المشط وقصيد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك تظهر
 بمرض كحمت يدوب بدنه وينتش شعر راسه ولا يدري سبب مرضه واسم حالي الذي انزل شيئا ان فعله ولم يقبله فبق على هذه الحالة
 لثلاثة ايام وكان يوما ما قاله فكان يجلس اهد ما عند راسه والا فزع عند رجلي للذي عند راسه ما بال الرجل قال طب قال وما طب عنى عمنه
 فقال بحر يعني طب سحر قال ومن سحر قال لبيد بن ربيعة اعصم اليهودي قال قلم طب قال بيشط وشاطة قال ابن سنان قال في
 طلعته تحت راعوقه في يدر وان في بؤس طلعته اي في قشر طلعته **قوله** تحل تحت راعوقه اي تحت حجر الرافة الحجر الذي يكون في
 البير يقعد عليه الرجل لياخذ الماء من البير وانما قال الملك ان ليعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لا عينه تنام وقل يقظان
 فلما اسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة اما علمت ان الله تعالي اخبرني بداي ثم بعث عليا بن ابي طالب وعاين يا سر من هو اي تزوجوا
 ما ذلك البير لمعاينة الخنا يعني كانه العمي فيما احتاجا فافضوا ذلك الحيف فاذا فيه مشاطة راسه واستنان مشطه واذا تر معق
 فيه اهدى اعشر عقدة معروفة بالبر نجاء بهير بل على السلام بالعود نير فقال بهير بل رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على هذه العقد ما تير
 السورتين نقر ما رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ انما تحت عقد وحده رسول الله صلى الله عليه وسلم وفحة وعدد آيات ما تير السورتين اهدى كنة
 نقر السورتين ان تحت جميع العقد هو هدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فامة ثم قيل ما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما فقد
 شقاني الله واكره ان اتي راوي اجمع على الناس شر **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه جمع كفيه ثم نفضت فيهما فقرأ
 فيها قل هو الله احد وقل اعود ريب الفلق وقل اعود ريب الناس ثم مسح بها الى اقره اوي الى فراشه اي دخل فراشه
 قوله فقراد فيهما قل هو الله احد الفلق والتعقيب فطامس هذا الحديث يدل على انه عليه السلام نفض في كفيه اول ما قرأ وهذا

مما في الخبر التي نزلت من راسه
 وليتمه البنية واعطى بعض الناس
 مشط

قال الذي عند رجله
 سبب نزول الموديني

لم يقل باحد وليس فيه قابلية ولعل هذا هو من الكاتب او من راوي الرواية لان هذا الحديث في صحيح البخاري بالواو في قوله وقراء
 فيها وهذا الحديث يدل على ان النسخ بعد تلاوة القرآن او تعويد على الاعضاء سيجب لو صول بركة القرآن واسم الله العظيم القادر
 او المحمود اليه ومعنى النسخ اخراج الريح عن الفم شي من الزين **قوله** جامع العباد يعني خاصهم من لم يعمل به ولم يعظم قدره ويعاود
 من عمل به وعظم قدره **قوله** ظهر ويظهر ذكرنا بحث من انزل القرآن على سبعة اجزف **قوله** يقال لصاحب القرآن
 اقرأ واراق ورتل فكانت ترتل في الدنيا فان من كل عندا خرا بغيره ما قال الخطيب قد هاء في الاثران عدد ابي القرآن على قدر خرج
 الجنة فيقال للغاري ارق في الريح على قدر ما كنت تقرأ من ابي القرآن فمن استوفى قراءة جميع ابي القرآن استوفى على اقصى درجة
 اخنه ومن قرأه جزا منها كان رقيه في الريح على قدره كما يكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة رقي وارتي اذا صعدت ترتلا اذا قرأه
 قراءة مبيتة حرفا حرفا على التاني والسكن استوفى ابي غلبه قدر اقصى ابي بعد من هذا الحديث عبد الله بن عمرو **قوله** وان النبي لم يقرأه
 شي من القرآن كما ثبت الخبر في عمارة القلوب باليمان والقرآن وذكر الله من غلا قلبه من هذه الاشياء فغلبه عز لا يغيره كان
 البيت الحزب لا يغيره في روي هذا الحديث ابن عباس بن شعبة عن كسي وسليق اعطيت افضل ما اعطى السالين يعني من اشتغل بقراءة القرآن
 ولم يفرغ الى الذكر والدعاء اعطاه الله مقصوده ومران الحسن والشكر مما يعطى النبي صلى الله عليه وسلم من الله هو اجرم يعني لا يفتقر القاري اذ اذا
 لم يطلب من الله بواجبه لا يعطيه بل يعطيه اكل اعطاه فانه من كان لله كان الله له روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** من قرأ حرفا من كتاب الله
 فله به حسنة يعني من قرأ حرفا من القرآن فقد عمل حسنة ومن عمل حسنة فله عشر مثابا فن تلفظ بقوله لم يحصل له بالقرآن حسنة
 وبلا من عشر سنات وبم عشر سنات فيكون مجموع ثلثي سنة وعطى هذا القياس في صحيح القرآن روي هذا الحديث ابن مسعود **قوله** قال النبي
 الخبز والخروج يعني فالخير من تلك الفتنة فقال كتاب الله اي الطريق الحسك والعمل بالقرآن فيه بناء وما ما قبله يعني
 في القرآن غير ما قبله من الحكايات وقصص الماضية والابناء وغيرها وهو ما بعدكم اي ما يكون بعدكم من ذكر الجنة والنار وحوال القبر
 والعرصات وغيره في دابة الارض وغير ما هو ما بعدكم اي ما يكون بعدكم من الحلال والحرام والكفر واليمان والطاعة والعصيان
 وغيره ما هو الفضل اي القاطع بين الحق والباطل ليس باليسر باليسر كما قال تعالى لا يات الباطل من بين يديه
 ولا من خلفه فترى من يحكم فهدى من تركه من جبارا من اعرض عن القرآن من التلبس بقمه الله اي كسر الله هذا الشارة الى ان
 من ترك العمل بآية او يحل من القرآن او ترك قرآنا من التلبس والاعراض يكون كما قرأه من تركه من العجز والضعف والكسل مع اعتقاد
 تعظيمه لا اثم عليه لكن ترك العمل بآية الامر المعروف والتمسك به من قوله تعالى وليكن آية يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف
 وينهون عن المنكر وترك العمل بآية المدائنه يعني لا يكتب النجاة هذه اعطاء الدين وآية المدائنه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تدابرتهم
 الى اهل مسجى فالتبوه الى آخر الآية **قوله** ومن استقى الهدى في غيره اضله الله استقى اي طلب يعني من طلب الصراط المستقيم
 في غير كلام الله وكلام رسوله فهو ضال يجوز ان يكون قوله اضله الله دعاء على من طلب الهدى في غير القرآن ويجوز ان يكون اخبارا يعني
 ثبت الضلالة به وهو جعل الله المستحق الجليل العبد والذمة المتبع القوي يعني القرآن كجمل بين الله وبين عباده فمن ترك القرآن

او صله الى الله **قوله** ومن ذكر الحكيم الحكيم الذي يتعظ به الحكيم والحكم وهو مقبول من الحك اذا بالغ في اصلاحه شي وشده يعني القرآن
 فوي ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة ولا يقبل في حلقه ان ياتوا بمثله **قوله** لا يزيغ به الاموال لا يزيغ اي لا يميل به الاموال اي بسببه اصل الاموال
 يعني لا يصير بالقرآن الهدى متدها وضلالا بل يصير الناس بالقرآن همدت ومن صار مبتدعا وضلالا فانما صار تبكلا الصفة لعدم اتباعه القرآن
 لعدم تصور فهم معاني القرآن ويحتمل ان يكون الياء في التعدية وعينها يكون تقديره لا يزيغه اصل الاموال يعني لا يقد اصل الاموال على
 بتدليله وتعيينه والاموال البدع والضلالات **قوله** ولا يلتبس به السننة التيسر معناه اشتبهه واختلط يعني لا يختلط السننة
 المختلفه بالقرآن يعني لا مدخل لكل لسان من الشرك والزيج وغيره معاني القرآن بل لا يقرأ الا على لسان العرب بقرآن جميع الناس
 على لسان العرب كما انزل ولا يجوز لا يغيره عن هذا اللفظ وقيل معناه لا يتعسر على السننة ولا يغير السننة المومنين بتلاوة القرآن
 بل يتسرع في حمل على السننة تلاوة القرآن لقوله تعالى فانما يسرناه بلسانك الى آخر الآية **قوله** ولا تخلق عن كثر الرداء خلقا خلقا اذا كان
 اكل كثرة التلاوة يعني لا يسهل كثيره القرائح بل يصير كل مرة يقرأه القاري اكثر له **قوله** ولا ينفق شي مما يلهي ولا يفتني معانيه
 العجيبه وقواعد العزيم يعني لا يفتني الهدى كنه معانيه **قوله** لم يبتئها الجزاء سمعت النبي قالوا انما سمعنا الى آخره اي لم تنفق لم
 تلبث بعد ما سمعت الامتوا به لما راد من حسن الظاهر وكثرة معانيه لانهم عرفوا ان هذا الكلام لا يشبه كلام المخلوقين **قوله** لو كانت
 قيم يعني لو كانت الشمس في بيت الله كيف يكون ضوءه ذلك السراج الكثر من ضوء الشمس لو كانت في بيت الله فما حكم بالذي عمل به يفتني
 ليس ابو القاري العامل به وامه يسرك القاري العامل بما صفته من كنه تليف كنه ثوابه كنه القاري العامل يعني لا يحظره ظاهر
 الهدى ثوابه كنه القاري العامل روي هذا الحديث سهل بن معاذ الجهني عن ابي بصير النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لو كان القرآن في اصاب
 الجمل في ثلثة عصل النبي عليه السلام لعاقى صحف القرآن في عسله في النار لا تحرقه وهذا معجزة كسائر معجزاته وقيل معناه من كان القرآن
 في قلبه لا يحرقه نار جهنم بل يذوق ثوابه في عسله في النار لا تحرقه وهذا معجزة كسائر معجزاته وقيل معناه من كان القرآن
 طلب المظلمة ومعها المعونة استظهر اذا الصراط هو الا وهو بالغ في حفظه واصلا له وهدى المعاني مما يزينه هذا الحديث يعني من
 حفظ القرآن وطلب القوة والمعونة في الدين منه واهتمامه في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواحيه **قوله** وشقعه يشديد الغاي اي
 وقبل شقاعته **قوله** كحل جراب محشو تسكا تفوح ريح كل مكان محشوي مملو تفوح اي نظهر وتصل را حته يعني صدر القاري
 كجراب والقرآن في صدره كما تسكا الجراب فان قرأه يصل البركة منه الى بيته والى الشاهدين وحصل منه استراحة وثواب الى حيث
 يصل اليه صورة فهو كجراب مملو مسكا اذا فتحه راسه يصل راحة المسك الى كل مكان محله ومن تعلم القرآن ولم يقرأه لم يصل بركته منه لا
 الى نفسه ولا الى غيره فيكون كجراب مشدود راسه وقبه مسك فلا يصل منه راحة الى احد **قوله** اولي اي شدة راسه روي هذا الحديث
 ابو مسرة **قوله** حفظهما اي حفظ من الآفات بيسرة اية الكرسي واولم المومن روي هذا الحديث ابو بصير **قوله** كتب كتابا
 اي امر بكتابة القرآن في اللوح المحفوظ قبل ان خلق السموات والارض بالقي عام **قوله** انزل فيه آياته اي انزل من كلامه الكتاب
 اي القرآن آياته من آخرة سورة البقرة ونما آمن الرسول الى اخر السورة روي هذا الحديث النعمان بن مشير **قوله** عظم اي حفظ

روى عن ابن عباس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المصحف غريب عند رجل
 الا لا يقودني كل وقت
 يغزو في الشنشاء واذا جاء
 اربح ثوبا وهو صا
 وقتا غير وقت يقول المصحف
 معه القامة يارب ان
 مصحفك ادخل امارا صا
 صاحبك بانة فهو من
 وقتا غير وقت وانت
 كل وقت وانت عباد
 ان يعبد في كل وقت
 زمان في السنة وانقر
 ايعاقل هو الذي لا يعطى
 من حبه الا يفتني في كل
 وقت والآيات يغزو في
 زمان ان احضر اهل ذلك اذ
 يقرون القرون في الشنشاء
 يعبدون الله في الشنشاء
 ما تون المساجد لاجل انوار
 شامس وجوس ولا تون المساجد
 اخرا بعة منهم انا بسرى
 منكم اذ نزلت في الشنشاء
 داراهم انار الآيات
 اسرارهم ان

روى هذا الحديث ابو البراء **قوله** يشترط قلب القرآن الشئ فخالص يعني يسر خالص القرآن والمودع فيه المقصود من الاعتقاد و
 انما كان ذلك لان احوال البعث والقيامة المذكور فيها مستوفى مستقصى بحيث لم يترك سورة سواها مثل ما ذكر فيها والاعتقاد بالبعث
 و احوال القيامة هو الاصل المقصود في الدين روي هذا الحديث انس **قوله** طويل الاحزاب يحمل هذا طويل اجمل طيب من طيب طيب
 نقلت الياء واور السكونها والضم ما قبلها يعني الراء والطيب اصل لم وقيل المراد يطوي منا طوي الجنة وهي شجرة في الجنة
 كل بيت من بيوت الجنة مما غصن به هذا الشجر والطيب لمن حفظ القرآن بقراره روي هذا الحديث ابو بصير **قوله** اصبح
 يستغفر سبعون الف مرة يعثر يطيب المصفرة له سبعون الف ملك من قراد ما الى الصبح روي هذا الحديث ابو بصير
قوله يقرأ المسبحات المسبحات كل سورة او لعاشق او يسبح او يسبح **قوله** شفقت لرجل هذا يحتمل ان يكون قد مضى من المعنى المستعمل اني انفع
 رجل بقراد سورة الملك وتعلم قدره فلما مات شفقت له بحق دفع عنه عذاب الجحيم ويحتمل ان يكون الماضى من المعنى المستعمل اني انفع
 واد ما روي هذا الحديث ابو بصير **قوله** فبأه اي عجمته و مولاه اي عجمته لا يظن فاذا فيه انسان اذا من الله حياة يعني مع ذكر الرحمن
 تحت ذلك الموضع صوت احد بقراد سورة الملك فاق النبي يعني اني صاحب الجنة الى النبي صلح فاحببه يا سمع من الملائكة اي من
 السورة تمنع من قار بها العذاب **قوله** اذا نزلت تعدل نصف القرآن وقيل موافقه احد تعدل ثلث القرآن وقيل ايها الكافرون
 ربع القرآن انما قال اذا نزلت نصف القرآن لانه ذكر فيها احوال الآخرة و احوال الآخرة نصف بالنسبة الى احوال الدنيا والآخرة واما ما
 تعدل القرآن فقد ذكرنا شرحه واما ما قلنا ايها الكافرون ربع القرآن فلا تنسخ الا حكام بابل الملاءة و منها قسم من اقسام القرآن لان
 اقسام اربعة منسوخ الحكم ثابت الملاءة هذه السورة والباقي منسوخ الحكم والملاءة قال ابن مسعود رضي الله عنه حكى سورة
 الاضراب بقدر سورة النساء بنتها ليلة فلما صبحنا وجدنا مصاحفنا قد نسيب منها سورة الاحزاب ذمنا ايضا عن نحو اخرنا كحديث
 منها كلمة تقتضينا ذكر رسول الله صلح فقال عليه السلام وقعت البارحة الى السماء وبقى من تلك السورة ما يقرأه الان فهذا والله
 منسوخ الحكم والملاءة الثالثة منسوخ الملاءة ثابت الحكم وكافية لزم قال عمر بن الخطاب كنا نقرأ الشيخ والشيخمة اذا نزلنا
 ابنه لما تصينا من اللذة فكلام الله والله عز وجل حكيم والمراد بالشيخ والشيخمة المحققين من الرجال والمرأة هذه الآية تحت
 تلاوتها ولكن حكمها ثابت الملاءة والحكم كسائر القرآن وليس سورة في القرآن كلها منسوخ الحكم ثابت الملاءة غير ذلك
 ما بال كافرون **قوله** ادخل على بيتك الجنة يعني اذا طويت سوي واضطجعت على بيتك في فراشك وقرأ التي فيها صفات فانك
 اليوم من اصحاب الجنة فاذ صلب الى جهنم ينزل الى الجنة **قوله** اقراء قلبا بها الكافرون فلما برأه من الشرك يعني امر الله تعالى رسول
 في هذه السورة ان يحيب الكفار باق الا بعد ما تعبدون فهذا برأه من الشرك فقرأ هذه السورة من اعتقاد صحيح فذكر من
 الشرك وهذا الحديث يدل على ان الشهادة الاشارة يستحب لاذ انما ان يجد ايمان كما يستحب عند الترفع فان التلطف بكلمة الشهادة
 عند الموت ليس واجب بل مستحب لان المؤمن مقر بقلبه بالموانع والايان ثابت في قلبه فلو لم يلقط بكلمة الشهادة عند الموت
 فلا بأس عليه ولهذا الحكم بكفر من مات ولم يسمع منه كلمة الشهادة عند الترفع من المسلمين روى في قوة بن توفيق بن معقل النخعي

قوله بين الجنة والابواب مما اسماه مضمين ششينا اي ما جعل رسول الله اى طفق **قوله** فما تعودت معمودي بشهنا يعني ليس تعودت مثل
 ما تيز السور يتزين ما تان السورتان افضل المتعاونة **قوله** اقرأ سورة مود المودة للتكلم وكان اصله اقرء الصبح الاول الاستفهام
 فحذفت همزة الاستفهام للعلم بها **قوله** ان يقرأ شيئا بلغ عند الله من قله اعوذ برب الغلق يعني ان يقرأ سورة الميع والتم في التعود
 من قله اعوذ برب الغلق **قوله** ان يقرأ شيئا بلغ عند الله من قله اعوذ برب الغلق يعني ان يقرأ سورة الميع والتم في التعود
 المحنى المدني **فصل من الصحاح قوله** تعاسد والقران اي داء مواعيل قرانه حتى لا تنسه **قوله** اشتد بفضيا
 اي فرال السقي الخروج من ضيق العقل جمع عقال وهو ما شديده اهدى كسبي البعير الى الاقربى يعني لو لم يكن البعير شديدا
 ليقرب فذلك القران لو لم يقره الرجل لقرن صدره ونسيه روي هذا الحديث ابو بصير **قوله** استذكر والقران اي تذكر واد مواعيل
 ذكره وتلاوة النعم هنا الابل روي هذا الحديث ابن مسعود **قوله** كفل صاحب الابل اطلقها اي فليها روي هذا الحديث ابن عمر **قوله**
 اقروا القرآن ما يتلقت قلوبكم يعني اقروا القرآن مادام لكم من ذوق ونحوه لعلكم له مجموعه فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب
 فاتركوه فاذا عظم من ان يقرانه اهدى من غير حضور القلب روي هذا الحديث حذيف بن عبد الله **قوله** كانت مدا مائة مائة
 وامتدعت المتكلمين مد يعني كانت قرأته لغير المد **قوله** ثم قرأ يعني قال قادم لا يسيل ان عن قراده رسول الله فقال كانت مائة ثم قرأ
 التيسم الرجم الرجم ومداد الله ومداد محمد ومداد محمد ليعلموا خاضعين كيفية قراءة رسول الله صلح واعلم ان اللين هو حرف
 المد لانه اللف والواو والسنة التي قبلها ضم والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان واحد من هذه الحروف بعد ما يمتد
 مد ذلك الحروف وتقدره اختلاف الشراء فيعظم يد بقدر الف فيعظم يد بقدر الفيس وبعضهم يد بقدر ثلث الفات وبعضهم
 يد بقدر اربع الفات بالتخفيف وبعضهم بقدر خمس الفات وان كان بعد ما تشديد يد بقدر اربع الفات بالاتفاق وان كان بعد
 ساكن يد بقدر الفين بالاتفاق ومثال المد ما نزل وقالوا امسا وانه اذ انتم مثال التشديد انا جوني يد الالف للتشديد الجيم يد
 الواو والتشديد النون مثال الساكن والقران يد الالف تكون الدال بعد ما ذكره عبد الواو في يعلمون والياء في تستعين عند
 الوقف على النون واذا كان بعد حروف المد عرف غير المد والمشدد وغير الساكن لم يدور والمد لا يقدر حروفها من الف نحو لباكر
 لا يد الالف لا يقدر حروفها من الف لان ما بعد ما حاق به محركة وكذلك يعلمون وتستعين عند الوصل لان النون متحركة في الوصل واللام
 بجميع الامثلة واذا عرفت هذا فاعلم ان مدة لبس الله الرجم الرجم لم يزل الا يقدر حروف حروف المد من الف لانه لا يسر بعد الالف حمزة
 ولا تشديد ولا ساكن رجم يد عند الوقف بقدر الفين وعند الوصل بقدر حروف الياء من الفم ونسخ بقدر الالف قدر مد صوتك
 اذا قلت ما وما تشديد **قوله** ما اذن الله شئ ما اذن الله لشيء يعني بالقران يعني ما سمع الله الى شئ كما سمعته الى صوت
 في قران الكتاب المنزل اليه بصوت رفيع والمراد بالقران هنا جميع الكتب المتنزلة الاذني بقية الحروف والذال الاستماع يعني ما سمع
 الله صوتا مثل صوت القران في دنيا وصوت التوراة في دنيا وصوت الانجيل في دنيا وتلحق ذكره في الشئ في هذا الحديث
 واشياء من اربعة اوجه اهدى ما دفع الصوت في الثاني الاستفهام بالقران عن غيره يعني من قرأ القرآن حيا رغيا ولا حاجته

العتاة المعتاة المدد ان على اي ان اعم
 لا يحفظ كل الابواب

الى كتاب اخر لم يكن مستتبطا بالقران او موافقا لاحكام القران والحديث مستتبطن من القران الله تعالى قال في حق الرسول عليه السلام
وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا والوحيد الثالث التنقي الذي هو عادة
الرفيقان وهو تعريف الصوت وتلويحه بحيث لا يخل بالمعنى فاشار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرك العرب التنقي بالاشعار ويعتادوا بقرعة
القران على الصفة التي كانت يعتادونها في قرارة الاشعار الرابع تحسين الصوت وتطيينه بقرارة القران على الصفة التي كانت
يعتادونها من غير تعريف الصوت روي هذا الحديث ابو مسرة في السير شامخ لم يتعن بالقران يعني ليس من متا يعني من لم يتنق
بالقران وقد ذكرنا معنى التنقي والاقوال الواردة فيها وقال الشافعي لا بأس بالاجان وتعريف الصوت بالقران ^{واختاره} يعني من حيث ان
التنقي هو الاستغناء بالقران عن غيره روي هذا الحديث ابو مسرة وسعد بن ابى وقاص قرا قرأ على يعني اقرأ حتى استمع اليك
فان اصاب ان استمع القران من غيري وهذا دليل على ان السماع القران سنة **قوله** عسكرا لان يعني فاذا وصلت هذه الآية لا يقرأ
شيئا اخر فان شغول بالتفكير في هذه الآية والكلام وليست الامه السماع القران من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا استمع عن التذكرة
في معناه فحيت هو يذمونه من تعظيم خطاب الله تعالى فكيف اذا اجتمعا من كل امة بشهيد وبتيما بك على من لا شهيد يعني
حال الناس في يوم حضرته كل شيء ويكون بينهم شهيد ايما نعلوا من قلوبهم ذلك الشجر اود دم اياه وكذلك فعلك يا محمد ويا مثل ذلك فان
اي تعطران الدمع **قوله** لا ياب ان الله امرني ان اقرأ عليكم القران يعني ان اقرأ حتى تسمعوه حتى وتعرف كيفيته قراوتي وصحبي
المروق وحرية اللقطة ومن هذا جرى من المقرين سنة ان يقرأ الاستاذ اوله حتى يسمع التلميذ **قوله** ان الله سماق
يعزير هذا الكلام الله يعزير الاول في سمرة الاستعظام والثانية همزة الله فقلت الحق الثانية القفا نصار الله ما يمد وحمز
الله يعني على انه عذفت همزة الاستعظام للعلم بها **قوله** ملافت عينا يعني لكي ان من اجل ان راي نفسه عقر
من ان يذكر راي العالمين **قوله** امرني ان اقرأ عليكم القران يعني ان اقرأ حتى تسمعوه حتى وتعرف كيفيته قراوتي وصحبي
بين السور ان في هذه السورة قصة اهل الكتاب واني كان من علماء اليهود ليعلم اي حال اهل الكتاب ويعلم قرطاب الله
معهم **قوله** ان يباله العبد ويعني ان يصيب الكفار مصروف القران ويجفروه او يحرقوه او يلغوه في مكان نجس او يجرؤ
قوله الا قليل من كان ثوبه اقل من ثوب صاحب مجلس صلح خلف صاحب الجي ليراه **قوله** فقام علينا اي قام رسول الله
موق راسنا يعني كنا عاقلة عن محبة فاذا نظرنا فاذا ما قالم فوق رؤوسنا **قوله** فقام علينا اي قام رسول الله
الذي جعل من اسنى زمرة صلحاء فقراء مقرين عند الله تعالى ومن غاية تزييم الى الله تعالى امرني الله ان اصبر معهم
اي ان يكون معهم واصبر نفض معهم بقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهي
ولا تعد عيناك عنهم الصبر الحبر يدعون ربهم بالغداة والعشي قال المفسرون في معناه يتعلمون والاحكام متكررا
مجد في اهل النار واحسنه يريدون وهم يعني يطالبون رضاه الله ولا تعد عيناك عنهم يعني لا تجاوزه بصرك عنهم الاغنياء
نزلت هذه الآية في تفراد المهاجرين حين قال كفار قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج الفقراء من عندك حتى تجالسوا وتؤمن

م

ان بعضهم ليستز بعض من
العرب هؤلاء اهل الصفة
ليس لهم من الثياب ؟

بك ففعل رسول الله ذلك حرصا لئلا تنزل هذه الآية وتجاه عن ذلك **قوله** ليعدل بنفسه فيما يعني ليراه جميعا فان لو اجلس
وسطنا لآه بعضنا دون بعض **قوله** ثم قال سيد كهذا يعني اشار بيده الى ان اجلس على الحلقة فبعد اعلم كون جلوس الجماعة
على الحلقة سنة **قوله** وبرزت وجوههم لاني نظرت وجوههم لرسول الله يعني جلسوا على الحلقة بحيث يرى النبي عليه السلام
وجوه كل واحد منهم اشروا بفتح المصنوع وكسر الشراي افرصوا الصعاب لكن مع صلوك وعلو الفقير **قوله** بالنور التام يعني
الفقراء في القيمة اكثر من حظ الاغنياء لان الاغنياء وحدوا راحة الدنيا واشتغلوا بتحصيل المال والفقراء لم يحصل
لهم في الدنيا فزيدت حظوظهم التي فانت عنهم في الدنيا مع حظوظهم الاخرية فحصل لهم ضعف ما حصل للاغنياء وانما دخل الفقراء الجنة
قبل الاغنياء لان الاغنياء وثقوا بالاعراض والحساب ثقلوا من ان يصلوا المال وفي اي شيء صرفوه ولم يكن للفقراء مال حتى يوتقوا و
يسلوا عنه ويعني رسول الله بالفقراء والفقراء الصالحين والاعنياء الشاكرين المودين حقوق اموالهم **قوله** زينوا
القران يا صوتكم قال الخطابي قد جاء عن البراء بن عازب عن رسول الله في هذا الحديث روايتان اهدى من الثانية زينوا الصم
بالقران وقال هذه الرواية اصح يعني اشتغلوا اصواتكم بالقران فان قراءة القران زينة للصوت ولصاحبه وتعالى تقدير
زينوا القران يا صوتكم زينوا اصواتكم بالقران ايضا فان الاصوات واصحاب الاصوات يستزينون بالقران ولا يتزين القران
بالاصوات **قوله** ما من امر يدبره القران ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اذ هم مقطوع اليد قال ابن الاعراب في معناه
لقي الله تعالى اليدين الخيرة وقيل معناه لقي الله مقطوعه المحمد يعني لا يحله ولا عذر له في نسيان القران يعني تكسر راسه عند الله من
الاستحياء عن استحالة نسيان كلامه روي هذا الحديث سعد بن عباد **قوله** لم يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلث يعني لم يفقه الرجل
ان يتفكر ويتدبر في معنى القران لو علمه لو فقه القران في ليلة او ليلتين لا يعرفه على المحلة والملافة يعني ان لا يختم القران الا في
ليال او اكثر حتى يقرأ على الثاني وعن طيب النفوس وشاهدا ويتفرغ للتدبر في معناه **قوله** الجاهل بالقران كالجاهل بالصدقة جاز
تدبر القران قال الله تعالى والمسترا بالقران كالمسرا بالصدقة يعني كما ان الجهر والسرا بالصدقة جازان وكذلك في القران
قال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تحقروها وتوتوها والفقراء فمؤخركم الحاصل ان قراءة القران كصلوة
التاقلية فكانت اقفاء صلوة التاقلية افضل فكذا اقفاء قراءة القران وهذا في غير الصلوات المعروضات فان الجهر في صلوة
الصبح والركعة الاولى والثانية من المغرب والعشاء او في اقتداء برسول الله ولو قرأ جماعة في مسجد سبعا او اكثر من القران
جهر ليعلم بعضهم بعض الغمز والخطاء وليسمع اليهم جماعة لينا لاثاب الاستماع وليس في جماعة في تعلم القران والحاصل
لستمع دوق اصوات القادر ودوق معاني القران ولا خمار الدين فاذا كانت بينهم هذه الاشياء فالجهر اولى كما
ان الاذان في اي موضع اعلى افضل والاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكره ان يقع من صوتك ولا يقال عليه السلام زينوا اصواتكم بالقران
بان يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقول **قوله** فاذا هي تقف اي تصفقت اذا وصف مفسرة الى مدينة يعني خالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القران على الثاني بحيث يمكنه من عروق ما يقرأ **قوله** يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف

الي غايته واما ضيقة الصدر مع سبب ضيق صدرنا فقال اللهم اني اخذ عندك عمدا الى آخر الحديث ليطلب قلبها بما دعاها
 بالخير والسنة لمند دعاها بالشر ان يدعو بالخير ليعود دعاء الخير دعاء الشر ويسر دسته بما دعاه بالخير عمدا بالشر وي
 هذا الحديث ابو مسيرة **قوله** اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت الى آخره فما عرف قول ان شئت في الدعاء
 لان هذا نكس قول الدعاء ولان لفظ ان شئت اذا قلته لا يدعيها ان جعلت الخير اليك يعني لم يكن قبل قولك ان شئت
 بخارا بل لو لم نقل ان شئت كان يلزم عليه قبول الدعاء سواء اولم يشاء فاذا قلت ان شئت جعلته خيرا وهذا يجوز في حق تعالى
 فانه لا يمكن الا هو عليه وليس له ان يكره بل هو فعال لما يريد فكيف يجوز له ان يقال ان شئت بل يعرف السائل مسرورا وليس له ان
 غير شر وتورد بل لكن مستيقنا قبول الدعاء فان الله تعالى كريم لا يخل عنده وتديره لا يخرج عن **قوله** لا كفره يعني لا يقدر احد
 ان يكره عليه من ولا يمكن له ان يعلو عليه بل يفعل ما يشاء فاذا لم يكن له كفره ولم يزل له عليه حكم فلا يجوز له اغفر لي ان شئت **قوله**
 لا يعاظم شي اعطاه الصغير في اعطاه يرحم الى شي يعني لا يعظم عليه اعطاه بل يرفع الموجودات والمعدومات في امره ما لم يقل اللهم
 انصرف على كل حال وان يؤسف وليس مستويا للقتل واللهم ارزقني الخبز والعلة توهي محرمة عليه ومويردنا **قوله** او قطيعة
 زرع يعني او يدعوا القطع بينه وبين اقاربه مثل ان يقول اللهم ابعديني وبين اقاربى واجى واجى وما اشبه ذلك فان سائر الدعوات
 اعنى الدعاء بالام والقطع الرحم لا يقبل **قوله** ما لم يستجلب معنى يقبل دعاءه بشرط ان لا يستجلب **قوله** يقول تدعوت وقد
 دعوت فم الاستجاب ان يقول اليا دعوت مرة ومرتين والشر ولم ار قبول دعائي فيميل من الدعاء ويسر الدعاء فمن
 كان له ملازمة الدعاء لا يقبل دعاءه لان الدعاء عبادة حصلت الاجابة ولم يحصل فلا ينبغي للمؤمن ان يعل من العبادة فاعاد اجابة
 ام لانه لم يأت وقتها فان لكل شي وقتا مقداره الازل فامل يات وقد لا يكون ذلك الشيء واما ان لا يقدر الازل قبول دعائه
 واذ لم يقبل دعائه يعطيه الله الآخرة من الثواب عوضا واما يوشى قبول دعائه للمج والسالم في الدعاء فان الله تعالى
 يجيب الحاجرة الدعاء **قوله** فيستجري فيميل الاستخسار الفتوة التوب **قوله** ويدع الدعاء اي ويرك الدعاء روى هذا
 الحديث ابو مسيرة **قوله** دعوة المرأة المسلم لا يهبط اليها الغيب مستجابة يعني اذا دعاسم المسلم بحسرة غيبته
قوله ولكن فيقول له الملك كم مثل ما دعوت لا تحك روى هذا الحديث ابو الدرداء **قوله** اتق دعوة المظلوم فانه
 ليس بين وبين الله حجاب يعني احد دعوة المظلوم يعني لا تطلم احدا حتى لا يدعو عليك فان المظلوم اذا دعاه الظالم
 يقبل الله لان قبول دعاه نصرة المظلوم والله تعالى وعد بنصره المظلوم روى هذا الحديث ابن عباس **قوله**
 الزلوة في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال له حديثا طويلا وهذا الحديث بعض ذلك
 الحديث **قوله** لا تدعوا على انفسكم يعني لا تدعوا دعاءا سوءا على انفسكم ولا على اولادكم ولا اموالكم فماذا ان يوافق
 دعواكم ساعة اجابة فيستجاب دعاءكم السوء ثم تدعوا ما دعوتكم ولا ينفعكم الذمات يعني لا تدعوا بالسوء بل ادعوا بخير
قوله يسأل في ما اعطاه الحظاء ما يعطى من خير او شر وكثيرا استعجال عطائه يكون في الخير والمعنى مناسيل فيها

سير قال تعظم زيد هذا
 الامراء كبر عليه وعسر عليه
 روى هذا الحديث ابو مسيرة
 قوله ما يدع باثم يعني

فاذا كان تاخر اجابة الدعاء
 لاحد هذه الاشياء فلا ينبغي
 للمؤمن ان يترك الدعاء

هذا الحديث ابو مسيرة
 قوله دعوة المرأة المسلم لا يهبط اليها الغيب مستجابة
 قوله دعوة المظلوم فانه ليس بين وبين الله حجاب
 قوله لا تدعوا على انفسكم

وروى عن ابن عباس قال قال
 رسول الله الامام يدعو فيسري
 يخبره لافق يسمع بنفسه وانما قوله
 يكونون امين لو خفوا روى
 ابو مسيرة اني عذر روى
 وضمون اصابهم
 مع حضور قلوبهم
 وان كان الله
 يقول دعائهم ان الله
 فادعوا لله ان ادعوا
 صلوة وبعد كل عبادة
 اللهم يسئل الله
 الله لا يشاء الله هو
 غنى الله يسئل الله
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة
 يسئل الله في المسئلة

وله

يسئل روى هذا الحديث جابر الدعاء هو العبادة مؤنة العبادة المحض ظاهرا يدل على ان العبادة الا الدعاء ولكن معناه
 الدعاء معظم العبادة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هو العرفة اي معظم ان كان الحج العرفة يعني الدعاء هو العبادة سواء
 استحباب الدعاء واداءه ولو لم يستجب للدعاء اظها ان العبادة المحض والاجتهاد عن نفسه والاعتراف بان الله قادر على اجابة
 الدعاء وكريم غنى لا يفتقر ولا الاحتياج له الى شي حتى يحفظه لنفسه ويتبع عن عبادة وهذه الاشياء هي العبادة بل في العبادة
 روى هذا الحديث النعمان بن بشير **قوله** ليس شي اكرم على الله من الدعاء يعني ليس عبادة اكرم على الله من الدعاء فلو اننا
 روى هذا الحديث ابو مسيرة **قوله** لا يرد القضاء الا الدعاء من اشمل حديث النبوي جاءت الرخصة في الشارحي ولكن
 لا يقطع دواد الاما قد والله ان يرفع فان كل داء قد ان يزول بدوا يزول والا فلا فكل قضاء قد ان يندفع يدعاه
 يندفع وكل قضاء لم يقدر ان يندفع وقد ان لا يزيد في العزم الا الدعاء وكل عزم قد ان يزيد بالدعاء يزيد كل عزم يقدر ان
 يزيد بالدعاء والزيادة المستل في ما قد في الازل لا يتغير روى هذا الحديث سلمان الفارسي **قوله** ان الدعاء يرفع عما نزل وما لم ينزل
 يعني الدعاء يدفع البلاء النازل ويدفع البلاء الذي يريد النزول **قوله** فليكن عبادة الله الدعاء عليكم كلمة الاغراء والتجريض
 الرنوا عباد الله الدعاء روى هذا الحديث ابن عمر **قوله** آناه الله ما سال او كفت عنه من السوء مثل يعني اذا سأل احدث شيئا
 فان جسر في الازل يقدر اعطاه فان سأل الله عن البلاء عوض ما سأل روى هذا الحديث عبادة
 بن الصامت **قوله** سلوا الله من فضل فان الله يحب ان يسأل بمعنى اطلبوا قضاء حوائجكم من الله لانكم لم يسأل اي يطلب منه
 الحاجات فانه عنى قادر على قضاء الحوائج وكونكم لم يسأل اي يطلب منه الحوائج **قوله** وافضل العبادة انظار الفرج يعني اذا نزل
 بجد بلاء فتمت الشكاية وصبر وانظر الفرج وهو ذهاب البلاء والخرق فهذا افضل العبادات لان الصبر البلاء انقياد لقضاء
 الله والانقياد لقضاء الله افضل العبادات وقوله صلى الله عليه وسلم افضل العبادة انظار الفرج عقيب قوله حب ان يسأل فمضمونه
 ادعوا الله لاد ما باله والبلاء والخرق وانظروا الفرج ولا تستجلبوا طلب لاجابة الدعاء ولا تتركوا الدعاء حتى اجابكم روى هذا الحديث
 ابن مسعود **قوله** من لم يسأل الله يغضب الغضب من الله ابادة اتصال العقوبة الى من غضب عليه يعني الله يغضب على من لم يطلب
 منه حاجته لان ترك طلب حاجته منه تكبر واستغناء ولا يجوز للعبد ترك عرض حاجته على الله ولا يطلب منه قضاء يكون هذا اعتراف
 من العبد بفقره ويحقه ويقدره الله على قضاء الحوائج وكبره وغناه روى هذا الحديث ابو مسيرة **قوله** وما يسئل الله شيئا
 يعني احب اليه من ان يسأل العافية والمعافاة جاء في اللغة ان معناها دفع العناء وهو الهلاك والمعنى اللائق بالعاقبة من ان
 له رجل كفاف من العوت وصحة البدن واشتغال ما يرضه وترك ما لا ضرورة فيه ولا خيل فيه يعني احب شي يسأل
 العبد رب وهو ان يسأل ان تيسر له امر دنياه ويعطيه الكفاف والصحة لا يساله المالك والكثير والجيوش والاتباع
 والحكم وغير ذلك من الفضول روى هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** من سره اي من اراد ان يتقبل الله دعاءه ففقد الشدايد
 وهي حج شديد وهي الحادثة والمشقة فكثير الدعاء في الرفاه وهو ضد الشدة وهذا الاشارة اي ان الرجل ينبغي ان يذكر الله

ويجوز في جميع الاوقات روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ادعوا الله واتقوا الله بالاجابة الواضحة وانتم
 واو اخلال يعني لا يكون الداعي ربه على يقين بان الله يجيبه لان رد الدعاء اما بسبحه جاهرة او لودعهم كرم في المدعو او لعدم علم المدعو بالدعاء
 الداعي ومنه الاشياء ضيقة عن الله تعالى فاذا جلا عالم كرم قادر لانا نعلم من الاجابة فاذا علم الداعي انه لا مانع من اجابة الدعاء فليكن
 بالاجابة فان قيل قد قلتم ان الداعي ليكره موافقا بالاجابة واليقين لما يكون اذا لم يكن الخلاف في ذلك الامر ونحن قد نرى بعض الدعاء
 يستجاب بعضها لا يستجاب فليفتي يكون للداعي يقين قلنا الداعي لا يكون محروما عن اجابة الدعاء والسبب لانه يعطي ما يسأل وان لم يكن اجابة دعائه
 فقد رآه الازل لا يستجاب دعاءه ونعم يسأل ولكن يرفع عنده مثل ما يسأل كما جاء في الحديث او يعطي غرض ما سأل يوم القيامة من الثواب
 الدرجة لان الدعاء عبادة لا يجعل محروما من الثواب روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اذا سألتم الله فاسألوه بصوتكم ولا تسألوه
 بظهور ما لا تسمع كلف العادة فمن طلب شيئا من الله يسأل بطريقه ويد ما اليه والداعي طالب قضاء حاجته من الله الكريم فليطلب
 بطريقه وليس فيها اليه متواضعا محتجعا ولا يرفع ظهره اليه لان رفع ظهر الكف إشارة الى الدفع لاني الطالب ومن اراد دفع بلاذ فليرفع ظهره
 كفة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستسقاء حين دعا له في العرق والدمع وتزول العذاب روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** فاذا فرغتم فاسحوا بها
 وجوهكم يعني فاذا فرغتم من الدعاء فاسحوا بظهور الغلم وجوهكم وعلته ان تترك الرخصة على بطن كلف الداعي فليحس بها وجهه ليصل البركة والرحمة الي
 وجهه وهذا يخفى يقبل المؤمن عن الاعتقاد وتصديق رسول الله فيما قال **قوله** ان يكلم صلى كريمة حتى يعبء اذا دفع يديه اليه ان يرد ما صغر
 الصقر كسر الصلابة وسكوني الفاء الخالي يعني من رفع يديه الى ربه فقد ظهر غاية محبه واجتهاد واطهر واعتقدكم ربه ومن فعل هذا فقد
 اوجبه تعالى على نفسه قضاء حاجته فان الكريم لا يرد السائل محروما روي هذا الحديث انس وسلمان قولهما كان رسول الله سبحانه الجوامع من
 الدعاء ويصعب ما سواه يبيع اي يترك والمراد بالجامع من الدعاء ويصعب ما سواه ما كان لقطعة قليلا وسعنا ومجموعا فيه خير الدنيا والاخرة بخلاف
 يقول ربنا آتانا الدنيا سنة وفي الآخرة عشت وقما عذاب النار **قوله** ان اسبرح الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب يعني اذا دعا احد غائب
 يستجاب دعاءه لانه بعيد عن الرياء والمطعم بل لا يدعوا غائب لغائب فالصالح وما كان به يكون مقبول لروي هذا الحديث عبد الله بن عمرو
قوله فقال كلته يعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلته **قوله** ما سرقت ان لي بها الدنيا ما للنفق والبارقي بما للبدل يعني لو كان في جميع الدنيا بدل كل
 الكلة ما فرحت بركنتي هذه الكلة اشرف مما ان يكون لي الدنيا والكلة التي فرحت بها مع كلتي ان يكون قوله صلعم لغرابي ويحتمل ان يكون
 قوله صلعم اشرف كنة دعائك فان طلب رسول الله عزمان يشركه في دعائه تعظيم لعمرو منصبه من تعليم الامم فانه صلعم مع علو شأنه وكونه
 غير مخلوقات رغبته دعاءه عزمان فان يرغب غيره في الدعاء اولي واليقين كنهه لا ترد دعوتهم الى آخره اعلم ان سرعه قبول الدعاء اما
 يكون لصلاح الداعي او لتضرعه في الدعاء واما الصيام فيعيد دعاءه لانه فرغ من عبادة محبوبه الى الله تعالى كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الله ان قال الصوم لي واما الامام فلان عدله افضل العبادات لان عدل ساعته تعدل عبادة سنة ستين سنة واما المظلوم فلان
 لما لحقت الظلم والحرقت اجشاءه فسر الدعاء عن التصريح وصار يصرخ الى قبول الدعاء ودفع الظلم عنه فيقبل الله دعاءه كما قال
 لهم من حين المظطر اذا دعاه ويكشف السوء قوله روي هذا الحديث في القوام الضمير فيها رويها يرجع الى دعوة المظلوم والمراد

روي عن ابن عباس
 قال ان دعوة يارسوا الله
 دعاء الصالحين قبول
 عند الله ادعوا وجر
 يا ابا هريرة قوله على ما
 دعاء الصالحين الا
 في ضلال
 والصالحين قسطين
 احدهما كلفه كفا
 مطلقا واخره يشتر
 الحق مثل من زاد
 احد من المؤمنين او غاب
 اد اغتصاب امانه رجل
 بعض معتصفا لله
 الا حتى تات اسلا ففران

يقول

يقول صلعم رويها في القوام اير رويها في الجوامع وهو النجاشي وكانوا يسمون صلعم بصلع فيقول الله تعالى فيقول الله عز وجل لا تضرك
 ايها المظلوم ولو بعد حين يعني لا ضيع كقول ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لان صلعم لا يجلي غفوة العباد فليعلم من جسدك عن الظلم والاذى
 الى رضا المحصوم والتوبة روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** تلت دعوات مستجابات لا تكف عن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم
 قبول دعوة الوالد والمسافر فلما ذكرناه من ان يجسج الدعاء عنها عن التصريح ولقظة حديثه في كتاب ابى عبد الله رضي الله عنه دعوة الوالد على ولدك
 دعاء الشر وانما يكون قبول هذا الدعاء اذا صدق ولدك عن ابي مخالفه امر الوالد فيما يجب على الولد طاعة ما اذا خالفه الولد يكون مظلوما
 فيستجاب دعاءه كما ذكرناه في المظلوم ويقاس على الوالد الولد وقيل بل دعاء الوالد اسرع اجابة من دعاء الوالد لان الوالد له حصة في شفة
 بالولد لا يريد قبول دعائها واما المسافر فيجوز ان يكون دعاءه ويحتمل ان يطعمه طعاما ويحمله فيقبل دعاءه لانه الغائب من حال
 المسافر ان يكون محتاجا ومصطرا الى طعام فاذا اطعمه احد يكون دعاء المسافر من الصدق وخصوص النية فيسرع اجابته ويحتمل
 ان يكون دعاءه وبشره بيوثي ومنع محرم من الطعام والماء عند الاضطرار فيقبل دعاءه لانه يضره من كسر القلب روي هذا الحديث ابو هريرة
باب ذكر الله معنى شئ من الحديث الاول في كتاب العلم **قوله** سبق المفسرون في بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكريات
 كثيرا والذكريات وكان حقيقة التفرقة في اللغة جعل الرجل نفسه فردا مما نأى ذكر الله عز وجل لا يذكر الله ويصلي ربه فردا بالذكريات
 من سواه روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت يعني الحي يحصل منه طاعة والميت لا يحصل
 منه طاعة والذكريات من الحي على الحقيقة لان الحي من له تلذذ في حيوة والتلذذ في الحيوة الحقيقية من ذكر الله وطاعة لان الذكر الحي
 القلوب ويرغب له الجنة ولقائه الله ورضاه ومنه الاشراف في الحيوة الحقيقية ومن خلا من الذكر فهو ميت لانه قال علي بن ابي طالب
 عما يوجب له الحيوة الا بدعي وهو ذكر الله وطاعة روي هذا الحديث ابو موسى **قوله** صلعم فكارة عن الله انه قال انا عند فخر عبدي
 في هذا يجعل امرين احد هما ان يكون معناه اني هطلم على قلب عبدي واعلم ان فيه ذكرى ومحبي وتعظيم امري ورضاه بقضاء
 وندوة اي يكون في قلبه خلاف هذه الاشياء فاذا علم العبد اني مطلع على قلبه في كل ما حسبه وانشه عليه خيرا ولا ينقل
 عنى من رضاي وثوابي والا احتمال الثاني ان يكون معناه اني اعطى العبد ما يظن اني فاني اعتقد في كرمي ان الله عليه
 وان افسق في غفورا عفت له وان اعتقد في ربهما راحة والظن منا بمعنى اليقين والاعتقاد لا يستحق الشك **قوله**
 وانا معه اذا ذكرني يعني انا عالم به ولا يخفى علي شئ فان ذكرني في نفسه احيى في السر ذكرته في نفسي اي اجبت له واثبت له
 بحيث لا يعلم احد من الملائكة وان ذكرني في ملائذي بين يدي من عظمة والملاء الجماعة الاشراف ذكرته في ملائذي بين الملائكة غير
 منهم اي الملائكة غير من الجماعة التي ذكرني عنهم واختلف في ان الملائكة خير من البشر ام لا وما عليه المعتبرون من الآية وهذا
 مما تخار ان خواص البشر اعني الانبياء خير من خواص الملائكة واما عوام البشر ليسوا خيرا من خواص الملك ولا من عوام نبي
 هذا الحديث ابو هريرة **قوله** او اغفر يعني ان شئت جازيت المسمى لا اجازيه بكل سيئة الاجزاء سبعة فقط وان شئت
 اغفر لك تلك السبعة فاني غفور رحيم **قوله** ومن تقرب سني شيئا تقرب منه ذنبا عالى آخره التقرب طلب

ابو هريرة
 روي هذا الحديث
 في القوام الضمير فيها
 رويها في الجوامع
 وهو النجاشي
 وكانوا يسمون صلعم
 بصلع فيقول الله تعالى
 فيقول الله عز وجل لا
 تضرك ايها المظلوم
 ولو بعد حين يعني لا
 ضيع كقول ولا ارد
 دعاءك ولو مضى زمان
 طويل لان صلعم لا
 يجلي غفوة العباد
 فليعلم من جسدك
 عن الظلم والاذى
 الى رضا المحصوم
 والتوبة روي هذا
 الحديث ابو هريرة
 قوله تلت دعوات
 مستجابات لا تكف
 عن دعوة الوالد
 ودعوة المسافر
 ودعوة المظلوم
 قبول دعوة الوالد
 والمسافر فلما ذكرناه
 من ان يجسج الدعاء
 عنها عن التصريح
 ولقظة حديثه في
 كتاب ابى عبد الله
 رضي الله عنه دعوة
 الوالد على ولدك
 دعاء الشر وانما
 يكون قبول هذا
 الدعاء اذا صدق
 ولدك عن ابي
 مخالفه امر الوالد
 فيما يجب على
 الولد طاعة ما
 اذا خالفه الولد
 يكون مظلوما
 فيستجاب دعاءه
 كما ذكرناه في
 المظلوم ويقاس
 على الوالد الولد
 وقيل بل دعاء
 الوالد اسرع
 اجابة من دعاء
 الوالد لان
 الوالد له حصة
 في شفة بالولد
 لا يريد قبول
 دعائها واما
 المسافر فيجوز
 ان يكون دعاءه
 ويحتمل ان يطعمه
 طعاما ويحمله
 فيقبل دعاءه
 لانه الغائب
 من حال المسافر
 ان يكون محتاجا
 ومصطرا الى
 طعام فاذا
 اطعمه احد
 يكون دعاء
 المسافر من
 الصدق وخصوص
 النية فيسرع
 اجابته ويحتمل
 ان يكون دعاءه
 وبشره بيوثي
 ومنع محرم
 من الطعام
 والماء عند
 الاضطرار
 فيقبل دعاءه
 لانه يضره
 من كسر القلب
 روي هذا
 الحديث ابو
 هريرة

عليه السلام
 في القوام الضمير فيها
 رويها في الجوامع
 وهو النجاشي
 وكانوا يسمون صلعم
 بصلع فيقول الله تعالى
 فيقول الله عز وجل لا
 تضرك ايها المظلوم
 ولو بعد حين يعني لا
 ضيع كقول ولا ارد
 دعاءك ولو مضى زمان
 طويل لان صلعم لا
 يجلي غفوة العباد
 فليعلم من جسدك
 عن الظلم والاذى
 الى رضا المحصوم
 والتوبة روي هذا
 الحديث ابو هريرة
 قوله تلت دعوات
 مستجابات لا تكف
 عن دعوة الوالد
 ودعوة المسافر
 ودعوة المظلوم
 قبول دعوة الوالد
 والمسافر فلما ذكرناه
 من ان يجسج الدعاء
 عنها عن التصريح
 ولقظة حديثه في
 كتاب ابى عبد الله
 رضي الله عنه دعوة
 الوالد على ولدك
 دعاء الشر وانما
 يكون قبول هذا
 الدعاء اذا صدق
 ولدك عن ابي
 مخالفه امر الوالد
 فيما يجب على
 الولد طاعة ما
 اذا خالفه الولد
 يكون مظلوما
 فيستجاب دعاءه
 كما ذكرناه في
 المظلوم ويقاس
 على الوالد الولد
 وقيل بل دعاء
 الوالد اسرع
 اجابة من دعاء
 الوالد لان
 الوالد له حصة
 في شفة بالولد
 لا يريد قبول
 دعائها واما
 المسافر فيجوز
 ان يكون دعاءه
 ويحتمل ان يطعمه
 طعاما ويحمله
 فيقبل دعاءه
 لانه الغائب
 من حال المسافر
 ان يكون محتاجا
 ومصطرا الى
 طعام فاذا
 اطعمه احد
 يكون دعاء
 المسافر من
 الصدق وخصوص
 النية فيسرع
 اجابته ويحتمل
 ان يكون دعاءه
 وبشره بيوثي
 ومنع محرم
 من الطعام
 والماء عند
 الاضطرار
 فيقبل دعاءه
 لانه يضره
 من كسر القلب
 روي هذا
 الحديث ابو
 هريرة

انما العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته وصفا فقلبه اكثر كانت قربة من الله اكثر يعني يرد
الافتاء المذكورة في هذا الحديث ان ثواب اكثر من طاعة العبد وتوفيقه اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا جازيته
ثوابا كثيرا وان طلب معنى التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيتة اصناف ما طلب المشي الذنوب المعهود والمردولة
الذنوب مع الاسراج اعني العبد ومن لقيني اى جاء في يوم القيامة بقربا بالارضى على الارض ولا يجوز ان يفتقر
بهذا الحديث ويقول انما قال الله من لقيني بقربا الارض حطيت له اي شئ يشاء في شيا القيت مثلها مغفرة فالتشا حطيتة حتى
يكفر الله مغفرته وانما قال الله سبحانه ان الله يغفر الذنوب عفو عفو ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة
من الذنوب وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من الذين يذنبون ولا يعلم عدوانه من الذين يغفر الله ذنوبهم ومن الذين يغفر الله
ذنوبهم فاذا كان الامر كذلك ليس من الرجل مغفرة الله ويخف عقابه روي هذا الحديث ابو زرعة سلمه وكاتبه عن الله ان قال
قول من عادى بي وليا فقد اذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واهدا من اوليائه فقد اذنته بالحرب فان سا حارب اى
سافر واعدبه واوليائه هم المطيعون له وليس المراد بالولي سنا الولي المعهود في المشايخ بل كل متقى اذا علمه هذا الحديث
القول تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الي عبدي لشيء الا احب الي مما اقترحت عليه اى اباد ما فرضت عليه
يعني اراد الفرائض افضل من اراد السنن والنوافل لان اراد الفرائض طاعة الله والالتيان باوامره وترك اداء الفرائض
عصيان الله ولا شك ان الالتيان باوامر الله واجتناب عصيانه واجب اليمن اداء النوافل التي لم يامر الله ولم
يعصها الله بشرى النوافل بل فعل النوافل موجب للعقاب كما يقال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احببت مثال المورج الفرائض والنوافل جميعا لكن عليه دين لا عد فانا الذي دينه موفرا كما لا من غير مطل
حبه ولو اذى دينه وزاد عليه شيئا من ماله غير ما وجب عليه لا شك ان هذا الدين يكون اشد حيا له باهة الدين واشي الرايدين فقد
الدين فكله كمن اذى فرائض الله تعالى بحبه الله ومن اذى الفرائض والنوافل يزيد حبه الله له فيقدر مارا من النوافل
يزيد حبه الله له حتى صار حبه اخلصا مرضيا له فاذا صار مرضيا محبوا الله تكون الله سمع الذي يسبح به الى آخره الخطا يتك
الشيخ ابو عثمان الجيبي عن هذه الكلمات قال معنا كنت اسرع الى قضاء حوائج من سمع في الاستماع وبصره في النظر
ويده في الاشارة ملكة المشي وقال الخطابي معناه لو فقدت في الاعمال التي يباشرها بعض الاعضاء يعني يتس عليه فيها سبيل
ما يجب ويعصم عن مواثقه ما يكره من استماع ما يكره الى التوسيع وتقل الى ما تقي الله عنه صصره وبطشه ما لا يحل من
وسوى في الباطن مما صل كلام الخطابي ان معناه ان اوفقه حتى لا يسبح الاما عليه ولا يبصر الاما عليه ولا يستعمل يده في حبه
الافعال حبه قوله وما رددت في شئ انا فاعله تردد في نفس المؤمن تردد الرجل اذا تحير بين الفعلين لعدم علمه
باني الاصل فعل متناهم بهذا ومنه من صفة الخلق واما الخلق منته عن التردد بهذا المعنى وذكره في السنة
له وهما ان معناه ان ارسلت الى المؤمن ما يقرب الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علواي
اصحاب

الرسالة
على ما لا يتصور
كل ما عاين في الدنيا
ارسلوا الامم
وان على هؤلاء
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فقد انشاها عند

سفل بعبدتم حفظته وسقنته من الامراض وقد فوجت عن الجوع والعطش ففصلت به متداورة بعدا خوي ولم اهلكه حتى يبلغ اجله
ومن قرب ان يفعل فعلا لم تركه يقال بدله تردد فكذلك اذا ارسل الله الى المؤمن ما يقرب الى الهلاك ثم حفظه عن الهلاك وكانه قرب ان
يهلك ولم يهلك وهذا يشبه فعل المتردد ولكن ليس مترددا مع الله تعالى فانه عالم بالكان وما يكون وما يفعل ولا يخف
عليه شئ والوجه الثاني ان يكون المتردد بمعنى المتردد ويملكونهم في شئ يذنبون مثل ترددي ايامهم في قبض راحة المؤمنين حتى يقول
اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخذوه كما جاء انه تعالى بعث ملك الموت الى موسى عليه السلام فامر بقبض روحه فلما جاره ملك الموت
وقال لا يجب عليك يعني اطعني حتى اقبض روحك فلطم موسى وقل عينه فخرج ملك الموت الى ربه وقال يا رب ارسلني الى من لا يرث
الموت فلطمني وقل عيني فرد الله اليه عيونه وقال اذ ذاب الى موسى وقل له ان كنت تريد الحياة فضع يدك على عنق ثور فما
توارت يدك من شوح فاكف بعيش بما سته فقال موسى ثم ما يعني اى شئ يكون بعد ذلك فقال الموت يعني موت بعد ذلك فقال
الان من قريب يعني فاذا كان عاقبتى الموت فامتنع من قريب قوله يكره الموت وانا اكره مساة المساة الاحزان والمراد بها
شدة الموت وليس المراد بها نفس الموت لان الموت يحصل للمؤمن الى رحمة الله تعالى واقاية كيف يكره الله للحياة الموت الذي
يوصل الى رحمة يعني يكره المؤمن الموت وانا اكره ايضا شدة الموت فاحرمونه بما لحقه ولامن اسباب الموت من المرض والسقوط
وغير ذلك والبا لمحقة ثانيا والثالث اشقى من الامراض والحفظ من الهلاك حتى يحل ما كتب له من العمر وبعض الروايات
بعد قوله وانا اكره مساة ولا بد له من معنى وبعدنا غير عمر ونجاته من الامراض والمهلكات لا بد له من الموت ولا يخلصه فاني
تدرت لكل نفس الموت روي هذا الحديث ابو مسرة قوله يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبون من يذكر الله من بني آدم لم يردم
ويدعوهم ويسمعوا الى ذكرهم تارة والى نادى بعض تلك الملايكه بعضهم ويقولون ملكواي فقالوا الى ما جئكم اى الى ما تطلبون
من استماع الذكر فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قوله سلبوا اللغظ يجوز ان يجعله التشنية والجمع والمذكور والمونث
علم بفتح الميم على لفظ الواو ويجوز ان يصرف كذا مرها ضمن المد قوله صلح نجحونهم باجتمعتهم المحفوف الاشتغال حول
شئ الاصفحة جمع جناح والبالا التصدية يعني يبيرون اجتمعتهم حول الجماعة المذكورين الى السماء الى السماء يعني يقف بعضهم فوق
بعض الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا بالذكر والتمجيد ذكر لا اله الا الله لا حول ولا قوة الا بالله واصل لغته ذكر الله بالمعزة
واجرتهم هذا اللفظ من اجراء جارة اذ امرها ما يخاف والاجارة طلب الامان قوله ليس منهم يعني كان فيهم رجل ليس من الذكرين
بل كان يكره ليشغل جلس بينهم يد ذلك الملك على اللفظ الاستحقاق للمغفرة لانه ليس من الذكرين قوله ولا غفرت يعني غفرت لهذا العبد
ايضا يكره الذكرين فانهم قوم لا يشي بهم جلسهم الى الحرم جلسهم من الثواب بل من جلسهم يكرهتم وفي سنا ترغيب العباد في مجالس
الصالحا وابتالنا نصيبا من بكرهم وثوابهم روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ما فتن ضنظلي صارتنا فقا والمشافق من يظهر الاسلام
ولا يروق قلبه شئ اخر قوله صلح وما ذكراي واي شئ توكلت على سبب فعولنا فتن ضنظلي كان راي عين راي مصداق مقام احوال القائلين
ولكصد يقام مقام اسم الفاعل والمفعول الواحد والتشبية والجمع اى كما راين الجنت والتاروا احوال القبيات والقبر باليمن قوله
انما العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته وصفا فقلبه اكثر كانت قربة من الله اكثر يعني يرد
الافتاء المذكورة في هذا الحديث ان ثواب اكثر من طاعة العبد وتوفيقه اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا جازيته
ثوابا كثيرا وان طلب معنى التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيتة اصناف ما طلب المشي الذنوب المعهود والمردولة
الذنوب مع الاسراج اعني العبد ومن لقيني اى جاء في يوم القيامة بقربا بالارضى على الارض ولا يجوز ان يفتقر
بهذا الحديث ويقول انما قال الله من لقيني بقربا الارض حطيت له اي شئ يشاء في شيا القيت مثلها مغفرة فالتشا حطيتة حتى
يكفر الله مغفرته وانما قال الله سبحانه ان الله يغفر الذنوب عفو عفو ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة
من الذنوب وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من الذين يذنبون ولا يعلم عدوانه من الذين يغفر الله ذنوبهم ومن الذين يغفر الله
ذنوبهم فاذا كان الامر كذلك ليس من الرجل مغفرة الله ويخف عقابه روي هذا الحديث ابو زرعة سلمه وكاتبه عن الله ان قال
قول من عادى بي وليا فقد اذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واهدا من اوليائه فقد اذنته بالحرب فان سا حارب اى
سافر واعدبه واوليائه هم المطيعون له وليس المراد بالولي سنا الولي المعهود في المشايخ بل كل متقى اذا علمه هذا الحديث
القول تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الي عبدي لشيء الا احب الي مما اقترحت عليه اى اباد ما فرضت عليه
يعني اراد الفرائض افضل من اراد السنن والنوافل لان اراد الفرائض طاعة الله والالتيان باوامره وترك اداء الفرائض
عصيان الله ولا شك ان الالتيان باوامر الله واجتناب عصيانه واجب اليمن اداء النوافل التي لم يامر الله ولم
يعصها الله بشرى النوافل بل فعل النوافل موجب للعقاب كما يقال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احببت مثال المورج الفرائض والنوافل جميعا لكن عليه دين لا عد فانا الذي دينه موفرا كما لا من غير مطل
حبه ولو اذى دينه وزاد عليه شيئا من ماله غير ما وجب عليه لا شك ان هذا الدين يكون اشد حيا له باهة الدين واشي الرايدين فقد
الدين فكله كمن اذى فرائض الله تعالى بحبه الله ومن اذى الفرائض والنوافل يزيد حبه الله له فيقدر مارا من النوافل
يزيد حبه الله له حتى صار حبه اخلصا مرضيا له فاذا صار مرضيا محبوا الله تكون الله سمع الذي يسبح به الى آخره الخطا يتك
الشيخ ابو عثمان الجيبي عن هذه الكلمات قال معنا كنت اسرع الى قضاء حوائج من سمع في الاستماع وبصره في النظر
ويده في الاشارة ملكة المشي وقال الخطابي معناه لو فقدت في الاعمال التي يباشرها بعض الاعضاء يعني يتس عليه فيها سبيل
ما يجب ويعصم عن مواثقه ما يكره من استماع ما يكره الى التوسيع وتقل الى ما تقي الله عنه صصره وبطشه ما لا يحل من
وسوى في الباطن مما صل كلام الخطابي ان معناه ان اوفقه حتى لا يسبح الاما عليه ولا يبصر الاما عليه ولا يستعمل يده في حبه
الافعال حبه قوله وما رددت في شئ انا فاعله تردد في نفس المؤمن تردد الرجل اذا تحير بين الفعلين لعدم علمه
باني الاصل فعل متناهم بهذا ومنه من صفة الخلق واما الخلق منته عن التردد بهذا المعنى وذكره في السنة
له وهما ان معناه ان ارسلت الى المؤمن ما يقرب الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علواي
اصحاب

وكذا لو اسلفتم قولهم
ولا تفعلوا للمواذاة او لا تفعلوا
افعلوا او اكبر الافعال انك
انما العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته وصفا فقلبه اكثر كانت قربة من الله اكثر يعني يرد
الافتاء المذكورة في هذا الحديث ان ثواب اكثر من طاعة العبد وتوفيقه اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا جازيته
ثوابا كثيرا وان طلب معنى التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيتة اصناف ما طلب المشي الذنوب المعهود والمردولة
الذنوب مع الاسراج اعني العبد ومن لقيني اى جاء في يوم القيامة بقربا بالارضى على الارض ولا يجوز ان يفتقر
بهذا الحديث ويقول انما قال الله من لقيني بقربا الارض حطيت له اي شئ يشاء في شيا القيت مثلها مغفرة فالتشا حطيتة حتى
يكفر الله مغفرته وانما قال الله سبحانه ان الله يغفر الذنوب عفو عفو ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة
من الذنوب وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من الذين يذنبون ولا يعلم عدوانه من الذين يغفر الله ذنوبهم ومن الذين يغفر الله
ذنوبهم فاذا كان الامر كذلك ليس من الرجل مغفرة الله ويخف عقابه روي هذا الحديث ابو زرعة سلمه وكاتبه عن الله ان قال
قول من عادى بي وليا فقد اذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واهدا من اوليائه فقد اذنته بالحرب فان سا حارب اى
سافر واعدبه واوليائه هم المطيعون له وليس المراد بالولي سنا الولي المعهود في المشايخ بل كل متقى اذا علمه هذا الحديث
القول تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الي عبدي لشيء الا احب الي مما اقترحت عليه اى اباد ما فرضت عليه
يعني اراد الفرائض افضل من اراد السنن والنوافل لان اراد الفرائض طاعة الله والالتيان باوامره وترك اداء الفرائض
عصيان الله ولا شك ان الالتيان باوامر الله واجتناب عصيانه واجب اليمن اداء النوافل التي لم يامر الله ولم
يعصها الله بشرى النوافل بل فعل النوافل موجب للعقاب كما يقال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احببت مثال المورج الفرائض والنوافل جميعا لكن عليه دين لا عد فانا الذي دينه موفرا كما لا من غير مطل
حبه ولو اذى دينه وزاد عليه شيئا من ماله غير ما وجب عليه لا شك ان هذا الدين يكون اشد حيا له باهة الدين واشي الرايدين فقد
الدين فكله كمن اذى فرائض الله تعالى بحبه الله ومن اذى الفرائض والنوافل يزيد حبه الله له فيقدر مارا من النوافل
يزيد حبه الله له حتى صار حبه اخلصا مرضيا له فاذا صار مرضيا محبوا الله تكون الله سمع الذي يسبح به الى آخره الخطا يتك
الشيخ ابو عثمان الجيبي عن هذه الكلمات قال معنا كنت اسرع الى قضاء حوائج من سمع في الاستماع وبصره في النظر
ويده في الاشارة ملكة المشي وقال الخطابي معناه لو فقدت في الاعمال التي يباشرها بعض الاعضاء يعني يتس عليه فيها سبيل
ما يجب ويعصم عن مواثقه ما يكره من استماع ما يكره الى التوسيع وتقل الى ما تقي الله عنه صصره وبطشه ما لا يحل من
وسوى في الباطن مما صل كلام الخطابي ان معناه ان اوفقه حتى لا يسبح الاما عليه ولا يبصر الاما عليه ولا يستعمل يده في حبه
الافعال حبه قوله وما رددت في شئ انا فاعله تردد في نفس المؤمن تردد الرجل اذا تحير بين الفعلين لعدم علمه
باني الاصل فعل متناهم بهذا ومنه من صفة الخلق واما الخلق منته عن التردد بهذا المعنى وذكره في السنة
له وهما ان معناه ان ارسلت الى المؤمن ما يقرب الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علواي
اصحاب

ويجعل احسن من ان يكون
معا العبد اذا اردت ملك الموت
للموت ابراج الناس

فمن يقبض روحه
وقبضت ملك الموت

انما العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته وصفا فقلبه اكثر كانت قربة من الله اكثر يعني يرد
الافتاء المذكورة في هذا الحديث ان ثواب اكثر من طاعة العبد وتوفيقه اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا جازيته
ثوابا كثيرا وان طلب معنى التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيتة اصناف ما طلب المشي الذنوب المعهود والمردولة
الذنوب مع الاسراج اعني العبد ومن لقيني اى جاء في يوم القيامة بقربا بالارضى على الارض ولا يجوز ان يفتقر
بهذا الحديث ويقول انما قال الله من لقيني بقربا الارض حطيت له اي شئ يشاء في شيا القيت مثلها مغفرة فالتشا حطيتة حتى
يكفر الله مغفرته وانما قال الله سبحانه ان الله يغفر الذنوب عفو عفو ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة ولا يشاء الله ان يترك من رحمة
من الذنوب وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من الذين يذنبون ولا يعلم عدوانه من الذين يغفر الله ذنوبهم ومن الذين يغفر الله
ذنوبهم فاذا كان الامر كذلك ليس من الرجل مغفرة الله ويخف عقابه روي هذا الحديث ابو زرعة سلمه وكاتبه عن الله ان قال
قول من عادى بي وليا فقد اذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واهدا من اوليائه فقد اذنته بالحرب فان سا حارب اى
سافر واعدبه واوليائه هم المطيعون له وليس المراد بالولي سنا الولي المعهود في المشايخ بل كل متقى اذا علمه هذا الحديث
القول تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الي عبدي لشيء الا احب الي مما اقترحت عليه اى اباد ما فرضت عليه
يعني اراد الفرائض افضل من اراد السنن والنوافل لان اراد الفرائض طاعة الله والالتيان باوامره وترك اداء الفرائض
عصيان الله ولا شك ان الالتيان باوامر الله واجتناب عصيانه واجب اليمن اداء النوافل التي لم يامر الله ولم
يعصها الله بشرى النوافل بل فعل النوافل موجب للعقاب كما يقال عبدي يتقرب الي
بالنوافل حتى احببت مثال المورج الفرائض والنوافل جميعا لكن عليه دين لا عد فانا الذي دينه موفرا كما لا من غير مطل
حبه ولو اذى دينه وزاد عليه شيئا من ماله غير ما وجب عليه لا شك ان هذا الدين يكون اشد حيا له باهة الدين واشي الرايدين فقد
الدين فكله كمن اذى فرائض الله تعالى بحبه الله ومن اذى الفرائض والنوافل يزيد حبه الله له فيقدر مارا من النوافل
يزيد حبه الله له حتى صار حبه اخلصا مرضيا له فاذا صار مرضيا محبوا الله تكون الله سمع الذي يسبح به الى آخره الخطا يتك
الشيخ ابو عثمان الجيبي عن هذه الكلمات قال معنا كنت اسرع الى قضاء حوائج من سمع في الاستماع وبصره في النظر
ويده في الاشارة ملكة المشي وقال الخطابي معناه لو فقدت في الاعمال التي يباشرها بعض الاعضاء يعني يتس عليه فيها سبيل
ما يجب ويعصم عن مواثقه ما يكره من استماع ما يكره الى التوسيع وتقل الى ما تقي الله عنه صصره وبطشه ما لا يحل من
وسوى في الباطن مما صل كلام الخطابي ان معناه ان اوفقه حتى لا يسبح الاما عليه ولا يبصر الاما عليه ولا يستعمل يده في حبه
الافعال حبه قوله وما رددت في شئ انا فاعله تردد في نفس المؤمن تردد الرجل اذا تحير بين الفعلين لعدم علمه
باني الاصل فعل متناهم بهذا ومنه من صفة الخلق واما الخلق منته عن التردد بهذا المعنى وذكره في السنة
له وهما ان معناه ان ارسلت الى المؤمن ما يقرب الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علواي
اصحاب

اقرب الى الكسرة في التجانس والتشويق بعد الكسرة في الرقيم... انما يحصل من قول الله تعالى...

انما يحصل من قول الله تعالى... ان شاء الله تعالى...

مرة بعد اخرى المنتقم البالغ في عقوبة بعض هذه العقوبتين... انما يحصل من قول الله تعالى...

دواطل وناظر الفاضل... انما يحصل من قول الله تعالى...

ياك

التسبيح نصف الميزان يعني ثواب قول الرجل سبحان الله يلا والحمد لله يلا والكعبة الاخرى **قوله**
 حتى يتخلص اي حتى يصل روي هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** حتى يفيض الى العرش اي حتى يصل الى العرش والحديث
 المتقدم يدل على ان لا يجرى من العرش حتى يصل الى العرش المتقدم يدل على انه يجاوز من العرش حتى يصل الى الله تعالى
 والمراد واما مثال سرعة القبول وكثرة الثواب **قوله** ما عتبت الكبار في سرعة القبول وكمال الثواب باحتساب الكبار
 لان اصل الثواب فان الثواب يحصل للثواب سواء اجتنب الكبار ولم يحتب وكثر ثواب من تحت الكبار ليس ممن لم يحتب
 فان السيرة لا يحسب الحسن بل تحبب الحسن السيرة كقوله تعالى ان الحسنات يدهبهن السيئات روي هذا الحديث
 ابو بصير **قوله** ليلا الشري اي ليلا المعتل اي اوى وصل طسه التربة الترابية توابها طيب عبدة الماء اي
 ما دما حلو طيب وانما يعمان القيعان جمع القلح وهي الارض المستوية الخالية من الشجر يعني الجنة طيبة ينبغي لكل احد ان
 يرغب فيها واشارتها وقصود ما في جميع نعيمها يحصل بالعمل الصالح فن كان عمدا الصالح التي يكون ملكه ونجده في الجنة الشريفة
 هذا الحديث ابن مسعود **قوله** عليكن هذه كل التوريب والاغراء يعني الزمن التسبيح والتليل والقدوس المقدس قول الرجل سبح
 قدوس رب الملائكة والروح وليس المراد تحريضه على هذه الالفاظ المشددة بل المراد منه جسر التذكري لفظ كان **قوله** واعتقدن
 بالانسان بعد ان عددن عدد مرات التسبيح باصا يمكن فان من سيئلات اي فان الاصابع بل جميع الاعضاء التي تشبهه يسأل عنها يوم
 القيامة باي شيء استويت و هذا تحريض على استعمال الرجل اعضاءه في الخيرات وصغرت عن السيئات **قوله** مستنطعات اي
 خلق الله السطوح في الاعضاء حتى يشهد بان عملت كقوله تعالى شهد عليهم سموم واصابعهم ووجودهم بما كانوا يعملون والمراد بالجلود
 من الغرويع وقاله آية آخر اليوم تخم على اقواتهم وتعلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون **قوله** ولا تغفلن فقتلن
 الرخصة يعني ولا يتكرن الذكر فالتن لو تكرر من ثواب الذكر فان الله تعالى قال فاذا ذكروني اذكركم **قوله**
باب الاستغفار **قوله** لا استغفراه وانتوب اليه اليوم اكثر من سبعين مرة هذا تحريض للائمة على التوبة والاستغفار فانه
 صلح مع كونه معصوما وكونه غير المخلوقات يستغفرون ويتوبون اليه في يوم اكثر من سبعين مرة تكليف بالمذنبين
 واستغفار صلح ليس من الذنوب بل من اعتقاده نفسه صراحة العبودية على الحق كقوله الجلال فان الله تعالى قال وما تدرى
 له حتى تدره قيل في تفسيره وما عرضوا الله حتى معرفة وقيل ما غطوه حتى تعطينوه وما عبده عن عبادة وقول النبي صلح
 مع الصلوات المكتوبات استغفر الله ثلاث مرات اشارة الى ان الصلوة اللاعبة بحضرتك اري لا تصد من عبادة كل
 المخلوقين فان المخلوق كيف يعرف الخالق حتى معرفته وكيف يعظم حق تعظييه وكيف يعبده حتى عبادة روي هذا الحديث
 ابو بصير **قوله** ان ليغان قبل الضمير ان اللسان والمراد الغوين السنن فيان مضارع مجهول على مفعول اقيم مقام التفاعل
 يعني يستقر قبله ويعد عن الحضور في من السهو الذي لا يخلو منه البشر والاشتغال بالاولاد وما يجري في ضمائر
 البشر قال اهل التحقيق معناه كان رسول الله صلح ان يكون قلبه ابدما حاضرا له تعالى بحيث لا يفتعل له فاما اشتغل

وذكر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 كان اذا اراد ان
 يتكلم قال لا اله الا الله
 اعلم ان الله اعلم
 بقلوب عباده
 واعلم ان الله اعلم
 بالسرائر
 واعلم ان الله اعلم
 بالظلمات
 واعلم ان الله اعلم
 بالبينات
 واعلم ان الله اعلم
 بالحق
 واعلم ان الله اعلم
 بالعدل
 واعلم ان الله اعلم
 بالبر
 واعلم ان الله اعلم
 بالهدى
 واعلم ان الله اعلم
 بالنور
 واعلم ان الله اعلم
 بالبرهان
 واعلم ان الله اعلم
 بالهدى
 واعلم ان الله اعلم
 بالهدى

يشي من احوال الدنيا كما الحكام مع اعد ولاكل والشرب والنوم ومعايشة الازواج في يوم نفسه تركه كمال الحضور وبعده تقصيرا ويستغفرون
 روي هذا الحديث والذي بعده الاغراض من حمت الظلم على نفسي يعني حرمت على نفسي ان اطعم اعدا يعني ان اعذب اعدا بلا ذنبا واضيق
 اجر محسن **قوله** ان تبلغوا ضري ونصرتوني وان لاصلوا الي تغايروني ان اعلمتم تحصل بغيركم ولا يقع على من عبادةكم وان اسلمتم تحلم
 فحق انفسكم ثم سيانكم ولا يحق في ضرر سيانكم **قوله** كانوا انما اتقى قلب رجل يعين كانوا على غاية التقوى لا يزيد بقومك في ملك **قوله** كانوا على
 الجوز قلب رجل يعين على غاية الكفر والجور لا ينقص كفرهم فخور مع من ملك شيئا الصعبد وجه الارض المحيطة بالبرية **قوله** انما هي
 اعالم احصا عليكم تفسير كصميرا المونث في قوله انما يعين يعني انما اعلمكم اي تعد وتكتب اعالمكم من الخير والشر التوفيقية اعطاء
 حق اعد على التمام ثم او فكم ايا ما اي ثم اعطيتكم جزاء اعالمكم فمن وجد غيرا فليجد الله يعني فليعلم الله من فضل الله لانه هو الذي وفقه
 حتى عمل الخير ومن وجد غيرا كذلك ومن وجد غيرا بخيرا يشرافا فليؤمن بالانفس لانه صد من نفسه روي هذا الحديث ابو بصير **قوله**
 ثم خرج يسأل بعض من خرج من بيته او بلده يتشرد البلاد ويئس الناس انهم لم يوتوا اي من يقبل توبته بعد ان قتل تسعا و
 تسعين انسانا **قوله** الراية جوارح الاي لا يقبل التوبة من جوارحه تترك في هذا الشك لان القول لا يقبل توبته فقد خالفنا
 منصوص الشريعة فانه تعالى يقول ومو الذي يقبل التوبة عن عباده وان قلنا يقبل توبته فقد خالفنا ايضا اصل الشريعة
 فان حقوق الآدمير لا يقبل فيه التوبة بل توبته اداء وما الى سحقيها والاشكال منها ودفع الاشكال بان يقول يقبل توبة
 العبد وان كان عليه حقوق الآدمير ونحوه يقبل توبته ان الله تعالى لا يرد بان لا يقبل طاهارة وفي رواية بعد القتل المحرم و
 غيره من الذنوب بل لا يضيئ شيئا من طاهارة وحياته التي عملها قبل القتل المحرم وغيره من الذنوب ولا يعول بعد ذلك بل يثيب بما عمل
 من الطاعات والخيرات ويعتق الذنوب التي بينه وبين الله تعالى واما ما عليه من حقوق الآدمير فهو من شانه ان يشاور
 بكمه صحابه وان شاء اخذه بحقوقهم **قوله** ايت قرية كذبي وكذبي يعني قال له اهديت القرية الغلانية فان بها عالما يقبل
 يقبل توبته يقصد ملك القرية فادرك الموت يعني فمات في الطريق قبل ان يصل الى ملك القرية فناء بصدده نحو ما تاء اي ابعده
 ونابا اذا ابعده وناء بصدده يعني ابعده عن القرية الاولى واقبل الى القرية الثانية يعني حول صدره واستقبل يومه
 الى القرية التي قصد ما للتوبة فاختصت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب يعني قالت ملائكة الرحمة في حق ندمت في اي
 الرخصة لانه نابت له وجهه الى هذه القرية للتوبة وقالت ملائكة العذاب نحن ندمت في اي نفس ولم ينج
 بعد لانه يصل الى القرية التي كان قصد ما للتوبة فادرك الموت اي امر الله الى هذه القرية التي قصد ما للتوبة ان يقربني الى مقربي
 من هذا الميت ليكون المسافر بينه وبينك اقل والى هذه القرية التي قتل فيها الراية ان تباعدني اي تباعدني
 ليكون المسافر بينه وبينك ابعد وقال قيسوا ما بينهما اي قدروا وانظروا الى اي القرية اقرب فوجه الى هذه القرية ففعلوا
 الى هذه اشارة الى القرية التي قصد ما للتوبة وهذا تحريض للمؤمنين على التوبة ومنهم من ايسر عن ذنوبه الله بلا مرجع ولا مآب
 للظلمين والعاصين الآيات مولهم الكريم فانه لا مولى سواه ولا نصير ولا مخلص من العذاب سواه ولا جبر ولا تفريط ان الله اذا عقر

ان من تصدق بصدقة
 ان تطلبوا لا تصدوا ولا تصدوا

اسرار الله في خلقه

من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعترف بالذنوب اغفر الله له

ان اعتراف الصبي يكون له فادرا على مغفرة الذنوب سبب لغفران الذنوب وهذا نظير قوله اغفر الله له من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الاعتراف بالذنوب يغفر الله له

فقد تقدم شرحه في باب ذكر الله روى هذا الحديث ابن عباس **قوله** من لم اعترف بالذنوب لم يغفر الله له من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الاعتراف بالذنوب يغفر الله له

نكتة

فان اصار نور قلبه

الشمس

وجعل لحم جنان وجعل لحم

من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعترف بالذنوب اغفر الله له

الشمس من مغربها فقد تقدم في هذا الباب وقال في السنة معالم النبيل في وليست التوبة الى الخصال انه لا يقبل توبة عاص ولا عاص كما فراد اسقن الموت قال الله تعالى فلم يكن ينفعهم ايمانهم لما رواه ابان وسننوه ولا لئلا لم يقبل ايمان فرعون حين ادركه العرق ومثل ذلك في نفسه في اللباب الوسيط وقيل يقبل التوبة ما لم يبلغ الروح الخلقوم وهذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لما استعمل احداهما عليه لم يظلمه فخلاصه بحليله بلا خلاف ولا لئلا لو اوجب بشئ او نصب احداهما الطفاله او شغل غير صحة وصحته بلا خلاف وما قيل ما لم يعترف عن قول ابن عباس ومن تابعه انه ما لم يعترف بالذنوب لان كثر من الناس لم يرد ملك الموت ولم يعلموا خروج الروح من اعضايم حتى يبلغ الروح الخلقوم فمن لم يعرف قبض روحه يقبل توبته وايضا بلا خلاف ما لم يتسقين الموت وان بلغت الروح الخلقوم روى هذا الحديث عبد الله بن عمر **قوله** لا يرع ابي الا ان ابى ايدا اغوى عبدا كل اي اضمهم وامرهم بال كفر والعصيان روى هذا الحديث ابو سعيد **قوله** ان الله جعل بالمعزب بابا الى آخرة يعنى يدخل توبة الناس في ذلك الباب كتاب قبل ان يخلق ذلك الباب يترك توبته حتى يدفن في ذلك الباب ومن تاب بعد ان اخلق الباب توبته **قوله** من قبله اي كتاب ذلك الباب **قوله** بعض آيات ربك اي بعض العلامات التي يظهر بها ركاد اقرب القيمة **قوله** او كسبت ايمانها غير المعنى لا يرفع نفسا ان يجعل طاعة وتوبة في ذلك الوقت روى هذا الحديث صفوان بن صالح **قوله** لا ينقطع الهجرة الى قطع التوبة ولا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اذ بالهجرة من اسقال من الكفر الى الايمان ومن دار الشرك الى دار الاسلام ومن المعصية الى التوبة روى هذا الحديث معاوية **قوله** محابذاي جبري بينهما المودة والمحبة محمد ابي مبالغ في العبادة والاخر يقول مذنب اي يقول الاخر انما مذنب ومحمل ان يكون معناه ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقفوا على الاثم في العبادة يقول للمذنب اقصر اي اترك ما انت عليه من الاذناب فيقول اي فيقول المذنب فلتني ودي اي اركنني مع ذنبي فان غفور رحيم بعثت علي رقيبيا يعنى ارسلت عابدا قطا استنهما بمعنى الاثم اي ما امرك الله ان يحفظني فقال اي فقال الرا مد المذنب والله لا يغفر الله له الا انك تذهب فبعث الله اليهما ملكا فقبض ارواحهما ومداصمهم بان تعالى قد يامر ملكا غير ملك الموت بعض الارواح لانه قال بعث الله اليهما ملكا ولم يقل ملك الموت فاجمعاه عند اي احييا بعد الموت كما في سائر الاموات في القيود بحوار المتكر والتكبر وقال للمذنب اد فعلت الجنة برحمتي انا عند ظن عبدي بي فاذا اعلنتني غفورا رجيا قد غفرت كل ذنبي اني ان تخاطب اي ان تحرم **قوله** قال اذ تدبوا به الى والضعيف في اذ سبوا ضيفا للملك اذ خاله النار لمجازا في قوله بان الله لا يغفر للمذنب لان هذا حكم على الله وحصل الناس آيسا من رحمة الله وحكم يكون الله غير غفور فان اعتقد بان يعلم الغيب بان الله لا يغفر فقد كفر ونخلد في النار وان لم يكن اعتقاده من اذنب ذنبا كثيرا بان حصل له آيسا من رحمة الله فيبقى في النار بعد هذا الذنب ثم يخرج منها ويدخل الجنة كما في الحديث روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** الا الله هذا الاستثناء من قوله ويجري الذين اصنوا بالحسنى الذين يحسنون كباير الاثم والقوا حش الاثم كباير الاثم كل ذنب فيه حمد والقوا حش الاثم فاصفة والهم الصغار يعنى ويجري الذين اصنوا بالحسنى الذين يحسنون كباير الاثم والقوا حش الاثم فانهم لا يغفرون ويحسبونه فان

انهم

شبكة الالوكه

الام غير معصومين عن الصغائر والصغائر بغير التوبة والطاعات **قوله** ان تغفر اليه تغفر مجاوي عبدك لا اله الا هو اي كثير الم
 اذا نزل بالدينب والم اذا فعل اليه يعني اللسان يغفر ذنوب عباده كل كفهم خطاه وق وهذا
 مثل قوله وكل بني آدم خطاه وخيرا خلقنا بين التوابون وقد ذكر بحسب قبيل هذا وهذا البيت يعني وان يغفر اليه من اشعار امية بن
 الصلت قراره رسول الله صلوا استغفروا ما كان المؤمن لا تخلو من اللم **قوله** حكيم وميتكم وربكم واي اسم يجعل ان يريد ما الرب اله بالياس
 البتة يعني مثل البحر والبروتو يحل ان يريد بالربط الصفا وبالياس الكلبا يعني صفاتكم وكباركم ويحتمل ان يريد الربط النبات
 الشجر والياس الحجر والمدبر يعني لو صار لكل ما في الارض من النباتات والشجر والحجر والمدبر آدميا **قوله** ما بلغت امينة الامنية الا
 والارادة يعني كل ما يحرك في خاطره **قوله** ذكر ما في جوارحه ما يذكر اشارته الى قضاء حوائجهم الجوهل لثرا لجهنم والكلن الما جد
 واسع العطاء يعني انما اتقى حوائج العباد لان من صفات الجواد الما جد وكيف لا يعرض حوائجهم من موجد ما جد **قوله** عطايي كلام
 وعذابي كلام يعني لا يتقص من عزائي شي ولا يحتمل بان اتقى حوائج العباد وواحد المعدومات تعجب لان ايجادي المعدوم
 واعطاي الشايل ما يريد وتعيد الكفار وغير ذلك مما يريد فعله ليس الا الامر والمراد بكلام الامر يعني اذ اردت شيئا اقول كما كنت
 يقول من عذبتا خير **قوله** من اهل التقوى واهل المغفرة يعني الله هو المستحق ان تنقذ المخلوقات اي تحا فونه ويجدون مخالفة
 وموا مثل ان يغفر من عاقب الامناء الحذر **قوله** من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه الحي القيوم منسوب بان
 لانها صفات لا غفلة الله وهو منصوب بانه مفعول استغفر والجنون ان يكونا صفة للضمير في الاطلاق المفضل لا يوصف
قوله غفله وان كان فمن الرصف الرصف الجمش في وجه العدو والمراد من القول وان كان فمن الرصف يعني وان
 فمن صرب الكفار بحيث لا يجوز الفاربان لا يزيد عدد الكفار خطا مثل عدد يسيل المسيلين والقرار من الكفار بحيث لا يجوز
 من الكبار وهذا الحديث يدل على ان الكبار يغفر بالقوة والا استغفار روي هذا الحديث ابو يسار مولى النبي صلوا واسمه زيد
قوله لما خلق الله المخلوق اي لما قدر الله المخلوقات **قوله** كتب كما يا يعني كتب في اللوح المحفوظ ان رحتي سبقت غضبي ومعنى
 سبقت يعني رحتي اكثر من غضبي يعني ما اغفر من ذنوب المؤمنين اكثر مما عذبهم به روي هذا الحديث ابو مسير فيهما يتعاطفون
 اي يوصل الرفقة والشفقة بعضهم الى بعض التعاطف مثل التراحم يعني كل بافة ورقة يصل من آدي الى آدي او من جن الى
 جن ومن حيوان الى جنس او غير جنسه كل ذلك نتيجة لكل الرحمة التي اوتوها الله خلقه **قوله** اجملها بيده الرحمة يعني يعم الرحمة
 التي اوتوها الدنيا الى السمعة والتسعين من الرحمة التي اقرها على بصير المجموع مائة رحمة فيهم بها عباده من الانبياء والمؤمنين
 روي هذا الحديث سلمان الفارسي **قوله** لو يعلم المؤمن ما عذبه الله من العقوبة ما طمع بجنة اهداهما هذا الحديث في باب
 في باب كثرة عقوبته ورحمته لئلا يغتر مؤمن برحمته فيما من عذابه فانه لو امن من عذابه ليصير كما قرأ وقال بعد هذا ولو
 يعلم الكافر الى اضره كيتس مؤمن من رحمة كثر ذنوبه وكبلا يخاف كما فرمق الايمان بعد سنين كثرة كان في الكفر تان يغفر
 لما فعل في الكفر في سنين كثيرة اذا فعل في الاسلام وليس المراد منه من مات في الكفر فيقتر او يخرج من النار وقت

ولا جله هذا الوجود
 يتون عسر او يسهل ولو
 لا غشك لنا لنقول
 قولا لا يبدو احدا
 زاد ياي يعلمون هذا
 اذمة وشفقتن مع عباده
 وهو يصورون بانهار
 وحملون عبدا والحا
 وهو يتسبون من خوف
 ولا جله هذا رحمتي
 تفتة ورسايع الحكم
 رحم الله امره الذي كان
 هذه طوارق الزينة فان كانت
 كذاب

لا اله الا هو
 كقولنا
 كقولنا

ز

من الاوقات بل لا يخرج من النار ابدا وان كان رحمة الله كثيرة واسعة بل لا ينال رحمة يوم القيامة الا المؤمنون روي
 هذا الحديث ابو مسير **قوله** الجنة اقرب الى اهدكم من شر ان دخل النار من ارضي من عمل عملا صالحا يكون الجنة قريبة
 منه ومن عمل سوء يكون النار قريبة منه روي هذا الحديث ابن مسعود **قوله** ثم اذروا انفسكم اي لم فرقوا انفسهم بعباده
 ذرايزاء اذا فرق البذر او التراب على وجه الارض **قوله** بين قدر الله عليه وهذا الرجل كان مبتدعا لانه اعتقد ان الله تعالى
 ليس يقاد على الجريبات اي على الاشياء المحقرة القليلة مثل جمع مائة وجه الارض ومائة وجه الماء من الاجزاء المحترقة لهذا
 الشخص واصحابه على هذه الصفة **قوله** فغفر له وهذا يدل على ان غفران المبتدع غير صائب ولا يجوز القطع على توب المبتدع
 بل يتم في شية الله ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وكان سبب غفران هذا الرجل خوف من الله فان خوف الله تعظيم لله وتغيير
 للذنوب ومحقر المذنب نفسه وتعظيم ربه وصف بحبه الله فغفر له روي هذا الحديث معاوية بن جندب **قوله** تحب
 ثديها اي كثير ابن ثديها محب جري اللبن من ثديها **قوله** اذا وجدت صبيا في السبي اهدته فالصقته سبطا يعني من غاية
 رحمتها وشفقتها بولد ما الغايب اذا وجدت صبيا اجدنا اهدته وارصقته **قوله** انزوت من طارحة ولد ما الطرح
 الا سقطا يعني انظوتون وتعلمون ان هذه المرأة لم ترحق ولد ما الطرح شدة شفقتها وصحتها **قوله** وروي غفر على
 ان تطرحه العاوة وهي الحال يعني حال اختيار ما لا يلقى في النار **قوله** ان يخى اهدتمك عملك يعني ان تخلصوا هدمتم من النار
 بعمله وان يدخل الجنة الا بفضل الله ورحمته اعلم ان اعتقاد اهل السنة ان الكسب ليس سبب جزي الرزق بل الرزق
 من الله تعالى فرب مكسب ما بلغه الكسب لا يحصل له الرزق اذ الم برزقه الله ورب تارك الكسب مشفق بالعبادة وغيره فرب
 الله رزقا حسنا ولكن الناس مامورون بالكسب لمعونة بعضهم بعضا ليكون اسبابهم الدينية مهيئة من الزراعة والحجارة
 والحرف وغيره من غير ان يعتدوا وحصول الرزق من الكسب بل حصول الرزق من الله الكريم فكل الناس مامورون
 بالاعمال الصالحة من غير ان يعتدوا بالتخلص من الحرج ودخول الجنة النعيم بما عمل بل بفضل الله ورحمته فان جمع
 طاعات الرجل لو قوبل بشرة ما سقاه الله اياه في الدنيا لنعصر عمل فاذا انقضت طاعاته عن شكر اقبل ما رزقه الله في
 الدنيا فكيف يدعمل الجنة بعمل **قوله** الا ان يتغذاه الله التغذ الستر يعني الا ان يلبسني لباس رحمة فادخل الجنة سرور والتشديد
 جعل الشيء مستقيما تشددا اي جعلوا العالم مستقيما على طريق الحق المقاربة طلب القرية من اهدم والدونمة
 وقادوا الي اطلبوا قرينة الله بطاعته بغدرا ما يطيقونه يعني لا تشددوا على انفسكم بالمبالغة في الطاعات بان
 لا ساموا ولا تسترحوا ولا تاكلوا فان اهدكم لن يدعمل الجنة بعمل فاذا لم يكن دخول الجنة بعمل فلم يشدد على نفسه في
 الطاعة بل يمكن كسبا فترصد شغرا بعيدا فانه لو عدا عدوا شديدا التعب وانقطع عن السفر ولم يبلغ المقصد
 بل طريقه ان يمشي في اول النهار الى ارتفاع الشمس ثم سرح الى بعد العصر يمشي الى الليل ثم يستريح ثم يمشي الى آخر الليل
 فاذا قطع المسافة على هذه الصفة يبلغ المقصد فلذلك المؤمن عليه الغرايض والسنن وشيئا من الطاعات يستريح

بعمله

في

طاعة فاعني اعذوا الي المشواة اول النهار وروحو الي امشواة المساء ووشي من الدجوة بقدره ولكن في مشيكم شيء من
الدجوة اي يقع بعض طاعتكم في الليل الدجوة بضم الدال اخر الليل والقصد القصد بفتح الهمزة القصد العول فيقولوا
المنزل والقصد الوسط اي لا تفريط ولا افراط في العمل يعني التفريط والافراط مذمومان وفي الامور واسطها روي هذا
الحديث ابو مسرة **قوله** ولا يجزئه اي لا يختصه ولا يجزئ روي هذا الحديث بما مر **قوله** فحسن اسلامه يعني يكون الاسلام محبوبا
مرضيا له طامرا وباطنا ولم يكن التفارق في قلبه فاذا كان كذلك كغيره اي يستر الله ويعفو كل سيئة من الكفر والمعاصي و
القتل واكل اموال الناس بالباطل كان زلتها بشدة يد الام اي فدمها على الاسلام اي ما فعل قبل الاسلام وكان بعد القصاص
بعد عظم الدال والقصاص من برئح الصاد والتقدير وكان بعد الاسلام القصاص بعض قد غفر له ما فعل قبل الاسلام ولكن يطالب
بعد الاسلام بما فعل من السيئات وما عليه من حقوق الاذميين **قوله** المحسنة بعشر امثالها يعني وكانت المحسنة بعد
الاسلام بعشر امثالها بخلاف قبل الاسلام فانه اذا عمل حسنة الكفر ثم اسلم يعطى بكل حسنة ثواب حسنة واحدة **قوله** ان الله
كتب الحسنات والسيئات يحسنه يعني ان الله كتب في اللوح المحفوظ ان من لم يفرق بين فعل حسنة لم يعملها بعد مثل ان يترك
اعطاء صدقة فلم يقتر له ذلك لعدم المال او لعدم العتق او لغير ذلك كتب الله في اللوح المحفوظ ان عملها كتب الله
له عشر حسنات وينزل الي ما شاء الله ومن لم يعمل سيئة لم يعملها فلو كان كذا في السيرة حسنة لان ترك السيئة
من صرف الله حسنة وان عمل بكل السيئة كتب له سيئة واحدة بخلاف حسنة فانه اذا عمل الحسنات كتب له عشر حسنات
اي سبعة ضعف وينزل وانما كان كذلك لان راحة الكفر من غضبه **قوله** ان مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل
رجل كانت عليه راحة ضيقه الي احسره يعني عمل السيئات يضيئ صدر الرجل ورتقه وحقيره امره فلا ييسره اموره وسود
قلبه وبقضه فلا يجد احب اليه واذا عمل الحسنات ينزل حسنة سيئة كما قال تعالى ان الحسنات يذمهن السيئات فاذا زالت
سيئاته انشدهت صدره ويوسع رتقه وطاب قلبه ويسر له كل امر وصار محبوبا من قلوب الناس فهذا هو المراد من هذا الحديث
مفقه الي عصره من رتقه من ضيق كل الدرع فانتقلت الي اخلت وتوسعت حتى خرجت الي الارض اي حتى يفتق
كل الدرع الي الارض ويخرج ذلك الي رجل من ضيق كل الدرع روي هذا الحديث عقبه بن عامر **قوله** ولئن فارق مقام
ربه جنتا مقام ربه اي فارق من القيام كحضرة ربه يوم القيامة يعني من يترك الله في معصيته فتركتها يعطيه
الله يستأنز في الجنة وان زنا وان سرق في وقت وقاب لم يبطل زناؤه وسرقته ثواب تحفته من الله في معصيته
اخرى غير تلك الزينة والسرقه **قوله** بغضه شجرة الغيبة وهي مجموع الاشجار والشجر اسم الجفسي يقع على القليل و
الكثير وواحد ما يشجره القراع جمع قراع وهو ولد الطير فاستدارت بعض فارت فمكشفت لها عن راي فاذا عبت
الكساء عن وجه القراع حتى وانتم امنن وابت امنن الارض من يعني قلى وضعا عند رسول الله صلعم فكشفت الكساء عن
الظلمة فارتها فطارت امنن اي ثبتت مهن من غاية رحمتها **قوله** ما يقول عنه الصياح والشاويح

صياح

يضيق

وله

قوله
امسيتا وامسى الملك امسى اذا دخلت المساء وهو اول الليل وامسى اذا صار يعني دخلت المساء
وصرنا نحن ولجميع الملك وجميع الحمد لله **قوله** اللهم انى اعوذ بك من الكسل والحزن وسوء الكبر الكسل عدم نوم النفس الى الخبز
وقلة الرغبة فيه مع وجوه الاستطاعة له فالعاجز معذور لانه لا استطاعة له والكسلان غير معذور ولو وجوه الاستطاعة له
والحزن وسوء الكبر يخرج اليه طول العجز واعاد رسول الله صلعم ما به من الحزن وسوء الكبر والمراد بما طول بحيث
يصير الرجل حزينا واذا صار حزينا يصير ذليلا صغيرا عند الناس ويصير عارضا عن الحركة ويحاج الى معاونة الناس ويومئ
مرضا بل يواشع الامراض قال الخطابي وروي سوء الكبر يسكون معناه الكبر وعوموم ايضا واذا اصبح قال في ذكر
ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله من الحزن وسوء الكبر الاله ابدل الليلة باليوم فقال اللهم انى العياكل
من خيرهم تزاويهم ما فيه **قوله** وفي رواية ريت اعدوك من عذاب النار وعذاب القبر **قوله** الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اباننا قال الخطابي هذا يجاز لان الحيوة غير زائلة عند النوم بعد ان اذا انما باليوم واليه النشور اي
واليه المآب والرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيامة **قوله** اذا افى اي اذا دخل فليقتض فرأى اي
فلمحركه ليستقط ما فيه من ثواب وعقرب وانما قال هذا لان رسم العزب ترك فراشهم في موضع ليلا ونهارا **قوله** بدا هذا زاره
اي بالوجه الذي اليه ياطن من ازاره المشدود في وسطه او يذيل قيضه وانما قيد تقصير الفراش بازاره لان الغالب في العرب
ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وانما قيد تقصير الفراش ما فعله ازاره لان هذا استرو وكشفت العودة اقل
قوله فانه لا يدرى ما وقع وحصل في فراشه بعد ما خرج معلومة اي ان يعود اليه يعني يمكن في الفراش ان يوقظه
او يخفى من الهوام المؤذية فان امسكت بنفسى اي فان قبضت روحى في النوم وان ارسلتها وان ردت الي الحيوة و
ايقظنى من النوم فاصفنى بما حفظه اليه الصالحين من الطاعة **قوله** يا مسك اي يقول يا مسك ري وصنعت حسنى الي
آخر الدعاء **قوله** بصنعة توبه اي بطرف توبه الصفة طرف الازار الذي له مدب **قوله** وان امسكت بنفسى فاغفر
لها يعني اذا اضبط يقول يا مسك اي آخر الدعاء الاله يقول فان امسكت بنفسى فاغفر لها بدل قوله فارحمها روي هذا
الحديث ابو مسرة **قوله** ثم قل اللهم انى اسلمت نفسى اليك معذرا اي ثم ادع بهذا الدعاء ان تحتم الدعاء الفطرة
الاسلام **قوله** وكفانا اي دفع عنا شر المؤذبات وحفظنا ومبيا اسبابنا **قوله** واوانا هذا الصحن اي جعل لنا مسكنا
ورزقنا المسكن **قوله** فكم من الاكاذب والامورى الكاذب والمورى مواءه تعالى كيف شر تبعض الحلقى عن بعض ويدينا
لصم المأوى والمسكن يعني الحمد لله الذي كفانا واوانا فكم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غيب
علمهم اعداؤهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم مأوى ومسكنا بل تركهم يتأذون في الصحراء بالبرد والحر **قوله** ما تلغى في
يدنا من الرعي يعني ما ترى وتجيد من اكل مشقة ادارة الرعي بيدنا **قوله** ويلغىها اي يبلغ فاطمة خير حصول عبادة
التي عند رسول الله صلعم وانه لسالة رقيقة يبعثها باخذة وانما ثماذى يتفرد ما في قدمه اهل بيته فلم تصادق

قوله
امسيتا وامسى الملك امسى اذا دخلت المساء وهو اول الليل وامسى اذا صار يعني دخلت المساء
وصرنا نحن ولجميع الملك وجميع الحمد لله **قوله** اللهم انى اعوذ بك من الكسل والحزن وسوء الكبر الكسل عدم نوم النفس الى الخبز
وقلة الرغبة فيه مع وجوه الاستطاعة له فالعاجز معذور لانه لا استطاعة له والكسلان غير معذور ولو وجوه الاستطاعة له
والحزن وسوء الكبر يخرج اليه طول العجز واعاد رسول الله صلعم ما به من الحزن وسوء الكبر والمراد بما طول بحيث
يصير الرجل حزينا واذا صار حزينا يصير ذليلا صغيرا عند الناس ويصير عارضا عن الحركة ويحاج الى معاونة الناس ويومئ
مرضا بل يواشع الامراض قال الخطابي وروي سوء الكبر يسكون معناه الكبر وعوموم ايضا واذا اصبح قال في ذكر
ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله من الحزن وسوء الكبر الاله ابدل الليلة باليوم فقال اللهم انى العياكل
من خيرهم تزاويهم ما فيه **قوله** وفي رواية ريت اعدوك من عذاب النار وعذاب القبر **قوله** الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اباننا قال الخطابي هذا يجاز لان الحيوة غير زائلة عند النوم بعد ان اذا انما باليوم واليه النشور اي
واليه المآب والرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيامة **قوله** اذا افى اي اذا دخل فليقتض فرأى اي
فلمحركه ليستقط ما فيه من ثواب وعقرب وانما قال هذا لان رسم العزب ترك فراشهم في موضع ليلا ونهارا **قوله** بدا هذا زاره
اي بالوجه الذي اليه ياطن من ازاره المشدود في وسطه او يذيل قيضه وانما قيد تقصير الفراش بازاره لان الغالب في العرب
ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وانما قيد تقصير الفراش ما فعله ازاره لان هذا استرو وكشفت العودة اقل
قوله فانه لا يدرى ما وقع وحصل في فراشه بعد ما خرج معلومة اي ان يعود اليه يعني يمكن في الفراش ان يوقظه
او يخفى من الهوام المؤذية فان امسكت بنفسى اي فان قبضت روحى في النوم وان ارسلتها وان ردت الي الحيوة و
ايقظنى من النوم فاصفنى بما حفظه اليه الصالحين من الطاعة **قوله** يا مسك اي يقول يا مسك ري وصنعت حسنى الي
آخر الدعاء **قوله** بصنعة توبه اي بطرف توبه الصفة طرف الازار الذي له مدب **قوله** وان امسكت بنفسى فاغفر
لها يعني اذا اضبط يقول يا مسك اي آخر الدعاء الاله يقول فان امسكت بنفسى فاغفر لها بدل قوله فارحمها روي هذا
الحديث ابو مسرة **قوله** ثم قل اللهم انى اسلمت نفسى اليك معذرا اي ثم ادع بهذا الدعاء ان تحتم الدعاء الفطرة
الاسلام **قوله** وكفانا اي دفع عنا شر المؤذبات وحفظنا ومبيا اسبابنا **قوله** واوانا هذا الصحن اي جعل لنا مسكنا
ورزقنا المسكن **قوله** فكم من الاكاذب والامورى الكاذب والمورى مواءه تعالى كيف شر تبعض الحلقى عن بعض ويدينا
لصم المأوى والمسكن يعني الحمد لله الذي كفانا واوانا فكم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غيب
علمهم اعداؤهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم مأوى ومسكنا بل تركهم يتأذون في الصحراء بالبرد والحر **قوله** ما تلغى في
يدنا من الرعي يعني ما ترى وتجيد من اكل مشقة ادارة الرعي بيدنا **قوله** ويلغىها اي يبلغ فاطمة خير حصول عبادة
التي عند رسول الله صلعم وانه لسالة رقيقة يبعثها باخذة وانما ثماذى يتفرد ما في قدمه اهل بيته فلم تصادق

قوله
امسيتا وامسى الملك امسى اذا دخلت المساء وهو اول الليل وامسى اذا صار يعني دخلت المساء
وصرنا نحن ولجميع الملك وجميع الحمد لله **قوله** اللهم انى اعوذ بك من الكسل والحزن وسوء الكبر الكسل عدم نوم النفس الى الخبز
وقلة الرغبة فيه مع وجوه الاستطاعة له فالعاجز معذور لانه لا استطاعة له والكسلان غير معذور ولو وجوه الاستطاعة له
والحزن وسوء الكبر يخرج اليه طول العجز واعاد رسول الله صلعم ما به من الحزن وسوء الكبر والمراد بما طول بحيث
يصير الرجل حزينا واذا صار حزينا يصير ذليلا صغيرا عند الناس ويصير عارضا عن الحركة ويحاج الى معاونة الناس ويومئ
مرضا بل يواشع الامراض قال الخطابي وروي سوء الكبر يسكون معناه الكبر وعوموم ايضا واذا اصبح قال في ذكر
ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله من الحزن وسوء الكبر الاله ابدل الليلة باليوم فقال اللهم انى العياكل
من خيرهم تزاويهم ما فيه **قوله** وفي رواية ريت اعدوك من عذاب النار وعذاب القبر **قوله** الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اباننا قال الخطابي هذا يجاز لان الحيوة غير زائلة عند النوم بعد ان اذا انما باليوم واليه النشور اي
واليه المآب والرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيامة **قوله** اذا افى اي اذا دخل فليقتض فرأى اي
فلمحركه ليستقط ما فيه من ثواب وعقرب وانما قال هذا لان رسم العزب ترك فراشهم في موضع ليلا ونهارا **قوله** بدا هذا زاره
اي بالوجه الذي اليه ياطن من ازاره المشدود في وسطه او يذيل قيضه وانما قيد تقصير الفراش بازاره لان الغالب في العرب
ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وانما قيد تقصير الفراش ما فعله ازاره لان هذا استرو وكشفت العودة اقل
قوله فانه لا يدرى ما وقع وحصل في فراشه بعد ما خرج معلومة اي ان يعود اليه يعني يمكن في الفراش ان يوقظه
او يخفى من الهوام المؤذية فان امسكت بنفسى اي فان قبضت روحى في النوم وان ارسلتها وان ردت الي الحيوة و
ايقظنى من النوم فاصفنى بما حفظه اليه الصالحين من الطاعة **قوله** يا مسك اي يقول يا مسك ري وصنعت حسنى الي
آخر الدعاء **قوله** بصنعة توبه اي بطرف توبه الصفة طرف الازار الذي له مدب **قوله** وان امسكت بنفسى فاغفر
لها يعني اذا اضبط يقول يا مسك اي آخر الدعاء الاله يقول فان امسكت بنفسى فاغفر لها بدل قوله فارحمها روي هذا
الحديث ابو مسرة **قوله** ثم قل اللهم انى اسلمت نفسى اليك معذرا اي ثم ادع بهذا الدعاء ان تحتم الدعاء الفطرة
الاسلام **قوله** وكفانا اي دفع عنا شر المؤذبات وحفظنا ومبيا اسبابنا **قوله** واوانا هذا الصحن اي جعل لنا مسكنا
ورزقنا المسكن **قوله** فكم من الاكاذب والامورى الكاذب والمورى مواءه تعالى كيف شر تبعض الحلقى عن بعض ويدينا
لصم المأوى والمسكن يعني الحمد لله الذي كفانا واوانا فكم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غيب
علمهم اعداؤهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم مأوى ومسكنا بل تركهم يتأذون في الصحراء بالبرد والحر **قوله** ما تلغى في
يدنا من الرعي يعني ما ترى وتجيد من اكل مشقة ادارة الرعي بيدنا **قوله** ويلغىها اي يبلغ فاطمة خير حصول عبادة
التي عند رسول الله صلعم وانه لسالة رقيقة يبعثها باخذة وانما ثماذى يتفرد ما في قدمه اهل بيته فلم تصادق

اي فلم يجدنا محمد رسول الله فذكرت ذلك لعائشة يعني فقالت فاطمة لعائشة اني جئت لاساله ربي
 فذمنا فنقوم اي لطفنا لنقوم من مضاجعتنا الى خدمته فقال علي مكالما اي فقال لهما رسول الله كونا وانبتا علي مكالما و
 لا تقوما حتى وجدت برد قدمي علي بطني هكذا يدل على شيبين احداهما كانا تحت لحاف واحد والثاني ان عليا كان حرايا
 الا ان عليا على خير مما سالتني اي ما طلبتها من ربي وندنا تحريض علي الصبر على مشقة الدنيا ومكارهاها من الفقر والمرض
 غير ذلك **قوله** عليك الملك القادر **قوله** لا يضر مع اسمه يعني اذا ذكر الرجل اسمه على طعام غزا اعتقاد حسن ونية فالصلاة
 يضر ذلك الطعام ولو ذكر اسم الله على وجه عدو ولا يظفر عليه عدوه وكذلك جميع هذه الاشياء روي هذا الحديث عثمان **قوله**
 ومن سوء الكفر اي ومن شر الكفر ذنب الكفر وانه وشومه **قوله** سبحان الله اي ندموه عما لا يليق بعظمة وكبرياءه
 وقولوا ما لا تعطي له وقيل صلوا لله حين تسون اي صلوة المغرب والعشاء وحين تصبحون اي صلوة الصبح
 وله الحمد في السموات والارض اي ملو مجده عند اهل السموات والارض وقيل معناه ان يحمد اهل السموات واهل
 الارض وعشيا اي صلوة العصر وحين تطهرون اي تدفنون في وقت الظهر يعني صلوة الظهر يخرج الحي من
 الميت اي الانسان من النطقة والدمج من البيضة والنخل من النواة والكافر من المؤمن وكفى الارض بعد موتها اي
 يخرج النبات منها بالمطر بعد يسها وكذا يخرج الحيوان اي كما يخرج الحي من الميت وكما يحيى الارض بعد موتها يخرج
 من قبوركم يوم القيامة **قوله** ادرك ما فاتته يومه ذكره يعني يحصل له ثواب ما فاتته من ربه وغير **قوله** استر
 اليه الاسرار الاعلان ولا تخفوا وكونوا من الاضداد وكل المعنيين بحمل معناها **قوله** اللهم اجرب هذا امر خاطب من اجار
 يجرب اجارة انا فخلص امرها بما يخاف **قوله** كتبك جوار منها الجواز البراءة التي تكون مع الرجل استر عودا اي
 ما في العيوب والخلل والنقص وامن روعا اي مما اضا فروع الجوز اللهم حفظني من يزيدي الى اضر الكمال
 يعني اللهم ارفع عني الموديات والبلايا من جوانبي الستة اغتال اي امك **قوله** نشهدك يعني بحكك شيا مداعا اقرانا
 بوعدنا يتك في الاعدية والربوبية روي هذا الحديث انس **قوله** كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيامة حقا
 خبر كان وان يرضيه اسم كان والتقدير كان ارضاه حقا على الله يوم القيامة ومعناه واجبا ولا يجب على الله شي
 الا انه اذا وعد بشي وان قال شيلا لا يخلف وعده وقوله يكون كالواجب عليه واذا عمل عبدا صالحا يعطيه ثواب
 على تفضلا وكما من يودي واجبا روي هذا الحديث ثوبان مولى رسول الله صلعم **قوله** او عدد ومن عالج عالج اسم
 وادبيد الطوال والعرض كثر الرمل من ارض العرب روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** حتى يذهب اي حتى يستيقظ
 من النوم روي هذا الحديث شداد بن اوس **قوله** فتان اي فضلتان لا حصيهما اي لا يجعل لهما اداء بالختية الذكر لانه
 الكلمات الثلاث خلف الصلوات المكتوبة وعند الاضطجاع **قوله** فتك نسوق وماية بالسان يعني التسييم
 خلف الصلوات الخمس يكون خمسين والتحميد مثل والتهليل مثل يكون المجموع مائة وخمسين **قوله** الف وخمسين مائة

هذا الحديث رواه ابن ماجه
 في سننه
 في كتابه
 في فضائل
 النبي صلى الله عليه وسلم
 في كتابه
 في فضائل
 النبي صلى الله عليه وسلم
 في كتابه
 في فضائل
 النبي صلى الله عليه وسلم

في الميزان يعني يكون الحسنة بعشر امثالها فالماية يكون والחסنة يكون خمسينة **قوله** فايك يوم في اليوم والليل التي حسنة
 وخمسينة يعني اذا التي يملوا الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع حصل له الف وخمسينة حسنة فيعبر عنه بعد
 كل حسنة تسبئة فكل يوم في كل يوم وليتبر الغني وخمسينة يعني يصير معقوبا **قوله** فيقول اذكر كذا يعني نوع الشيطان في
 قلبه الرساوس والنسيان والاشتغال الديني حتى يغفل اي ينصرف ويفرح من صلوة فينسى هذا الذكر فلا ياتي به **قوله**
 بيوم اي يلقيه عليه النوم حتى يتام فلا ياتي بهذا الذكر **قوله** ما اصبح لي من نعمة اي ما حصل لي من نعمة او حصل لي احد من
 جميع الخلق فوات فهو متك وشكر عليه **قوله** فالحب والنوى الفلق الشوق والتوي جمع نواة وهي عظم النخل يعني
 با من شوق الحب والنوى فاصبر منها الزرع والنخيل **قوله** انت آخذ بنا صيته متداخلة عن القدرة والغلبة يعني اعوذ
 بك من شئ كل شئ انت قادر عليه من شئ جميع الاشياء لان الله قادر على جميع الاشياء وانما كنه عن القدرة بقوله انت آخذ بنا
 لان من اخذنا صيته اهد فقد قهره وقد ر عليه غاية القدرة **قوله** احضأ شيطان اي ابوسه شيطاني وتك رفاق فاصبر مخاطب
 من الفكر ويخلق من الرمن عن يد المرأتين الرمان جمع رمن والرهن مواطال المحبوس عند المرأتين في حقه يعني حلقه رهن عن
 حقوق الآدميين وعن حقوق ارباب وعن الذنوب واجعل في الندي الا الندي المحبس والمراد به اهل الندي الاعلى والكره
 نداء اهل الجنة اهل النار في قول تعالى ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وعدنا ربنا حقا فهل وعدتمنا
 وعدكم حقا قالوا نعم والنداء الاسفل نداء اهل النار اهل الجنة في قوله تعالى ونادى اصحاب النار اصحاب الجنة
 ان انفضوا علينا من الماء وعمارزكم الله وارااد به في هذه الرواية ان يجعله الله من اهل الجنة مع الايتيا روي هذا الحد
 ابو الازهر الامازيقي **قوله** ما انام الليل من الارق الارق مفارقة النوم الرجل من وسوسة وجرن او غير ذلك وما اظلت
 اي وما اوقعت السموات ظلمن عليه **قوله** وما اقلت اي وما رقت الارضون اي وما خلق في الارضين **قوله**
 وما اضلت اي ومن اضلم السياطين من الانس والجن ومن وسوسة الشياطين في صدورهم كمن لي بما را اي
 حافظا ان يفرط على ادمتهم او ان يفرط الاسراع ويعدى بعل فرط عليه اي قصده مسترعا ويفرط اذا
 ظلم يعني احفظ من ان يفسد على احد من خلقه بالابداء او ان يظلمني **قوله** عز جبارك اي من التجاء اليك صار عزيرا محظوظا
 عن سفر الاشرار **باب الدعوات** **قوله** اذا اراني باق اصله اي اذا اراني باق اصله اي اذا اراني باق اصله روي هذا الحديث
 ابن عباس **قوله** صلعم عنه الكرم اي عند النعم لا اله الا الله العظيم الحليم الى آخره هذا الذكر وقت النعم اعلام بانه
 لا يقدر اهدان ينزل النعم الا الله ولا طريق لانه النعم الا النعم الى ذكر الله وذكره او صافه الكريمة العظيمة ليزول
 النعم ببركة ذكر الله العظيم **قوله** استب رجلان اي نسبت احدهما الآخر ويشتم **قوله** لذيئ عند ما يراى
 من الغضب روي هذا الحديث سلمان بن صرد **قوله** اذا سمعت صياح الديكة الى اخره الديكة جمع الديك هذا
 الحديث يدل على قول الرجة والبركة عند مدورا مثل الصلاة فيسبح عنه ذكر طلب الرحمة والبركة من الله

ومع ذلك والنداء الاعلى السموات
 مع الملك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في كتابه في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم

وسوء المنقلب المال الاعراب

الكريم وتزول الغضب والعذاب على اهل الكفر فليست تحت الاعاذه عنه مرورهم صوفان يصيبهم شوهم روى هذا
 الحديث ابو بصير **قوله** وما كنا بمقرن الاطاقة بعين الاطاقة لنا ولا قوة لنا بركوب الدواب لولا ان سخر الله ايماننا
 لنا فليسوا ونحن على هذه النعمه كما نسبحه ونحمده على ما سار النعم **قوله** واطولنا بعد طوي يطوي اذا الف المثلث وغيره يعني قرئنا
 بعد عكنا السفرات الصاوي السقرات حافظنا ومصيننا السفر والخليفة لاهل الخليفة من يقوم مقام اعداء الصالح امونه
 يعني انت الذي يصلح امورنا في اوطاننا وحفظ اهل بيوتنا غيبنا الوغنا المشتة وكابة المنظر وسوء المنقلب المال والامل و
 مقدره وكابنة المنظره المال والامل والكاتبه الم المنظر المنظر الم صوح يعني تعودت من ان يصيبنا غم بسبب ان ربي
 اسكتنا واماننا كرمنا تلتف بعضهم ومرضهم وغيره من الكاره ونعودت من سوء المنقلب الى الاصل بابي نصيبنا خزان
 سفرنا او يصيبنا مرض وموت في طريقنا عند رجوعنا الى اهلنا **قوله** قال من يعني قال اللهم نسألك في سفرنا منذ البرلى
 قوله في المال والامل وتاد على هذه الكلمات ايون اي نخرايون اي را بصون من السفر السلامة وكس تابون الى ربنا و
 نحن عابدون ربنا وراحمادون على هذه النعم **قوله** والمحور بعد الكور المحور نقصان الكور الزيادة يعني تعودت من
 الحال والمال بعد زيادتها وما يماي من ان ينقلب حالنا من السر الى الضراء او من الصحة الى المرض **قوله** اعوذ بك
 الله التامات اي اسمائه وصفاته فاني كل واحد من اسمائه وصفاته تام لانقص فيه لانه قدية والنقصان التامات
 لا في القديم روي هذا الحديث قوله انت حكيم **قوله** ما لقيت ما مني الا استغفرت من التعظيم اي لقيت شدة عظيمة من
 العقرب **قوله** ان النبي صلح ان كان في سفره او بحر يقول سمع سابع بحمد الله وسن بلايه علينا ربنا صاحبنا وافضل علينا
 عاتيا به من النار اذا دخل في وقت السفر قال في كتاب المغيبت معنى سمع سابع بحمد الله وسن بلايه علينا اي شمد شامد وحققه
 ليس السامع وليس الشامد على هذا النحو على لغة من العبارة البلاه من التعمه والواو في حسن بلايه عطف على بحمد الله
 واللامه ليس السامع وليس الشامد لالامير يعني ليس وليه كما هو قدامه تعالى واعترا في حسن نفع علينا وانه هو المنعم المفضل
 علينا **قوله** ربنا صاحبنا يعني ما نياكل معنا المحفوظ والنصر **قوله** عاتيا اي تجرد في حال كوننا عاتيا من النار
قوله تقفل اي رجع على كل شرف اي كل موضع ترتفع ارضه اي نخرايون اي را بصون عن السفر الى اوطاننا وكذا تعودت
 ما بعد **قوله** لعاما وطنة قال صاحب المغيبت الناس يرون من اللفظ وطنة بالباء المنقولة وتحتها تفتقرو هذا التصريف
 وانما في وطنة بوزن وثيقة قال الحمان بي طعام من التمر كما يحسنه بذكر الاله يوطى باليد اي يضرب ويذكر وطنة بهذا حقه لقوله
 طعاما فيقول لحي اي فطقت سقط نوي التمر يظهر صبغته اي يصع ما من فيه على ظهر اصبعه السابعة والوسطى ثم يلقها في
 اي اطعمه واخر من مطلع علينا بالامن والايان من الباء يحتمل ان يكون بالشبه اي واصحه سبب امتنا واياننا واراد بالايان
 من ثبات الايمان بربنا وكما يحتمل ان يكون بالياء المصاحبه والمعية اي امه علينا مع الامن ودام الايمان اي اصحه صا صبا للامن
 علينا كما نيا ما كان كائنا نصب على الحال اي في حال ثباته وبقيته ما كان اي مادام باقية الدنيا **قوله** يسخر في لفظه اللغز

من يبعث

يعني تكلم عاقبة اثم عالم كخبيته انسان او يمتا في **قوله** فلا عهدهما اي خلايتك رسول الله يدركه من غايه التواضع حتى يتزل ذلك
 الرجل يد رسول الله **قوله** استودع الله دينك وامانتك واخبر عنك الاستيلاء طلب حفظ الوديعه من اعدى على اسأل الله ان يحفظ دينك وامانتك
 واخبر عنك حتى تخم عنك بالخبر اي حتى توت بالايان والعمل الصالح **قوله** فزودنا هذا من غايب من التزويد وعلوا عطاء الزاد يعني
 به من اذبح في **قوله** يا رضى ربى وبيد الله اعون بالله من شرك الى آخره يعني اذا كان خالقي فخالق مولاه تعالى فهو المستحق ان ينجى **قوله**
 ومن شر ما قيلك اي من شر ما قيلك من الضربان نخي من شر ما قيلك هذا او يخرج نبات فيصير له اضر من اكله او يخرج اعضاءه اهد بشول
قوله وشر ما خلق فيك اي ومن شر حيوان موذي بطنك **قوله** ومن شر ما بيت اي ومن شر ما يشي على ظهرك من حيوانات **قوله**
 واسون من احيه والعقرب واراد بالاسوه احيه الكبيره السوءه واراد بالحيه كل حيه غير الاسوه واراد ساكن البلاد كجوف البلاد كل
 موضع يذيقه حيوان اي اقام فيه حيوان وان لم يكن هناك عماره واراد بالبايليس عليه العقه وما والاشياطين **قوله** وانت عضدي وتصيري
 العضد القوه والمعين يعني اتوق وناصري في كياي الخرق الحول وبك اصول الحول العرق بين شيبين والحول التردد ايضا والصول
 الحيله على العده يعني بقوتك ونصرتك اي افرق بين الحق والباطل والكفر والاسلام وترددوا على الكفار **قوله** اللهم انا نجعلك في حجور
 حج نحر وموا الصدري اللهم انا نجعلك في اداء عذابتنا حتى تدفعم عنا فانه لا حول ولا قوة الا بالله العهده **قوله** او يجعل الجحش
 العلم يعني او يجعل الامور الدين ومعرفته الله وحقوقه الله وحقوق الناس فعل الجحش من الايمان والصال الصبر اليه **قوله**
 او يجعل علينا يعني او يفعل لنا فعل الجحش من افعال الضرائنا بجليلها اي هلقتها بذرة سنامه اي باح سنامه **قوله** فان من ريز مالا
 اي فان من ريزت البليس والشياطين والحول نيم الا ترونهم فاذا سمعتم اصواتهم فقوموا بالله من الشيطان الرجيم حتى تحفظكم الله من شر ما يري **قوله**
 دعوات المكروب والمكروب المحزون اراد بالدعوات الكلمات التي يدعون من صاحبها بغير شعيرة فلا تظن اني تعني وكل يكمل اذا فخر
 امن الى اعدى يعني اذ تظن من الافات والمؤذيات واقتضوا في ولا تركزوا في الخط فان تظن في خطه فان تظن في شدة عداوة في من جمع العداوة ان
 تظن عاقبة لا تفر على قضاء حاجتي **قوله** معلوم لرستني وديون اي معلوم وديون لرستني العجوم جمع مع وموا الحزن **قوله** عجزت عن كتابي العجايب
 المال الذي يكتب به السيد عجز يعني بلغ علمه وقت اداء مال الكفايه وليس مال فيقال له هديت اي فينادي ملكا عبدا لله فاذا ذكر
 اسم الله فقد هديت اي ردت اصابه الحق ووجدان الطريق المستقيم ويسر لك ميسر وكفيت عكراي دفع عنك تكبر وقت اي
 عفتت من شر عكرك من الشياطين والانس واجن فيتنج عنه الشيطان اي يتبعه على السبيل والسنه ويحتمل ان يريد الشيطان هنا شيطان الطول
 عليه ويقول شيطان اضر كيف كرم جعل هديت يعني يقول شيطان اضر الشيطان الموكحل على قابل هذه الكلمات كيف يقدر على اخلال هذا
 الرجل فانه يحفظ من شر الشيطان ملك اسم الله تعالى اذ اراد ان يفرق التوقية بمحور اللام التمنية ومي ان يدعوك من تروع
 امرائه **باب الاستعاذه** **قوله** من حميد البلاء الحمد يقع الجح المشقه **قوله** ودرك الشقاء الدرل
 واخذ دركات جهنم والشقاء يعني الشقاوه يعني فغودت من موضع ام الشقاوه وهو جهنم او من موضع يحصل لنا فيه شقاوه و
 الدرل يعني الادمال ايضا وهو هوان الشيء وبلغ غنى الى شي اول مكان فغدا ملكا يكون معناه وتعودت من ان تبلغنا شقاوه **قوله**

الله ونعودت من شر المؤذيات
 من شر ما قيلك
 عن موضع متفتح

وسوء القضاء من مثل قوله فتأشرا قضيت **قوله** وثمالة الاعداء يعني نعود بكر من ان تلحقنا مصيبة في دنائنا ويعود
 بها اعداؤنا **قوله** خلق الدين اي تعقل الدين **قوله** والمعرم المعرم القرامة وهو وجود خسران ونقصان مال ولو يوم دين على احد
 للائم الاثم وقتة الغنمة الخربون اي من ان تحرق في النار وقتة العبراي ومن الخيرة جوار المنكر والتكبر وشرقة الغنم الغنمة
 من الامتحان والبلاء اي ومن بلاء الغنم وبلاء الفقير ومن الغنا والفقير الذي كونه بلا ومشفقة ومن ان يحصل من اشرا اذا امتحنا الله
 ايانا بالغنا والفقير بان لا يزدى حقوق الاموال وسلب سبب الغنا وبان لا يضر على الفقير **قوله** والجس والنجس والجنس
 ضد الشجاعة وموان يخاف الرجل ان يدخل في محاربة الكفار ومن فاف في طلب الامور العظيمة المرضية في الشرع مثل ان يحصل في العلم
 حتى يبلغ درجة الفتوى فهو صبان الا ان يكون له قدر من عملة المتعلم والحفظ واشتغال بتحصيل القوت وغير ذلك والنجل تركا اداء التوفيق
 والكفارات والتذور وتزك نفي في الاضيا في رد السائلين ومنع العلم ان يطلب الناس منه ما يحتاجه الله في دينهم والمراد
 بالمعزم صيرورة الرجل خرفا في كثرة السن **قوله** آت نفقي نفقها اي ارضها الا حتران على ارضها ويملكها الا حتره وركها
 اي طهر ما عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة **قوله** اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع يعني من علم لا يعمل به ولا اعلمه الناس
 ولا يصل بركته الى قلمي ولا سدل فعالي واقوالي واخلاق المذمومة الى المرضية وكحتم ان يكون مراد من علم ليس يحتاج اليه
 في الدين وليس في نفعه اذ في الشرع ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله ومن نفس غير بيضة على جمع المال والمنصب **قوله**
 ومن تحول عاقبتك اي من بدل ما رزقني من العافية الى البلاء ونجاة نفوس النجاة الايمان بفضلة التقية الغضب والغنا
قوله اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعلم المراد من استعاذة من شر ما عملت على طلبة العفو والغفران
 منه مما عمل ومراده من الاستعاذة من شر ما لم يعمل التجاوة اليه لحفظه من فعل مذموم بعد ذلك اليوم **قوله** واليك انبأ نابة الرجوع
 الى الله تعالى وكبر خا صوت لي و باعنا نكل اياي اخاصم اعداؤك واجازيم **قوله** ومن دعاء لا يسمع الى الاستجاب **قوله** وسوء العسر
 العسر بضم السين وسكونها وهو بغير سوء الكبر وقد مضى حقه ونسبه الصدراي ومن قسادة القلب الوسواس وحب الدنيا
 وما يجري على القلب من الخواطر المذمومة **قوله** اللهم اني اعوذ بك من الفقر والذلة والفقر الا محتاج والطلب وارا بالفقير
 من فقر القلب وكل قلب يطلب شيئا ومحتاج الى شيء ومحرص على شيء فهو فقير وان كان صاحب كثير المال يعني من قلب مريض
 على جمع المال ومداهن قوله ونفس لا يشبع وارا بالقله قلته المال كحتم لا يكون لكفاف من القوت فيسجن عن نظايف العبادات
 من الجوع وجوع العيال وازاد بالذلة ان يكون ذليلا بحيث يستخف الناس ويحسرونه ويبيعونه والمراد بعبادة الادعية تعليم الامة
قوله اللهم اني اعوذ من الشقاق والتفاق وسوء الاخلاق الشقاق المشاقة وهي المجاداة والمخالفة بالباطل من مخالفة الحق
 ومخالفة ما في الحق والتفاق اظهار شيء عن النفس واظهار خلاف ذكره القلب ويدخل في هذا البراءة والعبادة استظهار
 عبادة الله واطمان عداوة في القلب كل ذكر مذموم ليس للمسلم حرامه وبالطه موافق وسوء الاخلاق ايداء اهل الحق
 وايداء الامل والاقارب وتقليد الكلام عليهم بالباطل وعدم حكمهم وعدم عفو ما يجوز عفو من خطية صدرت منهم

لا يشع او من نفس

قوله

قوله قل اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه الضجيع واعوذ بك من الجانه فانها عست البطانة الصبيح المضجع وهو الذي
 نيام معك فراش واحد اي من الصا حيث اراد بالجوع من الجوع الذي يمنع اداء وظايف العبادات وليس المراد بالجوع
 انواع الجوع فان الجوع في وقت دون وقت يكون فانه يسر النفس ويجلي القلب ويزيد الفطنة ويحصل الثواب و
 البطانة من يكون في حصة في قبيل وما كان ملازم قبيل من محبة شيئا واحد من كان ويمك في الحلوه يعني الجانه يسر الشيء الذي
 يكون في قلب الانسان ومحرمانه خاطره واجبانه نقصان من احد من كان راسق في الحلوه يعني الجانه يسر الشيء الذي يكون
 في قلبه من مال وعرض على الحفيسة **قوله** اللهم اني اعوذ بك من البرص والجذام والجفون ويسمى الاستقام البرص باض الاغضاء
 على وجه العلة والجذام علة يذمب منها شعور الاغضاء وتفقت اللحم ويجري الصديد من الاغضاء ونحوه الناس صاوي البرص
 والجذام من يذمب وارا لسيئ الاستقام الامراض الفاحشة مثل الاستسقاء والسل والمرض الطويل والحاصل ان كل
 مرض يحترز الناس من صا حب ذلك المرض ولا يستعوض من ولا يصفون منه ولا يشفون منه ولا يشفون منه ولا يشفون منه ولا يشفون منه
 عن حقوق الله حقوق المملين لسحب الاستعاذة من ذلك المرض **قوله** اللهم اني اعوذ بك من كبريات الاخلاق
 والاعمال والاصواء المتكررات جمع متكر وعما لا يعرف حسنة في الشرع ويستعمل فيما عرف في الشرع يعني اللهم
 اني اعوذ بك من كل فعل وقول وخلق وموحي قبح والهوى المحبة والاشتهار روي هذا الحديث وطبه من مأكول **قوله**
 قل اعوذ بك من شر سمعي يعني قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع شيئا تكرمه وشر بصري حتى لا ابصر شيئا تكرمه وشر لساني
 حتى لا اتكلم بشي تكرمه وشر قلبي حتى لا اعقد شيئا تكرمه وشر مني اي ومن شر غلبة مني حتى لا اتعز في زنا صغيرا وكبيرا فان الجنة
 اذا غلبت يجمل الرجل على النظر المحرم وغيره كمن مقدمات الزنا حتى يحلله الزنا وهذا استعاذة من صرف المتني في الزنا
 واما في المتكوسة والمجارية المملوكه فموجب للشباب كما قال صلعم وفي بضع احدكم صدقة وقد ذكر شره في باب فضل الصدقة
 روي هذا الحديث شتير **قوله** من الهدم اي من ان يقع على جدار او سقف او غيره كثر الترددي السقوط من علواي
 سفلى كحرف بفتح الحاء والراء النازلة اهل اللغة وان يتخبط في الشيطان عند الموت الخبط اقساه والعقل والدين وان
 يفسد الشيطان على ديني عند الموت بان يولسي من رحمة الله او يوبني من عذاب الله او يوسوسي بحيث اغفل عن كلمة الشهادة
 وما اشبه ذلك وكافي الرسل عليهم السلام مأمو يبق عن مثل هذه الاشياء ولكن هذا تعليم الامة من ان اموت في سبيلك مدبرا
 اي من ان افترق من صرب الكفار حيث لا يجوز الفرار بان لا يزيد عدد الكفار على مثل عدد المسلمين اللدغ تعيل بمعنى المفقول
 من اللدغ ويوسع الحية روي هذا الحديث ابراليس **قوله** استعبدت ابا لله من طمع يدي الى طبع قال ابو عبيد الطبع العيب و
 الدنس وكل سئين في دين ودينه فطوع يعني من الحرص الذي يجترأ الى صاحبه الذل والعيب **قوله** صلعم لعائشة حين نظر
 الى القمر استعبدت ابا لله من شر غاسق اذا وقب غسق اذا اظلم وقب اذا دخل يعني اذا دخل ظلام الليل يكون فيه الافات
 من تفرق الجن على ارباب البيوت والسكوك الخطفون الناس ويكون في الليل ايضا السارق ويكفر نسق وغير ذلك واذا

لعمري

الفاقه



اعظم السماء بسوق الشمس حشوق القمر اشتداد السحاب والريح لا يوم من من تزول العذاب فاذا كانت الاوقات
العذاب غير ما موت عند ظهور الظلام فليس يستحيا الاستعاذة بالله من الآفات عند ظهور الظلام **قوله** مدافعا ستقنا
وثبت هذا الشارة الى القمر واراد بقوله وقت دخول القمر في موضع غيبوبة ذكره الفايق انه اراد بقوله اذا
وقب خسوف القمر يعني اذا خسف القمر استعبدى بالله من الآفات والبلايا **قوله** من مميزات الشياطين اي من وساوس
الشياطين والقايم الفتنة والاعتقارات الفاسدة في قلبه **قوله** وان خضرون يعني ان يجيئ الشياطين في الصلوة
وقراءة القرآن وقيل عند الموت **باب جامع الدعاء قوله** اللهم اغفر لي جدي وسري وظفاري وعمدي واجد
تقيض المنزل والمنزل المنزله والنزل النكاح بالاصل يعني اغفر لي ما ليس لك فيه رضى من افعالي واقتبالي وضفاري مما كان
جدا او منزلا او عطاء او عمدا وكل ذلك عندني اي كل سنة الانواع بصدره **قوله** اللهم صلح لي ديني الذي هو عصمة امرى
العصمة احفظ ديني عن الخطاء والزلا والرياء والعلو الحجة فانه عمدا امرى فان من فسده بينه فسده جميع امور **قوله**
ونسروا صلح لي دنياي التي فيها معاشي بعينها عنك من الفساد ما احتاج اليه من الدنيا ومدنا سوال نبات الزرع والاشجار
البركة فيها ونها المواتي ونوع المياه من الارض ونزول المطر واتباع الناس اياه وايقاع الالفة والمجد بينه وبين اوجه
واولاده والمسكين ودفع اعدائه وغير ذلك لما احتاج اليه في الدنيا واصلح لي آخرتي التي فيها معادى المعاد مصدر مسمى او مكان
من عاذا راجع يعني ارتضى عملا يقربني اليك حتى يكون عيشي طيبا في الآخرة واجعل الحيلة في الآخرة في كل خير يعني اجعل حيلتي
سبب زيادة طاعتى يعني اجعل عمري مصروفها فيما يحب عيني مما تترك واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موته
بالشهادة والاعتقاد الحسن والنوبة وكل نية وحصلتها حتى تكون موق سبب خلاصى عن مشقة الدنيا وحصولي في راحة
ما بعد الموت **قوله** صلح لى اللهم امدنى وسدنى واذكر المدي مديك الطريق والسداد سد السهم والسدله الاول مجرور
بالعطف على المدي وسداد الثاني منصوب لانه مفعول اذكر وتقديره واذكر بالسداد سد السهم السدله الاستقامة
يعنى اسئل الله الهدي واذا سالت الهدي فليكن في فطرته مديك الطريق اي مشيكا واستقامتكم يعني اذا مشيت الى موضع يعني
فما اتيت اذا مشيت الى موضع لا تعدل عن الطريق بيننا وبيننا وبيانا فملا كل اسئل الله الهدي الذي لا يعدل مع عن طريق الشرح
الى اجل واذا سالت واذا سالت السداد في القول او الفعل فليكن في فطرته سد السداد السهم يعني فمما ان السهم بقصد العطف
مستقيما لا يعدل بيننا وبيننا وبيانا فملا كل اسئل الله سداد الاعتدال مع عن الحق الى الباطل البسطة الخطاى هذا السهم في شرح هذا
الحديث **قوله** ولا تعن على معنى ولا يغلب على اعداي اعان زيد عمره ادا نصره واعان زيد على عمره واذا نصر اعداء عمره
عابوا عمره او مثلها وانصرف ولا نصر على فان قيل اذا كان معناها واعدافاي فايين في التكرار فلنا الشرا استعمال الاعانة في
الدعاء في طلب اعانة الله على الذكر والطاعة واكثر استعمال النصر في طلب النصر على اعداء فقوله اعنى ولا تعن على
معناه وتفقن لذكره وشكره وعيانتك ولا تغلب على من يغلبك من شياطين الانس والجن **قوله** وانصرني ولا تنصر

وغيره من الكلام في قوله

على معناه اللهم غلبني على الكفار ولا تغلبهم على **قوله** وامكر لي ولا تكفر علي المكر الحيلة والمكرنة دفع العدو وكما وجه لا يعرف العدو طريقه
ومعنى هذا الكلام اللهم امدنى على طريق دفع العدو ولا تمد العدو على طريق دفع عن نفسه الراعب الخايف من رعب يرمب
اذا خاف المطواح كثير الطوع ومواطعة المحبت المتضرع والمتواضع الاواه الذي يكسر قول او وهذ اللفظ يقول
النادم على فعل الذنوب والمقصر على الطاعة الخائب الذي يرجع الى الله ويلجأ اليه او ما منيبا منصوبان معطوفان على شاكرا
انجنتا وما قبله وتقديره اجعلني او ما منيبا اليك المحوبة بفتح الحاء والزلة والخطية والمحوبة بفتح الحاء وصحها الائم وهكذي قال
اعمل اللغة الحجة ما يغلب به الرجل على خصمه من الدليل على قوله يعني اللهم تود لي وبرماني على اثبات الدين وسدد لساني اي سق
وتقوم لساني على التكم بالصدق والصلوات واسئل اي اخرج واترغ بغيره صدى اي محقق صدري والبعض الموصوفه عليه
على المسلمين **قوله** قام رسول الله صلح على المنبر ثم بكى فقال سلوا الله العفو والعافية في كتاب الدعوات وكما كان
لما علم بعلم الوحي من وقوع الامة في العنز وعلية الشموه عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه وسانهم ان يلجأوا الى الله بان
يسئلوه العفو والعافية لبعضهم من الفتر بعد اليقين اي بعد الايمان **قوله** ما زويت عني مما رحمت فاصحله فراغالي فيما رحمت
زويت اي صرفت ومنعت عني مما احب من المال والجاه والاولاد فاصحله سبب فراغ عني مما تحب من العباداة يعني اجعلني شغلا
طاعن ولا تجعلني مشتغلا في الدنيا روي هذا الحديث عبد الله بن ريد الخنفي **قوله** ما حول اي ما تفرق وسعد به اي يدك الحق بيننا
وبين المعاصي اي غلب علينا خوفك حتى لا نعصك من عناية خوفك تمنون اي تشمل ذلك اليقين علينا ما يصيبنا من الغرض والمرض
والنعم والجرامة وتلف المال والاولاد يعني ان نصيبهم من المصيبات في الدنيا يعطيه الله عوضه في الآخرة الثواب لتساكر
مثل هذا اليقين ومتعنا بما عانا وابصارنا وتوطينا يعني اصرف اعضاءنا واستعملنا طاعتك حتى يكون لنا بها نفعا ما جئنا
اي مدة صيوتنا واجعل الوارث منا الضعيف واجعل يعود الى مصدر متعنا وموا التمسيع الوارث الباقي من الاولاد والا قارب بعد
الميت انا بالوارث منا السمع والبصر وبالميت فتور لا يدي والادهل وشاير القوي يعني ابق علينا قوة ايماننا واصرارنا بعد
ضعف اعضاءنا الاخرى الى وقت الموت حتى لا يحرم من ابصارنا ما فيه لنا خيرا وعتبارا ومدان العوض ان اتفع الاعضاء الظاهرة للروح
في الآخرة وتقديره وعتقنا بعتقنا بقاء معنا الى الموت مذكور في شرح هذا الحديث الخطابي **قوله** واجعل لنا من النار ان يقل
الرجل فانما يسه او غيره من الاقارب والمراد به تهنا الحقد والغضب والغلبة اي اجعل غضبنا وحقدنا على الكفار ومن ظلمنا
من المسلمين حتى نستوفي حقوقنا منه ولا تجعل غضبنا وحقدنا على من لاحق لنا عند من المسلمة حتى لا نودي اهدا بالباطل
ولا تجعل مصيبتنا في دنياي ولا توصل اليها ما ينقص به ديننا وطاعتنا من اعتقاد سوءه واكل حرام او فورة في العباداة وما اشبه
ذلك ولا تجعل الدنيا كسر معنا الهم القصد والحزن يعني ولا تجعل كسر قصدنا وحزنتنا لعل الدنيا بل اجعل كسر قصدنا وحزنتنا مصروفا
في عمل الآخرة ولا يبلغ علينا المبلغ الغاية التي يبلغها الماشي اذ الحاسب فيعقب عنه يعني ولا تجعل الدنيا غاية علينا يعني لا تجعلنا
حيث لا نعلم ولا نفكر الا في اعمال الدنيا بل اجعلنا متفكرين في احوال الآخرة لا يرغب الا في الدنيا بل اجعلنا راغبين في الآخرة

ذكر الحق العاقبة

لا تغتم بالصالح المصالح الدنيا
لربنك منكم على حصة على
كسب الثواب

من سماع كلامك والمواظبة والاحسان
ومع مساعدتنا نفع ذلك الحجة

ومستحسن العلوم التي تعلق
بأمر النعم والاعانة برغبنا
والاجل الدنيا غاية رغبتنا

معرضه عن الدنيا ولا تسلط علينا من لا يرادنا يعني لا تجعل الكفار علينا غالبين ولا تجعل الظالمين علينا كبارين
 فان الظالم لا يريم الرعية قوله من حال النار اي من شدة النار وغلبتها **قوله** سمع عنده وجهه دهك كده وحى النحل الذي الصوت
 الذي لا يفرح منه شيء وهذا الصوت موصوفه جبرئيل عليه السلام يبلغ الى رسول الله صلى الله عليه واله ولا يفرح الا بحضرة من صورته
 نزيه اي اذ ميب عنه ذكر الاشتغال والاستغناء في استماع الوحي ولا تمدنا بالانذنا واصلة ولا تمدنا فنقل كسرة الواو
 الى الهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم ادغمت النون الاولى في الثانية واثرنا اي اخذنا وعلما من غايب
 من اثارنا اذ غابنا الله او غيبنا ولا تفرنا اي ولا تحتر علينا احدنا فتعنته وتذلتنا يعني ولا تغلب علينا اعداؤنا من ايامنا من
 عمل بن سندا اخر جامع الدعاء وسورة كتاب المسالك الى مكنها مجلدنا **كتاب المناك قوله**
 انما سلك مع منك بفتح السين وكسر ما ونوعه صيحي او كان من نكسك اذا فعل عبادة والمراد هنا بالناسك الايمان
 بافعال الحج **قوله** صلح قد فرض الله عليكم الحج في اللغة القصد والمراد هنا قصد الكعبة وقصد الكعبة وقصد افعال
 مخصوصة معلومة كما في قوله لا تعد منها في موضع **قوله** لو قلت نعم لوجبت صغيرا لو قلت لا لوجبت الموت مقدر اي لو
 اذبحته او لو جئت هذه العبادة وفي بعض الروايات لو جئت لوجبت الحج **قوله** في مسرد المبرور مقبول من اذنا
 احسن وقيل الطاعة في مسرد وراي مقبول وعلمانية كونه مقبولا ايمان الرجل بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص اليه وحسن
 ما نهى عنه **قوله** من حج منه فلم يرفث ولم يفسق قال ابن عباس الرفث الشك بذكر الجاه وقال ابن مسعود الرفث
 الجلب واما الفسوق فهو المعاصي وقيل للفحش والفسق وحمل كلام محرم يعني من حج بحيث كسب ما فيه ثم من القول والفعل
 عقرته ذنوب وقد ذكرنا بحث ما عقره الحج في كتاب الايمان في حديث عمرو بن العاص روي هذا الحديث ابو سيرة **قوله**
 العصرة الى العصرة كقارة لما بينهما هذا مثل قوله الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات وقد ذكرنا كتاب
 الجمعة في اول كتاب السلوة هذا الحديث ابو سيرة **قوله** عمره في رمضان تعدل اى تعاقب وتماثل في الثواب
 واما عظم ثواب العصرة في رمضان لان رمضان شهر شريف والزمان اذا كان شريفا يكون ثواب الطاعة
 فيه اكثر من ثواب الطاعة في زمان غير شريف روي هذا الحديث ابن عباس وجماد **قوله** ركبنا بالروح والركن جمع ركب
 والروح اسم موضع فو قعت اليه امرأة صديقا الى امر حبه من محبتها وقالت القذافي فقال نعم وكل جبرئيل صرح
 بصريح الصبي وحصول الثواب والبيبة وانه او غيرهما مع حج به وهذا الصبي اذا بلغ وهو الاستطاعة بحج عليه
 الحج لان الحج الواجب في الصبي يكون ناقلا وقال بعض من العراق حج الصبي لا يكون محشورا بل يولد وهو منا فلا يحد
قوله ان امرأة من قريظة منعت اسم قبيل ان فريضة الله على عباده في الحج احركت في حياها متصديبا على احوال يعني وصالح
 على اني لحصول المال له لا غيب على الراحم اي لا يقدر على ركوب الدابة لضيقها حج عنه قال نعم هذا دليل على وجوب الحج
 على الرمن والشيوخ العاجز عن الحج بنفسه وسندا قول الشافعي وقال ابو حنيفة المال واسباب الحج ثم صار زنا او شحا عجزا

لا يسقط

ان وجدهم

اما اذا تزوج ما لا يملكه ان حج عنده كذلك
 قضاء واداء الحج اذا تركت ما لا تملك الا انك لا تملكه

لا يسقط عنه الحج بل يستيب من حج عنه وان زمن او صار شحا عجزا ثم وجد المال لا يجب عليه الحج هذا كله عند ابى حنيفة و
 قال مالك والشافعي والحجازي من الحج سواء وجد المال قبل الحج او بعده واما عن الميت يجوز سواء وصى به الميت او لم يوص
 عند الشافعي وابى حنيفة والشافعي والمالكي ان وصى به الميت يجوز ان حج عنه والا فلا هذا بخلاف الميت الذي لم يوص
 الحج الواجب عليه **قوله** قال وقال رجل اي قال ابن عباس وقال رجل ان احق نذرت ان حج وانما فقال النبي صلح لو كان
 عليها دين الكنت تاضيه قال نعم قال فاقض الله اي فاقض دين الله وانما يجب عليه ان حج
 عنها بنفسه انما ييب اذا تركت ما لا يملكه ثم يرضى بغيره ثم يرضى بغيره ثم يرضى بغيره ثم يرضى بغيره
 من حجة الاسلام او التدر او القضاء ثم يعطي الموصل له ما وصى به اذا كان ثلث ماله او اقل ثم يقسم ما بقي من ماله بين ورثته
 بحسب مراتب هذا الترتيب وهذا الحديث يدل على جواز حج الرجل عن المرأة والحديث الذي قبله يدل على جواز حج
 المرأة عن الرجل وقال بعض اهل العلم يجوز ان حج المرأة عن الرجل لانها ليس من الشيايب في الحج ما لا يجوز للرجل فلا
 يكون حجها مثل حج **قوله** اكنى بنت في غزوة كذا وكذا يعني كسبتين امرأته وتوكلت في الدين ان اخرج مع ابى بكر الى
 الناحية الغلانية للغزوة وامر ان خرجت الى الحج ولبس سمها احد من الحارث فقال له رسول الله صلح لا تخرج الى الغزوة واخرج
 مع امرئ الى الحج روي هذا الحديث ابن عباس **قوله** جاهدك ان الحج يعني لا جاهدك في الحج وانما وجبت الاستطاعة **قوله**
 لا تسافر امرأة مشيرة بيوم وليلة الا معها ذومحرم هذا الحديث يدل على عدم لزوم الحج على المرأة اذا لم يكن معها ذومحرم
 لها وهذا قال ابو حنيفة والشافعي والمالكي لانها اذا كانت معها جماعة من النساء وحال الشافعي يجوز ان كانت معها جماعة
 من النساء وقال الشافعي يجوز ان كانت معها امرأة ثقتها بامن معها على نفسها وفي الجملة لا يجوز للمرأة الخروج من
 بيتها الى موضع الا من على نفسها ثقت المسافة كشرت **قوله** وقت اي بين غزوة المواضع للاضرام **قوله** فمن لهم اي
 هذه المواضع ميقات من مرتين سواء كان من اهل ذلك او غير اهل **قوله** فمن كان في دنين اي فن كان بيته اقرب الى مكة
 فتملكه يوم الميقات من اهل مكة اي اصرامه من اهل مكة اي من بيته لا يلزم عليه ان يمشي الى الميقات ولذا كل اهل مكة
 محرم كل شخص من باب داره اذا كان داره بين الميقات وبين مكة **قوله** لمن كان يريد الحج والحج في مكة من مكة
 ولم يقصدا الحج والحج في مكة فاذا امر على الميقات حرم حج او حرمه حرامه ان يحرم من حيث عزم ولا يلزم دم وقال اهل الحديث
 دم ان لم يبعد الى الميقات ويدل هذا ايضا على ان ميقات الحج والحج في مكة حرام على من يمشي الى مكة من مكة اي من
 بيت مكة فان خرج المكي من مكة وصرح قبل ان يخرج من ارض الحرم لزمه دم في احد القولين وفي القول الثاني لا يلزمه الدم الا
 اذا خرج من ارض الحرم ثم صرح سدا في ارض مكة او ارض الحرام المكي ان يخرج من ارض الحرم الى ارض الحرم ثم حرم
 بالعمرة **قوله** اربع عمرات عمرت **قوله** حرم من احرمه يعني احرمه من احرمه والافضل ان يخرج المكي
 لاهرام العمرة الى الجمرات فان لم يخرج اليها فالى التمتع فان لم يخرج اليها فالى احرمه فان صرح الى اول ارض الحرم

البلد

الحرم



والصوم وعاد جاز قول من مكره اذا ورا حلة يطبخه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يوت بمو ذيا ونصرا ثانيا فلا عليه اي فلا ميلاة عليه
او فلا تفوت عليه شبه من لم يحج مع الاستطاعة باليهود والنصارى لان الحج في دين اليهود والنصارى غير واجب فان ترك
سائر الحج متكررا جوبه فهو كما حاله يهود والنصارى وان ترك مع الاعتراف بوجوده فليس كما فر ولكنه غا من شبه لليهود والنصارى
في ترك الحج الا في الكفر وانما قال صلح هذا الشبهة للتهديد وتفتيح شانه قول لا ضرورة في الاسلام فسر الصلوة على وجهين
احدهما ان الصلوة من الرهبان الذي ترك النكاح وحالسه الناس وسكن الجبال كما مو عاده الربيعان فقال صلح لا ضرورة
في الاسلام ليجب الجوز ان يعمل مسلم عمل الربيعان والتفسير الثاني ان الصلوة من الرهبان الذي لم يحج فقط فقال صلح لا ضرورة
في الاسلام ليعني لا يجوز ان يحج الا في غير هذه الشافعي واخذ وكثر عندنا في حنيفه وماك من يقع حج عما نوى ندرا
كان او نافلة اذ حج الاسلام روي حديث لا ضرورة في الاسلام ابن عباس قول من اراد الحج فليجعل معناه من وجب عليه
الحج فليجعل وهذا مما استجابا لاني تاخيرا حج جاز من وقت وجوبه الى اخر العمر روي هذا الحديث قول ثابعا بن صالح
والعمرة يعني اذا حجتم فاعفوا عقبتهم فانما سفيان العمرة والدونب اي ينزلان كما ينبغي الكيس فثبت الهدايا الكيس
ما ينفع فيه الحداد لا اشتعال النار لتصفية الحديد من الجذب وبنوعش الحديد وغيره واعلم ان الحج واجب ظاهري وهد
الراد والرا حلة وامن الطريق وفي العمرة خلاف فعند الشافعي واخذوا بهية وعندنا في حنيفه وماك سنة روي هذا
الحديث ابن مشهور قول ما الجاح ما لا استهما يعني ما صفة الذي حج فقال السعث اي المتفرق شعرة من
غسل الرأس والتقل وهو الذي راحته كرهيه من عدم استعمال الطيب يعني ان احرى الرجل لا يمشط رأسه وحيته
كيلا يفتتق الشعرة فان امتشط ولم يتتق الشعرة فلا يس وان شئت لزمه دم ثلاث شعرات او اكثر وفي
شعرة مد في قول وزم في قول وثلاث دم في قول وكب في شعرة مثلا ما يجز شعرة واما استعمال الطيب
فحرام وكب فيه دم شاه قول البيع والبيع ربح الصلوات باللبية واللبية واجبة عند الا حرام في قول ابن حنيفة
واخذ قولي الشافعي فمن تركها لزم دم شاه وعند الا حرام سنة ويسحب ربح الصلوات باللبية في سائر الاحوال وفي
المساجد وقال ماك للار ربح الصلوات في المساجد الا في المسجد الحرام وحدها واما البيع فعناه اراقة دم القران والهدي
قول ما السبيل يعني اي شئ يوجب المشي الى مكة فقال صلح الزاد والرا حلة اي وجود الراد والرا حلة ومضى المركز
قول لا يستطيع الحج والعمرة ولا الاظمن الطمن الذناب يعني لا يستطيع ان يفعل افعال الحج والعمرة ولا يستطيع
الذناب ويحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذناب اليهما ويريد بقوله ولا الاظمن ركوب الدابة لانه قد يهاج
الظمن والاذنابان يعني ركوب الوابه قول وقت لا اهل المشرق العقيق اراد ما ميل المشرق كل من حيا مكة من طريق
يقعدا والقوق والعقيق اسم موضع في هذا الطريق قبل الوصول الى ذات عرق قولها وقت لا اهل المشرق اراد
ما ميل المشرق وقد ذكرنا اسم بعض بين لا ميل المشرق بيتا بين العقيق وذات عرق فنحن احرم من العقيق

ان ترك الحج مع الاستطاعة
ومن حج على نفسه لا يجوز

واعلم وعاد جاز قول من مكره اذا ورا حلة يطبخه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يوت بمو ذيا ونصرا ثانيا فلا عليه اي فلا ميلاة عليه
او فلا تفوت عليه شبه من لم يحج مع الاستطاعة باليهود والنصارى لان الحج في دين اليهود والنصارى غير واجب فان ترك
سائر الحج متكررا جوبه فهو كما حاله يهود والنصارى وان ترك مع الاعتراف بوجوده فليس كما فر ولكنه غا من شبه لليهود والنصارى
في ترك الحج الا في الكفر وانما قال صلح هذا الشبهة للتهديد وتفتيح شانه قول لا ضرورة في الاسلام فسر الصلوة على وجهين
احدهما ان الصلوة من الرهبان الذي ترك النكاح وحالسه الناس وسكن الجبال كما مو عاده الربيعان فقال صلح لا ضرورة
في الاسلام ليجب الجوز ان يعمل مسلم عمل الربيعان والتفسير الثاني ان الصلوة من الرهبان الذي لم يحج فقط فقال صلح لا ضرورة
في الاسلام ليعني لا يجوز ان يحج الا في غير هذه الشافعي واخذ وكثر عندنا في حنيفه وماك من يقع حج عما نوى ندرا
كان او نافلة اذ حج الاسلام روي حديث لا ضرورة في الاسلام ابن عباس قول من اراد الحج فليجعل معناه من وجب عليه
الحج فليجعل وهذا مما استجابا لاني تاخيرا حج جاز من وقت وجوبه الى اخر العمر روي هذا الحديث قول ثابعا بن صالح
والعمرة يعني اذا حجتم فاعفوا عقبتهم فانما سفيان العمرة والدونب اي ينزلان كما ينبغي الكيس فثبت الهدايا الكيس
ما ينفع فيه الحداد لا اشتعال النار لتصفية الحديد من الجذب وبنوعش الحديد وغيره واعلم ان الحج واجب ظاهري وهد
الراد والرا حلة وامن الطريق وفي العمرة خلاف فعند الشافعي واخذوا بهية وعندنا في حنيفه وماك سنة روي هذا
الحديث ابن مشهور قول ما الجاح ما لا استهما يعني ما صفة الذي حج فقال السعث اي المتفرق شعرة من
غسل الرأس والتقل وهو الذي راحته كرهيه من عدم استعمال الطيب يعني ان احرى الرجل لا يمشط رأسه وحيته
كيلا يفتتق الشعرة فان امتشط ولم يتتق الشعرة فلا يس وان شئت لزمه دم ثلاث شعرات او اكثر وفي
شعرة مد في قول وزم في قول وثلاث دم في قول وكب في شعرة مثلا ما يجز شعرة واما استعمال الطيب
فحرام وكب فيه دم شاه قول البيع والبيع ربح الصلوات باللبية واللبية واجبة عند الا حرام في قول ابن حنيفة
واخذ قولي الشافعي فمن تركها لزم دم شاه وعند الا حرام سنة ويسحب ربح الصلوات باللبية في سائر الاحوال وفي
المساجد وقال ماك للار ربح الصلوات في المساجد الا في المسجد الحرام وحدها واما البيع فعناه اراقة دم القران والهدي
قول ما السبيل يعني اي شئ يوجب المشي الى مكة فقال صلح الزاد والرا حلة اي وجود الراد والرا حلة ومضى المركز
قول لا يستطيع الحج والعمرة ولا الاظمن الطمن الذناب يعني لا يستطيع ان يفعل افعال الحج والعمرة ولا يستطيع
الذناب ويحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذناب اليهما ويريد بقوله ولا الاظمن ركوب الدابة لانه قد يهاج
الظمن والاذنابان يعني ركوب الوابه قول وقت لا اهل المشرق العقيق اراد ما ميل المشرق كل من حيا مكة من طريق
يقعدا والقوق والعقيق اسم موضع في هذا الطريق قبل الوصول الى ذات عرق قولها وقت لا اهل المشرق اراد
ما ميل المشرق وقد ذكرنا اسم بعض بين لا ميل المشرق بيتا بين العقيق وذات عرق فنحن احرم من العقيق

جان ومن لم يحرم من العقيق وجاهوز ما حتى وصل الى ذات عرق فاحرم من ذات عرق جاز ولا على قول من اصل
حجر العمرة من المسجد الاقصى الى المشجر الحرام فحمله ما تقدم من ذنبه وما آخره وعلت له الحجة هذا الا حرام ان
كان باج يجب ان يكون في الشهر الحج وذلوالقعدة وذوالحجة الى فجر يوم العيد وان كان بالعمرة كونه في جميع
السنة وهذا الحديث اشارة الى ان مسافة ما بين اول موضع الاحرام وبين مكة اذا كان العبد يكون الثواب اكثر وفي اشارة
الي ان المسجد الاقصى ليس موضعا يحج الناس كما كان اصل الذناب فيعلونه لانه لو كان على الموضع المحجج لما امر الشافعي الاحرام
منه وقصد المسجد الحرام قول او وجبت له الحجة منذ اشك من الراوي في ان صلح قال غفرله او كان قال وجبت له الحجة

باب الاحرام

قال عرافة كنتا طيب رسول الله لا حرامه قبل ان يحرم يعني نحو ان يطيب الرجل نفسه قبل
تجلى ان يحرم فاذا حرم حرم عليه استعمال الطيب بعده وثنايه فان استعمال طيبا لزمه شاه قولها والحلة قبل ان يطوف
بابيت الحل الخروج من الاحرام يعني اذ ارى الحرم يوم العيد سيع عصابة بحجرة العقيدة جاز ان يطيب بما شاء
من الطيب قبل ان يطوف طواف القرض قولها كافي انظر الى وبيض الطيب مفارق رسول الله صلح الوبيض
المعاني يعني يقع اثر الطيب الذي جعله عليه قبل الاحرام الى بعد الاحرام جاز وهذا قول الشافعي في قول ماك لكره ان يبقى
اثره بعد الاحرام وفي قول ابن حنيفة لو بقي عرم الطيب بعد الاحرام لزم شاه قوله يمل مليدا يمل اي رقع صوته بالية
مليدا بكسر الهمزة اسم فاعل ويقعها اسم مفعول من التليد وكلاهما محتمل مهننا والتليد هو الصاق شعور الرأس بالضعف
وتحوه ليلا يفرق شعور الرأس وليلا يد تقل الغبار والهوام بين الشعور وهذا جاز للحرم وقال ابو حنيفة لزمه
دم ان لم يلبس في طيب لانه لتغطية الرأس ولزمنه دمان ان لم يلبس في طيب قول ليلك اللهم ليلك اصله
البايز فتقلت فحة الباء الى اللام وهدفت الهمزة ثم هدفت الالف لسكونها وسكون الباء الاولى وادخمت الباء
الاولى في الثانية ثم اضيف الى كاف الخطاب فخذت القون للاضاق فصار ليكن وتقدره البيت يارب محمد مثل الباء بعد الباء اذ
قبما ما بعد قيام قول ان الحمد والنعمة كرحوز بكسر الهمزة ونحوها فمسا جعلها ابتداء كلام وجعل الحمد غير مختص
باللبية اي ان الحمد والنعمة كرحوز في جميع الاحوال وفي جميع الازمان وفي جميع افعالها وقوالي ومن فتح المعصن علق الحمد باللبية وعدد لكس
الهمزة للحمد قول والكل لا شريك له وليس كاشريك في الملك قول اذا اد قبل رحمة العرور العرور الحلقة اليد على القارس
رحله فيه اذا ركبه ركبا والعرور ركاب من الخشب وتعمل فيما كان من احديها ايضا قول واستوت بي ناقمة اوتوا
اذ الاستقام والباء للتعدي اي جعلته ناقمة مستقيما على ظهره كما اصل اي اعزم يعني رقع صوته باللبية ونولي الاحرام
ومعنا اشارة الى ان وقتنية الاحرام واول التلية اول حركة الرجل للذناب من الميقات للحج والقول المختار ان يكون
الاحرام بعد التسليم من ركني الاحرام لحديث ابن عباس ان رسول الله صلح كان يحرم اذا فرغ من صلوة تذي الحلية
قول بصرخ باج اي يرفع اصوا سا باللبية قول كنت رديفاني طلحة وانهم ليصرخون بها جميع الحج والعمرة يعني

منه دليل على ان الطيب يستعمل
قبل الاحرام ولو بعد الاحرام

ان قلت بعد الاحرام
اي قلت بعد الاحرام

اي فلما ركبها واستعملها

والكل عطف على الحمد والنعمة

سمعت من الصحابة انهم يلبون ويقولون كل واحد حرمت باحج والحرة كنعان ويفعل افعال الحج ويدخل افعال العمرة
تحت افعال الحج ويحصل باحج والحرة كنعان **قوله** فانما من صلح بعينه من صلح بالعمرة قبل الحج اهل اي ضريح من العمرة
اذا اطاف بالكعبة وسبح بن الصفا والمروة ثم جعله لجميع المحظورات من الاصرام ثم اذا كان يوم عرفة اصرام **قوله** باحج
صلى كان يوم الحج من اصرام باحج مفردا وبالقران لم يحل له شي من محظورات الا اصرام حتى اذا رمى عمره العقبة يوم النحر
سبع حصيات فحدر كل له التطيب والقلم والبس المحيطة واخلى وبقى تحريم مباشرة النساء وتبيل الصيد الى ان يطوف الطواف
الفرض واعلم ان العلماء اختلفوا في افضل انواع الحج فقال الشافعي ومالك الافراد افضل وسوان يحرم باحج ويحرم ثم يحرم
بالعمرة لحديث عايشة وحديث جابر وقال محمد بن سنان التميمي افضل لحديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم منع والتحق
بحرم بالعمرة وخرج لم يحرم باحج من خوفه **قوله** وقال ابو حنيفة القران افضل للحديث انس وقد ذكره قبيل حديث عايشة واعلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد وجوب الحج الامرة واحدة ورواه في السنة العاشرة وليس حجج الوادع واختلف الصحابة
في ان يحج افرادا او تمتع او قران فروي بعضهم ان اصرامه كان باحج فلما فرغ منها حرم بالعمرة وروى بعضهم انه حرم
بالعمرة فلما فرغ منها حرم باحج وروى بعضهم انه حرم باحج فلما فرغ منها حرم بالعمرة وروى بعضهم انه حرم باحج
من اجمال والمحدثين في اصحاب الحديث وقالوا اذا ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحج الا بالعمرة فكيف كان في حجه واخره مفردا
ومتعا وقارنا فاجابهم الخطابي وقال قال الشافعي في ما روي من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحج بنفسه الا متعا واحدا او متوا
افرادا ولمس او قران وما روي عنه من الاتواع الثلث وما امر به اصحابه اضيف اليه واضافه ما امر به الامراء
الا حرم جابر مطرد كما يقال قبل الابر قلانا وقد امر بعتك وضرب قلانا وقد امر بضره وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما عرف من مالك وقد امر بضره ولم يكن متوا ضرا ثم وكذا ذكر كثيرا اذا كان كذا لم يكن في هذه الروايات تناقض **قوله**
نحرد الاصرام واغتسل يعني تحرد عن الثياب المحيطة والبس اذا اراد الاصرام والغسل للاصرام سنة وهو ان يغتسل او لا
ثم يحرم **قوله** ليد راسه بالغسل ليداي الزق راسه بالغسل كسر العنز وهو الخطي **قوله** انما جبرئيل فامر ان امر
اصحابي ان رفعوا اصواتهم بالاصرام واللبية وقع في هذا الحديث وهو من النساء فترى **قوله** بالاصرام واللبية و
لفظ هذا الحديث في معالم السنن لا ملل لو قال باللبية ومعناها واحد ولفظ شرح ان يرفعوا اصواتهم باللبية
او بالملل وقال يحيى السنة بعد مناديا هدا فماذا شرحت السنة بقوله يريد اهدى ما علمنا ان لفظ المصايح
سواء من النساء في **قوله** الا يحفر عن يمينه وشماله من منى يعني ما لانه يفسره بقوله من حرا وشرا ومد وكل ذكر ليس
بالعقلاء فاذا ليست هذه الاشياء بالعقلاء يكون من معنى ما لان من العقلاء وما للحادات والحيوانات غير العقلاء
قوله من قطع الارض من منى ومنى يعني الى منتهى الارض من هانئ الشرق الى منتهى الارض من هانئ الغرب يعني
من يواقف في اللبية كل رطب وما يسر في جميع الارض **قوله** واستغفاه اي طلب المغفرة وهو التجاوز عن الذنوب لطلب

تتمتع بالقران والادب
ان يرمى الحج والعمرة

دور في الخطي في عبارات ودور في الخطي في عبارات

واحد منها في الخطي في عبارات

لعمركم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان رفعوا اصواتهم الاطلا
او مال بالتبليغ ص

ان تخلصه برجته من النار **قوله** تصبر في الوداع **قوله** ثم اذن اي ثم نادى واعلم في الناس من اتى اريد الحج العاشرة اي
سنة السنة العاشرة من الهجرة **قوله** رمل ثلثا الرملان شي بالسرعة بين العدو والمشي يعني استسبح في ثلث الطواف وشي على
السكون في الاربعة الباقي من السبعة **قوله** واتحدوا من مقام ابراهيم مصابعا يعني السنة لمن فرغ من الطواف بالبيت الذي يصلي في
مقام ابراهيم ركعتين ثم خرج من الباب الى الصفا يعني لم يخرج من الباب المقابل للصفا **قوله** ابداء ما بدأ الله يعني
ابداء بالصفا لان الله تعالى ابداء بذكر الصفا **قوله** ان الصفا والمروة من شعاب ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم ومنى العلاء التي
جعلت واظهرت للطاعات المأمورة في الحج كالتوقف والرى والطواف والسيور في اي صعود وهادي قال لا اله الا الله انحر
وعده اي وقابها وعد من فح ونضرب عن محمد صلعم ثم دعاه بذكر اي قفا فرغ من قوله وهو من الاضراب وعده دعاء بما شاء ثم
قال مرة اخرى هذا الذكر ثم دعاه ففعل ثلاث مرات **قوله** ثم اى تزل من الصفا وشي الى المروة في ارض مستوية حتى انصب
اي حتى وصل الى ارض منخفضة محدرة في بطن الوادي فاذا وصل الى هذا الموضوع شعاعا حتى اذا اضعفت يعني حتى اذا اهدت
قدماء اي وصل الى موضع منخفض فشي اي سار على السكون ففعل على المروة كما فعل على الصفا يعني رقى على المروة وقراء **قوله**
والدعاء كما فعل على الصفا **قوله** ان كان آخر طواف على المروة يعني سبع من الصفا والمروة سبع مرات وكان اخر السبعة
بالمروة **قوله** لو اني استقبلت من امري ما استقبلت من الهدى يعني لو كان العزم الذي طهر
في هذه الساعة حصل لي عند هروبي من المدينة لما استقبلت الهدى معي بل حدثت بغير هدى وجعلت اصرامى مضروفا
الى العمرة وقرعت منها ثم احربت بهجتها اصراما اخر الحج ولكن اذا كان معي الهدى لم اقدر ان اجعلها احربت عمرة
فمن لم يكن منكم مع هدى واحرم بالعمرة فليخرج من اصرامه بعد فراقه من افعال العمرة وقدا حله ما حرم عليه بسبب الاصرام
صحي يستأنف اصرام الحج اعلم ان ابا حنيفة قال من احرم بالعمرة وكان معه الهدى لا يجوز له ان يخرج من الاصرام بعد فراقه
من افعال العمرة بل يلزمه ان يدخل الحج في العمرة وان لم يكن معه هدى يجوز له ان يخرج من اصرامه بعد فراقه من افعال
العمرة ثم يستأنف اصرام الحج ودليل قول صلعم لو استقبلت من امرى الى اخره وقال الشافعي يجوز لمن احرم بالعمرة ان
يخرج من اصرامه بعد فراقه من افعال العمرة سواء كان معه هدى او لم يكن وبا قول هذا الحديث على انه استحباب من غير لازم وقد لنا
ان الصحابة اختلفوا في ان النبي كان مفردا في حجه او تمتعا او قارنا واصح الروايات عند الشافعي واي حنيفه وكثير من أهل
العلم انه كان تمتعا سلكي اوردته يحيى السنة **قوله** لو استقبلت من امرى الى لو علمت قبل هذا ما استدرت اي ما علمت بعد
وصولي الى هذا المكان **قوله** وحدثت العمرة في الحج مرتين لا بل لا بد ان يريد به قول العمرة في الحج القران يعني يجوز ان يحرم بالعمرة
ثم يدخل الحج في اصرام العمرة حتى يكون قارنا فهذا يجوز في يوم القيامة ويحتمل ان يريد به قول العمرة في الحج دخول العمرة
ايام الحج يعني يجوز ان يحرم بالعمرة في ايام الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج ولم يجوز هذا الفعل لعل الحجة عليه بل يحسبون العمرة
ايام الحج من اعظم الكبار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت العمرة في الحج حتى يعلوا جوارحه **قوله** سدن النبي صلعم البدن ليعم الباء واللال وضع الباء

وسكون المال جمع بدنه وهي ما يدع في الحج وما يدع للقرابين من الابل **قوله** اللهم اني اهل ما اهل رسولك متا بدله على جوار تعليق
احرام الرجل على اعرام غيره كحاشية الحديث **قوله** صلح فان معي العدي فلا تخل اذا علقت احرامك يا هراي فانى احرمت بالبر
ومعني المعدي فلا اقدر اني اخرج من العرة بلاد قلت الحج في العرة فلا يخرج من الاعرام كما لا اخرج حتى يخرج من العرة والحج **قوله**
فخل الناس يعني خرج من الاعرام من اعوم بالبرق ولم يكن معه هدي بعد الفراع منهما وقصر ما مانا من احرام بالحج او جمع بين الحج والبرق
اعني كان فارقا لم يخرج من الاعرام فلما كان يوم النزوية وسد اليوم الثامن من ذي الحجة خرجوا جميعا من مكة الى مكة ومعهم يوم النزوية
ومعهم سقى الماء بعد روال العطش فالنزوية التفكر قبل الحج يوما من ذي الحجة يوم التروية لان اهل الحجاج رويت هذا
اليوم بعد عطشها في الطريق وقيل سمي يوم التروية لان ابراهيم عليه السلام راي في المنام ليلة ثامن ذي الحجة دج سمع
فاملوا بالحج اي احرم بالحج من فروع من الاعرام بعد الفراع من العرة وركب النبي صلح يعني ركبا النبي صلح وسار من مكة الى مكة يوم
التروية وصلح بانسانه هذا اليوم الظهر وكان هناك حتى صبح الفجر يوم التاسع **قوله** صلح عن اسم موضع قريب من عرفة
زانت الشراي ما لت الشرف فقلت وقت الظهر فامر بالقبول الى امر بعض صحابا باحضارنا وميقاته صلح مقطوعة رحلت
اي وضع عليها الرجل بطن الوادي موضع بعرفة **قوله** كحرمة يومكم منذكم شمركم منذكم بكم هذا يومكم هذا اي يوم عرفة و
المراد به الايام الحج كلها يعني يحرم في هذه الايام على المحرمين مثل الصيد والطيب والحيض وغيره ويجوز في يوم العيد والايام
التشريقي الصوم ايضا في شهركم هذا اي في ذي الحجة في بلدكم اشارت الى مكة وهو ايها من ارض الحرام يعني دماكم وعراضكم
واموالكم عرام عليكم كالقفل المحرم وغيره من الفواش في هذا اليوم والشهر والبلد محرم اشدا بالحريم فالحج الا اشهر الحوم
هو الفصال وقد نوح يقول تعالى اقبلوا المشركين واما المحرمات في مكة فباني في حرم مكة **قوله** الاكل شئ من المذمومة
موضوع تحت تدبي يعني عفت كل شئ فعلا رجل قبل الاسلام يعني لا مواضد عليه بعد الاسلام بل فعله ابا مليكة ودما
الجاهلية موضوعت يعني لا تصاص ولا دية ولا كفارة على من قبل اعدا في الكفر بعد الاسلام **قوله** وان اول دم اضع من
دمايما يعني عفت القصاص والدية والكفارة على قتل اعداء الكفر حتى عفت عن قتل اعداء من اهل بيتنا حتى تعلم انه
لا فرق في حكم الله من قبل قريش او غيره في الكفر فاذا اسلم فلا شئ عليه وابن سعد ابن الحارث **قوله** وكان مسترضعا اي
وكان صغيرا في قبيلة بني سعد له طير ترصعه فعليه هذيل لا استرضاع استجارا عهد وطلب العهد للارضاع قوله وربما
الجاهلية هو موضوعت يعني كل ترصن اعطاه الرجل ليا عهد الكفر فقد سقطت الزيادة ولا يجوز له ان يا هذا الاما
ويحرم عليه الزيادة **قوله** ما تقوا الله في النساء يعني اتقوا الله في امر النساء فلا تؤذوهن ولا تذلوهن ولا توطئوهن
بايمان الله يعني بمن امان الله فاذا تزوجتموهن من فكان الله اعطاكموهن بالامانة فاذا اذيقوهن ما يبطلنكم فكانت تقصم
عنه الله وحسنتم في امانه الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله اي تزوجتموهن بحكم الله واسره فاذا تزوجتموهن باجر الله
فكانن مودعات وامانات من الله عندهم **قوله** ولم عليهم ان لا يوطئوهن شيئا اعدا لكونه وطئ اذا ضرب شيئا بالرجل

الاصح ان يكون يوم النزوية في يوم النزوية
فانما هو يوم النزوية في يوم النزوية

الاذن

داوي

واوطئ بوطئ اذا حمل واسر واعد بوضع الرجل على شئ يعني ركب من الحق والامر عليه يعني ان لا ياذن من ولا يتركن اعدا ان يدخل بوطئ من
محرمة بينه وبينه ومن كان بينه وبينه محرمة ايضا لا يجوز ان يتركنه ليدخل الا ياذن من فان فعلت ذلك اي فاقترنته ودخل بوطئ
من الاترصون بدخوله فما ضرب يومين ضربا غير ميسر والبرق الا يذاع يعني ضربا لا يقبله ولا يكسر اعضاءه من ولا يجتمسه منه ضرر
شديد **قوله** وانتم تسالون عني تسالكم ربكم يوم القيمة ان يحدا هل يلتم رسالتكم فما يقولون في ذلك اليوم يتكلموا اي يشهدوا بالناس
يعني اللهم فاشهد على عبداك فانهم اقروا بانى قد يلتم رسالتكم **قوله** ثم اذن بلال فاقام فصلى الظهر العصر علم ان الجمع بين الظهر
والعصر يجوز بعرفة لمن كان بينه وبين وطنه مسافة القصر فاما من كان بينه وبين وطنه اقل من مسافة القصر فلا يجوز
عند الشافعي وان حنيفة واجه وحوزا ملا وكذلك الحنفية في الجمع بين المغرب والعشاء عند لفة فان صلى كل صلوة في
وقتها جاز وقال ابو حنيفة لو صلى المغرب قبل ان يمشي الى المشرفة عليه الاعادة **قوله** ولم يصل بينهما شيئا يعني لم يصل
من الظهر والعصر شيئا من السنن والنوافل لئلا يقطع الجمع لان الموااليه بين الصلوتين واجب ولا يجوز الفرفة
بينهما الا بقدر الاقامة **قوله** وجعل جبل المشاة بين يديه وجعل المشاة اسم موضع من الرمل مرتفعة كالكتبان وانما
اضافها الى المشاة لانه لا يقدر ان يصعد اليها الا ماشي **قوله** وارد في اي وركب ودفع اي ذنب ولم يسمح ان لم
يصل من المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل لئلا يقطع الجمع لانه اذا صلى اي على الحقيقة اي على اضافة
ثابتة **قوله** حتى ان يظن محشر تحرك قليلا بطن محشر وادي محشر كلاهما واحد وموضع بين عرفة وسج محسورا
بكر السيز لان التحشير الاعاب وهذا الموضع محسور الساكنين ورواهم لسرعتهم في هذا الموضع وسبب تحريك النبي
صلح ما تته في هذا الموضع اسماقة الى منى واسراة في اداء العبادات المأمورة بمنى وهذا كما جاء ان صلح اذا رجع من
غزوة وروي الحديث محسورك دابة من جبل المدينة **قوله** صلح الحدوق الحصى جمع عصاة وهي الحج الصغير كحدوق الري
بروس الا صلح يعني رى بالحجار الصغار بقدر ما يرمي الرجل برؤسها صلح يعني بقدر الباقي ونواة البقر الموضع
التي رى اليه في هذا اليوم اي يوم النحر ولو حجرة العقيقة ثم انصرف الى رجع من حجرة العقيقة الى المنحور وهو الموضع
الذي نحر اي يذبح فيه الهدى والاضحية فخر لثنا وسنين من صلح محسور رسول الله صلح بلثنا ستر اضحية بعد وانما
هذا القدر لان عمره في ذلك الوقت ثلثا وسنة فخر عن كل سنة ضحية ثم اعطى عليا فخر ما غير غير النبي صلح اعطى رسول الله
صلح على بن ابي طالب ما بقى من ابل ضحياه الى تمام مائه وموسيقه وثلثون يدنة واشركه في مديته اي واشركه رسول الله عليا
في هديه اي اعطاه بعض ملك العدا بالبخس عن نفسه لانه لم يكن له مدي في كل الحجة بيضعة بفتح الباء اي بقطعة **قوله**
فاكلا من لحمها وشرا من مرقها الضحيا الموت يبعود الى القدر لاننا موت سماعي وانما اكلا لان ما نحره عليه
كانت تطوعا وكل مدي او اضحية يجوز ان ياكل صاحبها منه اذا كان تطوعا فان كان واجبا لا يجوز عند الشافعي
سواء وجب بالجمع او القران او جهزا الصيدا والهدى وغيره وقال ابو حنيفة ان وجب بالجمع او القران يجوز ان ياكل

وان وجب بسبب آخر فلا يجوز ان ياكل منه وقال مالك ان وجب عمل الصيد او بالبر او بالحق لدفع القتل لا يجوز ان
ياكل منه وان وجب بسبب آخر يجوز ان ياكل منه **قوله** فاذا ضاع الى البيت اي مشى الى الكعبة لطواف الفرض **قوله**
فاذا نجا عبد المطلب يعني بمس من عبد المطلب ومتعلقه يسبقون على رمزهم يعني ينزعون الماء من بيزرمزهم و
يسبقون الناس فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لتزغت معكم يعني هذا عمل صالح وارتبب فيه من كثرة ثوابه الا ان
اخاف ان يوزع الماء بنفسه من هذا البئر لولا فغنى خلق كثير واذ هو عليه حتى يخرجكم قلا جمل هذا النزاع فتساووه
اي اعطوه دلوا فشرب منه فصار شربه من بيزرمزهم مسته قصة حفر بيزرمزهم قال عبد المطلب هذا النبي
صلى الله عليه وسلم عيا ابا بن النيام والسقطان اد سلق في ماتق وامرني بحفر بيزرمزهم قلت وما بيزرمزهم قال سر لا تزف
ما وسلا لا ينقص من هذا البئر اي الحجج الاعظم مدحها ولد غيره وايقت المحرم فوجدت عزابا بنقيرين اساف
واما فحدث ذكر الموضوع وحفرته باسهم ما يكون من غير طواف مشقة فلا بد ان الماء كما بعين العزيرة الفواره كبرت وحدث
الله تعالى على ما انتم به على شرح مشكلات هذه القصة حثف في اي دعا في لا ينزف اي لا يغني وفوارتها اي علياتها
وغلبتها يشق الحجج الاعظم يعني يشرب منه القناعة العظيمة التي تكون بيت الله ينقراي بحفرته الارض اعلم
ان ذكر الموضوع موضع بيزرمزهم اساف وما عداها صميم كانا في ذكر الموضوع العزيرة الكثيره الفواره مثل
الفوران **قوله** ومن اسفل بعصرة واهدي فليحل باح مع العصرة يعني من اعصره بالعصرة ومعه القدي فليحل
اي في العصرة ليكون قارنا وقد تقدم بحث هذا الحديث المتقدم ثم لا يحل حتى ياكل منها يعني لا يخرج من الاعرام
ولا يحل له شي من محظورات الاعرام حتى يتم افعال العصرة و**قوله** اي حتى يفعل ما يفعله القار **قوله** حتى
يحل بعد يدي اي حتى ياتي يوم العيد فانه لا يجوز حفر القدي قبل يوم العيد قوله فان من رسول الله اني انقصر
من راسي يعني كنت اعومت بالبعرة فخصت فلم اقدر على الطواف والسعي للبعرة فان رسول الله صلى الله عليه وآله
من اعرام العصرة وانزك العصرة واستخرج محظورات الاعرام واحرم بعد ذلك الحج والعمرة فاذا فرغ من الحج احرم
بالبعرة وبدا قال ابو عبيدة وقال الشافعي ليس معنى هذا الحديث انه صلح امرنا بترك الشعر بل معناه ان امرنا
بترك اعمال العصرة من الطواف والسعي وامرنا ان يدفن الحج في العصرة لكون قارنا وما عسرنا بعد الفراع
من الحج كان تطوعا لطيب نفسها ليلما يطوف حقوق تقصان عليها بتركها اعمال عسرتها الاولى وكوز المقارن
طواف واحد وسعي واحد للبعرة والحج عند الشافعي وقال ابو عبيدة لزمه ان يطوف طوافا واحدا قبل الوضوء
بمرقة للبعرة والشافعي بعد الوقوف بالحج مواسا ثم طافوا طوافا بعد ان رجعوا من منابغ طاف النبي
انزوا العصرة عن الحج طوافا من طواف البعرة وطواف الحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منابغ الى مكة واما
البيهقي فخصوا بين الحج والعصرة طوافا واحدا في يوم النحر والحج والعصرة جميعا **قوله** صلح في حديث ابن عمر

الدور وغيره بالمعنى العام
مخرجها وما وجد في
الحارة التي في بؤسها

ليحل

ثم ليحل بالحج وليهد يعني من تقدم العصرة وانها وصح لم اعصر بالحج فهو مستحب ولم يهد العصرة على الحج في
اشهر الحج فمن لم يجد القدي فليصم بلثه ايام في الحج قبل يوم النحر وسبعة ايام اذا رجع الى وطنه وكذلك يلزم دم
على القارن وانما يلزم الدم على المتمعن اذا كان عسرة في اشهر الحج واذما حج في تلك السنة واذما اعصر بالحج من بؤس
من جوف مكة ولا يخرج من الاعرام الحج الى الميقات واذ كان من غير مكة حصرى مسجد الحرام وانما يقولن مما حصرى
المسجد لى وقال مالك هم اسفل مكة وقال ابو عبيدة من كان وطنه في الميقات او بين الميقات وبين مكة اقل من مسافة القصر
فحق من حصرى المسجد الحرام **قوله** واستلم الركز اي مسح الحجر الاسود بيد ثم غبت ثلثه اطراف وشي اربعا
خب اى اشرفه في ثلث مرات وشي على السكون في اربع مرات وسبيل سراعته الثلث الاول انظرها بالجلادة
والرجولية عن نفسه وعن معه من الصحابة كيلا ينزل الكفار انهم عاجزون ضعفاء وهذا لم يسزل الرمل الا في ما يقدم
مكة واما بعد ذلك فكل طواف يطوفه فلا رمل فيه بل عشي في المرات السبع ولو ترك الرمل فلا شيء عليه الا عند سفينة
النوري فانه يوجب عليه **قوله** هذا عسرة استمعنا به فن لم يكن عند القدي ليحل لكل حله فان العسرة قد
دخلت في الحج الى يوم القيامة يعني الاستماع متا تقديم العسرة والقراخ منه واستبانه محظورات الاعرام بعد
الفراع من العسرة حتى يحرم بعد ذلك بالحج قد قلنا فيما تقدم انها تختلف الروايات في ان رسول الله صلى الله عليه وآله
سمعها او قارنا او مفردا فن قال كان متمعا هذا الحديث طامر على قوله لانه لا يكون معناه استمعنا ان تقدمت العسرة
على الحج ومن قال كان قارنا بالحج الحاتا ويل قوله استمعنا معناه على قوله استمعنا من امرته بتقديم العسرة على الحج من
اصحابنا فما ضاف فعلهم الى نفسه لان فعل من فعل شيئا باسمه كقوله كما دوي ان صلح رجم ما عزوا وقد امر به
لارعه هو بنفسه **قوله** فان العسرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة يعني تقديم العسرة على الحج ليس مختصا بذلك
السنة بل يجوز في جميع السنين **باب دخول مكة قوله** الايات بذي طوي اسم بيعة عند مكة في طريقها الى
المدينة يعني ان وصل الى ذلك الموضوع ثم يدخل مكة في الليل بل اجازت في ذلك الموضوع حتى اصبح واغتسل ثم دخل مكة افضل
في دخول مكة ان يدخل دار اليرى البيت من البعد ويدعو كما يحج بعد هذا فلو دخل يقول عنه هذه السنة **قوله**
اولا شي بداء به حين تقدم انه توضع ثم طاف بالبيت ثم لم يكن عسرة يعني بداء بالطواف حين دخل مكة **قوله** ثم لم يكن
عسرة يعني لم يكن محرما بالبعرة بل كان محرما بالحج فبما من هذا ان السنة للحاج الابتداء بالطواف قبل ان يصنع
شيئا اخر وبسمى هذا الطواف طواف القدوم **قوله** ثم يسجد سجدة اي ثم يصار للمستز **قوله** من الحج الى ابي ابي ابي
الاسود واستخرج حتى وصل الى الحجر الاسود فكل ذلك ثلث مرات **قوله** وكان يسوع بطن الجبل اسم موضع بين
الصفا والمروة يعني اذا نزل من الصفا يعني على السكون حتى وصل الى اول بطن الجبل لم يسع سعيها شديد حتى يصل
الى اخر بطن الجبل **قوله** ثم غبت على عتبة يعني المشى على غير الحجر الاسود و**قوله** يعني يدور حول الكعبة بحيث يكون الكعبة

ادخله وقال ان
مكة من وطنه

ذو طوي

ليلا

محيثهم
واللام

على يساره فلو اراد على يسار الحج يكون الكعبة على يمينه او يوجه الى الكعبة في جميع الطواف لم يصح طوافه وعند ابن حنيفة
 لو لم يعد ذلك الطواف حجة خرج من مكة بجزائه ذلك الطواف وعليه دم **قوله** لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا
 الركبتين اليمنى واليسرى وانما استلم الركبتين اليمنى لانها بقية على بناء ابراهيم صلى الله عليه وسلم بالركبتين اليمنيتين الذين على جانب البيت ولم
 يستلم الركبتين اللتين على جانب الشام لانها لم تقبل على بناء ابراهيم عليه السلام **قوله** طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعض بني قلد
 على ان الطواف راكباً حاز ولكن طواف الراهل افضل وانما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركبتين لانها لم تقبل على بناء ابراهيم عليه السلام
 اليه من المشاييل **قوله** يستلم الركبتين اي الحجر الاسود بحجر اي بعضهما معهما والركبتين الصويتان قول عائشة
 تذكر الايج يعني لا يتوى والحرم الاباحي فوالسبب سرف سرف بفتح السين المهملة وكسر الراء المهملة اسم موضع
 بينه وبين مكة عشرة اسيال طمشت اي حطت ومثلت نفس بفتح النون وكسر الفاء **قوله** على بناء المعروفة اذا
 حاضر ونفس على بناء الخبول اذا ولدت فما فعل ما يفعل الحاج غير ان لا تطوف في مكة تطرفي يعني كوز للحايف جميع
 اقبال الحج غير الطواف لان الطواف لا يجوز بغير الوضوء فكيف كوز للحايف ولان الكعبة في المسجد وطوافها بالبيت
 في المسجد ولا يجوز للبيت في المسجد للحايف والتفشاء والحجب ولا يقوف الطواف بل اذا ظهرت المرأة من الحيض
 تطوف لان اول وقت طواف الفرض بعد نصف ليلة العيد واخره غير موقت بل كوز في اي وقت شاء
قوله امره النبي صلى الله عليه وسلم بتطهير الميم اي جعل امير قافلة الحج في السنة التاسعة من الهجرة الصغرى في عليهما يعود
 الى الحجة قول جابر قد حدثنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعل يعني لم يرفع النبي صلى الله عليه وسلم يده عند روية الكعبة وهذا قال
 الشافعي وابوصنيفة وماكل وقال احمد وسفيان الثوري يرفع اليدين من راي البيت ويدعو **قوله** الطواف حول
 البيت مثل الصلوة يعني فان الصلوة لا يجوز الا بالوضوء وكسرت الصورة وطهارة اليدين عن الحجارة فذلك
 الطواف لا يجوز الا بهذه الاشياء فان طاف محدثا او مكشوف العورة او نجسا لا يجوز طوافه وقال ابو حنيفة لا عادة
 فان لم يعد حجة خرج من مكة لزمه دم شاة وصح طوافه وكوز الكلام في الطواف بخلاف الصلوة **قوله** نزل الحجر الاسود
 من الجنة ومواشديا ضا من الذين فسدت خطاياهم آدم معنى هذا ان جادة الحديث ان حج الحجر الاسود ينفي
 الذنوب يعني اسقلت ذنوبك حاج من اياتهم الى الحجر الاسود فصار اسود وهذا في بقية المومن بالايان تصديقا
 لقول النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث فوايدكسره اهدى بخوف الامة فان الرجل اذا علم ان الذنوب تسوء الحج كتر من
 الذنوب كلما يسود به في شوم الذنوب والثانية كبر الامة على التوبة ليل الحجة الذنوب عليهم فيسود ابدانهم والامة
 برغيهم على الحجر الاسود لينا الواركة ولستقل ذنوبهم من ابدانهم اليه الرابعة اسحان ايمانهم فان كامل الايمان
 يقبل مثل هذا لما تردد وضعيف الايمان يتردد فيه والكافر ينكره **قوله** يشهد على من استلمه حقه على مهنا
 يعني اللام لان اللام للنعق وعلى اللص يعني من استلمه عن اعتقاد صحيح واعراره يشهد له بخير ومن استلمه عن الاستئراء

من الحسان

والاستخفاف يشهد عليه بشر ويكون حفصه يوم القيامة وعلى فقن جميع المشاهد والبقاع فمن عظم موضعاً شرفه
 الله يكون ذلك الموضع شرفاً له ومن عقره وفعل قبه فعلاً يتعلق بالاستئراء والاستخفاف يكون ذلك الموضع
 خفياً له يوم القيامة **قوله** لمس الله نورهما اي اذ يب الله نورهما اي عذاه اذ يب الله تعالى نورهما ليكون
 ايماناً الياس كونها حقا ومعظم من عند الله ايماناً بالغييب ولم يطمس نورهما لكان الايمان بهما اماناً بالشيء
 اي بالمرءى ولم يكن الايمان بالايان بالغييب حقيقتها والايان الموجب هو الايمان بالغييب **قوله** يراهم على الركب
 يعني نفسه بين الحلق والحزن عند الحجر الاشود والركن اليماني ويدفع الناس ويبيحهم **قوله** من طاف بهذا البيت
 اسبوعاً حصيه الاسبوع من السبت الى الجمعة حصيه اي يعده يعني يطوف بالبيت سبعة ايام متواليه
 بحيث يعد ولا يترك بين الايام السبعة يوماً ثم صي على اثر الطواف كل يوم ركعتين كان كعتق رقبة قال
 جابر بن سعد بن جبير الطواف بالبيت افضل من الصلوة النافلة قول صيبان وان ميزه ليدور من شدة
 السبع يعني ميزه يدور حول رجليه ويلتف برجليه من شدة عدوه **قوله** صلوا عليكم النبي بين الصفا والمروة
 وتيسع لم يبع كج عند الشافع وماكل والحج وقال ابو حنيفة السبع بين الصفا والمروة تطوع وليس من كان
 الحج **قوله** لا ضرب ولا طرد ولا الكيل يعني ليس عاده النبي صلى الله عليه وسلم كعادة الملوك بان يضرب ويطرد الناس من حوايه
 بل لمشي عنده كل من شاء من الفقير والغني والصغير والكبير **قوله** ولا الكيل الكيل يعني لا يقال لا هذا بعد اعد **قوله**
 طاف بالبيت حاضطيقا ببرد احضرا لا ضطباع ان جعل وسط رداه تحت عاتقه اليمين ويخرج طريقه
 على عاتقه الايسر وفعل هذا الاظهار الرجولية كما طمان الرمل والاضطباع في الطواف والسبع سنة **باب**
الوقوف بعرفة **قوله** وما غاويان من منا الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه فقال
 كان يبل منا الممل وكسرا لكبر منا فلا تكبر عليه يعني محمد بن ابي بكر الشافعي وانسرين ماكل بحجبتان يوم عرفة من منا
 الاعرنة للوقوف فقال محمد بن ابي بكر الشافعي ان الشرا كيف صنعتم مع رسول الله في هذا اليوم اي في يوم عرفة
 فقال بعضنا عيل اي يلبس فلا يعيبه حد وبعضنا يكبر فلا يعيبه احد اعلم **قوله** وكسبر منا المكبر فلا تكبر عليه
 هذا رخصة يعني لا اثم في التكبير بل كوز كباير الاذكار ولكن ليس التكبير في يوم عرفة لسته للحاج بل السنة للحاج
 التلبية الى ربي حجرة العقيقة يوم النحر واما الغير الحاج في سائر البلاد اثنى التكبير يوم عرفة سنة عقيب
 الصلوات من صبح يوم عرفة الى صلوة العصر من احر ايام التشريق لما روي جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى
 كان يصل صلوة الغداة يوم عرفة ثم يستند الى القبلة مصولاً لله اكبر الله اكبر الله اكبر الله الا الله
 وابه اكبر الله اكبر الله اكبر ثم يكبر في كل صلوة الى صلوة العصر من احر ايام التشريق وفي قول يندى بالكبير
 من مغرب يوم العيد الى صبح احر ايام التشريق ويستحب التكبير عقب صلوات الفجر والنهار في هذه الايام

للشرب

اي فرض عليكم السعي

الفجر الصلوة
الصبح من احر ايام التشريق
يندى

قوله بحرت سهدنا و منها كلها مخرفا مخروفا زعموا كما و وقعت سهدنا و عرفة كلها موقفا للمخروم موضع مخروفا
 يعني لا يختص بخروم المعدي بالمكان الذي حكرت فيه بل يجوز المخروم في اي موضع كان من ارض الحرم فكذا كلها من
 ارض الحرم و كل دم و جيب على الحرم و جيب كونه الحرم و تفرقة لحمه على مساكين الحرم فان ذبح خارج
 الحرم فاصح القولين انه لا يجوز قرة فوله يجوز و لكن يجب بفرق اللحم على مساكين الحرم و كذلك يجوز
 الوقوف باي موضع كان من ارض عرفة فلو وقف خارج ارض عرفة لا يجوز وقوفه عن وقوف
 عرفة **قوله** و انه ليدنا الضمير انه يعود الى الله ليدنواي يقرب في بعض اهل السنة لا يقول معنى
 هذا واخباره بعضهم يقول معناه دنور لعمه او نزل خطابه مع الملائكة ثم يباح به الملائكة الضمير
 بهم يعود الى الحاج والمباة المفاخرة ومعنى هذا الكلام انه تعالى يعزهم و يظهر فضلهم و شرفهم بين الملائكة
 فيقول ما اراد مولاه اي فيقول الله اي شئ يريد مولاه الحاج فان اراد و ارعني و معقروني فقد عقرت
 لعم و رحمتهم هذا الحديث مطلق و قد جاء كما قلنا في حديث آخر **قوله** يباعد عن عرفة موقفا امام
 جوار الضمير في ساعده يعود الى الموقف الذي وقف فيه يريد بن شيبان يعني قال عمر و بن عبد الله
 خالي يريد بن شيبان انه قال لنا و قلنا في موضع بعرفة قال عمر و كان بين ذلك الموقف و من موقفا امام الحاج
 سابقه يعبد في جاء ابن مربع واسم يزيد و لم يعرفه بان روى غير هذا الحديث فقال في رسول الله يعني ارسلني
 رسول الله اليكم ويقول تفواني اي موضع شئ من عرفة سواء كان من ارض الحرم او غيره بشرط ان يكون
 من ارض عرفة المشاعر جمع مشعر و ملو المعلم اي موضع العبادة فانكم على ارض اي بقية من ارض الحرم
 اي من بقية افعال ابراهيم يعني وقوف عرفة و ساق ارضها و عهد و ما بما بينه ابراهيم عليه السلام للحجاج **قوله**
 كل المرذلة موقفا المرذلة اصلها مرذلة فابلت الماء دالا ومعناه موضع اجتماع الناس والمبنت
 مرذلة ليلة العيد سنة في قول و في قول ملو واجب فن ذميب من مرذلة قبل نصف الليل
 دم في القول الذي يقول بالوجوب وان ذميب بعد نصف الليل فلا شئ عليه و قال ابو حنيفة لو
 قبل الصبح لزمه دم **قوله** وكل فحاج مكة طريق و نحو يعني من اي طريق مكة يد فعل الرجل مكة جان وفي اي موضع
 يخرج المعدي من حوالى مكة في الطريق و غير ما جاز لانها من ارض الحرم **قوله** قائم في الركابين يعني
 الركابين قائم غير مبتدأ و حذف ومعنى هذا الكلام انه صلح و رفع مقده من ظهر البعير وقام على الركابين ليبرا
 الناس و يسموا كلامه من البعد والركاب لخلق الله يد قول الفارس في باره روى هذا الحديث قاله بن مفلح
قوله خيرا الدعاء دعاء يوم عرفة وغير ما قلت انا والنبليون من قبله لا اله الا الله و صلح الاخرة وهذا الحديث
 يشير الى ان قول لا اله الا الله من الدعاء و هو شاك كيف يكون دعاء جواب هذا الاشكال ان من ذكر الله فقد

الحجيان

رسول

كل المرذلة موقفا معناه في اي
 موضع من مواضع مكة فذميبات
 الرجل يجوز قوله

دعاه

دعاه الله باي لفظ ذكره و لان من ذكر الله يعطيه الله حاجته وان لم يطلب منه قضاء حاجته باللفظ لقوله صلح
 حكاية عن الله انه قال تعالى من شغلته ذكرى عن مسئلة اعطيته افضل ما اعطى السائلين فاذا كان الذكر سبب قضاء
 الحاج و تحصيل الثواب فهو كالدعاء **قوله** ما راى الشيطان يوما من فيه اضعف ولا ادم ولا اصرق ولا اغيظ
 منه يوم عرفة الضمير في منه ضمير الشيطان اي يوم عرفة منصوب على الطوق اي الشيطان في يوم عرفة اي بعد
 مراده منه كما يراى ادم اضر بالحاء المحملة ابعده من رحمة الله ومن مراده و في بعض النسخ اضر بالحاء المعجمة
 وهو سمى لان محي السنة شرح هذا اللفظ شرح السنة ابعده وقال معنى اضر ابعده من رحمة الله ولو كان اضر
 بالحاء المعجمة لفسره اذل ولم يفسره بابعده **قوله** ولا اغيظ اي ولا اشد غيظا يعني يصير الشيطان يوم عرفة
 دليلا صغارا واكثر الغيظ لا تروى نزول الرحمة الكثير على المسلمين وهو كره نزول الرحمة على المسلمين و كبر نزول
 الغضب والعذاب عليهم فلما راى ان الله يفعل المسلمين خلاف ما يحب الشيطان يصير الشيطان محقرا **قوله**
 الاما كان من يوم بد يعني الشيطان في يوم عرفة اعقرته في سائر الايام الا يوم بد فانه كان يوم بد اضر منه
 في يوم عرفة لانه راى نزول الملائكة لمسلمين فلما راى نزول الملائكة وانسرام المشركين وصيرورهم عاجزين
 مقتولين صار حقير الاله يطلب اعرار المشركين و غلبتهم على المسلمين فلم يحصل مطلوبه **قوله** يرفع يديه الزاد المعجمة كان اصله
 يرفع ينسقط الواو ومعناه يثني ويرتب صغوف الملائكة للحرب روى هذا الحديث طحمة بن عبيد الله بن الزبير
قوله ان الله ينزل الى السماء الدنيا في بعض اهل السنة لا يفسر هذا الكلام ويقول لا يعلم معناه وبعضهم يفسره
 بان ينزل رسمته ويقرب فضل وغشاة الى الحاج **قوله** اتوني شعنتا غيرا ضا جيز من كل فج عميق الشعنت جمع اشعث
 وهو متفرق شعرا الراس من عدم غسل الراس كما هو عادة الحيريين والغبير جمع اعترس وهو الذي التسق الغبار باعضائه
 كما هو عادة المسافر من الضا جيز جمع ضاج وهو اسم فاعل من حج اذا رفع الرجل صوته والمراد من هذا رفع الصوت
 باللبنية من كل فج اي من كل طريق عميق اي بعيد هذه الكلمات عن شعنتا وما بعد متصوبا على الحال **قوله** فيقول
 الملائكة يارب فلان كان يوسق وقلان وقلان ترسوق بضم اليا وفتح الراء المحملة وتشديد الهاء وفتحها الي ينيب
 الى فعل المعاصي ورسوق بفتح اليا وسكون الراء المحملة وفتح الهاء اذا فعل المعاصي ايضا يعني يقول الملائكة يارب
 فلان وقلان ترسوق المعاصي وليس با بل ان يعقرهما فقال الله قد عقرت لهما فان الحج ممدوم لما كان قبل من الذنوب
باب الدعاء من عرفة **قوله** الدعاء الذي لا يسمع الدعاء الذي لا يسمع الدعاء الذي لا يسمع الدعاء الذي لا يسمع
 على سكون **قوله** يسيل لعنق العنق بفتح العين المحملة وفتح النون سيرا متوسط بقوة اي موضعا قريبا خاليا عن رحمة
 الناس نصراي ساق دابته سوفا شديدا يعني اذا كان في الطريق ازدهام الناس يسير يسيرا غير سريع لئلا ينادى
 الناس لصدمه دابته واذا وجدته الطريق موضعا خاليا سرح **قوله** فان البسر ليس بالايضا والايضا الاسراع

يعني الا سراع ليس لنا كثر الناس في الطريق فان الاشراع مثل هذه الحالة يودي الناس صدمه الدواب والرجال ولا
 صيرت من ابناي خيرة الذماب على السلوك في مثل هذه الحالة **قوله** لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم ياتي حتى رى حرم العقبة الموضع الذي
 يري فيه الحج يوم العيد ويوم العيد لا يري في غير هذا الموضع هذا الحديث يدل على ان التلبية من وقت الاحرام
 الى رى حرم العقبة في يوم العيد ما مؤثر وقد ذكرنا ان التلبية سنة في قول واوب في قول **قوله** جمع النبي صلص المغرب
 والعشاء وجمع الحج اى شذ لفة وجمع اسم من ذ لفة سمي به لاجتماع الناس فيه والجمع بين صلوة المغرب والعشاء وكل واحد منهما
 باامة اعلم انه انما تضاف الى الاذان والاقامة اذا جمع بين المغرب والعشاء في ذ لفة قال الشافعي نعم لكل واحد منهما ولا
 يؤذن لكل واحد من المغرب والعشاء وقال عمن الثوري يقيم للمغرب واليقم للعشاء ولا يؤذن للمغرب ولا للعشاء هذا
 بحث الجمع بين المغرب والعشاء فاما الجمع بين الظهر والعصر في وقتها فبعضنا على ان يؤذن ويقيم للظهر ولا يؤذن للعصر
 واما في الاقامة للعصر فمختلف فقال الشافعي يقيم للعصر وقال ابو حنيفة لا يقيم **قوله** ولم يسبح بينهما اى ولم يقرأ بين المغرب
 والعشاء شيئا من السنن والنوافل ولا على اكل ولا على شربهما بل يحق ان يقول ولا على الاكل والعشاء وهذا الحديث صحيح كما لا يخط
 السنن الروايت عندنا بجمع بين الصلوتين وعندنا لقصر ان الجمع والقصر انما كان للتخفيف عن المسلمين واذا ضعف علم الغرض
 فالتخفيف يوضع السنن عن اول **قوله** ما رايت رسول الله صلص صلص صلاة الا ليقامها الا صلوتين صلوة المغرب والعشاء
 بجمع يعني صلص جميع الصلوات في وقتها الا صلوة المغرب فانه تركها ولم يصلها في وقتها في صلوات وقت العشاء بمنزلة
 الصلوة الثانية صلوة المغرب فانه صلحها من ذ لفة قبل ميقاتها يعني قبل وقتها الذي صلحها فيه كل يوم فانه صلحها كل يوم بعد ما
 بعد الصبح مقدار ركعتين الضياء في صلحها يوم العيد من ذ لفة حين صلح المغرب وانما جعل صلوة الفجر في هذا اليوم ليسير
 مشعل كرامة ويقف فيه ويدعو ويخرج قبل طلوع الشمس على السيل من بيتك بالبري والخروج اخلق **قوله** اما من قدم
 النبي صلص في ضعفها بلكه لضعفه جمع ضعيف يعني بضعف قول الله صلص مع ضعفاء اوله من النساء والصبيان قبل الصبح
 ليلة العيد كي يسروا بلاءه ولا ياتي الى منا **قوله** وكان رفيق النبي صلص اى وكان فضل بن عباس راكبا خلف النبي
 على فانه يقول في عشية عرفة وعذاه بجمع يعني اذا رجع من عرفه الى من ذ لفة ليلة العيد واذا ذهب من من ذ لفة عرفة
 يوم النحر الى منا قال لهم عليكم بالسكينة لئلا يتاذى احد صدتمكم وهو كما ف مائة بتشد يد القاد اى وهو مانع مائة
 عن السرعة عليكم كصا الحذف كصا جمع حصاة وبي الحجر الصغير الحذف الذي يروسن الا صلح يعني ارموا الحجارة الصغار
 ولا رموا الاحجار الكبار لئلا يتاذى به الناس ولا يضييق طريقهم **قوله** صلص ليلا لا راكم بعد عاصي هذا العمل كلمة الترتيب وتستعمل
 بمعنى الظن ويجمع على تعلموا في احكام الدين فاني اظن ان لا راكم في السنة التي باق بعد هذه السنة يعني في فراقه من دار
 الدنيا الى دار العقبة وقد كان كاطمة فانه فارق الدنيا في السنة الثانية من سنة من شهر ربيع الاول في السنة العاشرة من
 الهجرة جزاه الله عنها ومضى جميع المسلمين ما ملوه اولى من الوسيطة والرتبة **قوله** ان اسئل ابا عبد الله عن ما يدعون من

وقال ابو حنيفة يؤذن ويقيم
 للمغرب ويقيم للعشاء وقال
 مالك يؤذن ويقيم

اي لم يصل بركل واحدة منها
 وهذا ما رواه الراوي انه لما قال
 ولم يسبح بينهما علم انه لم يصل
 بعد المغرب فلم يجمع الى القول
 ولا على اكل واحدة منها

من الحيات

عروة حين يكون الشمس كلنا عمائم الرجال في وجوههم يريد بقوله كما تم عمائم الرجال ان الشمس عند الغروب تخط نورها
 ليطلع ابطال والا شجار شه نور الشمس بين لطل عمائم الرجال العاقب طلبها واثرها على الوجوه يعني كان اسئل ابا عبد الله في
 من عرفه قبل ان يعرب الشمس من من ذ لفة بعد ان طلعت الشمس في دين الاسلام لا يدعي الحج من عرفه بعد غروب الشمس
 الشمس ثلاثين عليه وفي قول يجب عليه دم شاة **قوله** وعدنا اي وبرتينا وديننا في القليلة عبيد الاوثان واصل
 الشرك قول ابن عباس قد مرنا رسول الله صلص ليلة المن ذ لفة اى الليلة التي كنا فيها بمن ذ لفة وصلى ليلة العيد اغيبه
 على انه بدل او عطف بيان للتضخيم قد مرنا واغيبه تصغير غلبه تصغير شاذ وقبيلتها غلبت وغلبت جمع غلام والمراد
 ما بغلبته منها الصبيان والشبان على محرات اى راكبين على محرات وهي جمع حجر بضم الحاء واليم وهو جمع حار فجعل اى
 صلص طفن كطلع الطباء الممثلة والحار المحتما ي يضرب يده على اخادها ضربا خفيفا للسلط اي ييض المحسن والى
 وبعد ما تون مكسورة وبعد التون يا مشدده قال يسويه من تصغير انفي بالتضخيم بوزن شكوى وهو مضمون للقطر
 مجموع المعنى **قوله** لا تزوموا الحجر حتى تطلع الشمس يعني بعث رسول الله صبيان امه ونساء من قبل الصبح ليلة العيد
 منا وقال لا ترموا بحجرة العقبة بعد نصف ليلة العيد جانعذ الشافعي ولا يجوز عند ابن حنيفة وما لا ولا حدة قبل
 الصبح ويجوز بعد الصبح بالاتفاق هذا حديث روى حجرة العقبة يوم العيد فاما الذي في ايام منا فلا يجوز الا بعد
 الشمس **قوله** قولها ثم مضت اى ثم ذهبت من منا فافاضت اى فطافت بالعبية **قوله** لبي المعتز يعني بلبي
 الذي احرم بالحجرة من وقت احرامه الى ان يفتح اى يبتدأ بالطواف ثم يترك التلبية **قوله** نورعه بعضهم يعني
 اكثر العلماء على ان الحديث عبارة ابن عباس وقال بعضهم بل هذا مرفوع عن النبي اى منقول عنه صلص وهذا للفظ
 لفظ رسول الله يرويه ابن عباس **قوله** روى البخار **قوله** يري على راحته اى يري في
 على افة وهذا يدل على ان روى البخار يجوز راكبا **قوله** فذواتنا سلمت اى تعلموا احكام الحج **قوله** فاما بعد ذلك فاذا
 زالت الشمس اذ يقول بعد ذلك ايام الترتيب فان روى ايام الترتيب لا يجوز الا بعد الزوال **قوله** مكذراى الذي
 انزلت عليه سورة البقرة يعني برسول الله وانما حف سورة البقرة بالذم ان جمع القرآن قد انزل عليه لان الاحكام
 مذكورة في سورة البقرة يعني مكذرى روى من انزلت عليه احكام الحج وهو محمد رسول الله صلص **قوله** الاستحجار هو الحجارة
 الاستحجار بالحجارة التي توضع في سبيل الرحيل سلة الحجارة والحصى ولكن بالوتر ورمى الحجارة يرمي الرمي
 الى كل موضع من حجرة العقبة وغيره ما تليكن يبيع محصات وكذا الطواف والسعي بين الصفا والمروة فليكن
 سبع مرات وقد ذكرنا باقي كحاشية الاستحجار باب ادب الحلاء **قوله** على مائة صهبا اى هجاء وقد ذكرنا شرح ليسر
 الى آخره في السعي بين الصفا **قوله** فانه جعل روى الحجارة والسعي بين الصفا والمروة لا تامة ذكر الله في التلبية
 مع روى كل حجر الدعوات المذكورة في السعي بين الصفا والمروة سنة **قوله** قلنا الابن كذا يظن من قال لانه مناخ من

من عرفه قبل ان يعرب الشمس من من ذ لفة بعد ان طلعت الشمس في دين الاسلام لا يدعي الحج من عرفه بعد غروب الشمس

اغيبه عن المطالع على ان لم يطلع
 ويقول ابي لا ترموا الحج حتى يطلع
 ليلة المن ذ لفة

اي ساكنا وبعد ايام
 هذا اليوم اى لم العباد على
 وقد مرنا اننا كاننا احكام الحج

للحرام

من الحيات

قوله
 قولها

سبق الا الحزنه في الالاستفهام والالتفتي ^{التي} يظن ان يكون ظله عليك وتقبل من حور الشجر المتنازع موضع انما في الابل اي ابواكنا
يعني انما ذن ان بينه وبيننا في ما يكون لابل انما تسكن فيه فقال صلح لاننا ليس مختصا بما عهد وانما هو موضع العبادة من
الري وذب المدي والحلق وغيره من العبادات فلو كان البناء متناكلا كشرت الابنية وبضيق المكان ومدا مثل
الشوارع ومقاعد الاسواق وكما لا يجوز البناء فيها لئلا تضيق على الناس وكذا لا يجوز في منى وعنتا في حبيبة ارض الحرم
موقوفه لان رسول الله صلح فتح مكة فتمرا وجعل ارض الحرم موقوفه فلا يجوز ان يملكها احد وقال الخطيب انما ياذر النبي
صلح في البناء لنفسه لهما جريز لنا انما اذا ما جردا منها نكلا يختار وان يعود واليهما وسنوا فيها **باب**
الهدى قول صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة في ذي الحليفة يعني خرج من المدينة المنورة في ذي الحليفة وهو ميقات اهل المدينة
صلح الطهر واشعر ما مع من الهدي والاشعار والسقايه شتان في الابل والبقر والاشعار ان يصيرت هدية على هاتين ^{البعث}
لمن سنام الابل والبقر حتى يسيل الدم والسقايه ان تعلق بعنقها لعنق في الغنم من السقايه دون الاشعار لان الغنم ضعيف
وكثر تقليد الغنم في تصفيف الحرق والابدي والارجل من قربة يا بسه وعنتا في حبيبة الاشعار بدهه والعرض من الاشعار
والسقايه اظها كون الابل والبقر والغنم انما مدي لئلا يقصد بها الهدى والغنم والسرقة **قول** وسكت الدم اي بسط
الدم على سنامها ليكون اثر الاشعار كثر ظهورا **قول** مما يردح وشوال الله عن عايشه بقره اي لا يجاز عايشه بقره
وفرق لهما على الفقراء قولها فندب تلابيد بدن النبي صلح يدي لم قلدها واشعر ما واما ما فخرم عليه شي كان
اجل القلايد كع قلادة وعنه ما تعلق بالعتق والمراد بها مينا ما ذكرنا في الاشعار والسقايه واما ما اي بعثنا الى مكة ^{الما}
شي كان اجله هذا الحديث يدل على ان من بعث مديا الى مكة لا يكون حكم الحرم في الحرم ليس المحظوظ وغيره مما حرم على
الحرم بل لا يحرم عليه شي مما حرم على الحرم لانه ما ليس في بيته ولم يكن محرم ما كان المحرم ما تكيه محرم عليه شي وانما كانت
عايشه هذا الكلام لئلا يظن احد انه يحرم على من بعث مديا الى مكة شي مما حرم على الحرم قولها من يحسن كان عندك اي
من صونك مصبوع كان في بيته **قول** اركبها بالمعروف بعثت نوحه لا يلحقه ضرر **قول** اذا الجيت اليها اي اذا اضطررت
واجمعت الى ركوبها حتى تجتهد بها اي ركوبها احقر اعلم ان ركوب الهدي الا اذا اضطررت الى ركوبها بان لم تجد ركوبا غيرها
فان تقصر منها شي بسبب الركوب لزمان يتصدق بقدر النقصان من الدرهم او الطعام على مساكين **قول** يوم
رسول الله صلح عشرة بدنة مع رجل وامره فهما فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع عليهما قال انحرهما ثم اصنع
فعلينا في دهما ثم اصنع على صفتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل بيتك يعني ارسل رسول الله صلح ست عشرة بدنة
من المدينة الى مكة مع رجل وامره اي جعل اميرا وهاكما عليهما ليخرما مكة ويفرق لهما على مساكين الحرم وغيره
من الفقراء **قول** ابدع الجمل وغيره على بناء الجمل اذا وقف في الطريق ويجز عن السير وابدع الرجل ايضا اذا وقعت
دا حلت **قول** ثم اصنع فعلها في دهما اي جعل فعلها في دهما ثم اصنع اي ثم اضرب على هاتين البعير من سنامها

بجنتها

في قوله صلى الله عليه وسلم في مكة
ما كان من مكة الى مكة
ما كان من مكة الى مكة
ما كان من مكة الى مكة

ليوم

ليعلم من يرضه الطريق انه مدي فان كان محتاها ياكل منها وان لم يكن محتاها لم ياكل منها **قول** ولا تأكل منها انت
ولا احد من رفقك فانها سم عن اكلها لئلا تتحمم احدكم تحرو ما لا تغنمهم ولم يكن قد ابدع في الطريق **قول** ابعثنا
قيا ما مقددة اي لا يذبح الابل مصطحة بل انحر ما قايمة مقيدة يد يد فان سنة رسول الله في تحيا لابل مكدية في النوح
مصطحا انما كان في البقر والعنق **قول** ان اقوم على يدنا اي ان اقوم على نحر مدي وان اتصدق بجميع ثمنها
وجودها وابعثنا الا جلد جمع جلال وهو جمع جلد وهو جلد الجمل والبقر والاشعار والاشعار والاشعار والاشعار
كانه لا يجوز ان يعطى القصاب شيئا من الهدي والاشحبه بالاصرة والحوز باسم الصدقة كذا وقد ذكرنا في هذا الحديث
في حديث قصة حج الوداع في قوله فاكلنا من لحمها وشربنا من لبنها **قول** كئنا لا ناكل من لحم بدنتا فوق قلت في خبرنا رسول الله
صلح اعلم ان الهدي والاشحبه ان كانت واجبة لا يجوز لصاحبها ان ياكل منها شيئا اليسته وان كانت تطوعا جاز
ياكل منها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياكل من لحم ما وان كان تطوعا بعد ثلث ايام ومان لهم ان ياكلوا في ثلث
ايام ثم رخص لهم صلح ان ياكلوا من التطوع في ثلث ايام واما ثلث ايام وبعد ما والواجب عليهم ان يطعموا الفقراء من
لحمها اكل شي والسحبان يطعمون الثلث او النصف **قول** الهدي اي ارسل الى مكة عام الحديبية اي في السنة التي جاء
رسول الله صلح من المدينة الى مكة وياتي قصة الحديبية في كتاب الصلح من باب الجهاد في مديا اي في حجة الابل التي ارسلها رسول
الله صلح للهدي كان جملنا عندنا رسول الله من ابن جمل في غزوة بدر وكان في انفسنا من برة من فضة البيرة تخفيف الراء
ما يكون في انفس الجلسه الرماح فيغنيها اي يوصل الغنيظ والاذى الى قلوب المشركين في تحرم صلح ذكر الجمل بعينه ليرت
المشركين ان ما فعلوا عندهم من المال هو صدقة المومنين **قول** البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة البدنة ما هي
الاشحبه من الابل والجزور ما يدح اللحم يعني يجوز ان يشترك سبعة انفس في اشحبه جمل اي نوع كان من الابل اذا كان في
سنتين ولم يكن معيها **قول** ابن عباس لنا مع رسول الله في سفره لاصح ذكرنا شرح هذا الحديث فصل الاشحبه
في صلوة العيدين **قول** بما عطف اي وقف في الطريق ويجز عن السير روي هذا الحديث ما هي الحراعي **قول** ان كل
الايام عند الله يوم التحريم يوم القريوم التحريم يوم العيد الاضحى ويوم القريوم الذي بعده يوم القريوم الحاج
قد فرغوا من التردد في افعال الحج وحصل لهم قرار في ذلك اليوم عناء فضل كون الناس مشغولين بسقته افعال الحج في
ذلك اليوم روي هذا الحديث عبد الله بن قوط **قول** اتى رسول الله صلح بدنا في حراعي شت فطفقوا من لفن
اليه باثمن بدنا قفا وحيث جفوبها قال فتكلم بكلمة فحقية لم افصحها فسالت الذي يليه فقال قال من شاور
فلدقطع يزدلفن اي يقترن اي يسع كل واحد من ملك الابدن الى رسول الله صلح لنعوم رسول الله صلح مثل
الباقيات وهذا من معجزات النبي صلح بعد الحيوانات وصول يد رسول الله اليها شرنا لها وحيث اي سقطت
البدنة التي تحرمنا الى الارض قال فتكلم بكلمة اي قال الراوي فتكلم رسول الله صلح من نحرها بكلمة ما نتمها للوفى بعهدا

من الحيات

لعنة خمسة مشركوا مكة بالهدى
وسنوع واصحابه ان يدخلوا مكة

منه فالت الذي يليه اي كان واقفا عنده عن تلاك العترة فقال ذاك الرجل قال رسول الله حين نحر ما من شاة فليقطع اي قال
رسول الله ابعد هذا الهدى الخنزير من شاة فليقطع روى هذا الحديث عبد الله بن فرط **باب**
الحلق قول خلق رسول الله راسه في حجة الوداع وانا من اصحابه وقصر بعضهم هذا الحديث يدل على جواز الحلق و
القصير والعصيران يقصر بعض شعرا راسه والحلق افضل من التقصير لما ياتي من الدعاء للمحلق مثل شعرات
والمقصير مرة واقل ما يجري في الحلق او التقصير مثل شعرات وقال ابو حنيفة لا يجوز اقل من حلق ربع الراس
او تقصيره **قوله** قال في معوية بن يحيى سفيان **قوله** عند المروة هذا يدل على انه سلم كان محرما بالعمرة لان الحلق والتقصير
عند المروة انما يكون في العمرة واما في الحج فالحلق والتقصير في مكة او بغيره **قوله** اي في الحج
اراد بهذا الحجرة حجة العقبة يعني روى يوم العيد حجة العقبة ثم اتى منزله في نحر مكة اي مدينة **قوله** وناول الخالق
شقة الاين ناول اي اعطى يعني اعطى الخلق والجناب الاين من شعرا راسه فلقه هذا يدل على كون الحلق في الحج عبادة
وكن من اركان الحج في اصح القولين للشفا في قوله الا حرانه استبنا في محطورا في كان الحلق على الرجل حراما بالارام
قصار ما كان ان شاء فعله وان شاء تركه وقال ابو حنيفة الحلق ليس بركن ولكنه واجب يجب دم بتركه ويدل هذا الحديث
ان البدانة في الحلق وغيره باليمن مستنون **قوله** اتسم بين الناس بعض اعط كل واحد من اصحاب بعض شعور في يحفظه
ليصل بركه شعري قودسا ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت اعلم انا اذا قلنا الحلق ركن يكون اسباب التحلل اي
الخروج من الاحرام بشرى يوم العيد والحلق وطواف الفرض فاذا فعل احد من هذه الثلثة حصل التحلل الاول وكل
له جميع محرمات الاحرام سوى النساء وانا فعل الثالث لعله النساء ايضا وان قلنا ان الحلق ليس بركن يكون اسباب التحلل
اثنين روى يوم العيد والطواف فاذا فعل واحد منهما حصل التحلل الاول واذا فعل الثاني حصل التحلل الثاني
ولا ترتيب في فعل اسباب التحلل بل اي فعل منها قدم او اخر فلا بأس فاذا عرفت هذا فقوله عايشه ويوم النحر قبل
ان يطوف معناه اذ ادى صلح حجة العقبة يوم العيد على الطيب فاطيبة قبل ان يطوف **قوله** افاض يوم النحر
ثم رجع فصر الطهر يتيه يعني ذنبا كقول الله صلح يوم العيد من متى الى مكة فطاف طواف الفرض ثم رجع في ذكر اليوم
فصل الطهر يعني قودسا ان النبي صلح في ان حلق المروة راسها يعني السنة للمرأة ان يقصر شعرها اي يقطع قليلا
من شعرها واما ما من عن الحلق لان شعر من رتيبه وتلد لا زواجرس فالحلق وما يغضن الى اربوا جرس
فصل من الصلح قوله لم اشعر فحلفت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا يوجب لم اشعري لم اعلم هذا الرجل ان
ذبح الهدى يجب تقديمه على الحلق فقدم الحلق على الذبح فظن انه قد خطاه فقال له رسول الله صلح لا بأس بتقديم حلق
على الذبح اعلم ان اعمال يوم النحر اربعة الوحي والذبح والحلق والطواف فعند ابن حنيفة وما كل هذا الترتيب واجب
فلو قدم شيئا منها على شيء لزمه دم شاة وعند الشافعي واكد هذا الترتيب ستة ولو قدم شيئا على شيء فلا شيء عليه

اي معوية

على

من الحيات

في آخر فقال

بدليل

بدليل هذا الحديث اما السوي فلا يجوز ومقدومه على الطواف بل يجب ما غيره على الطواف فان سعى بعد طواف
القدم فلا يلزمه الاعادة بعد طواف آخر وان لم يسع بعد طواف القدم فان سعى بعد طواف الفرض فهو المراد
وان سعى قبل طواف الفرض ثم طاف بعده لم يجزئ بل يلزمه الاعادة بعد الطواف الا عند عطاء فانه يحركه اليسع
قبل الطواف **قوله** كان النبي صلح يسأل يوم النحر فيقول لا اصرح فساله رجل فقال ربيت بعد ما اسيد فقال
لا اصرح اراد بعوله اصبت اي بعد العصر واعلم ان اخر وقت روى النحر عروب الشمس من يوم النحر ما اذا غربت الشمس فان
روى يوم النحر ولزمه دم واما اول وقت روى هذا اليوم بعد نصف ليلة النحر عند الشافعي وبعد طلوع فجر
يوم النحر عند ابى حنيفة وما كل هذا **باب عقبة يوم النحر قوله** الزمان قد استدار كهيئته
يوم خلق السموات والارض الزمان الدهر استدار اي على الترتيب الذي خلق الله الدهر عليه اعلم
ان املا الجاهلية كانوا يعتقدون بحريم الا شهر الحرم وسعى رجب ودو القعدة وذو الحجة والحرم ولا يقاثلون في ذلك الشهر
الا انهم اذا وقع لهم حرب شديدة فضرورتهم تمال بدلو الا شهر الحرم الى غير ما امروا مناديا لينادوا في القبائل الا
انا فخرنا رجبا الى رمضان عنوا بذكر انا بخار بسنة رجب وبترك الحرب بدله في رمضان واخرنا ذاك الحجة الى الحرم والحرم
الى صفر وصفر الى الربيع الاول واذا اخرجوا الى شمس حتى يبلغ آخر ارجح من ذي الحجة الى شهر آخر ومكة الى
يوه خرون الحج من شهر الى شهر حتى يبلغ دو واما غير ذاك الحج على صاحبهم الى ذي الحجة فالسنة التي حج فيها رسول الله حجة
الوداع في السنة التي وصلها والحجة الى موضعه فقال رسول الله في خطبته في الحج هذا الحديث وقال الا ان الزمان قد
استدار كهيئته يعني امر الله ان يكون ذوا الحجة في هذا اليوم يحفظوا جعل الحج في هذا الوقت ولا يتبدلوا شهر بشهر كعادة
املا الجاهلية **قوله** ومن رجب رمض الذي جهادى وشعبان قال الخطابي اصاف رجبنا الى مضر لانهم يعظمونه
تعظيما اشد من سائر العرب واما قال الذي بين حادي وشعبان لبيث ان رجبنا الشرح هو الشهر الذي سر حادي وشعبان
لاما يوضر العرب الى وقت آخر مثل ان سوار رمضان برجب وسوا لا برضا ان يوضر من موضع الى
موضع **قوله** اليسر البلده البلده اسم مكة **قوله** واعرا قهيم الاعراض جمع عرض كسائر العيز وسكون الراد وهو الاوصاف
التي يدع ويدم الرجل بها يعني حرم الله عليكم ان تعاب بعضكم بعضا وان يبيشم ويذكر مسلم مسلما بسوءه وبتلقون بكم
يعني يستعثنون وتحضرون في يوم القيامة فيسألكم ربكم عما فعلتم الا فلا ترصبوا بعدى ضللا لا يضرب بعضكم رقاب بعض
يعني اذا فارقت الدنيا فابتدوا بعدى على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا العدا ولا تحاربوا مع المسلمين
ولما هذوا الموالم بالباطل فان هذه الافعال من الضلالة والمراد بالضلالة العدول عن الحق الى الباطل فليبلغ
الشا من الغايب مع فيبلغ من سمع كلامي وحضرتي ما سمع مني الى الغايب فوثب مبلغ بفتح اللام اي قودس عايب
اذا بلغه كلامي او عي له اي يكون اشد حفظا لكلامي ومدامته على قرآته ومراعاته عن سمع كلامي وهذا تحريف على تعليم

بعض ربينا

الناس احدث النبي وغيره من العلوم الشرعية فانه لولا التعليم والتعلم لا تقطع العلم بين الناس **قوله** اذا ربي امكن
 يعني اقتدته الربي من مواضع مثل بوقت الربي فاذا ربي الناس قارم انت **قوله** يحصر اي يطلب الحيز ويملأ
 اي ملطرد دخول وقت الربي فاذا زالت الشمس منيا بحار ايام التشريق بعد روال الشمس **قوله** حجرة الدنيا الدنيا
 فانها المادى ومعناه الاقرب يعني يربي في الموضع الاول من المواضع الثلثة ثم يتقدم اي ثم يذهب قليلا من ذلك
 الموضع حتى يسهل اي يحتمل الى موضع شمال بين ومن الموضع الذي ربي فيه ومن هذا الموضع الشمل قليل ثم
 ودعا لطلبه **قوله** ثم يذهب ذوات الشمال اي يذهب على جانب شمال الحجرة الوسطى حتى وصل الى موضع سهل
قوله استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلعم ان عسك ليالي من من اجل سقايتي ما ذل له
 لمن هو مشغول باستقاء الماء من سقايتي العباس لا يهل الناس ان يترك المبيت عن ليالي من وبليت مكة
 لشغل الاستقاء وكذا كل حوز لرعاء الايل لمن له ضرورة وعذر شديد ترك المبيت عن ليالي من فان ترك المبيت ليالي
 منها بغير عذر لزمه في ليلة حرمه وفي ليالي من حرمه وفي ثلث ليالي دم عنه الشاق وقيل ما لك يلزمه لكل ليلة تم
 وقال ابو حنيفة من ترك المبيت عن ليالي من اثم ولا شئ عليه وحوز لا صحاب للاعذار ان يرموا بجمعة العقبة
 يوم النحر ويتركوا ربي اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق ربي اليوم الخامس
 واليوم الحاضر فيبتدون بها ربي القضاء ثم بالري الاداء **قوله** اسقني اي اسقني من هذه السقايتي **قوله** اسقني بعد
 ما قال العباس انهم يجعلون ايديهم في دليل على ان الماء الطاهر لا يصير نجسا كحل الناس ايديهم فيه حتى يصفى نجاسته
 يدوا من الذين عثموا ايديهم في الماء فيبتدون بها ربي ان كان الماء اقل من قلتين فان كان قلتين لا يجزى الا بالفتن
قوله لولا ان تغلبوا الترات عن اضع الجبل على من ذابني وانزلت من ذابني واضع الجبل على عاتقك واستغ
 الماء من الزمزم واسقني الناس الا اني فشيت اني فعلت هذا لرغبة في استقاء الماء هلقي كثير حين علي اكثر
 فضل وثوابه وصلي لا يترككم الناس على هذا الفعل بل اخرجواكم من هذا العمل وفعلوا هذا الفعل بانفسهم **قوله**
 ان ان النبي صلعم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدته بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف
 به رقدته في المحصب بتشديد الصاد فتحتموا موضع التحصيص وهو الربي والحل بالمحصب هذا موضع قريب الى
 الابطخ والابطخ موضع قريب مكة يعني رسول الله صلعم صلى الظهر الى العشاء اليوم الاخر من ايام التشريق ونام ساعة
 من الليلة التي بعد ايام التشريق ثم ركب شئ الى مكة وطاف طواف الوداع فعند ان عمر تزول المحصب من
 الليلة سنة وعند ابن عباس وعائشة ليس من السنة اي ليس من العبادات لان رسول الله تزل في هذا الموضع
 لانه ليس للخروج الى مكة لان التنزل في هذا الموضع عبادة **قوله** سبيل التسرع عن النبي صلعم ان صلى الظهر والعصر
 يوم التروية ثم قال فابن صلى العصر يوم النفر قال بالابطخ قد قلنا شرح يوم التروية وملا يوم الناصر من

ذي

بعض قيل

ذي الحجة يعني السنة ان يحجج اليوم الخامس من ويصلون فيه الطهر الى العشاء ويستولون فيها ان يحجج
 وملا يوم عرفة ويذهبون غذا الى عرفة والمراد بالانفرا الاول واليوم الثالث ليس بالانفرا الثاني واليوم الثالث
 الانفرا الاول لانه يجوز للحجاج ان ينضروا اي يذهبوا من منى وكذلك اليوم الثالث **قوله** من الابطخ اراد بان
 بالابطخ المحصب وقد ذكر قبيل هذا محبة بين المحصب والابطخ مسافة قليلة فمن شاء نزل بالمحصب ومن شاء نزل
 بالابطخ من ايام التشريق سمى الانفرا الثاني لان من لم ينضرنه اليوم الثاني ينضرنه اليوم الثالث بالحج
 محضرون فمن شاء نضره اليوم الثاني ومن شاء نضره في الثالث فمن نضره اليوم الثاني قبل غروب الشمس سقط
 ميتة ليلة الانفرا الثاني وسقط عنه ايضا ربي اليوم الثالث وملا الانفرا الثاني ولم ينضرنه الانفرا الاول
 حتى غربت الشمس ان ملك الله الانفرا الثاني وان يرمى اليوم الثالث **قوله** كما يفعل امرؤ وك اراد ما لم يرم
 اقتدى به الناس قولها كان اسح لم يرمه اي كان اسهل لخرجه من منى الى مكة لطواف الوداع هو عايشة قد
 فضلت اي قد حلت مكة ففضلت عن حرمي اي اتمت عمرتي وهذه العمرة مع العمرة التي حرمت منها لسبب
 جبهها وقد ذكرناه بعد قصة حجة الوداع فوجه فطاف به اي طاف بالبيت طواف الوداع **قوله** كان الناس
 صر فون في كل وجه يعني اذا فرغوا من الحج يذهبون الى اوطانهم ولم يطوفوا طواف الوداع فعند رسول الله عن
 من يكون آخر عهدهم بالبيت اي حتى يطوفوا طواف الوداع في اشرافهم ولا يجوز لهم ان يركبوا بعد طواف الوداع فان
 وطواف الوداع واجبة اصح القولين فان تركه لزمه دم **قوله** الا انه ضعف عن الحايض يعني يجوز للحايض ترك طواف الوداع
قوله صفة ما اداني الا بها يستلم اي ما اظن نفسي الا اني قد منعت الناس عن الخروج الى مدينة صلح الطهر وطواف
 طواف الوداع وانما قالت هذا لانها ظنت ان طواف الوداع واجب عليهما فبين رسول الله بعد هذا انما اذا طاف يوم النحر
 طواف الفرض جاز لها ان نضل اذا حاضت من غير طواف الوداع **قوله** صلعم لصفية عقرى هلكت قال الخطابي هكذا روي خط
 وزن فعل يعقر الفاء ومقصود الالف عقرها ان يكون منونا ليكون مصدرا اي عقر ما الله عقرها وعلقها وعلقها معنى العقر
 البصر والقتل ووطع عقب الرجل والحلق اصانة وجمع في الحلق او ضربت شئ على الحلق وقيل بل جاء كذا في اللفظ اعلى
 الاصل وهو فعل تام فعلق كعطفه تانث عطشان اي جعلها الله عقرى اي عاقرا اي لا يلد وعلقها الله على اي صاحب
 وجع الحلق وعلى جميع الاحوال مفادعا لا يبراد وتوقعه بل عبادة العربية المتكلمة مثل هذا على سبيل التلطف **قوله** اي يوم هذا قالوا
 يوم الحج الاكبر قال ابن عباس يوم الحج الاكبر يوم عرفة ويوم عرفة يوم الحج لانه من اراد عرفة فقد اراد مكة ومع الحج
 لان يوم الجمعة المسكين يوم الجمعة يوم الحج ولوم عرفة يوم الحج ولكن يوم عرفة حج اكبر من يوم الجمعة
 الذي حج فيه رسول الله لانه اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليمود والنصارى والمشركين ولم يجمع قبله ولا بعد هذه الاشياء **قوله** فان
 دعاكم ذكر شجرة في قصة حجة الوداع في باب الاحرام **قوله** الا يحسن ان اشره ذكر شجرة في الحديث الذي قيل به الماعان الفذر

هذه اليوم الثالث من ايام التشريق
 اليوم الاول من ايام التشريق
 الثاني من ايام التشريق

من ايام التشريق النفر الثاني
 لم نضرنه اليوم الثالث من ايام التشريق
 الحجاج يحججون من منى الى
 ومن شاء في الثالث من ايام التشريق
 قبل غروب الشمس سقط
 العر الثاني وسقط عنه ايضا
 اليوم الثالث من ايام التشريق
 لم نضرنه الانفرا الاول حتى غربت
 لانه ان نضرنه ليلة الانفرا الثاني
 حتى غربت الشمس

فان كان طواف الوداع في كل الشعلة
 الاجل على الاجل كالمحصب
 الوداع

من الحسان
 ووردوا في هذا الحديث
 هذه الخطبة كما سمعتم

قوله على ثقل شديدا اي كالتقليل ايضا وعلى يعبر عنه يعني امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه اي يرفع صوتها بما
يسمع من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فان في الناس يومئذ كثرة لا يسبح بعضهم كلام رسول الله والناس من قديم وقاعد يجرى كان
بعض الناس قايما وبعضهم قاعدا قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطر طواف الزيادة يوم النحر الى الليل طواف الزيادة وطواف
الاقاضة وطواف الاقاضة وطواف الركركلها واذا علم ان وقت طواف الاقاضة عند الشافعي بعد تصفيل مكة العبد عند
ابن حنيفة وما كرهوا بعد طلوع فجر يوم النحر واخره قايما وقت طواف سوار طواف يوم النحر او في ايام التشريق
او بعد ما توهنا اذا رمى اهدم حجرة العقبة هل كل شيء ذكر بحيث سدانه باب الحلق **قوله** افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم
يومه اي طواف طواف القرظ في آخر يوم النحر **قوله** رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجال الابل والبئوت يعني رخص لهم ان يتركوا الميت
ثلاثة ايام في ايام التشريق لانهم مشغولون في رعي الابل وحفظها **قوله** ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا في يوم بعد يوم
النحر في يوم واحد ما يعني يخصصهم ان يرموا يوم النحر حجرة العقبة ثم يرموا اليوم الاول من ايام التشريق
يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق ربي يومين ربي القضاء وربي الاداء فان ارادوا ان يرموا في اليوم الاول من ايام
التشريق ربي هذا اليوم وربي اليوم الثاني حتى لا يجيوا في اليوم الثاني الى سنة قبل يجوز ان لا يلقوا بحوزة عند الشافعي وما كره لان
ربي اليوم الثاني لم يحسب عليهم في اليوم الاول فلا يجوز اداء الفرض قبل وجوبه وانما في بعضهم **باب**
ما يحسد المحرم **قوله** لا تلبسوا القصر القصير قصير وهو الثوب المخطط البرانس جريح برنس وهو القلنسوة من اللبد
يقال بالفارسية برطول ويلفاري **قوله** وليقطعها استعمل من الكعبين يعني حتى يصير مثل مدر فان المحرم لا يجوز له لبس
في الخنيط والخنيط الخنيط **قوله** مسنه زعفران ولا ورش الورد شي اصغر يشبه الزعفران يعني لا يجوز له لبس استعمال الطيب والزعفران
طيب **قوله** ولا تنقب المرأة الحرة الانتقاب بستر الوجه بالانقب وهو شي ستر النساء به وجوههم **قوله** ولا
يلبسوا القفاز القفاز مثل ليس ستر المرأة باصابعها وكيفما الى الكوع ويجوز للمرأة الحرة ان تستر جميع اعضائها
بالخنيط وغير الخنيط الا انها لا تستر وجهها فان ارادت ستر وجهها عن الناس سكتت على وجهها بما يستوجبها وكثيرا تجافيا
عن وجهها لا تصل الى اشفة وجهها ولا تلبس القفاز في احد القولين ولا يجوز للرجل ستر رأسه بالخنيط وغيره قول ابن
عباس عن النبي ان المحرم اذا لم يجد ثوبا لبس خفيف ولم يذكر وليقطعها كما ذكرته حديث ابن عمر وكذا المراد منه لبس خفيف
وليقطعها اسفل من الكعبين كما ذكرته حديث ابن عمر لان الحديث الطويل شرح الحديث المختصر **قوله** وهو متصفح اي
متطير ومتلطيح بالخلوق وهو ثوب من الطيب وقد ذكرته باب مخالفة الجنب **قوله** اما الطيب الذي يركب فاعلم انك تلتصق به
واما الجبة فانزعها امره فيسلك الطيب الذي في بدنه وامره بخلع الجبة لانها كسطة ولا يجوز للمحرم لبس الخنيط ولم يامر بالفتنة
لانه استعمال الطيب وليس الجبة وهو جاب على خفيه فمن لبس الخنيط او طيبا او ادوا جابا بذلك بالتحريم فلا شيء عليه
عند الشافعي ولزنه دم عند لبس حنيفة **قوله** ثم اصنع في غير ذلك كما تصنع في حجبك يعني به ان الاحرام والطواف والسبغ والحلق

اي كحل وشغل النابت في حرم

في العمرة ركز كما في الحج ويحرم في العمرة ما يحرم في الحج من لبس الخنيط وغيره وليس المراد ان يجمع افعال العمرة متساوية لافعال
الحج لان في الحج وقوف عرفة وربي الحجار والمبيت عناء وليس شيء من هذه الاشياء في العمرة **قوله** لا يلبس المحرم ولا يلبس
قال الخطابي الرواية الصحيحة لا يلبس المحرم بكس الحاء على النون يعني كان اصله لا يلبس المحرم الحاء وكسر الحاء وكس النون
وسكون لام التعريف بعد ما ولا يلبس بضم الياء وكسر الحاء في حرم الحاء كح اذا تزوج لنفسها وانك اذا تزوج لنفسه
امراء بالولاية او الوكالة وخطبة خطبة اطلبه مرادة للفتاح ولكن لم يلبس بعد قد نبت الشافعي وما كرهوا بعد انه لا يجوز
للمحرم ان يتزوج الرجل لا بنفسه ولا ووكاله ولا ان تزوج امرأة فان عقدت نكاح والزواج والزوجة او الولي محرم بالحج او
العمرة قال النكاح باطل عندهم وقال ابو حنيفة يجوز للمحرم ان يتزوج وان تزوج واما قوله لا يلبس فقد اثنى عليه في نفسه
في حال الاحرام امراء ولم يعقد نكاحهما في حال الاحرام لانهم عليه **قوله** ان النبي تزوج بميمونة وهو محرم اختلف الرواه في
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة في حال الاحرام وقبل الاحرام كما ياتي بعد هذا **قوله** تزوجها علانا علانا منصرفا على
الحال كما في حال كونه علانا اي في وقت لم يلبس محرما **قوله** ان النبي كان يلبس راسه وهو محرم كحوز للمحرم ان يغتسل
ويغسل راسه بالحنيط وغيره وكرهه مالك لان يغسل المحرم راسه في الماء ليل يغتسل بمسح راسه وكذلك يجوز للمحرم ان يجتنب بشرط ان
لا يقطع شعرا فان قطع شعرة لزنه مدون في الشعر بين مدان وثلاث وفي ثلث شعرات او الشردم غائة **قوله** اذا
اشتكى عيونه اي اذا نام وحصل له نير من وجه عيونه فدها اي كحل عينيه بالصبر كسر الباء ومد شي احمر كحل
في العين بمنزل الكحل كحوز للمحرم ان يجعل في عينيه الصبر والكحل وغيرهما اذا لم يكن فيه طيب كح ه اعد الكحل الحرة
وفيه قول للشافعي فوجس عظام نامة رسول الله اي بزمام ناقته والاضرار في ثوبه يسفره من الحريمي جعل
ثوبا على راس رسول الله بك وهو مرتفع عن راسه حتى لا يودي به هو الشعر كحوز للمحرم ان يتفح كحل تجرا وثوب وغيرهما
قوله يود تحت قدر السطح طعاما والقل يمتدنت على وجهيها فت اي يتساقط القمل من راسه على وجهه من الكثرة فهو كحل
اي ما يكون في راسك من القمل المهولم جميع مائة ومي الدابة التي تدب اي ما يلبس على السكون مثل القمل والخل وغيرهما
وقد ذكره كرسره في كتاب الجنايز في قوله من كل شيطان ومائة **قوله** فاملق راسك الى آخره الحديث اعلم ان كل
محرم معلق شعرا من اعضائه من الراس وغيره ان كان يغفر عذرا ثم ولزنته القدية وان كان يغفر عذرا مثل ان يودي
القمل ويكون على راسه جواحه يخلق ما عليها وما على حواشيها من الشعر للدواة لم ياتم ولكن يلزمه القدية وقديته ان كان
شعرة مدغ قول وورم في قول وان كان شعرتين فقد ان او رر ممان وان كان ثلث شعرات او اكثر فهو حرمين
اطعام ستة شاكين كل مسكين نصف صاع وبين ان يصوم ثلثة ايام وبران يدع نسكها اي تاه ويفرق لحمها بين مسكين
المحرم وقال ابو حنيفة ان اطعم من البزاطع ست مسكين كل مسكين نصف صاع وان اطعم من التمر او الزبيب اطعم كل مسكين
صاعا **قوله** معصفا اي مصبوغا بالعصفر وهو المرئي وهو شي يقال بالفارسي حسك وانما يجاز منه لانه ليس بطيب من الحبان

مثل حنيط اصل الثوب
الراس رسول الله

من الحبان

بخلاف الرغفران الحلال لحمه ومبي وداء وانار وقيد وشراوير من القطر مولا فاذا صادونا اي وحملنا
 وهو لحمه والبلبل مجازتنا ومقا بلتنا فدلنا اصله مدلينت فقلنا الماء الغالي لجرهما وانفتاح ما قبلها ثم حذفت
 الالف لسكونها وسكون النباء ومعناه ارسلت صدانا جاليا بها على وجهها بحيث لم يسلم بكليا يشتره الويه لبللوانا
قوله غير المقتتال قافه التامر المنقو طين من موق سقطه اى غير المطيبه ليس فيه طيب فان كان طيب حرم
 في الراس واللحية دون ساوا لا عضاء **باب الحريم كقول الصديق** سدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم محارا وشيا وهو
 بالانوار او يوداب فزاد عليه فلما راى ما يحى وجهه قال ان لم يرد عليه الا انا حرم اى ارسل اليه الانوار والوداب
 فزاد عليه اى لم يقبل رسول الله ذلك الحمار منه فلما راى ما حرم وجهه يعني فلما راى رسول الله ما حرم وجهه صاحب الحمار من ان ياتى
 يرد عليه حمار اليه فاعقد راسه رسول الله وقال ان لم يرد عليه يعني لم يرد عليه فكيف يكون ولعله حرمه عندنا لان هذا صيد
 ونحر حرم مودن ولا حلال الصيد على الحريم الحريم بعض الحمار والراضع حرام وهو الذي احرمت حج او عمره **قوله** فقلنا يصح قنا حرم
 ابوقايدة مع جماعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابوقايدة اراه في طريق فرأى اى فرائي الذي احرمت حمارا وشيا قبل ان يراه ابوقايدة فترأوه
 اى لم يقولوا هذا حمار بل سكتوا عنه رآه ابوقايدة وانما سكتوا عن ذلك لانه على الحمار لانه لا يجوز للحريم ان يصيد ولا ان
 اهدا على الصيد فسا اى فطلب منهم ابوقايدة ان يبالوه يعني ان يعطوه سوطه فبالوا اى فنفخوا ان يعطوه سوطه لانه
 لا يجوز للحريم ان يعين احد في قتل الصيد المتناول الا عطاء والتناول الا فخذنا ولله اى اهدا ابوقايدة سوطه فمال اى كثر
 فزسه نحو الحمار الوضى فعثره اى فقلنا العقور القليل وقطع عقب الرجل وابجرا حده وكل ذلك قتل هذا فذهبوا اى فذهبوا
 عن اكل لحم ذلك الحمار الوضى **قوله** واحمد ما الضمير يعود الى الرجل لان الرجل مونت سماحية فاكلها وما يذليل على ان الحريم
 ان ياكل من لحم صيد صاوه غير حريم اذ لم يصدر ذلك الصايد لا حلال الحريم فان صاده لا حلال الحريم لا يجوز له ان ياكل من
 صيد ذلك الصايد **قوله** حنبل يفسر حيوانات ما يباح اى لا ياكل من قتل من الحريم يعني سواء كان ذكرا او انثى حريم ملة
 او المدينة او في حاله الا حرام القارة والغراب والحداءة والعقرب والكلب العقور والحداءة طير يلبس من الناس
 الجوز وغيره ويصيد ويقبل الطيور الصغار والقارة ويكلى الكوز والكلب العقور الذي يحضر الانسان ويحرمه والحديث
 صرح على قتل هذه الحشرة وقد هاجت حديث بعد هذا الحية لا فخلا وعقد العلماء في قتل ما نصر على قتله في الحديث واما ما كان
 في قتله حديث فاجاز الشافيع قبل ما لا يوكى لحمه الا انه يستحب قتل ما يضركه من الاشياء المذكورة وكالاسد والذئب والخنزير
 وغيره ما يكوى قتل ما يضركه الا ان يتركه قتلها فلا حرام عليه سواء كان في الحرم او في حاله الا حرام الا ما يولد من ما كوى وغير
 ما كوى كالمقود المصنوع والذئب فانه يحرم اكله ولكن يلزم على قتله القدار وقال ما كوى ما يضركه من الناس من الدواب مثل
 والعهد والنور والذئب فهو كالكلب العقور فيجوز قتله تاما ما لا يضركه كالهرة والسيه وكالنسر الطيور وما اشبه ذلك
 فلو قتل هذه الحمار او ابوقايدة في حديث قبل الذئب وابوقايدة الكفارة فيما عداه كالقرد والخنزير

الكلبان
الكلبان
الكلبان
الكلبان
الكلبان

ويجمع مالا يوكى لحمه **قوله** حرم قواسق القواسق جمع فاسقه ويحرم المضرة من الدواب والطيور القوار لا يقع
 الذي لونه اسود وبيض الحديا تصغير هداة فلما صغرت صارت حديدية فقبلت المعقنة ياء فصارت حديدية ياء
 مشددة ثم حذفت الياء واقيمت الالف مكانها لان الالف تدل على التانيث مثل صلح **قوله** لحم الصيد كرم لا حرام
 حلال ما لم تصيده او يصادك لم يبع كل صيد ذكاه غير محرم كوز للحريم اكله ما لم يصدر لا حلال المحرم ولا بد لانه اجانته
 او يعني الان وما لم تصيده واستثناه في الحية فكانه قال الا ان يصادك فانه لا يحل لكم في سائر الحيوان ونصيب يصاد
 لا حلال بل يحل الان واعلم ان حلالا اذا صاد لا حلال المحرم لا يجوز له ان ياكل من لحم ذلك الصيد وان لم يامر
 المحرم بالصيد ولا ان له فيه **قوله** الجراد من صيدا الحريم كانه كوز للحريم ياكل صيد البحر كوز له قتل الجراد ولا ضمان
 عليه وهذا قول اهل الظاهر وعن ابي سعيد الخدري رواية مكذوبة فاما الاية الاربعة قالوا لا يجوز للحريم قتل الجراد
 ولزاد بقوله فحمته وياق مشددة في باب الاطعمة **قوله** يقبل المحرم السبع العادي العادي الذي يقصد الانسان او
 المواشى بالقتل والجرادة كالاسد والذئب والنمر وغيره وما تقدم ذكره حية قبلها **قوله** في حديث الضلع صيد من يذبح
 الحديث قال الشافيع واخذوا بما اكل لحمها وابوقايدة الكفارة على المحرم قتلها وقال مالك وابوقايدة لا يجوز اكل
 الضلع للحديث الذي بعد هذا وهو قوله صلى الله عليه وسلم اكل الضلع اكل الضلع اكل الضلع اكل الضلع اكل الضلع
 صلح ما يجرى في السنة السادسة من الهجرة واتي من المدينة الى مكة ليعتقر فلما بلغ هديبه منعته كفاركة من قول
 مكة فخرج رسول الله من الاحرام وعلق وصل له ما حرم عليه لاسبب الاحرام ونحر سده ورجع الى المدينة وعاد في السنة
 السابعة وقضى عمرته فنحر حريم الحج او عمره فاحصر عن انما هما ان كان ذكرا الحج والعمرة فرضا عليه في ذلك الفرض سنة
 وان كان نكوا عالم يلزمه القضاء عند الشافيع وكلمه ان يدب شاة حيث احصر وتقرر لحمه سببا عند الشافيع و
 يخرج من الاحرام ويرجع ثم وما كان قال ابو حنيفة لزمه القضاء وقال ايضا دم الا حصار لا يذبح الا يملكه فصيد المحرم على
 احرامه ويقتل شاة مع اهدا الى مكة وكذا حذوه فلما نحره حرم ذلك المحصر من الاحرام قوله المسنون ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان حلق المسنون حرام محرمة يريد ان اداء الكفارة يجب ان يكون مقدما على الحلق ولبس المحنيط
 وغيره ما مني محرمات الاحرام وهذا الحديث من مصنف الحديثه ايضا **قوله** اليسر حسبكم اى الم يكلفكم سنة رسول الله اى
 قول رسول الله ان عبس احكم عن الحج طاف بالبيت والصفاء والمرور به يعني ان منع احكم بعد وعن وقوف عمرقة
 ولم ينج عن الطواف في الصيد فعليه ان يطوف ويسعى ويخرج من الاحرام وسئل يلزمه القضاء فعلا ما ذكرناه في اول
 هذا الباب واما القدية فيلزمه كمن قاتل الحج والقدية في القوات والاحصار دم شاة فان لم يجد فقلية حرمه
 ايام قوله لعلك اردت الحج اى تريد ان تحي تقالت والله ما بعدنى الا وجدته في اعدته فقتله ضعيفا من المرض
 ولا ادري ان قد اقام الحج ام لا فقال النابج واشترطى وقول اللهم يحل عنت جسدنى المحل بفتح الميم واحكامه

من الحيطان
لحم الصيد كرم الاحرام
الا ان تصيد وهو حلال

فلا الاصهار الحيت المنع
الاصهار الحيت المنع
الاصهار الحيت المنع

لعمد ان يدب شاة حاصرو
لمه هناك عن النابج
الاحرام ويرجع ثم

وقف سيدنا افندي المحرم
الطاهي بافضلهم

وقف سيدنا افندي
المحرم

١٥٠٠